الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة وهران 2 - محمد بن أحمد
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية

تخصص العلاقات الدولية والأمن الدولي

النزاعات الطائفية في العالم العربي

إعداد الطالبة:
كعبي عائشة

إشراف الأستاذ الدكتور:
طيبي محمد بلهاشمي الأمين

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ/ بوسماحة نصر الدين	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهران 2	رئيسا
الأستاذ/ طيبي محمد بلهاشمي الأمين	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهران 2	مشرفا ومقررا
الأستاذ/ صافو محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهران 2	مناقشا
الأستاذ/ عياد محمد سمير	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	مناقشا
الأستاذ/ بلغيث عبد الله	أستاذ التعليم العالي	جامعة مستغانم	مناقشا

السنة الجامعية: 1444/1443هـ -2023/2022 م

جامـعة وهـران 2- محمد بن أحمد
كليــة الحقــوق والعلــوم السيــاسيــة
قســم العلــوم السيــاسيــة

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية
تخصص العلاقات الدولية والأمن الدولي

النزاعات الطائفية في العالم العربي

Sectarian Conflicts in the Arab World

إعداد الطالبة:
كعبي عائشة

إشراف الأستاذ الدكتور:
طيبي محمد بلهاشمي الأمين

السنة الجامعية: 1444/1443هـ -2023/2022 م

﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۖ ﴾

(سورة الحجرات: الآية: 9)

إهداء

إلى ضحايا النزاعات والاقتتال الطائفي

الذين عانوا من انتهاكات القانون الدولي الإنساني

كعبي عائشة

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ ﴾
(سورة النمل: الآية 19)

بعد الشكر لله العلي العليم على أن وفّقني لإتمام هذه الدراسة، أتوجه بأسمى عبارات الشكر والتقدير والعرفان إلى البروفيسور "طيبي محمد بلهاشمي الأمين" المشرف على هذه الأطروحة الذي منحني من وقته ولم يألُ جهدا في التوجيه وإبداء الملاحظات والإرشادات القيّمة، وكان لرحابة صدره وأسلوبه المميز في متابعة هذه الأطروحة أكبر الأثر في إنجاز هذا البحث وإخراجه على الوجه المطلوب، كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم التقدير إلى مدير التكوين في الدكتوراه البروفيسور "بوسماحة نصر الدين" الذي أشرف على تكويننا ورافقنا طيلة مدة الدراسة والتكوين، والشكر موصول إلى أعضاء لجنة التكوين في الدكتوراه.

وأتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى الأساتذة الموقرين في لجنة المناقشة رئاسةً وأعضاءً على تفضّلهم بقبول مناقشة هذه الأطروحة، فهُم أهل لسدّ خللها وتقويمها وإيضاح مَواطن القصور فيها، سائلة الله العليم أن يُثيبهم عني خيرا.

كما أدين بعظيم الفضل إلى البروفيسور "عياد محمد سمير" بجامعة تلمسان، كذلك يدعوني واجب العرفان أن أتقدم بعظيم الشكر والتقدير إلى البروفيسور "بلحوت علي" بجامعة Harvard ـ الولايات المتحدة الأمريكية على المعلومات والتوجيهات القيّمة، والشكر والتقدير موصول للبروفيسور "منى حسين عبيد" بجامعة بغداد ـ العراق التي رافقتني بتوجيهاتها طيلة مدة البحث، كما أتقدم بجزيل الشكر إلى البروفيسور "محمد الرواشدة" عميد كلية الشريعة بجامعة مؤتة ـ الأردن الذي أتاح لي الفرصة لجمع المعلومات من الأساتذة الكرام بقسم الفقه وأصوله: الدكتور "بسام الهلول" والدكتور "علي الحريرات"، كما لا يفوتني أن أسطر كل عرفان بالجميل إلى كل من ساهم في إتمام هذه الأطروحة وأخصّ بالشكر الأساتذة الأفاضل: الدكتور "منجي الأسوَد" بجامعة المنستير ـ تونس، الدكتورة "براهيمي فوزية" بجامعة L'IAE d' Aix en Provence ـ فرنسا، الدكتور "العربي بومدين" بجامعة الشلف، والدكتور "إدريس علي" بجامعة سيدي بلعباس.

والشكر والفضل لوالدتي أطال الله عمرها على دعمها الروحي، ولأختي الوحيدة على الدعم المعنوي وصبرها معي طوال سنوات إعداد الدراسة.

وختاما أسأل الله العلي القدير أن يكون هذا العمل خالصا لوجه الله تعالى، وأن يجعله علما نافعا.

كعبي عائشة

المقدمة

المقدمة

يُعتبر النزاع ظاهرة قديمة في العلاقات الإنسانية؛ وهو ظاهرة ديناميكية ومعقدة تطورت مع تطور حقل العلاقات الدولية؛ إذ ارتبط مفهوم النزاع بمفهوم الحرب أو النزاع المسلح في البيئة الدولية، وعليه تُصنّف النزاعات إلى نزاعات مسلحة دولية ونزاعات مسلحة غير دولية وهو ما يُعبَّر عنها بالنزاعات المسلحة الداخلية؛ هذه النزاعات يحكمها أساسا القانون الدولي الإنساني، وبالنظر إلى هذا القانون؛ يلاحظ أنه اهتم منذ نشأته بشكل أساسي بالنزاعات التقليدية (الدولية) التي تنشأ بين الدول والتي تستخدم فيها أسلحة وأساليب قتال متعارف عليها؛ وعليه يلاحظ أنّ غالبية نصوص قانون الحرب التعاهدي هي نصوص تخاطب الدول؛ في حين أنّ النزاعات غير الدولية المتمثلة في الحروب الأهلية والنزاعات الداخلية لم تحظ بالكثير من أحكام القانون الدولي الإنساني؛ إذْ اقتصرت أهم مصادرها على المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف 1949، والبروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977؛ على أساس أنّ النزاعات الداخلية هي من صميم الاختصاص الداخلي للدولة؛ في ظل احتمالية عزوف الحكومات عن قبول وصف نزاع بأنه "غير دولي"؛ لِما قد ينطوي عليه من اعتراف ضمني بالأطراف المحاربة؛ بالرغم من أنّ المادة الثالثة المشتركة والبوتوكول الإضافي الثاني يشيران بوضوح إلى أنّ تطبيق هذه الأحكام ينبغي ألا يؤثر على الوضع القانوني للأطراف.

تشمل النزاعات المسلحة الداخلية (غير الدولية) النزاعات الطائفية حسب معيار المضمون لتصنيف النزاعات المسلحة، ويُعبّر عن النزاع الطائفي بـ "النزاع الاجتماعي المزمن" التي ترتكز أسبابه حول مسائل الهوية الطائفية والاحتياجات الإنسانية، والذي يمكن أن يصنّف في إطار النزاعات الداخلية المدوّلة إذا تدخلت فواعل دولية خارجية، ويُعتبر إدوارد آزار *Edward Azar/* أول من وضع نموذج النزاع الاجتماعي كآداة لتحليل النزاعات الداخلية التي غالبا ما يتم حصر أسبابها في الطائفية، ولكن في الواقع المعاصر قد تكون هاته النزاعات إما لأسباب تاريخية أو طائفية أو سياسية أو اجتماعية أو إيديولوجية تبعا للدولة؛ حيث أنه من الممكن لنظام الحكم في الدولة أن ترتكز إدارته على أسس طائفية ومذهبية؛ مما ينعكس سلبا على الاستقرار السياسي من خلال حرمان الأقليات من حقوقهم لانتمائهم إلى طائفة معينة؛ هذا التمييز بين مكونات المجتمع الواحد قد يؤدي إلى العنف السياسي والتحول إلى ولاءات فرعية في إطار الانتماء الطائفي بدل الولاءات الكلية للوطن، وإن لم تعالج هذه المشكلة الطائفية سياسيا؛ فقد تفضي إلى عنف مسلح مما يهدد بنية الدولة الوطنية.

بالرجوع إلى عنوان هذه الأطروحة "النزاعات الطائفية في العالم العربي" قد يجادل البعض أنّ هذا الموضوع "قُتل بحثًا"، إلا أنّ ما تشهده بعض دول العالم العربي من نزاعات داخلية مسلحة معاصرة؛ فاقت كل الوصف نظرا لحجم الانقسامات والولاءات الطائفية، وأنّ هذه النزاعات بسبب الطائفية ما هي

إلا سيناريوهات مكررة لنزاعات سابقة شهدها التاريخ؛ مما أدى إلى بروز ظاهرة الطائفية "القديمة المتجددة" في المشرق العربي على وجه الخصوص الذي هو جزء من العالم العربي؛ والذي يتّسم كما هو معلوم بالتنوع الطائفي تاريخيا، وسبق أن عرفت إحدى دُوله نزاعات طائفية مسلحة خلال القرن العشرين دامت عشرين سنة؛ حيث أعادت الحرب الأهلية اللبنانية التي اندلعت عام 1975م النزاع الطائفي المسلح إلى الواجهة؛ بعد أن وصل الاقتتال الطائفي خلال هذه الحرب بين طوائف الدين الواحد، واليوم؛ وفي ظل التطورات اللوجستية والعولمة تشهد كل من سوريا والعراق واليمن المتعددة الطوائف كحالات خاصة صورة نزاعات طائفية جديدة مسلحة بمعايير مختلفة؛ أودَت بحياة مئات الآلاف من المدنيين وشردت الملايين من أراضيهم؛ ما أدى إلى صعوبة توصيف طبيعتها.

لقد شهد العالم العربي خلال عقد من الزمن ولا زال يشهد نزاعات مسلحة منذ اندلاع ثورات الربيع العربي عام 2011؛ اتسمت بطول أمدها وقوة تدميرها، وديناميةتحوّلها في ظل التطورات المتسارعة في الميدان العسكري؛ وقف عندها القانون الدولي الإنساني عاجزًا للتخفيف من حدتها وآثارها على المدنيين؛ مع أنه الضابط للنزاعات المسلحة من خلال أحكامه؛ مما أدى إلى التشكيك بفعاليته، فرغم أنّ القانون الدولي الإنساني يُعدّ الفاصل بين النزاعات المسلحة الدولية والنزاعات المسلحة غير الدولية من خلال اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 والبروتوكولين الإضافيين لعام 1977؛ إلا أنه لم يفصل في نوع النزاعات المسلحة التي تشهدها الدول العربية: سوريا والعراق واليمن التي مزقتها الطائفية والقبلية، في ظل التنافس الجيوسياسي، وحالة الاستقطاب الطائفي محليا وإقليميا، وأعمال التطهير الطائفي.

الجدير بالذكر؛ أنّ النزاعات الطائفية في هذه الدول (سوريا، العراق واليمن) بدأت بشكل غير مسلح ثم تطورت الأوضاع إلى أن اتخذت صورة النزاعات المسلحة، وهنا لا بد من الإشارة أنّ النزاع الطائفي قد يتخذ شكل نزاع مسلح أو نزاع غير مسلح وهو ما يسمى بـ"الفتنة الطائفية" كالتي عرفتها مؤخرا جمهورية مصر العربية عام 2011، وعلى هذا الأساس تمّ التركيز في هذه الأطروحة على النزاعات المسلحة الراهنة ذات المتغير الطائفي لما تشكله من تهديد للأمن العربي، ولا سيما النزاعات الطائفية بين المذهبين السني والشيعي على وجه الخصوص؛ واللذين للأسف ينتميان إلى دين واحد ألا وهو الإسلام الذي جاء جامعا مانعا للعرب والعجم، ومخاطبا لجميع الأديان، وما يؤسف له أكثر أنّ الاقتتال الطائفي طال حتى أبناء الطائفة الواحدة!

إشارة لما سبق؛ فإنّ المشرق العربي شهد منذ الاحتلال الأمريكي للعراق (2003) انبعاثا طائفيا من جديد على خلفية الانقسام السنّي/الشيعي عبر التاريخ الإسلامي؛ ما فتئ أن يسري في دول الجوار بفعل هذا الموروث التاريخي؛ إذْ مثّل الغزو الأمريكي نقطة التحول البارزة في الأنظمة السياسية العربية؛ حيث تمّ اعتماد نظام سياسي يقوم على المحاصصة الطائفية؛ على أساس ترجيح كفّة الحكم فيه لصالح العرب الشيعة؛ بهدف تمكين الأقليات الشيعية في أنظمة الحكم بدول المشرق العربي من خلال "برامج

دعم الديمقراطية"، من هذا المنطلق اتضحت استراتيجية المشروع الأمريكي لتفتيت العالم العربي الإسلامي، ولا ريب أنّ سياسة تمكين الشيعة هاته مرتبطة ارتباطا وثيقا بمصالح الولايات المتحدة الأمريكية؛ إذْ رأت في الشيعة الحليف الرئيسي الذي لا يُشكّل أي خطر استراتيجي عليها، وفي ذات الوقت يمكن استخدامهم لمواجهة الجماعات السّنية التي تعتبرها مصدر تهديد لمصالحها الاستراتيجية، وهذا ما يدعو إلى ضرورة التفطن لمخططات الغرب في تأجيج الطائفية ومخاطر تقسيم العالم العربي الإسلامي.

إنّ مأسسة الهويات الطائفية في ظل الاستراتيجية الغربية؛ دفعت الشعوب العربية في كل من سوريا والعراق واليمن بداية عام 2011 إلى احتجاجات سلمية للمطالبة بالتغيير السياسي نتيجة التمييز الطائفي الناتج عن الحكم الشيعي، وسوء الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، وانتشار الميليشيات المسلحة الموالية للأنظمة، وانتهاك شامل لحقوق المواطنين في ظل موجات الربيع العربي؛ ليتحول مسار هذه الاحتجاجات السلمية إلى نزاعات داخلية مسلحة بين جماعات المعارضة والقوات النظامية؛ تطورت بشكل متزايد على طول الخطوط الطائفية؛ مع ثورة الأغلبية السنّية ضد السلطة الشيعية في ظل صعود الجماعات الإسلامية المسلحة، سرعان ما اتسعت لتتحول إلى نزاعات إقليمية مركبة في إطار ما يسمى بـ "الحرب بالوكالة" ذات بعد دولي، والتي كان لها الأثر البارز في عدم استقرار الأنظمة السياسية العربية إثر التدخلات الإقليمية والدولية.

أدت هذه الحرب إلى تحوّل المشرق العربي إلى حلبة نزاع بين القوى الدولية؛ حيث ساندت فيها الدول والأحزاب ذات الأغلبية الشيعية والمتمثلة في (إيران ومليشيات حزب الله اللبناني) الحكومات الشيعية: سواء السورية أو العراقية عسكريا ولوجستيا، مقابل مساندة (السعودية وتركيا وقطر) للمعارضة السنّية خاصة في سوريا؛ في حين ساندت السعودية ودول التحالف العربي الحكومة الشرعية في اليمن ضد جماعة الحوثي ذات المذهب الزيدي؛ المدعومة من طرف إيران بغرض مواجهة ما يسمى بـ "المدّ الشيعي الإيراني"، علاوة على التدخل العسكري للقوى الدولية (روسيا والصين وتركيا) الذي كان له الأثر البالغ في تغيير ميزان القوى، وبذلك؛ تعددت الأطراف المشاركة ما بين دول وجماعات مسلحة وتنظيمات إرهابية في هذه النزاعات بدوافع مختلفة، ما أدى إلى تدويل هذه النزاعات.

بالتوازي مع تزايد تعقيدات النزاعات الطائفية المسلحة في حالات الدراسة خصوصا في سوريا واليمن؛ عرفت الدبلوماسية فشلا في إيجاد تسوية سياسية؛ رغم التحركات الدبلوماسية الأممية والإقليمية والمحلية المكثفة وغير المسبوقة؛ بهدف حل النزاع السوري واليمني منذ 2011 و2015، وهو ما يعبّر عن فشل جامعة الدول العربية بالدرجة الأولى، إلى جانب فشل مجلس الأمن أيضا في التوصل إلى التوافق حول قرار مشترك بشأن هذه النزاعات؛ حيث عززت مصادر انقسام الدول الأعضاء في مجلس الأمن عرقلة روسيا والصين المتكررة للمفاوضات .

أدى هذا الفشل الأممي إلى طول أمد هذه النزاعات المسلحة؛ الذي كان من تداعياته تكلفة إنسانية باهظة بمعنى الكلمة؛ فاقت كل قواعد قانون الحرب، خاصة في اليمن الذي عرف أكبر كارثة إنسانية (المجاعة والفقر) في ظل الوباء العالمي جائحة كورونا (Covid-19) الذي كان له الأثر المزدوج في مناطق النزاع على جميع الأصعدة؛ ولا سيما القطاع الصحي والاقتصادي؛ إذْ تضاعفت الخسائر البشرية مع تدهور حالة المدنيين، وهو ما حال دون وصول العاملين في المجال الإنساني إلى هاته المناطق في ظل غلق الحدود الدولية، وقيود الحجر الصحي العالمي؛ ما أدى إلى صعوبة الاستجابات العالمية لمناطق النزاع، علاوة على التحديات الداخلية والإرهاب التي تحدّ من العمل الإنساني الطارئ.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية دراسة النزاعات الطائفية في العالم العربي من كونها موضوع الساعة الذي يواكب الأحداث السياسية التي تعيشها الأنظمة العربية منذ بداية النزاع الداخلي في سوريا عام 2011؛ حيث تعاني بعض الدول العربية حاليا نزاعات مسلحة ذات صبغة طائفية والتي تعدّ أكثر الظواهر الاجتماعية تدميرا للنسيج الاجتماعي؛ ما جعلها محطّ اهتمام الباحثين والسياسيين ووسائل الإعلام وحتى الرأي العام، فموضوع النزاعات الطائفية في العالم العربي هو موضوع حديث فرضته التحولات الجيوسياسية الراهنة على الساحة العربية؛ حيث تبيّن أنها نزاعات مفتوحة وطويلة الأمد ومستعصية على الحلّ لأسباب عدة، وعليه تحظى هذه الدراسة بأهمية على المستوى العلمي والعملي والتي تتجلى فيما يلي:

الأهمية العلمية:

- أن تكون هذه الدراسة إضافة علمية في مجال تحليل النزاعات المسلحة غير الدولية من خلال تقديم طرح أكاديمي، وتقديم مقاربة مفاهيمية للطائفية كظاهرة معقدة ومتعددة المظاهر، وكذا معرفة جذورها وأسبابها.
- التعرف على استراتيجيات القوى الدولية والإقليمية اتجاه العالم العربي وتحليل حالة التنافس الإقليمي لتعديل موازين القوى.
- التعرف على الأسباب الكامنة للنزاعات الطائفية في العالم العربي وخصوصا في دول المشرق العربي؛ والتي تهدف إلى هندسة المشروع الغربي في إطار ما يسمى "مشروع الأوسط الكبير".
- تقديم مفهوم الطائفية من المنظور الإسلامي، وتحديد مفهوم النزاع الطائفي المتكرر في المشرق العربي وتحليله وفق أدوات تحليل النزاع.
- توصيف وتحديد معايير تدويل النزاع الطائفي لمعرفة قواعد القانون الدولي الإنساني الواجبة التطبيق.
- إلقاء الضوء على الفجوات القانونية لأصحاب التخصص في مجال القانون الدولي الإنساني لتطويره من خلال معالجة النصوص القانونية والاتفاقيات الدولية التي يشوبها القصور.

- كما تتجلى أهمية هذه الدراسة في تشخيص الوضع الإنساني في ظل النزاعات المسلحة الإقليمية المركبة وتداعياتها على المستوى المحلي وعلى الأمن والسلم الإقليميَين والدوليين؛ حيث تكمن أهمية دراسة النزاعات في أنّ الأمن العربي بشقيه الداخلي والخارجي ضروري لتحقيق أهداف التنمية الشاملة.

الأهمية العملية:

يمكن أن تساهم الدراسة الحالية في مساعدة القائمين على تنظيم الدورات والأنشطة التدريبية الخاصة بالتعامل مع النزاعات وبناء السلام، وتطوير مهاراتهم من خلال التعريف العملي لمفهوم منع النزاعات المحتملة، وتعزيز العمل المؤسسي والعمل المجتمعي لحل النزاع، وتحويله إلى أعمال تنموية على أساس المواطنة ونبذ التمييز الطائفي، كما يمكن أن تساهم في وضع استراتيجية لحماية ضحايا النزاعات المدنيين والتكفل بهم صحيا واقتصاديا أثناء النزاعات المسلحة خاصة في زمن الأوبئة، إضافة إلى أنها يمكن أن تفيد في إعداد تقارير عن تداعيات النزاعات الطائفية على المدى البعيد وطرق مواجهة آثارها.

أهداف الدراسة:

تهدف دراسة النزاعات الطائفية في العالم العربي إلى ما يلي:

- تشخيص واقع النزاعات الطائفية من خلال دراسة تحليلية معمقة لطبيعة الطائفية والعوامل التي أدت إلى النزاع الطائفي المسلح في بعض دول العالم العربي، مع التركيز على سوريا والعراق واليمن باعتبار هذه الدول دراسات حالة محورية تستقطب الاصطفافات الطائفية من دول الجوار.
- إبراز التحولات الجيوسياسية التي غيرت مسار النزاع الطائفي المسلح في سوريا إلى نزاعات إقليمية مركبة، وتداعياتها على استقرار وأمن الدول العربية إقليميا ودوليا.
- إبراز التأثير القوي للانتماء الطائفي على الديناميات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
- رصد أهداف المشروع الإيراني الطائفي في العالم العربي.
- تحديد طبيعة النزاعات الطائفية المسلحة وأهم التحديات التي تواجه تطبيق القانون الدولي الإنساني.
- توضيح حقيقة السياسات الغربية اتجاه العالم العربي لأي قارئ، بأنّ الوحدة العربية الإسلامية هي المستهدفة وستظل تحت المجهر الغربي.
- تقديم مجموعة اقتراحات لمكافحة المظاهر السلبية للتعصب الطائفي وتحديد استراتيجية التعامل مع التعدد الطائفي وإدارته.
- البحث عن دور المنظمات الإقليمية والدولية (الجامعة العربية، منظمة التعاون الإسلامي ومنظمة الاتحاد الإفريقي) ومنظمة الأمم المتحدة في تسوية النزاعات الطائفية المسلحة في معظم الدول العربية.
- البحث عن دور القضاء الجنائي الدولي في الحد من استمرار النزاعات الطائفية المسلحة إقليميا في إطار محاكمة مرتكبي جرائم الحرب وكل الجرائم الدولية طبقا للمادة (5) من اتفاقية روما 1998.

مبررات اختيار الدراسة:

هناك مجموعة من العوامل الذاتية والمعايير الموضوعية التي تتوقف عليها عملية اختيار موضوع البحث العلمي ومن أهمّ هذه العوامل ما يلي:

المبررات الذاتية:

- ما دفع إلى اختيار موضوع النزاعات الطائفية في العالم العربي؛ هو المعايشة الشخصية لمظاهر الطائفية السلبية خلال الإقامة في لبنان لعدة سنوات عقب انتهاء الحرب الأهلية اللبنانية في تسعينيات القرن العشرين، ما أدى إلى الاهتمام بالمواضيع التي تتعلق بصالح الأمة العربية والإسلامية ووحدتها وأمنها، ولعل من أهم الدوافع لاختيار هذا الموضوع؛ هو ما تشهده الدول العربية سوريا واليمن والعراق من إعادة مشهد الاقتتال الطائفي بين الفرقاء السياسيين الذي ذهبت ضحيته الشعوب العربية.
- من بين الدوافع كذلك تناسب الموضوع مع طبيعة التخصص؛ حيث تجمع الطالبة بين تخصصين منفصلين: تخصص العلوم السياسية وتخصص العلوم القانونية؛ ما ساهم في إثراء البحث.
- من بين المبررات الذاتية أيضا أنّ موضوع الدراسة "النزاعات الطائفية في العالم العربي" جاء استكمالا لموضوع مذكرة الليسانس المعنونة بـ "العلاقات الدولية في الإسلام"، ومذكرة الماستر المعنونة بـ "إشكالية الإسلاموفوبيا في أوروبا بعد 11 سبتمبر 2001"، حيث أنّ متغير "الدين" كان القاسم المشترك الأكبر بين هذه الدراسات الذي ساعدت على التخصص أكثر في هذا المجال.

المبررات الموضوعية:

- تتمثل أهم المبررات الموضوعية في اختيار موضوع الدراسة الحالية في قيمته العلمية؛ كونه يُعدّ موضوعا حديثا فرضته التحولات الجيوسياسية الراهنة في ظل زيادة صعوبة التوصل إلى تسويات سياسية، وفي ظل ما يشهده العالم العربي من تحديات أمنية جراء الأزمات والتوترات، والنزاعات المسلحة منذ أكثر من عقد من الزمن؛ إضافة إلى حجم الخسائر البشرية والمادية والبيئية.
- حاجة المجتمع لهذا النوع من البحوث نظرا لتفاقم الأوضاع الإنسانية الكارثية للمدنيين التي تولدت عنها أزمة لاجئين؛ كانت لها ولا زالت تداعيات إقليمية ودولية؛ استوجبت معالجتها من طرف الباحثين والأكاديميين.
- طبيعة النزاعات الطائفية المعقدة حيث يُعد النزاع المسلح الدائر في سوريا واليمن أوضح أنموذج للتدخلات الخارجية الواسعة والمتشعبة؛ بحكم استقطابها لقوى إقليمية ودولية مختلفة ومتصارعة فيما بينها، فضلا عن الجماعات المسلحة التي تتلقى الدعم من هذه الدول؛ ما أضفى على هذه النزاعات المسلحة صفة "حرب بالوكالة".

الدراسات السابقة:

يوجد العديد من الدراسات التي تطرقت إلى موضوع الطائفية في العالم العربي مع مطلع الألفية الثالثة؛ إلا أنّ أغلب هذه الدراسات ركزت على الطائفية كظاهرة تمّ تسيسها محليا وإقليميا ودوليا؛ في حين تضاءلت الدراسات الخاصة بموضوع النزاعات الطائفية في العالم العربي كنزاعات مسلحة، وسيتم في هذا الجزء عرض جملة من الدراسات المنشورة والمتنوعة بين الدراسات العربية والأجنبية: من كتب ومقالات وتقارير التي لها علاقة بالدراسة الحالية والتي تمّ توظيفها والاستفادة منها لبناء المشروع البحثي؛ وذلك بعد ترتيبها تاريخيا من الأحدث إلى الأقدم، ومن ثم التعقيب عليها، وأهم هذه الدراسات:

ـ دراسة محمد الطاهر عديلة وآخرون (2021) بعنوان " **تسييس الطائفية وآثاره على أمن الدولة والمجتمع: دروس من الحالتين اللبنانية والعراقية**"، هدفت هذه الدراسة إلى إيضاح الفارق الجوهري بين الطائفة كمكوّن أساسي لأي مجتمع يعبّر عن ميزة التنوع، وبين مفهوم الطائفية السياسية الذي يعني توظيف هذه الجماعات في السياسة، كما هدفت الدراسة إلى إبراز أسباب الطائفية السياسية في المشرق العربي وآثارها على أمن واستقرار المجتمع والدولة، وكذا البحث عن الآليات الممكن اتباعها للحد من الآثار السلبية للطائفية السياسية؛ حيث اعتمد الباحثون في هذه الدراسة على المنهج المقارن لتحديد الاختلافات والتماثلات المتعلقة بتسييس الطائفية في كل من دولة لبنان والعراق، وكان من أهم نتائج الدراسة أنّ: تسييس الطائفية ونقلها من المجتمع إلى مجال السياسية حوّل الطوائف إلى كيانات سياسية تتنافس على مقاليد السلطة في إطار نظام المحاصصة الذي تبنّته العراق سنة 2005، وترسيم الطائفية في لبنان كشكل للحكم وفق اتفاق الطائف سنة 1989؛ ما أدى إلى فشل بناء الدولة العربية الحديثة وعدم الاستقرار الداخلي، كما توصلت الدراسة إلى إمكانية الحدّ من الآثار السلبية للتسييس من خلال إعادة البناء المؤسساتي للدولة الحديثة وفق النظام الديمقراطي ومقتضياته القانونية والسياسية، واحترام التركيبات الاجتماعية على اختلافها سواء من ناحية الدين أو العرق وقبول الآخر كشريك في الوطن.

ـ دراسة طارق حمو(2020) بعنوان "**الطائفية السياسية والتدخلات الإقليمية**" والتي ركزت على مفهوم الطائفية اجتماعيا ودينيا، وأسباب تحوّل الطائفية الدينية إلى الطائفية السياسية في المشرق العربي الإسلامي، ومدى تأثيرها من خلال التدخلات الإقليمية، وذلك وفق منهج دراسة حالة العراق بعد 2003، ولقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أنّ: الطائفية السياسية هي انتقال الطائفية بمفهومها العام من تواجدها على مستوى الأفراد داخل المجتمع الواحد إلى التمثيل السياسي للطوائف؛ وتجسيده على مستوى الدولة التي ما تنفك أن تصبح دولة متصدعة وفاشلة نتيجة المحاصصة الطائفية في توزيع السلطة، كما أظهرت الدراسة أنّ أسباب ظهور الطائفية السياسية هو الاحتلال الغربي، وظهور الإسلام السياسي الذي نادى بتطبيق الشريعة وفق المذهب السني؛ مما ساهم في رد فعل رافضة للعديد من الطوائف الإسلامية والأقليات غير المسلمة؛ خوفا من الاستبداد باسم الدين؛ ما أدى إلى نزاع مسلح بين الجماعات الإسلامية

وبعض الحكومات العربية، ولعل الأنموذج العراقي في هذه الدراسة كان نقطة الانطلاق للتدخلات الإقليمية بهدف تطبيق أجندة طائفية تخدم مصالحها: منها الاحتلال الأمريكي مع التركيز على دور إيران في محاولة ملء الفراغ السياسي في العراق وبسط نفوذها على المشرق العربي.

ـ دراسة فراس إلياس (2019) بعنوان "**الجيوبوليتيك الشيعي والمخيلة الجيوستراتيجية الإيرانية: مجالات التأثير وبناء النفوذ**"، ركزت هذه الدراسة على مفهوم الجيوبوليتيك الشيعي باعتباره مشروعا جيوستراتيجيا إيرانيا الذي تشكّل منذ انتصار الثورة الإيرانية سنة 1979 حتى اليوم؛ والذي يقوم على أساس الافتراضات الجيوبوليتيكية لنظرية قلب الأرض (*The Heartland Theory*) التي طرحها المفكر الاستراتيجي (هالفورد جون ماكيندر /*Halford John Mackinder*) ، الهدف من ذلك أنّ إيران تشكل الركيزة الأساسية للعالم الشيعي ضمن إطار الجيوبوليتيك الإسلامي؛ من خلال تشكيل حركة شيعية عابرة للحدود الوطنية مرتبطة بدولة القلب المذهبي/إيران، باعتبارها "دولة أم القرى"، فرضت هذه الدراسة على الباحث اعتماد منهج التحليل النظمي من خلال الأطر النظرية الإيرانية للنظام السياسي التي أسهمت في بلورة الجيوبوليتيك الشيعي، من نتائج هذه الدراسة أنّ: الهدف النهائي للجيوبوليتيك الشيعي هو تشكيل حكومة إسلامية عالمية مركزها إيران؛ إلا أنّ هذا المشروع التوسعي يواجه تحديات كبرى تتمثل في المنافسة الإقليمية، وتحديدا من المملكة العربية السعودية وتركيا في إطار سياسة المواجهة، ما أدى بإيران إلى توثيق العلاقة مع حلفاء إقليميين لتنفيذ أجندتها الاستراتيجية.

ـ دراسة بوزيدة الضاوية (2018) بعنوان "**الصراع الطائفي (السني/الشيعي) مقاربات إدارة الصراع وحله: العراق أنموذجا**"، عرضت هذه الدراسة الصراع السني/ الشيعي من زاوية المعطى الثقافي الحضاري الجامع بين كل من" السنّة والشيعة"؛ حيث تناولت المفهوم العام للصراع الطائفي مع تحليل الصراع الطائفي السنّي/الشيعي في العراق وفق أداة خارطة النزاع، وإدارته وفق أنموذج (غلاسل/ *Glasl*)، اعتمدت الباحثة في هذه الدراسة منهج دراسة حالة لتصل إلى النتائج التالية: أنّ إدارة الصراع الطائفي تتمثل في احتوائه وليس حله نهائيا؛ لأنه يقوم على أسباب وعوامل متجذرة لا يمكن استئصالها من المجتمعات؛ وذلك من خلال محاولة التقارب بين الأطراف والتعايش السلمي، وفتح باب الحوار بين الطرفين في مختلف جوانبه الاجتماعية والسياسية ولاقتصادية، وأنّ تأسيس أحزاب تمثل الدولة العراقية يجب أن تقوم على أساس المواطنة لا على أساس العرقية والطائفية؛ وذلك بإسقاط نظام المحاصصة الطائفية، وأنّ إيجاد برنامج سياسي ثقافي واجتماعي واقتصادي قائم على أساس العدالة الاجتماعية؛ يساهم في بلورة تلاحم الكتل السياسية والمرجعيات الدينية والثقافية، ومنظمات المجتمع المدني.

ـ دراسة فابريس بالانش/Fabrice Balanche* (2018): *"Sectarianism in Syria's civil war "

تعتبر هذه الدراسة جيوسياسية هدفت بشكل رئيسي إلى فهم أشمل للدور الذي لعبته الطائفية في الحرب السورية؛ إذْ كانت عاملا رئيسيا في النزاع أكثر من العوامل الإقليمية والاقتصادية والسياسية، وبينت

الدراسة بأنّ الحرب في سوريا هي حرب أهلية طائفية في الغالب؛ أخذت البعد الديني لتداخل تنظيم الدولة الإسلامية وفروع القاعدة والمليشيات الشيعية الأجنبية، اعتمد الباحث في هذه الدراسة على منهجية مبنية على نظام معلومات جغرافية (*Geographic information system*) واختصارا (GIS)، ضم حوالي 600 بلدة سورية على مدار سنوات عديدة إلى غاية سنة 2017؛ وتضمن هذا النظام بيانات تتعلق بالهوية العرقية والدينية في هذه المناطق، بناءً على خرائط اثنوجرافية بهدف تقييم التوزيع الطائفي في زمن الحرب، وكان من أهم نتائجها أنّ: الثورة السورية من الناحية الاجتماعية والاقتصادية يمكن مقارنتها بما حدث في تونس أو مصر؛ ولكنها مختلفة بسبب طابعها الطائفي؛ حيث أنّ النظام السوري صمد من خلال هيمنة وحدات النخبة العلوية على قواته الأمنية، أما على المستوى الدولي فإنّ اللاعبين الدوليين المتنافسين في سوريا يركزون على الفصائل التي تشكل الاهتمامات الطائفية بالنسبة لهم دافعا أساسيا.

ـ دراسة عزمي بشارة، أحمد بيضون وآخرون (2017) في كتاب بعنوان" **المسألة الطائفية وصناعة الأقليات في الوطن العربي**"، تضمن الكتاب ثمانية وعشرين بحثا من بحوث قُدمت في "المؤتمر السنوي لقضايا الديمقراطية والتحول الديمقراطي" والذي عقده المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بتاريخ 13–15 سبتمبر 2014 بعمان–الأردن، سعت هذه الدراسة الشاملة إلى تعميق البحث في المسألة الطائفية وفيما يحدث من عملية التطييف المفرطة للسياسة في الوطن العربي عموما والمشرق العربي خصوصا، وتطييف الصراعات الإقليمية، وكيف تحوّل الوطن العربي من التكامل الاجتماعي إلى السقوط في النزاع الطائفي الهوياتي والجماعاتي والعشائري؛ حيث تضمن الكتاب مواضيع شتى منها: مفاهيم الطائفة والطائفية والمداخل النظرية لها، الطائفية والعلاقات الإقليمية والدولية، ومسألة الأقليات الدينية والمذهبية وعلاقتها بالمواطنة، فضلا عن مواضيع أخرى حول الحركات الإسلامية إضافة إلى الطائفية السياسية والصيرورة السياسية للهويات الطائفية، ودخول مفهوم الطائفية في بناء الدولة والأمة ومشكلة الانشطارات الدينية/المذهبية من التسييس إلى العسكرة في العراق كأنموذج، وأزمة دولة المواطنة بعد الحراك العربي في تقديم صورة الطوائف على أنها صورة نمطية، وكيف صنعتها الأقليات في المشرق العربي.

كما قدّم الكتاب السابق الذكر أعلاه: "المسألة الطائفية وصناعة الأقليات في الوطن العربي"؛ محاولة في تحليل القراءة الطائفية للحوادث في سوريا، وتشريحها من منظور علم النفس الاجتماعي، ولقد تعددت المناهج في هذه الدراسة حسب تنوع الأبحاث، وكان من أهم النتائج المستخلصة من هذه الدراسات: أنّ التدين السياسي إذا انتشر في مجتمعات متعددة الطوائف والتي تعاني أصلا من عدم استقرار هويتها الوطنية أو القومية؛ فإنه يؤول بالضرورة إلى طائفية سياسية، وأنّ الطائفية السياسية ظهرت لأسباب تاريخية موضوعية وأنها ليست حتمية ولا فطرية في العالم العربي، وأنّ الطائفية بوصفها أداة للسياسة الخارجية لا ترتبط بالسياسات الإقليمية الإيرانية وحدها بل بسياسات دول أخرى، كما أنّ

مسألة يقظة الطائفية في المشرق العربي ترتكز على فرضية غياب الدولة الوطنية الحديثة، وأنّ تطبيق الفيدرالية في العالم العربي للحدّ من الطائفية يكون من خلال انتهاج استراتيجية متكاملة؛ للتعامل مع التعددية المذهبية المختلفة الموجودة في المجتمعات العربية والإسلامية.

ـ دراسة فريق بحث من "منظمة اليوم التالي" السورية (2016) بعنوان "**المسألة الطائفية في سوريا**"، وهي عبارة عن مسح اجتماعي للتوجهات؛ حيث قامت المنظمة خلال الفترة الواقعة بين 23 جوان و07 سبتمبر 2015 بإجراء مسح ميداني بهدف التعرف على توجهات السوريين حول الطائفية؛ شمل المسح 2494 سوريا مُوزعين في مُختلف الأراضي السورية ومُخيمات اللاجئين في تركيا، منهم 1424 رجلا و1074 امرأة؛ حيث قام أربعون (40) باحثا مدرَّبا ومجهّزا بإجراء مقابلات وجها لوجه، وكانت عيّنة البحث إرشادية (غير احتمالية) نظرا لظروف الحرب السورية؛ حيث قدمت معطيات ميدانية تساعد على فهم أفضل للمجتمع السوري، وذلك من خلال إمكانية أخذ العوامل الديمغرافية والاجتماعية المختلفة في سوريا بعين الاعتبار، ومقارنة النتائج فيما بينها بالاعتماد على أداة الاستبيان؛ حيث تضمنت الدراسة عنصر التعرض للتمييز الطائفي سواء في الحياة اليومية أو المؤسسات العامة، وقد توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج: أنّ هناك شبه إجماع في بعض المناطق أكثر من غيرها على خطورة الوضع الطائفي واعتبار الطائفية مشكلة خطيرة جدا.

كما توصّلت هذه الدراسة "المسألة الطائفية في سوريا" إلى أنّ التعرض للتمييز الطائفي هو السبب الرئيسي لمُظاهرات 2011؛ بعد استبداد النظام وسعي المتظاهرين لإقامة دولة مدنية ديمقراطية، ومن بين النتائج أيضا أنّ هناك شبه إجماع من طائفة السنّة على أنّ كل من حزب الله والسلطة وتنظيم "داعش" يُعتبرون طائفين جدا، وفي الأخير خرجت الدراسة بإجراءات مقترحة حظيت بتأييد واسع من قبل المستجوبين؛ تتمثل في حل كافة الجماعات المسلحة، وبناء الجيش في سوريا على أسس وطنية.

ـ تقرير مركز الدراسات الدولية والإقليمية (2015) بعنوان "**السياسة الطائفية في منطقة الخليج**" لمجموعة من العلماء العرب والأجانب بكلية الشؤون الدولية *Georgetown University* في قطر، من أهداف هذا المشروع البحثي هو دراسة الطرق الديناميكية التي يتقاطع فيها تطور السياسة والهويات الدينية والطائفية والعرقية في دول الخليج، وكيف تفرض نفسها على الحياة السياسية المحلية والدولية، وتضمن مشروع البحث الذي يشمل إيران ودول الخليج العربي؛ المواضيع التي تركّز على كيفية تأثير القضايا الطائفية على عالم السياسة المحلية داخل هذه الدول، فضلاً عن تلك التي تعالج تأثير الطائفية على العلاقات بينها، وكون هذه الدراسة متنوعة المواضيع فلقد تعددت المناهج لتحليلها، وكان من أهم نتائجها: أنّ هناك تقاطعا بين عوامل النزاع الطائفي الداخلية والخارجية، وأنّ صحوة الشعوب العربية التي بدأت في بداية 2011 وانتشرت بسرعة في كافة أنحاء المشرق العربي؛ قد استرعت الانتباه إلى القضايا الطائفية مجددا، وأنّ سقوط حكومة صدام حسين في العراق في عام 2003؛ أدى إلى تغيير كبير في

التوازن الديني إقليميا وعزّز نفوذ إيران، كما توصلت الدراسة إلى أنّ الخلافات الطائفية والمنافسة تشجعها الحكومات التي تستفيد منها سياسيًّا؛ مما يعزز دور بعض القوى الدولية في إذكاء الهوية الطائفية في إطار معالجة تمييز الأقليات، كما توصلت في الختام أنّ النزاع الطائفي ليس حتميا.

بعد استعراض الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع النزاعات الطائفية في العالم العربي لا بد من الإشارة إلى بعض أوجه الاتفاق والاختلاف بين هذه الدراسات، وجوانب الاستفادة منها مع توضيح جوانب الاختلاف بين هذه الدراسات السابقة والدراسة الحالية.

أولا: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسات السابقة

- اتفقت الدراسات السابقة سواء العربية أو الأجنبية على مفهوم الطائفية وأسباب تحوّل الطائفية الدينية إلى الطائفية السياسية في العالم العربي عموما والمشرق العربي الإسلامي بالخصوص، مع التركيز على الأسباب التاريخية المتمثلة في عامل الاستعمار الغربي وظهور الإسلام السياسي في إطار التنظيمات الجهادية والمليشيات المسلحة، كما تناولت جل الدراسات دور الثورات العربية 2011 في انبعاث الطائفية وتأثيرها على أمن واستقرار المجتمع والدولة.
- جلّ الدراسات السابقة كانت دراسات نظرية حيث تناولت موضوع الطائفية والنزاعات من المنظور التحليلي؛ بناءً على دراسة الأسباب والمتغيرات المرتبطة بالظاهرة ودرجة التغيير الحاصلة بين تلك العناصر، باستثناء دراسة *Fabrice Balanche* (2018) التي كانت دراسة جيوسياسية ركّزت على جمع البيانات المتعلقة بالهوية العرقية والدينية؛ من خلال المعاينة الميدانية لمناطق سورية دون غيرها، ودراسة فريق بحث "منظمة اليوم التالي" السورية (2016) التي كانت دراسة مسحية اجتماعية على عينة من المجتمع السوري؛ بغرض معرفة توجّهات السوريين حول المسألة الطائفية.
- اتفقت أغلب الدراسات السابقة من حيث النتائج حول تقاطع العوامل الداخلية مع العوامل الخارجية مع التركيز على الطائفية ودور الدين.
- اعتمدت أغلب الدراسات السابقة منهج دراسة حالة باستثناء دراسة محمد الطاهر عديلة وآخرون (2021) التي اعتمدت المنهج المقارن.
- كما اختلفت دراسة بوزيدة الضاوية (2018) عن بقة الدراسات من حيث منهجية تحليل النزاع الطائفي وأدواته، والتطرق إلى مقاربات إدارته وفق أداة خارطة النزاع ونموذج غلاسل/ *Glasl*.
- أما دراسة فراس إلياس (2019) فكان اختلافها عن بقية الدراسات السابقة من حيث تناولها الطائفية من خلال مفهوم الجيوبوليتيك الشيعي لدولة إيران التي تسعى لقيادة العالم الإسلامي، كما اختلفت من حيث المنهج باعتمادها على منهج التحليل النظمي.

ثانيا: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

من الملاحظ أنّ كل الدراسات السالفة الذكر، ساهمت في توجيه دراستنا من خلال تحديد مسارها ونتائجها غير أنّ الدراسة الحالية تختلف عن هذه الدراسات في جملة من العناصر:

- ركزت الدراسة الحالية على النزاعات الطائفية المسلحة وتحليلها من حيث تشخيص الأسباب والأطراف المشاركة ومراحل تطور هذه النزاعات وطرق إدارتها، إضافة إلى الآثار المترتبة عنها وتداعياتها محليا وإقليميا ودوليا؛ حيث تمثل الدراسة الحالية دراسة عامة لتحليل النزاعات المسلحة ذات الطابع الطائفي، بينما تناولت أغلب الدراسات السابقة موضوع الطائفية السياسية من حيث المفهوم والمداخل النظرية والأسباب، ومدى تأثيرها على استقرار أمن دول المشرق العربي بخلاف دراسة بوزيدة الضاوية (2018) التي جاءت متفقة مع الدراسة الحالية من حيث تحليل النزاع الطائفي وفق منهجية تحليل النزاع.
- تناولت الدراسة الحالية موضوع النزاعات الطائفية في العالم العربي من مدخلين: المدخل السياسي والمدخل القانوني؛ من حيث التطرق لإشكالية التوصيف القانوني للنزاعات الطائفية المسلحة في ظل أحكام القانون الدولي الإنساني، في حين اقتصرت الدراسات السابقة على موضوع الطائفية أو النزاعات المرتبطة بها من الناحية النظرية والسياسية.
- اختلفت الدراسة الحالية عن بقية الدراسات السابقة من حيث تحليل النزاعات الطائفية في العالم العربي كنزاعات إقليمية مركبة (حيث تناولت حالة سوريا كدولة محورية، إضافة إلى العراق، واليمن)، بينما تناولت الدراسات السابقة الطائفية كدراسة حالة إما في العراق أو سوريا أو لبنان أو لبنان والعراق.
- ارتكزت الدراسة الحالية في تفسير النزاعات الطائفية على إحدى النظريات الأمريكية (مدرسة المحافظين الجدد) إضافة إلى النظريات الأخرى.
- اعتمدت الدراسة الحالية على أداة المقابلة الفردية عن بُعد نظرا لظروف الحجر الصحي العالمية.
- كما اختلفت الدراسة الحالية من حيث تطرّقها إلى النزاعات المسلحة في زمن الأوبئة، حيث تطرقت إلى مدى تأثير جائحة كورونا (Covid-19) في حدة النزاعات الطائفية المسلحة في كل من سوريا والعراق واليمن، وتداعياتها الصحية في ظل تحديات الاستجابات الإنسانية.

ثالثا: أوجه الاستفادة من الدراسات السابقة في إعداد الدراسة الحالية

أضافت الدراسة الحالية إلى الدراسات ذات الصلة والتي سبق عرضها بأنها تطرقت لتحليل النزاعات ذات الطبيعة الطائفية من المنظور الإسلامي؛ كما استفادت هذه الدراسة من توظيف الجهود السابقة للوصول إلى تشخيص دقيق للمشكلة بشكل شمولي، ومن جوانب الاستفادة العلمية للدراسات السابقة ما يلي:

- إعطاء فرصة جيدة لإبراز أهمية الدراسة الحالية بالنظر إلى عدد وكفاءة البحوث العلمية التي أجريت في نفس المجال العلمي.
- المساعدة على تكوين أساس قوي ودقيق للدراسة العلمية من خلال القراءة التحليلية للأبحاث السابقة.
- المساعدة على توسيع مجال الدراسة الحالية وتغطية الجوانب التي لم تشملها الدراسات السابقة.
- توجيه الدراسة الحالية في إثراء إطارها النظري؛ وذلك انطلاقا من بنائها المنهجي وطبيعة الأفكار التي تحملها، وبناء فروض هذه الدراسة من خلال الاستفادة من النتائج النهائية التي توصلت إليها البحوث السابقة.
- كما تمت الاستفادة من دراسة بوزيدة الضاوية (2018) في اختيار الأداة الملائمة في تحليل النزاعات الطائفية؛ من خلال تشريح الوضع الأمني وعوامل النزاعات المسلحة.
- من خلال دراسة فريق بحث من "منظمة اليوم التالي" السورية (2016)، تمّت الاستفادة كثيرا في التعرف على العيّنات التي من الممكن أن تقدم البيانات المفيدة حول موضوع البحث؛ من خلال استبانة المسح الاجتماعي الذي أجرته هذه الدراسة؛ لا سيما أنّ الظروف الصحية العالمية الراهنة لا تسمح بالتنقل وإجراء دراسة ميدانية خاصة في ظروف الحرب.
- إضافة إلى الدراسة الجيوسياسية لـ *Fabrice Balanche* (2018) التي تمّت الاستفادة من توظيف بياناتها في الدراسة الحالية من خلال نظام المعلومات الجغرافية والخرائط الاثنوجرافية.
- تجلّت الاستفادة من دراسة عزمي بشارة، أحمد بيضون وآخرون (2017) في معرفة خريطة الأقليات الطائفية، وكيف يمكن لها أن تكون مدخلا للنزاعات الداخلية المسلحة.
- كما تمت الاستفادة أيضا من الدراسات السابقة من بحوث وتقارير كونها مراجع لإثراء الدراسة الحالية.

إشكالية الدراسة:

شهد العالم العربي في الآونة الأخيرة ولا يزال جملة من التحولات السياسية؛ ولا سيما في سوريا والعراق واليمن في ظل ما عرف بثورات الربيع العربي السلمية بهدف الإصلاح والتحول الديمقراطي، غير أنّ تحوّل مسار هذه الثورات السلمية إلى نزاعات مسلحة داخلية في ظل الاحتقان الطائفي، وصعود الجماعات الإسلامية المسلحة؛ كان له الأثر البارز على انهيار بعض الأنظمة العربية، واندلاع نزاعات مسلحة ذات صبغة طائفية عابرة للحدود، من هذا المنطلق تُطرح الإشكالية التالية: **كيف تحوّلت النزاعات الطائفية المسلحة الداخلية في العالم العربي إلى نزاعات إقليمية مركّبة في ظل التحولات الجيوسياسية الراهنة؟**

وتندرج تحت هذه الإشكالية الرئيسية **التساؤلات الفرعية** التالية:

- ما هو توصيف النزاع الطائفي المسلح في ظل القانون الدولي الإنساني؟
- ما هي النظريات المفسرة للنزاعات الطائفية في العالم العربي؟
- كيف أثّرت استراتيجية القوى الإقليمية والقوى الكبرى على تصعيد النزاعات الطائفية المسلحة في العالم العربي؟
- ما هي تداعيات النزاعات الطائفية المسلحة في العالم العربي محليا، إقليميا ودوليا؟

فرضيات الدراسة:

في ظل التحولات الاستراتيجية والسياسية في العالم العربي؛ تسعى الدول الإقليمية والدولية إلى تغيير موازين القوى في العالم العربي؛ وعليه تبنّت الدراسة **الفرضية الرئيسية** الآتية:

- يتحدد تفسير تحوّل النزاعات الطائفية المسلحة الداخلية في العالم العربي إلى نزاعات إقليمية مركبة بمدى التدخلات الأجنبية، والاستقطابات الطائفية الإقليمية والدولية في ظل توازن القوى.

كما تبنّت الدراسة مجموعة **من الفرضيات الجزئية** على النحو التالي:

- تسييس الطائفية وأقلمة النزاعات المسلحة الداخلية في العالم العربي؛ قد يزيد من صعوبة توصيف النزاعات الطائفية وتدويلها.
- كلما ضعف الدور العربي، زاد التنافس الإيراني–التركي على النفوذ في العالم العربي.
- كلّما تمّ دعم الفواعل غير الدولاتية والميلشيات الطائفية المسلحة من طرف القوى الإقليمية والدولية؛ اتسع نطاق النزاعات الطائفية والاصطفافات الإقليمية في العالم العربي في إطار الحرب بالوكالة.
- عدم تسوية النزاعات الطائفية المسلحة في العالم العربي؛ قد يؤثر على استقرار الأنظمة العربية.

حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية:

لقد تم تناول دراسة النزاعات الطائفية في العالم العربي من حيث أسباب اندلاعها مع دراسة مراحل تطوّرها إلى نزاعات مسلحة إقليمية إضافة إلى الأطراف المشاركة فيها التي جمعت بين الفواعل الدولية وغير الدولية، وللإشارة مقدما؛ فيما يخص أطراف النزاعات الطائفية المسلحة في دراسات الحالة، تم الاقتصار على دراسة تأثير الفواعل غير الدولية في النزاع السوري، لكونه ينطبق على حالة النزاع الطائفي المسلح في العراق بعد 2003، وحالة النزاع الطائفي المسلح في اليمن بعد سنة 2004.

الحدود المكانية:

نظرا لشمولية عنوان الدراسة "النزاعات الطائفية في العالم العربي" تم التركيز على النزاعات الداخلية الراهنة في المشرق العربي باعتباره جزءا من العالم العربي؛ والتي اتخذت الصبغة الطائفية وتطوّرت إلى نزاعات إقليمية مركبة مسلحة، وعليه تمثلت الحدود المكانية لهذه الدراسة في كل من **سوريا والعراق واليمن** كدراسات حالة؛ لكون هذه الدول تتميز بالتنوع الطائفي، مع التركيز على النزاع السوري كنزاع محوري؛ لتعدد أطرافه الإقليمية والدولية وغير الدولية.

الحدود الزمنية:

من المعلوم أنّ العالم العربي شهد نزاعات طائفية سابقا؛ إلا أنّ التحولات الجيوسياسية الراهنة التي تعرفها الساحة العربية فرضت تناول الدراسة الحالية في الفترة الزمنية الممتدة بين سنة (2003-2022) وهي الفترة التي امتدت من تاريخ الغزو الأمريكي للعراق سنة 2003؛ مرورا بقيام الثورات العربية بداية العام 2011 إلى غاية المرحلة الراهنة لعام 2022، ولا زالت هذه النزاعات محتدمة ومستمرة؛ تاركين المجال مفتوحا لدراسات مستقبلية حول طرق حل النزاعات الطائفية في العالم العربي.

منهجية الدراسة:

يُعدّ المنهج بمثابة المرشد والدليل للباحث الذي يسترشد به للوصول إلى النتائج والأهداف المبتغاة وذلك عن طريق توظيف أسس المنهج وعناصره وخطواته لتطابق المنهج مع موضوع البحث[1]، وقد يتطلب البحث أكثر من مقاربة نظرا لصعوبة التحكم في الظاهرة الإنسانية ولتركيبها المعقد؛ فهي متداخلة العناصر بين ما هو اقتصادي واجتماعي وعقائدي وسياسي، وعليه فإنّ طبيعة موضوع النزاعات الطائفية في العالم العربي المعقدة والمتشعبة فرضت تبنّي مناهج واقترابات، وقبل ذلك لا بد من التنويه أنّ الدراسة الحالية رغم تطرقها للجذور التاريخية للنزاعات الطائفية إلا أنها مجرد نبذة تاريخية وعليه لا يمكن الادعاء باعتماد المنهج التاريخي الذي من شروطه النقد، وعلى هذا الأساس تم اعتماد المنهجية الآتية:

- منهج دراسة حالة:

يقوم هذا المنهج على جمع بيانات ومعلومات كثيرة وشاملة عن حالة فردية واحدة، أو عدد محدود من الحالات، وذلك بهدف الإحاطة الشاملة بالظاهرة محل الدراسة وما يشبهها من ظواهر؛ حيث تجمع البيانات عن الوضع الحالي للحالة المدروسة، وكذلك عن ماضيها من أجل فهم أعمق للمجتمع الذي تمثله[2]، فمنهج دراسة الحالة يقتضي التعمق في دراسة وحدة واحدة؛ سواء كانت هذه الوحدة (الحالة) فردا

---

[1] - طه حميد الحسن العنبكي، نرجس حسين زاير العقابي، **أصول البحث العلمي في العلوم السياسية**، ط 1، لبنان: دار أوما، 2015، ص 25.

[2] - ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، **مناهج وأساليب البحث العلمي النظرية والتطبيق**، عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2000، ص 46.

أو منظمة إدارية أو نظاما سياسيا أو دولة أو إمبراطورية أو حضارة، وذلك قصد الإحاطة بها، ومعرفة أهم العوامل المؤثرة في تلك الوحدة وتبيين الارتباطات والعلاقات السببية أو الوظيفية بين أجزاء الظاهرة[1]، وقد تم اعتماد هذا المنهج لأنه لا يمكن دراسة النزاعات الطائفية في العالم العربي في كل دولة على حِدة، بل ركزت الدراسة على حالات رئيسية في النزاعات المسلحة ذات البعد الطائفي (سوريا والعراق واليمن) نظرا للقواسم المشتركة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعقائدية.

- **المنهج القانوني:**

نظرا لكون الدراسة الحالية تتوزع بين الإطار السياسي والإطار القانوني فقد تمّ الاهتداء إلى المنهج القانوني؛ حيث أنّ فاعلية التحليل تزداد كلما اقترن استخدام هذا المنهج بمناهج أخرى في دراسة الظواهر السياسية، وفي حقل العلاقات الدولية فهو يرتكز على تحليل الجوانب القانونية التي تحيط بعلاقات الدول مع بعضها؛ حيث أنّ الموضوعات التي يهتم بدراستها وتحليلها هذا المنهج هي المعاهدات والاتفاقات الدولية، كما أنّ هذا المنهج يولي اهتماما للتوصيف القانوني لموضوع الحرب وكيفية تسوية النزاعات الدولية بالطرق القانونية والدبلوماسية[2]، هدف اعتماد هذا المنهج هو الوصول إلى توصيف طبيعة النزاع الطائفي في العالم العربي وبالتركيز على النزاع المسلح في سوريا وتكييفه في إطار القانون الدولي.

- **المنهج المقارن:**

يقوم هذا المنهج على معرفة كيف ولماذا تحدث الظواهر من خلال مقارنتها مع بعضها البعض من حيث أوجه الشبه والاختلاف وذلك من أجل التعرف على العوامل المشتركة المسبّبة لحادث أو ظاهرة معينة والظروف المصاحبة لذلك، والكشف على الروابط والعلاقات بين الظواهر، ويتم ذلك حسب (جون ستيوارت مل/ *John Stuart Mill*) من خلال عدة طرقها أهمّها التي اعتمدتها الباحثة في هذه الدراسة وهي طريقة التلازم في الوقوع: حيث تنطلق هذه الأخيرة من مبدأ تشابه الظروف المؤدية إلى نفس النتيجة في أحداث أو ظواهر مختلفة تجعل السبب الرئيس في ذلك، وهو ما ساعد الباحثة في الوصول إلى إبراز أوجه الاختلاف والتشابه بين مختلف الدول العربية من حيث مراحل تطور النزاع وحدّته والآثار الناجمة عنه.

- **اقتراب الجماعة:**

يستخدم اقتراب الجماعة لدراسة سلوك الجماعات وتأثيراتها المختلفة، سواء تعلق الأمر بالتأثير المباشر أو غير المباشر في أفرادها أو في غير أفرادها، بالإضافة إلى تأثير الجماعات في النظام

---

[1]– محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، والأدوات**، الجزائر: د.ن، 1997، ص87.

[2] – علي عودة العقابي، العلاقات الدواية: **دراسة تحليلية في الأصول والنشأة والتاريخ والنظريات**، بغداد: د. ن، 2010، ص 14.

السياسي، ينطلق هذا الاقتراب من افتراض رئيسي فحواه أنّ الجماعة هي وحدة التحليل بدلا من الأفراد أو الدول، ويتوقف تأثير الجماعة في النظام السياسي على مكونات القوة بالنسبة إلى الجماعة (المال، العدد، القنوات الإعلامية، التنظيم....إلخ) وعلى طبيعة النظام السياسي، وعلى العلاقة الموجودة بين النظام والجماعة[1]، تمّ اعتماد هذا الاقتراب في الدراسة الحالية لمعرفة دور الجماعات والتنظيمات المسلحة في العالم العربي كفاعل غير دولاتي، ومدى تأثيره على مسار النزاعات الإقليمية وعلى وجه الخصوص تنظيم الدولة الإسلامية "داعش".

صعوبات الدراسة:

- مما لا شك فيه أنّ الأزمة الصحية العالمية والمتمثلة في جائحة كورونا (كوفيد-19) التي اجتاحت العالم بداية العام 2020، والتي أدت إلى تمديد إجراءات الحجري الصحي لفترة زمنية طويلة؛ قد أعاقت كل مشاريع البحث في الجامعات على مستوى كل الدول العربية؛ حيث أنّ من أبرز الصعوبات هو تغيير خطة الدراسة التطبيقية بعد إلغاء التنقل المبرمج إلى إحدى الدول المجاورة لمناطق النزاع، بسبب الجائحة؛ مما أدى إلى نقص في إثراء محتوى الدراسة.
- من بين الصعوبات أيضا أنّ في هذه الظروف كانت هناك محاولة إجراء مقابلات فردية عن بُعد عبر تقنية *Skype* مع أساتذة أكاديميين من العراق والأردن ولبنان؛ إلا أنّ حساسية الموضوع أدت إلى رفض صريح وضمني للتطرق في صلب الموضوع، ما عدا نجاح مقابلة واحدة فقط مع وضع أسئلة المقابلة بتحفظ؛ ما أدى إلى نقص في المعلومات المراد الحصول عليها.
- إضافة إلى هذه الصعوبات، أنّ موضوع النزاعات المسلحة ذات البعد الطائفي الراهنة في الدول العربية قيد الدراسة؛ هي في ديناميكية دائمة ومتغيرة المسار ؛ ما أدى إلى ضرورة متابعة هذه النزاعات وإعادة تحيين المعلومات كل مرة، ومراجعة النتائج من جديد، وما تم الوصول إليه في هذه الدراسة إلى غاية مناقشة هذه الأطروحة؛ قد تكون النتائج ومآلات هاته النزاعات مغايرة على أرض الواقع.

التقسيم الهيكلي للدراسة:

لا شكّ في أنّ دراسة النزاعات الطائفية في العالم العربي هو موضوع واسع ومركّب، وبناء عليه تمّ الإلمام بأهم جوانبه بنوع من الإجمال قدر المستطاع بما يخدم البحث العلمي، لأنّ حقيقةً هذا الموضوع لا يسعه أطروحة واحدة وإنما يلزمه الكثير من البحث والتعمق من أطراف متعددة ومراكز بحث متخصصة، وعليه تم تقسيم هذه الدراسة المتواضعة إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة:

[1] – محمد شلبي، المرجع السابق، ص 202.

الفصل الأول: يشمل التأصيل المفاهيمي للنزاعات الطائفية في العالم العربي في مبحثين: المبحث الأول؛ تناول ماهية النزاعات الطائفية بين المنظور الإسلامي ومنظور القانون الدولي من خلال الإحاطة بالمفاهيم الأساسية للطائفية كونها ظاهرة ذات بعد ديني/سياسي، بالإضافة إلى البحث عن جذورها التاريخية ودلالاتها اللغوية والاصطلاحية من المنظور الإسلامي والسياسي، فضلا عن البحث عن الطبيعة القانونية للنزاعات الطائفية لتكييفها كونها نزاعات مسلحة في إطار اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 والبروتوكولين الإضافيين الأول والثاني لعام 1977، أما المبحث الثاني: تناول دراسة الأقليات الدينية كمدخل للنزاعات الطائفية في العالم العربي، وذلك من خلال تحديد مفهومها في السياق الإسلامي والقانون الدولي والاتفاقيات الدولية؛ كونها عاملا من عوامل هذه النزاعات وإحدى استراتيجية الغرب لتقسيم العالم العربي في إطار التدخل الدولي لحماية حقوق الأقليات.

الفصل الثاني: خاص بالنظريات المفسرة للنزاعات الطائفية في العالم العربي والتي جمعت بين النظريات الجزئية والنظريات الكلية، تضمّن المبحث الأول نظرية العصبية الخلدونية لمعالجة التعصب الديني والقبلي وعلاقة العصبية بالطائفية لتفسير النزاع اليمني خاصة، مع التركيز على مقاربة الجماعة لدراسة دور جماعات الإسلام السياسي والجماعات المسلحة عبر الوطنية ذات الأيديولوجية المتطرفة؛ في اتساع نطاق النزاعات الطائفية الراهنة خاصة في سوريا والعراق، في حين تضمّن المبحث الثاني الانقسام السنّي–الشّيعي في العالم العربي بين التفسير الواقعي (الواقية الجديدة ونظرية المصلحة المشتركة)، وبين المنظور الأمريكي (مدرسة المحافظين الجدد ونظرية المواجهة) التي ترتكز على الفكر الفلسفي العقائدي للهيمنة على المشرق العربي بشكل أساسي؛ مع التركيز على النظرية البنائية التي تعتمد على دور الهوية العابرة للحدود في تفسير النزاعات الداخلية، والمنظور الجيوبوليتيكي الشيعي لإيران لتفسير اتساع نطاق النزاعات الطائفية في العالم العربي في ظل نظرية توازن القوى الإقليمية والدولية.

الفصل الثالث: تناول الدراسة التحليلية للنزاعات الطائفية بالتركيز على دراسة حالة النزاع السوري، والنزاع اليمني انطلاقا من ثورات الربيع العربي (2011)، وحالة النزاعات العراقية انطلاقا من الاحتلال الأمريكي (2003) في مبحثين: المبحث الأول؛ تناول التحليل على المستوى المحلي والإقليمي والدولي، في إطار منهجية تحليل النزاع المعتمدة على البحث عن الأسباب الداخلية والخارجية للنزاعات، وتحديد الأطراف المباشرة في هذه النزاعات، ودور كل من الأنظمة السياسية والمعارضة المسلحة، والأطراف غير المباشرة؛ المتمثلة في القوى الإقليمية والدولية الداعمة لتقاطع المصالح الاستراتيجية، والتي لعبت دورا في تدويل هذه النزاعات، فضلا عن الفواعل غير الدولية العابرة للحدود، أما المبحث الثاني؛ تناول مراحل تطور وتصعيد النزاعات الطائفية المسلحة وفق أنموذج "غلاسل"، مع عرض لمختلف الطرق السياسية المحلية والمفاوضات الدبلوماسية العربية والأممية لتسوية النزاعات محل الدراسة وأهم نتائجها.

الفصل الرابع: تناول تداعيات النزاعات الطائفية في العالم العربي واستجاباتها، فما من شك أنّ لكل نزاع مسلح آثارا جسيمة، وعليه تمّ في المبحث الأول: عرض أهم التداعيات السياسية والقانونية، والأمنية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، والبيئية، الناجمة عن النزاعات الطائفية المسلحة في المشرق العربي، بالاستدلال على مؤشرات الانهيار الاقتصادي ببعض البيانات الإحصائية، أما في المبحث الثاني: فكان لزام من تناول التداعيات الإنسانية التي ترتبت عن ازدواجية تأثير النزاعات المسلحة وتأثير الوباء العالمي جائحة كورونا (كوفيد-19) التي اجتاحت مناطق النزاع أكثر من مناطق السلم، والتي أدت إلى خسائر مادية وبشرية جسيمة في ظل انهيار القطاع الصحي جراء الدمار، بالمقابل تم عرض خطط الاستجابات الإنسانية العالمية المتعددة القطاعات؛ وأهم التحديات التي تعرقل تنفيذها، وتأمين وتفعيل إمكانية وصول المساعدات الإنسانية لهذه المناطق.

لتخلص الدراسة في الأخير إلى أنّ النزاعات الطائفية المسلحة التي تشهدها الحالات قيد الدراسة، هي سرديات طائفية في الظاهر وسياسية المكنون، وجدت فيها الأنظمة السياسية العربية الوسيلة الفعالة لترسيخ البنية المؤسسية للهيمنة الطائفية، وأنّ الطائفية ليست العامل الوحيد لاندلاع النزاعات المسلحة ولكنها الأكثر تأثيرا، كما توصلت الدراسة من خلال اختبار الفرضية أنّ هناك علاقة طردية بين التدخلات الأجنبية والاستقطابات الطائفية الإقليمية والدولية؛ وبين اتساع نطاق النزاعات الطائفية المسلحة الداخلية في العالم العربي، إضافة إلى أنّ الفواعل غير الدولية ذات البعد الأيديولوجي/السياسي أصبحت الفاعل غير الرسمي الموازي للأطراف الدولية المشاركة في هذه النزاعات، وهو ما أدى إلى زيادة التعقيد في تصنيف هذا النوع من النزاعات في ظل القانون الدولي.

الفصل الأول

التأصيل المفاهيمي

للنزاعات الطائفية في العالم العربي

إنّ ما يشهده العالم العربي والإسلامي حاليا من نزاعات مسلحة ذات طبيعة معقدة ومركبة؛ من حيث أنها ذات طبيعة سياسية واجتماعية وذات بعد طائفي/ديني؛ مع تدافع التدخلات الأجنبية في ظل تضارب المصالح السياسية للدول؛ أدى إلى صعوبة تحديد مفهوم النزاعات بين الدين والسياسة؛ مما نتج عنه إشكالية في توصيف هذه النزاعات وتحديد الطبيعة القانونية في إطار أحكام القانون الدولي لعدم وجود تعريف عام لهذا النوع من النزاعات؛ مما نجم عنه ظهور مصطلح "النزاعات المسلحة المدولة"، حيث أنّ القانون الدولي حدد نوعين من النزاعات وهما النزاعات المسلحة ذات الطابع الدولي، والنزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي، أما النزاعات المسلحة الداخلية ذات الصبغة الطائفية التي تنطوي على تدخل أجنبي مسلح؛ تجد صعوبة في توصيف هذا النزاع أمام القضاء المختص؛ لتحديد مسؤولية مرتكبي الانتهاكات المرتكبة أثناء هذه النزاعات؛ مما ساهم في إطالة أمد النزاعات الداخلية المسلحة في المشرق العربي ولا سيما النزاع السوري الذي تطور إلى نزاعات إقليمية تعذّر الوصول إلى تسويتها، وعليه استدعى البحث في هذا الفصل عن مفهوم الطائفية والنزاع المرتبط بها بين المنظور الإسلامي والقانون الدولي (المبحث الأول).

من المعلوم أنّ العالم العربي يتمتع بفسيفساء من التنوع الديني والمذهبي والعرقي بحكم التاريخ، حيث أنّ الاختلاف هو تركيبة بشرية وسنة الله في خلقه؛ ما جعل المجتمع الإسلامي في بداية تكوينه يطرح من خلال تجربته التاريخية والحضارية أفضل أنموذج للتعاون والتعايش السلمي عن طريق هذا التنوع، إلا أنّ ثراء العالم العربي بجماعاته الثقافية وعدم إدارة هذا التنوع؛ فرض التمييز بينها على أساس الدين والمذهب ولا سيما في بداية القرن العشرين، حيث تفاقمت هذه الظاهرة نتيجة سياسة "فرق تسد" التي مارسها الاستعمار الغربي في المجتمعات العربية، واستغلاله العديد من الجماعات الطائفية والعرقية من خلال منحها امتيازات خاصة؛ التي أضحت بمثابة الحقوق المكتسبة والتي ظلت تسعى للحفاظ عليها، ما نتج عنه إشكالية الأقليات الدينية وتسييس ظاهرة الطائفية التي نزعت نحو العنف والنزاع؛ والتي جعلت النزاعات الداخلية ذات الطبيعة الدينية السمة البارزة في تاريخ المشرق العربي خاصة؛ وعلى هذا الأساس أصبحت الأقليات الدينية مدخلا للنزاعات الطائفية في العالم العربي (المبحث الثاني).

المبحث الأول: ماهية النزاعات الطائفية بين المنظور الإسلامي والقانون الدولي

لقد اتسع مفهوم الطائفية في الفكر العربي بين مصطلح الطائفة كمصدر والطائفية كاِسم منسوب، وتضاربت الآراء حول مضامينها العديدة من الانتماء الجماعي إلى الولاء؛ إلى تعدد الهويات؛ إلى بروز الأقليات، كما ارتبط معنى الطائفية في جله بالتعصب الديني أو المذهبي؛ ما أدى إلى انفجار النزاعات الداخلية المسلحة والمجازر الدموية باسم الدين والمذهب، من جهة أخرى؛ لا يمكن الحديث عن مفهوم النزاعات الطائفية المعاصرة بمعزل عن الجذور التاريخية لظاهرة الطائفية التي تعتبر ظاهرة قديمة جديدة في العالم العربي.

لقد أعاد التاريخ هذه الظاهرة ضمن المتغيرات الدولية الراهنة مع مطلع الألفية الثالثة على نطاق واسع، ويرجع ذلك لاعتبارات عدة أهمها: بروز الإسلام عاملا سياسيا في العالم العربي؛ بهذا دخل دين الإسلام بقدر كبير في السياسات والمجتمع السياسي (ما يسمى بالإسلام السياسي) باعتباره قوة عالمية مؤثرة في العلاقات الدولية أدت إلى الخلافات السياسية من خلال توظيف الدين في السياسة، تناولت الدراسة في هذا المبحث مفهوم النزاعات الطائفية بين الدين والسياسة (المطلب الأول)، وإشكالية توصيف النزاعات الطائفية في القانون الدولي (المطلب الثاني).

المطلب الأول: النزاعات الطائفية وجدلية المفهوم بين الدين والسياسة

شهد تاريخ العالم العربي ولا يزال ظاهرة الطائفية بين أتباع الأديان المنزلة؛ بل بين أتباع الملة الواحدة؛ ما أدى إلى بروز نزعة التعصب لكل طائفة ضد أخرى، لقد تزايد خطر التعصب الطائفي خاصة بين المذهبين السنّي والشيعي في إطار الدين الإسلامي، وبين الدين الإسلامي والدين المسيحي بشكل أقل، وقد تطور هذا التعصب إلى نزاعات عنيفة في العديد من الدول العربية من خلال تسييس الطائفية؛ ولا سيما في المشرق العربي، ومن ثمّ تحميل الطائفية السبب في الانقسام الاجتماعي وزعزعة استقرار هاته الدول.

الفرع الأول: النزاعات الطائفية في المنظور الإسلامي

لقد ظل مفهوم الطائفية والنزاع الطائفي يتأرجح بين العديد من المصطلحات، كما أنّ جل الدراسات ربطت هذا التعبير الاصطلاحي بمعيار الدين؛ ما أدى إلى تفسير النزاعات الداخلية على الأساس العقائدي فقط، بينما مدلول الطائفية مدلول واسع وهو ما يستوجب البحث عنه من خلال تحديد المصطلح الذي يحدد الرابطة السببية للنزاعات الطائفية بين مختلف وحدات المجتمع وبالأخص الأقليات؛ من خلال البحث عن جذور الطائفية وأنواعها.

أولا: الجذور التاريخية لظاهرة الطائفية في العالم العربي

إنّ الجدل المذهبي والنزاع الطائفي قديم في تاريخ الأمة العربية، فلقد تشكلت المذاهب الفقهية والعَقَدية على خلفية الجدل العلمي والتباين الفكري الذي كانت تصحبهما الخلافات، وتشوبهما النزاعات من حين إلى آخر منذ أكثر من عشرة قرون، إلا أنّ الجذور الأولى للطائفية ترجع إلى عصر الدولة الإسلامية فكانت البداية من حادثة السقيفة (تقع هذه السقيفة في الجهة الشمالية الغربية من المسجد النبوي بين مساكن قبيلة بني ساعدة الخزرجية)؛ حيث كان الخلاف السياسي الأول في الإسلام حول من يحق له أن يخلف الرسول ﷺ في رئاسة الدولة الإسلامية والأمة الجديدة؛ حول هذا السؤال بدأ الخلاف بين الأنصار والمهاجرين، وانتهى إلى خلاف بين المهاجرين أنفسهم، ثم خلاف بين المسلمين؛ أصل الخلاف كما هو معروف كان سياسيا وليس طائفيا[1].

إنّ هذا الحدث أدى بمرور الزمن إلى ظهور بوادر الطوائف والفِرَق نتيجة الآراء والمواقف المختلفة التي اختلطت فيها المفاهيم الفكرية والسياسية، ومن عوامل ظهور الفِرق والمذاهب خاصة بعد قيام الدولة الأموية: حاجة الحكام إلى اتجاهات تشريعية تناقض الاتجاهات التي تخالفهم فكريا وسياسيا وإلى غطاء ديني يدعم ممارساتهم، إنّ جذور الطائفية والنزاع الطائفي لم تنحصر في المجتمع الإسلامي فحسب؛ بل بين الإسلام في الشرق والأمم النصرانية في الغرب منذ أن تعاظمت الفتوحات الإسلامية، وتجاوزت حدود الجزيرة العربية، فتقلّد بذلك العرب المسلمون هذه الزعامة في الصراع العالمي الذي اتخذ في العصور الوسطى الصبغة الدينية؛ بين الجهاد الإسلامي والحروب الصليبية التي تعزو حسب المؤرخين إلى أسباب عديدة ومتنوعة؛ أهمها سببين أساسيين هما: رد الفعل النصراني المشبع بالحقد ضد العالم الإسلامي، ودافع الطمع والكسب الذي اختلفت أنواعه وأشكاله[2]؛ فالعالم العربي كما معلوم ذو أهمية جيوستراتيجية كبيرة منذ القِدم.

بالرجوع إلى العلاقة بين المسلمين والمسيحيين إبان الفتح العثماني؛ كانت الإمبراطورية العثمانية قد أقرت (نظام المِلَل) الذي اعترفت بموجبه السلطات العثمانية بزعماء الطوائف غير الإسلامية الذين تختارهم طوائفهم وفقا لأنظمتها الخاصة، كما توطدت علاقاتهم بالغرب (باريس وروما)[3]، إلا أنّ القرن

---

[1] – عبد العزيز بن عبد الله الحميدي، **الخلفاء الراشدون: مواقف وعبر**، الإسكندرية: دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، 2005، ص 16.

وأنظر: أبو زايدة حاتم، "**الحرب الطائفية في المشرق العربي**"، ط 2، لندن: دار النشر "إي-كتب"، 2019.

[2] – محمد العروسي المطوي، **الحروب الصليبية في المشرق والمغرب**، طبعة منقحة، القاهرة: دار الغرب الإسلامي، ص 29.

[3] – خليل حسين، **الصراعات الإقليمية والدولية في لبنان (مقاربة قانونية-سياسية للواقع اللبناني ونظام الحياد في القانون الدولي)**، ط 1، لبنان: دار المنهل اللبناني، 2008، ص 90.

التاسع عشر حمل معه تحولات كبيرة مهدت لنشوء نزاعات طائفية في المشرق العربي بالخصوص؛ على الرغم من أنّ أسبابها لا تعود إلى خصائص دينية أو علاقات الطوائف فيما بينها؛ وإنما إلى عوامل أخرى سياسية واقتصادية؛ وهو ما فنّده مجددا الأستاذ محمد جمال باروت من خلال محاضرته المعنونة بـ "الطائفية: الصناعة والوعي الزائف" التي ألقاها في ندوة علمية عقدها المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات يوم السبت (28 يناير 2011) بعنوان "الثورة العربية والديمقراطية: جذور النزاعات الطائفية وسبل مكافحتها"، تناول فيها مراحل نشأة الطائفية في بلاد الشام[1].

أما فيما يخص حقيقة الطائفية بين السنّة والشيعة الأكثر انتشارا؛ فإنّ الخلاف بين المذهبين سياسي تاريخي وليس عقَديا؛ ولا حتى على مستوى الشعائر الدينية[2]، فلقد بدأت الموجة الأولى للافتراق السني/الشيعي بحسب المذاهب في القرنين الرابع والخامس الهجريين في ظل "البويهيين والسلاجقة" الذين انحازوا إلى المذهب الشافعي والأشعرية الكلامية؛ والذي أدى إلى نشوب نزاع بين الشافعية والحنابلة في عهدهم؛ ثم النزاع العباسي/الفاطمي، والموجة الثانية بدأت مع النزاع الصفوي/العثماني[3].

أما الموجة الثالثة فقد ظهرت بوادرها جليا في القرن العشرين كما هو معلوم في نقاط صِدام عديدة: أولا- قيام الثورة الإسلامية في إيران عام 1979 التي وفرت الفرصة المناسبة لآية الله الخميني في تحقيق مراده؛ بإقامة دولة إسلامية برئاسة "الولي الفقيه" وهو مفهوم يختلف معه السنّة؛ إذْ فصلوا تاريخيا ما بين رؤسائهم السياسيين ورجال الدين، ثانيا- الحرب العراقية الإيرانية (1980-1988)، ثالثا- حكم صدام حسين للعراق في فترة التسعينيات من القرن العشرين، وأخيرا الغزو الأمريكي للعراق (2003)، وعلى هذا الأساس يبدو أنّ إيران، العراق، لبنان وسوريا، وإلى حدّ أقل؛ الأردن ومصر والدول الخليجية تنزلق إلى نزاع سني/شيعي بنمط غير مسبوق حسب الباحثة ماري لومي/*Mari Luomi* .

بالرجوع إلى تاريخ الطائفية في العراق، تعتبر الفترة بعد حرب الخليج الثانية وغزو الولايات المتحدة للعراق سنة (2003) كما هو معلوم؛ المرحلة الفاصلة في تاريخ العراق؛ حيث أزاح التدخل الأمريكي نظام البعث السني وجلب الأغلبية الشيعية إلى السلطة؛ على الرغم من أنّ الحكم يستند على تقاسم

---

[1] – محمّد جمال باروت، **الطائفية: الصناعة والوعي الزائف**، محاضرة قدمت في الندوة العلمية حول: "الثورة العربية والديمقراطية: جذور النزاعات الطائفية وسبل مكافحتها"، المنعقدة بالمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات يوم 2011/01/28.

[2] – محمد الشنقيطي، **السنّة والشيعة: صناعة القطيعة**، محاضرة قدمت في الندوة العلمية حول: "الثورة العربية والديمقراطية: جذور النزاعات الطائفية وسبل مكافحتها"، المنعقدة بالمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات يوم 2011/01/28.

[3] – عزمي بشارة، **الطائفة، الطائفية، الطوائف المتخيلة**، ط1، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، مارس 2018، ص 195.

السلطة ولكن صوريا؛ على خلفية قرار (بول بريمر/*Paul Bremer*) الخاص بنظام المحاصصة، إلا أنّ سوء إدارة الاحتلال والفراغ السياسي أدى إلى انتشار العنف الطائفي بين الشيعة والسنّة في العراق، وتفكيك سلطة الدولة المركزية.

بالمقابل شهد تاريخ لبنان الحرب الأهلية الأولى التي دامت عشرين سنة (1975-1990)؛ والتي انتهت تسويتها باتفاق الطائف (1989)؛ إلا أنّ الحرب الأهلية الطائفية الثانية في عام 2006؛ أثبتت أنها في كثير من الأحيان حدث حاسم في ظهور التوترات الشيعية/السنية الإقليمية الحالية، كما بدت الحرب في المشرق العربي وخارجه كدعوة لليقظة والحذر من الصدامات الطائفية؛ حيث يرى المتخصصون أنّ الحرب عكست صورة مصغرة للفجوة الشيعية/السنية المتنامية في العالم العربي[1].

بالالتفات إلى الطائفية والنزاعات المرتبطة بها في مصر؛ فيمكن القول أنّ العلاقة بين المسلمين والنصارى فيها ظلت على ما يرام طوال تاريخهم القديم؛ إلى أنّ حدث تطور كبير بتولّي البابا شنودة الثالث رئاسة الكنيسة سنة 1971؛ حيث أعطى الرئيس الراحل حسني مبارك مساحات كبيرة للنصارى لا تتوازى مع حجمهم الفعلي في التركيبة السكانية، واتسمت علاقته مع قيادات الكنيسة بنوع من المرونة؛ في الوقت نفسه الذي كان يضغط فيه بشدة على الإسلاميين بمختلف فصائلهم، وقد أدت هذه السياسة إلى استفحال المشكلة الطائفية في مصر؛ وهو ما ظهر من خلال التأجيج المتكرر للحوادث ذات الصبغة الطائفية الواضحة[2]، وكان من أهم هذه الأحداث وأكثرها تأثيرا في الألفية الثالثة: حادثة كنيسة القديسين (يناير 2011)، تجدر الإشارة هنا؛ أنه رغم الاحتدام الطائفي في مصر؛ فإنه لم يصل إلى حد النزاع المسلح الداخلي؛ ولكن ظل في إطار الفتنة الطائفية التي قد تكون لها تداعيات على دول الجوار.

على عكس المشرق العربي؛ عرف المغرب العربي تاريخيا نزاعات طائفية عنيفة لكنها لفترات متقطعة وأقل حدة؛ حيث أنّ ما يحدث في دول المغرب العربي ذات الأغلبية السنية (تونس، الجزائر، والمغرب، وليبيا) علاوة على السودان وموريتانيا وغيرها من الدول الإفريقية الإسلامية المجاورة؛ هو تأجيج طائفي وقبلي لأغراض سياسية، فعلى سبيل المثال أحداث غرداية المذهبية بالجزائر التي اندلعت يوم 8/7 جولية 2015؛ لم تكن وليدة الصدفة بل وليدة غياب العدالة الاجتماعية؛ من خلال إحياء تاريخ الصدامات بين العرب والإباضيين الأمازيغ؛ التي بدأت قبل أربعة قرون تقريبا منذ سنة 1722 بين قبيلة

---

[1] – ماري لومي/*Mari Luomi*، تر. حسين أحمد سرحان، **الهويات: طائفية أم جيوسياسية (الانقسام الشيعي/السني في الشرق الأوسط)**، هلنسكي فنلندا: معهد فنش للشؤون الدولية، 2008، ص 8.

[2] – راغب السرجاني، **الفتنة الطائفية في مصر (الجذور..الواقع ..المستقبل)**، ط1، مصر: دار أقلام للنشر والتوزيع والترجمة)، 2011، ص 35.

الشعانبة والإباضيين[1]، على الرغم من أنّ هذه المدينة (غرداية) شهدت ولفترات طويلة مرحلة التعايش السلمي، وهذا ما يراه الدكتور عبد العالي رزاقي؛ أستاذ العلوم السياسية بجامعة الجزائر أنّ: « النزاع في غرداية هو نزاع اجتماعي وليس مذهبيا»، وأضاف قائلا من خلال استضافته في قناة *Sky News* العربية عام 2015: « أنّ هذا النزاع الاجتماعي قد يتحول إلى نزاع مذهبي إن لم تتم معالجته من طرف السلطة؛ بأن تعيد الاعتبار لأعيان الطرفين وتحقيق العدالة الاجتماعية».

ثانيا: الدلالة اللغوية والقرآنية للطائفة

قبل التطرق إلى معنى الطائفية والنزاع الطائفي؛ لا بد من توضيح معنى مصدرها ألا وهو الطائفة، لا سيما تجلى ذكرها في العديد من الآيات القرآنية نظرا لأهميتها في المجتمع، إلا أنّ أهم آية تخدم موضوع الدراسة الحالية؛ قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ من الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾[2]، وعلى هذا الأساس وُجد لفظ "الطائفة" في اللغة العربية منذ القدم؛ ولكن لفظ "الطائفية" لم يُعرف في العربية إلا حديثا، وعليه فمفردة "الطائفة" كانت في الماضي ذات دلالة محايدة بمعنى فئة؛ أي الطائفة فئة أو جماعة، ولم ترتبط دلالة اللفظ في أصوله اللغوية العربية بالجماعة الدينية، أو المذهبية، وما يُميزه في اللغة العربية من لفظ "الجماعة" عموما؛ هو أنه يدل على الفئة التي تعتبر جزءًا من الكل.

بالتالي فالطائفة جماعة تشكل جزءًا من "كلّ"، ولذلك فهي في الأصل (طائفة من...)، (طائفة من الأشياء)، و(طائفة من الناس)، و(طائفة من المؤمنين)، وبموجب معجم لسان العرب: "الطائفة من الشيء: جزء منه"[3]، لقوله جلّ وعلا: ﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِن الْمُؤْمِنِينَ﴾[4]، ويقال طائفة من الناس وطائف من الليل، ولقد ارتبط لفظ طائفة أكثر بجماعة من البشر تحديدا، ولم يعد يُطلق على طائفة من الأشياء، بل استوى اللفظ في اللغة على جنس البشر، وزادت دلالة اللفظ تخصيصا في حال الطائفية الدينية أو المذهبية ولم تعد ترد كثيرا الطائفة بمعناها في العصر الحالي[5].

---

[1] – لمزيد من المعلومات أنظر: أحمد إلياس حسين، **الإباضية في المغرب العربي**، ط1، سلطنة عمان: مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، 1992.

[2] – (سورة الحجرات، الآية: 9).

[3] – جمال الدين بن منظور، **لسان العرب**، ط 3، الجزء 8، مادة (ط وف) بيروت: دار إحياء التراث العربي، ص223.

[4] – (سورة النور: الآية 2).

[5] – عزمي بشارة، **الطائفة والطائفية: من اللفظ ودلالته المتبدلة إلى المصطلح السوسيولوجي التحليلي**، مجلة عمران، العدد (6/23)، شتاء 2018، ص 10.

كما جاء في الحديث الشريف: ((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، حتى تقوم الساعة))[1]؛ الطائفة هنا بمعنى الجماعة من الناس، ونص القرآن الكريم على لفظ الطائفة نصا لغويا، فلم يحدد لها معنى يخصها لتكون به سلبية أو إيجابية؛ وإنما جل ما نصّ عليه: أنها تعني الجماعة من الناس اجتمعوا على الخير أو على الشر، ويأتي المدح أو الذم بناءً على طبيعة الاجتماع، ويمكن إجمال معاني الطائفة في القرآن بحسب النص في ثلاثة معانٍ[2]:

المعنى الأول: إطلاق الطائفة على المؤمنين؛ ويقابلها إطلاق الطائفة على الكافرين؛ فهي هنا تعني اختلاف الأديان من خلال الإيمان؛ ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ آمَنُواْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُواْ فَاصْبِرُواْ حَتَّى يَحْكُمَ اللّهُ ﴾[3]، والمعنى الثاني: إطلاق الطائفة على المؤمنين؛ ويقابلها أهل النفاق والمعاصي؛ ومن هذا المعنى قوله سبحانه وتعالى: ﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِّنكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾[4]؛ وهذا المعنى يجعل الطائفة تعني الاختلاف أولا؛ كما تعني الاختلاف المذموم؛ والمراد بالطائفة هنا أحد أفراد جماعة النفاق.

أما المعنى الثالث: إطلاق الطائفة على جماعات المسلمين من ذوي التخصصات المختلفة، فكل مجموعة تسمى طائفة؛ وهنا تكون علاقة الطوائف ببعضها علاقة تكامل، لقوله سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدين وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُون﴾[5]، فالعلاقة بين أهل الجهاد والعلم علاقة تكامل، وفي هذا السياق يرى عزمي بشارة أنّ لفظ الطائفة في غالبية آيات القرآن الكريم جاء مصطلحا وصفيا وليس مفهوما معياريا، وبالتمعن في القرآن الكريم يلاحظ أنّ لفظ طائفة وردَت جلها نكرة بصيغة المفرد، ومُعرفة بالألف واللام حين وردت بصيغة المثنى والجمع في أكثر من الآيات؛ لقوله تعالى: ﴿إِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أنها لَكُمْ﴾[6]، ﴿ وَعَهِدْنَا إِلىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾[7].

---

[1] – حديث شريف أخرجه الإمام أحمد (8274)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، صحيح الجامع، رقم 7287، المؤلف/المشرف محمد ناصر الدين الألباني، المحقق/المترجم: زهير الشاوش، الناشر: الناشر المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة الطبع: 1408هـ، تصنيف: حديث تصنيف فرعي: الصحاح، الموقع: ح 6 – 7.

[2] – محمد بن إبراهيم السعيدي، **مفهوم الطائفة بين القرآن والإسقاطات الخاطئة**، مركز سلف للبحوث والدراسات، 2019، ص 1–2.

[3] – (سورة الأعراف، الآية: 87).

[4] – (سورة أل عمران، الآية: 154).

[5] – (سورة التوبة، الآية: 122).

[6] – (سورة الأنفال، الآية: 7).

[7] – (سورة البقرة، الآية: 125).

انطلاقا من هذا السياق القرآني يرى بعض الشرّاح؛ أنه خلافا لما يتبادر؛ لا يشترط في الطائفة أن تكون جزءا من "الكل"؛ حيث أنّ لزوم المعنى اللغوي لكلمة طائفة قد لا يصح اعتباره عامًّا في القرآن الذي ورد فيه اللفظ (مفردا أو مثنّى)؛ فمن خلال قراءة الآية: ﴿ وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ﴾[1] يُرجح أن تكون الطائفة هنا جماعة معرّفة بمعتقدها الديني على نحو قريب مما هي عليه في المصطلح الحالي، وعلى وجه الإجمال؛ فإنّ لفظ طائفة يجمع بين معنى الجماعة بعموم مفهومه؛ ومعنى "القطعة"" أو القسم أو الجزء، ويمكن أن يرتبط بمعنى الطائفة الصفة الدينية المميزة بمعتقد أو بمسلكٍ خاص بها، حيث زادت دلالة اللفظ تخصيصا في حالة مصطلح (الدينية أو المذهبية) في الوقت الراهن حسب رأي الكاتب عزمي بشارة.

لقد دل المعطى اللساني لكلمة "طائفة" على غياب الأحكام المعيارية، فكانت الدلالة بذلك أكثر تعميما وحيادا وأبعد عن الدلالات المعاصرة لمفهوم الطائفة؛ فإنّ المفهوم المعاصر لكلمة طائفة لا يأخذ معناه كاملا إلا متى اختص جزء من الناس بأمر ما دون "الكل" دون أن ينفصل تمام الانفصال عنه: كمذهب داخل ديانة؛ عِرق داخل أمّة؛ ولا معنى حينئذ لطائفة عرقية أو دينية أو ثقافية مستقل بذاته[2].

ثالثا: الدلالات المتقاربة للفظ الطائفة

يرى الباحث رضوان السيد على خلاف الآراء السابقة أنّ الطائفة تتميز بخاصية وهي الانقسام أو الافتراق عن الجماعة؛ وبالتالي تمثل الطائفة جزءا من جسم أكبر منها، وهو لا يرى فرقا في هذا المبدأ بين الفِرقة أو الطائفة، فهي تصل إلى حد التماثل وتكاد تكون مترادفة، وأما الاختلاف فهو فرق دلالي رفيع[3]، وهذا يعني ترادف الطائفة مع مصطلح المِلّة والنِّحلة أيضا؛ حيث أنّ كلمة "الفِرقة "من حيث مدلولها اللغوي غالبا ما تدل على الاختلاف والافتراق، وهي تعني من حيث اللغة أيضا طائفة من الناس، ولا بد من أن يكون هناك شيء ليُميز هذه الطائفة حتى دُعيت به، كأن يكون مذهبا أو رأيا.

أما من حيث الاصطلاح فالفِرقة تعني كل طائفة من الناس دعيت إلى معتقد معين؛ بحيث عُرفت به وتميزت به عن غيره، ويمكن القول أنّ هذا المصطلح من حيث مدلوله الاصطلاحي أُلصق بأصول العقيدة؛ إذا ما تم الأخذ بنظر الاعتبار: تفرُّق الناس فيه، ولا يدل في معظم الأحيان على الافتراق في فروع الدين، ولذلك يقال: فرقة الخوارج أو فرقة المعتزلة؛ لأنّ خلاف أهل السنّة مع هذه الفرق كان بالمعتقد؛ في

---

[1] – (سورة آل عمران، الآية: 69).

[2] – مبارك حامدي، **الطائفية في اللغة والاصطلاح: بحثٌ في الجذور والمرتكزات وآفاق التّجاوز**، سلسلة ملفات بحثية، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، عدد 27 جويلية 2016، ص 87.

[3] – حذامِ عبد الواحد، **البهائيـة هل هي فرقة أم طائفـة أم عقيدة**، سلسلة ملفات بحثية، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، الرباط، 27 جولية 2016، ص 5.

حين يطلق مصطلح (مذهب) على الشافعية أو الحنفية، ولا يصح أن يقال (فرقة الشافعية) أو(فرقة الحنفية)؛ لأنّ الخلاف بين المذاهب كان في فروع الدين لا في أصوله[1].

عطفا عليه فإنّ تعريف العلماء المسلمين لمصطلح "الفِرقة" له علاقة بالمغزى الاعتقادي لهذه للطائفة المتعينة، وقد كان ابن حزم الأندلسي أكثر دقة من غيره عندما فرّق بين مصطلح "الفِرقة" الذي يشمل المسلمين وغيرهم، وبين مصطلح (النِّحلة) في كتابه "الفصل في المِلل والنِّحل" (1064م)؛ إذْ أنه استعمل المصطلح الأخير للدلالة على فرق المسلمين أو بتعبيره نِحلهم؛ في أكثر دقة وموضوعية؛ لأنّ فيها دلالة على الانتحال: وهو نسبة القول إلى غير قائله، ما يعني اعتقاد الشيء والتمسك به وهو على غير هدى، وقد اتّبع أبو الفتح محمد الشهرستاني (1153م) ابن حزم في استعمال هذا المصطلح للتفريق أيضا بين المسلمين وغيرهم؛ فسمى كتابه "المِلل والنِّحل من الفرق والأديان للشهرستاني" [2]، وكان المقصود هو تقسيمها وتصنيفها بموجب الأفكار والعقائد الدينية، والمواقف من قضايا اعتقادية ومذهبية محددة.

من ثمّ فإنّ مصطلح الملة والنحلة قد استُعملا بفُرقات دقيقة، ولكنها لا تبعد في الغالب عن المعاني التي تدل عليها كلمة "فرقة" وإن كانت أكثر تخصيصا[3]، كما تجدر الإشارة إلى أنّ الطائفية تتقارب مع دلالات اصطلاحية أخرى كالتعصب الديني الذي يعني: "حالة من التزمت والغلو في الحماس والتمسك الضيق الأفق بعقيدة أو فكرة دينية؛ مما يؤدي إلى الاستخفاف بآراء ومعتقدات الآخرين، ومحاربتها والصراع ضدها وضد الذين يحملونها"[4].

رابعا: حدود العلاقة بين الطائفة والطائفية

إنّ جوهر البحث في ظاهرة الطائفية يستلزم البحث في الحدود المعرفية لكل من الطائفة والطائفية، فمن خلال السياق اللغوي السابق عن الطائفة والدلالات المتقاربة لها؛ فإنّ المصدر الصناعي أو الاسم المنسوب (طائفي/طائفية) لم يرد معناه لغويا في معجم ابن منظور في مادة (ط وف) التي لا تنطبق مشتقاتها على المعاني المعاصرة، وهذا لا يعني غياب ظاهرة التعدد المذهبي والديني والعرقي ولا غياب المفردات اللغوية الواصفة؛ بل ولا غياب السلوك الطائفي في التاريخ العربي الإسلامي، وهو ما استدعى الانتقال من اللغة إلى الثقافة ومن الثقافة إلى التاريخ الوقائعي؛ بحثا عن مرادفات أخرى.

---

[1] – مجيد الخليفة، **مفهوم الفِرقة عند العلماء المسلمين**، المكتبة الشاملة الإلكترونية، ص1، http://bit.ly/3sAsvWD تاريخ الاطلاع: 2021/02/26.

[2] – المرجع نفسه، ص 1.

[3] – امبارك حامدي، المرجع السابق، ص 88.

[4] - علي أسعد وطفة، عبد الرحمن الأحمد، **التعصب ماهية وانتشارا في الوطن العربي**، دار عالم الفكر، المجلد(30)، العدد (3)، جانفي/مارس 2002، ص 84.

إذن الطائفية تشير إلى استخدام التنوع الديني لتحقيق أهداف سياسية أو اقتصادية أو ثقافية؛ كالمحافظة على مصالح ومزايا مكتسبة، أو النضال من أجل تحقيق تلك المصالح لأفراد طائفة معينة، أو مواجهة طوائف أخرى، وعادة ما تصبح الطائفة بهذا المعنى تستخدم الدين كوسيلة لتحقيق أهداف دنيوية[1]، وهنا تتحول الطائفة من معطى ديني أو تكوين اجتماعي إلى مرتكز سياسي يُتّخذ مطية للمصلحة؛ حينها تتحول الطائفة إلى طائفية؛ أي من مجرد اختلاف طبيعي إلى اختلاف "مُؤدلج" يتم تضخيمه؛ في مقابل العمل على إقصاء كل ما هو مشترك مهما فاقت أهمية وجوه الاختلاف: شأن الخلاف السنّي/الشيعي، ويهمل قصدا وجوه التماثل العديدة[2]، والطائفية كظاهرة حديثة؛ أصبحت فيها الطائفة (أتباع دين أو مذهب) جزءًا من "كلّ" هو الكيان الوطني أو الدولة[3]، وأصبحت الطائفية رفعًا لهذا الجزء وصوغًا لشخصيته وتاريخه (وذاكرته) ومصالحه؛ وبالتالي تصبح العلاقة بين الطائفة والطائفية علاقة ارتباطية.

في ذات السياق، يرى الدكتور سلامة كيلة أنّ الطائفة هي وجود موضوعي وأنّ الطائفية يجب أن تفهم كتمسك أيديولوجي يقوم على التعصب على أساس دين معين أو دين طائفة معينة، وبالتالي أن يُعلي من دين أو طائفة ويكفّر الآخر، وهو يعني بذلك أن يصبح الانتماء لدين أو طائفة حدا لتكفير الآخر بغض النظر عن كل المبررات التي يحمله خطاب هذا أو ذاك، ويمكن أن يكون هذا الأمر فرديا أو يخص "جماعة ما"، أو يمكن أن يتحول إلى أيديولوجية تنظيم أو نظام، ويمكن أن يستغل ذلك لمصلحة معينة من قِبل شخص من الطائفة أو الدين، لهذا يرى الدكتور سلامة كيلة في ضرورة التمييز بين "التعصب الطائفي" وبين استغلال هذا التعصب عبر اللعب على تأجيجه[4]، وعليه فإنّ الطائفية عنده ليست الانتماء لطائفة؛ بل هي التعصب لطائفة ضد طوائف أخرى، أي أنّ التعصُب هنا هو الأساس وليس الانتماء.

خامسا: العلاقة بين الطائفية والدين

يُعتبر الدين هو المنطلق الأول لبروز الطوائف من خلال تبني سرديات دينية تخالف السائد، أو تقدِّم فهما مختلفا عن فهم الكتلة الأكبر، فمن خلال هذا التفسير يُحدد الانشقاق المجتمعي وتتشكل البنية للمكوّن الطائفي الجديد المتمايز عن الأصل؛ حيث تُعد التأويلات المختلفة لنصوص القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة والاجتهادات الخاصة؛ بابا من الأبواب المهمة التي فتحت المجال للفتن

---

[1] – فرهاد إبراهيم، **الطائفية والسياسة في العالم العربي، نموذج الشيعة في العراق**، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1996، ص24.مدبولي،1996، ص24.

[2] – امبارك حامدي، المرجع السابق، ص 89.

[3] – عزمي بشارة، المرجع السابق، **الطائفة والطائفية: من اللفظ ودلالته المتبدلة على المصطلح السوسيولوجي التحليلي**، ص 8.

[4] – أنظر: سلامة كيلة، **الطائفية والمنظور الطائفي: نقد النخب السورية**، سوريا: معهد العالم للدراسات، 2017.

الطائفية على مصراعيه في المجتمعات العربية والإسلامية، لا سيما أنها انتقلت من الصعيد النظري إلى المجال العملي لتتجسد بشكل تعصب أعمى؛ إذْ ذهب كل فريق إلى اعتبار نفسه فقط ممثلا للفرقة الناجية، ليتحرك بهذا الباعث مكفّرا للآخر؛ إذ أنّ كل طائفة تزعم احتكار الشرعية الدينية المطلقة دون الآخرين، وهذا ما يطلق عليه الطائفية الدينية؛ مما خلق نزاعا مستحكما بين الطوائف ينتظر الفرصة المناسبة ليظهر من جديد في متوالية أزلية لا انفكاك منها على الرغم من علاقات العيش المشترك؛ فمن وقائع التاريخ دائما يوجد من يحاول استحضارها وتأجيجها من جديد[1].

في هذا السياق يرى جلال الدين محمد صالح أنّ: "الطائفية الدينية هي مشاعر سلبية تنشأ داخل وجدان الفرد، بما تُوجبه طبيعة الدين أو المذهب الذي يعتنقه، أو تحدث ردا على تصرفات خارجية، تسيء إلى دين الفرد حقيقة أو ظنا، وتجسدها ماديا ممارسات وسلوكيات فعلية أو قولية، أو ما في حكمها كالإشارة الازدرائية مثلا يجرمها القانون بوصفها تضر المجتمع"[2]، والمقصود من تصرفات خارجية تسيء إلى دين الفرد حقيقة أو ظنّا: هو ضرورة حظر ازدراء الأديان والمعتقدات؛ لنتائج الطائفية السلبية المترتبة عليها، ويستتبع الدكتور جلال الدين قائلا: «أنه ليس بالضرورة أن يكون كل طائفي متدينا، فقد يكون ملحدا، غير أنه لا يستصحب من الدين إلا مشاعر الانتماء الطائفي وأحاسيسه لدافع ما؛ قد يكون هذا الدافع سياسيا نفعيا؛ بحيث يوظف أحاسيس الطائفية السلبية لمنافع خاصة؛ من غير أن يحمل للطائفة ولاءً، وليس بالضرورة أن يكون كل متدين طائفيا؛ يختزن في نفسه مشاعر الطائفية السلبية»[3]، وقد حدد الدكتور جلال الدين في تعريفه هذا الفرق بين الغيرة على الدين، وبين الغارة على الدين لمجرد البغض والكراهية والنفور؛ مهما يكن هذا الدين على حد قوله، وهو بيت القصيد في النزاعات الطائفية الواقعة في عصرنا الحالي.

سادسا: النزاع الطائفي في المدلول القرآني

إنّ علاقة المسلم بغيره في الأصل هي السلم، والنزاع حالة استثناء، والثابت أنه لم يرد لفظ النزاع الطائفي في القرآن كله؛ وإنما وردت آيات قرآنية تشير إلى الاقتتال، وما ورد هو لفظ "تنازع" دون الاسم المنسوب (طائفي)، من الآيات القرآنية التي أشارت إلى لفظ "التنازع"؛ قوله عز وجل: ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ

---

[1] – سامر مؤيد عبد اللطيف، خالد عليوي جياد العرداوي، **الطائفية وأثرها على بنية المجتمع المدني: مقاربة لترسيخ حالة التعايش السلمي في العراق**، مجلة أهل البيت، العدد(20)، جامعة كربلاء، مركز الدراسات الاستراتيجية، ص277.

[2] – جلال الدين محمد صالح، **الطائفية: بواعثها..واقعها..مكافحتها**، الرياض–المملكة السعودية: دار جامعة نايف للنشر، 1437هـ–2016م، ص 37–38.

[3] – المرجع نفسه، ص 39.

أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۖ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[1]، ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾[2]، وقوله عز وجل: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾[3]، كما ورد أيضا في القرآن الكريم النهي عن التفرّق في الدين، من خلال لفظ "شيعة" أو "شيعا" لقوله تعالى:﴿ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[4].

إنّ لفظ نزاع في السياق القرآني مأخوذ لغويا من نَزْع، ولفظ نزْع يأتي لعدة معانٍ منها: النزع: القلع، قال ابن منظور: "نزَع الشيء ينزعه نزعا فهو منزوع ونزيع وانتزعه فانتزع: اقتلعه فاقتلع، والتنازع: هو التخاصم، وتنازَع القوم: تخاصموا[5]، والمصطلحات المشابهة التي تحمل معنى النزاع هي: الجدل؛ الخصومة، العدوان، والصراع[6].

بالرجوع إلى الآية: ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ المذكورة أعلاه، وحتى لا يكون هناك لُبس وقراءة خاطئة للآية؛ فرغم اختلاف العلماء المسلمون في سبب نزولها ورغم اختلاف اتفاقهم على تفسيرها، إلا أنّ الشيخ عطية بن محمد سالم (1927–1999) * قدّم تفسيرا مفصّلا لمعنى الاقتتال بين طائفتين في هذه الآية؛ حيث يرى أنّ الآية جاءت وكأنها بيان لما عساه أن يقع بين طائفتين من المؤمنين بالمخالفة وعدم التبيّن بأخذ خبر الفاسق حسب سياق الآية السادسة التي سبقتها؛ لقوله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾[7]، فيقع مضرة على هؤلاء الناس، ويقع القتال بين فريقين: فريق نُقل عنه نبأ فاسد وفريق أُلقي إليه نبأ فاسق؛ فكان سببا في قتال الفريقين، وحسب تفسير الشيخ عطية: "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا بسبب نبأ فاسق جاءهم؛ يكون الحكم: تداركوا الأمر، وأصلحوا بينهم، ولا تتركوهم على ما هم عليه، والغرض بالإصلاح الأول هو كف الطائفتين بعضهما[8].

---

[1] – (سورة الحجرات، الآية: 9–10).

[2] – (سورة آل عمران، الآية: 152).

[3] – (سورة الأنفال، الآية: 46).

[4] – (سورة الروم، الآية: 32).

[5] – ابن منظور، **لسان العرب**، ط 3، الجزء 14، مادة (نزع)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1999، ص 106.

[6] – حسان علي ناجي شريان، **منهج القرآن الكريم في فض النزاعات**، مجلة القلم، العدد(3)، جانفي/جوان2015، ص59.

* الشيخ عطية بن محمد سالم (1927–1999)، مصري، حاصل على شهادتين في الشريعة واللغة العربية، تلقى علومه في المسجد النبوي الشريف، ودرس موطأ الإمام مالك وغيره من الكتب، وكان قاضيا، له عدد من المؤلفات.

[7] – (سورة الحجرات، الآية: 6).

[8] – عطية بن محمد سالم، **تفسير سورة الحجرات، نوع الصلح بين الطائفتين المتقاتلتين**، المكتبة الشاملة الحديثة، http://bit.ly/3sAsvWD ، ص 7–9، تاريخ الاطلاع : 2021/02/27.

يتوقف الإصلاح في سياق التفسير على نوعية الخلاف وعلى نوعية الطائفتين، حتى لو كانا شخصان متنازعان؛ فوجب على الأمة الإصلاح بينهما، والله سبحانه وتعالى أوجب الصلح بين المتنازعين من طرف من يكون عالما خبيرا بأسباب الخلاف والنزاع الذي قد يكون بين طائفتين كبيرتين أو قبيلتين أو حتى قُطرين، لأسباب اقتصادية أو جنائية أو أدبية أو سياسية، فإن التزمتا الطائفتان بالصلح فنعم بالله، وإن لم تلتزما أو كان الالتزام من جانب واحد كانت الأمة ملزمة أن تقاتل الباغية التي بغت على أختها: معناه أن تجاهدها بغير السيف؛ لقوله سبحانه: ﴿ حَتَّى تَفِيءَ إِلى أَمْرِ اللَّه ﴾ بمعنى ترجع إلى حكم الله؛ وقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ فَاءَتْ﴾ وامتثلت ورجعت وانتهى التناحر؛ هناك يكون الحكم بالعدل[1].

تجدر الإشارة هنا، أنه من خلال التفسير أعلاه؛ لم يَرِد الاقتتال بين طائفتين من أجل مذهب أو عقيدة أو تعصّب قبلي في القرآن الكريم، وأنّ لفظ الاقتتال ليس معناه القتل وإنّما يُقصد به التناحر والاشتباك والعراك حسب معجم المعاني الجامع[2]؛ فالاقتتال مصدره "اقتَتل" وليس "قتَل" والدال على ذلك قوله سبحانه: ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا.. ﴾؛ أي تناحروا وكان القاسم المشترك بينهما هو الإيمان والعقيدة الإسلامية الموحدة فأصلحوا بينهما؛ وقد حرم الله قتل النفس لمجرد الاختلاف في الرأي أو مذهب؛ وهو القائل عز وجل:﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدين ﴾[3].

أما الآية الثانية السابقة الذكر التي ورد فيها لفظ تنازع: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[4]، **فهو أمر من الله للمؤمنين جميعا بعدم التنازع**، وخير شرح وتفسير في هذا المقام هو تفسير الشيخ العلامة محمد بن عبد الله السبيل* (1934–2013)؛ (وَلَا تَنَازَعُوا) أي: لا تختلفوا ولا تختصموا، (فَتَفْشَلُوا) أي: تجبُنوا وتضعفوا، (وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ)؛ والريح بمعنى نفاذ الأمر وجريانه على المراد، والمراد بالتنازع هنا: الخصام والجدال، ولا تنازعوا فإن ذلك يؤدي بكم إلى الفشل أي الضعف، وإلى ذهاب دولتكم، وظهور عدوكم عليكم[5].

---

[1] – المرجع نفسه، ص 10.

[2] – معجم المعاني الجامع –معجم عربي/عربي، **تعريف ومعنى اقتتال**، http://bit.ly/3uTJu8e ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/03.

[3] – (سورة البقرة، الآية: 256).

[4] – (سورة الأنفال: الآية: 46).

* الشيخ العلامة محمد بن عبد الله السبيل (1345–1434هـ/1934–2013م)؛ إمام وخطيب المسجد الحرام وعضو هيئة كبار العلماء وعضو المجمع الفقهي الإسلامي والرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف.

[5] – محمد بن عبد الله السبيل، تفسير **(وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ)** (سورة الأنفال: الآية: 46)، الموقع الرسمي للشيخ العلامة محمد بن عبد الله السبيل، قسم التفسير وعلوم القرآن، رقم الفتوى 124، http://bit.ly/3dVQdsg ، تاريخ الاطلاع: 2021/02/28.

وردَ في المقابل لفظ "شيعة" أو "شيَعا" في العديد من الآيات القرآنية؛ كقوله تعالى: ﴿ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾[1]، و﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّما أَمْرُهُمْ إلى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِما كانُوا يَفْعَلُونَ ﴾[2]، فحسب تفسير ابن كثير للآية الثانية: فهو يراها عامة في كل من فارق دين الله وكان مخالفا له، فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وشرَعه واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق، فمن اختلف فيه (وكانوا شيعا) أي: فِرقًا كأهل المِلل والنِّحل –الأهواء والضلالات– فالله قد برّأ رسوله مما هم فيه [3].

نافلة القول؛ إنّ لفظ "الطائفة" كمصدر لغوي تعني الجزء والكل (الأقلية والأكثرية) كما وردت في القرآن: ﴿..أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ...﴾ بمعنى كل الطائفين بالبيت، وهي تطلق على العاقل وغير العاقل، تأتي بصيغة المؤنث عندما ترتبط بجماعة من الناس (مفردة، مثنى، جمع)، وبصيغة المذكر المفرد عندما ترتبط بغير العاقل: قوله تعالى: ﴿ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ﴾[4]، وتدل على الزمان والمكان، كقول (طائف من الليل)، و(الطائفين بالبيت: الحركة الدائرية بالبيت)، ولا تنحصر في مجال من مجالات الحياة السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية؛ أما المدلول الاصطلاحي "للطائفة" هي مجموعة من الناس يتحدد انتماؤها وترابطها ونشاطها حسب القيم المشتركة، والطائفية هي التحيز إلى طائفة ضد طائفة أخرى بحكم علاقة الانتماء، مهما كان هذا الانتماء دينيا أو مذهبيا أو عرقيا أو لغويا، وعليه فلفظ "نزاع طائفي" هو مصطلح مركب من صفة وموصوف؛ ظاهره نزاع ديني/مذهبي؛ باطنه نزاع سياسي براغماتي.

الفرع الثاني: النزاعات الطائفية في المنظور السياسي

تعتبر ظاهرة الطائفية معقدة وغير محددة الإطار، سواء كان إطارا دينيا، أم سياسيا، أو اجتماعيا، فهي ظاهرة متغيرة الزمان وفقا للأحداث والتحولات السائدة، وتأسيسا على التراث العربي الإسلامي؛ فلقد تشكلت الطائفية ابتداء من المذاهب والجماعات إلى انحيازيات سياسية في سياق الدّين، مما أدى إلى صهر الديني في السياسي في بوتقة واحدة؛ حيث أصبح من الصعب الفصل بين "الدين والسياسة" كعاملين أساسين في تشكل ظاهرة الطائفية؛ رغم محاولة الباحثين الفصل بينهما من خلال تفكيك مصطلح الطائفية إلى الطائفية الدينية، والطائفية السياسية، والطائفية الاجتماعية؛ إلا أنّ حجم التداخلات فيما بينها كبير، ولفهم أساس النزاع الطائفي في العالم العربي، يثار الجدل هل الطائفية تنتمي إلى المجال الديني أم إلى المجال السياسي؟

---

[1] – (سورة الروم، الآية: 32).

[2] – (سورة الأنعام، الآية: 159).

[3] – ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، (الآية: 159 من سورة الأنعام)، ط1، الجزء 3، بيروت–لبنان: دار الكتب العلمية، 1998، ص 339.

[4] – (سورة القلم، الآية: 19).

أولا: الطائفية من الدين إلى السياسة

يؤكد الأستاذ الدكتور جمال الشلبي في مقال له حول: "تحولات الطائفية في العالم العربي من العقيدة الدينية إلى التجاذبات الدولية" أنّ الدين يُعد أحد المتغيرات الأساسية في المجتمع البشري، ولا سيما تلك المجتمعات المتعددة الأديان؛ إذْ يبرز هذا المتغير كأحد معايير التباين بين الجماعات، ولا يكتسي التنوع الديني في المجتمع نفسه أهمية سياسية؛ إلا إذا ترتب عليه تنافس أو تنازع أو صراع في مجالات القيم والثروة أو السلطة، كما أنّ الدكتور جمال الشلبي يشير إلى أنّ الطائفية ما هي إلا دافعا واحدا وليست العامل الوحيد في توليد النزاعات في العالم العربي؛ حيث يميز بين مفهومين أساسيين لتشكل ظاهرة الطائفية: الطوائف *(Sects)*، والطائفية (*Sectarianism*)؛ فالمفهوم الأول: يشير إلى التنوع في المعتقدات والممارسات الدينية وشعائرها بين الأفراد، أما المفهوم الثاني للطائفية: فيعني استخدام هذا التنوع الديني لتحقيق أهداف سياسية أو اقتصادية أو ثقافية لصالح أفراد وجماعات، أو بناء طائفة على حساب طوائف أخرى[1].

من جهة أخرى، يرى الدكتور برهان غليون أنّ الطائفية هي السوق السوداء أو الموازية للسياسة، وهي ممارسة سياسية ملتوية في ميدان الصراع على السلطة بالمعنى الواسع للكلمة، لا نزوعا طبيعيا لدى الطوائف أو الجماعات إلى فرض سيادتها وهيمنتها، وهو ما يؤكده من خلال كتابه "نظام الطائفية: من الدولة إلى القبيلة"، فهو يرى أنه لا علاقة للطائفية بتعدد الطوائف أو الديانات؛ فمن الممكن تماما أن يكون المجتمع متعدد الطوائف الدينية أو الإثنية دون أن يؤدي ذلك إلى نشوء دولة طائفية أو سيطرة الطائفية على الحياة السياسية؛ بتقديم ولاء الطوائف على الولاء للدولة والقانون الذي تمثله[2].

تبعا لما سبق؛ ومن باب الاتفاق في الطرح، فرغم اختلاف وجدل بعض المتخصصين والباحثين بأنّ موضوع الطائفية وانعكاساتها الاجتماعية يدخل في إطار الدراسات الدينية والفكر العقائدي، إلا أنّ هناك بعض الباحثين ممن يرون أنّ الطائفية تتشكل ضمن أعمال السياسة وليس ضمن مجالات الدين والعقيدة، لأنّ هدف هذا الطائفي أو ذاك؛ أو هذا المجتمع أو تلك الدولة هو "إنشاء الدولة الطائفية"؛ وسيطرة الشعور الطائفي، والولاء للطائفة بالشكل الذي يتقدم على الولاء للدولة والقانون، وبهذه الصورة ترتبط استراتيجية استخدام واستغلال الطائفية بالنخب الاجتماعية المتنافسة في حقل السياسة من أجل السيطرة لاكتساب مواقع؛ سواء كان داخل الدولة، أو على صعيد توزيع السلطة الاجتماعية[3].

---

[1] – جمال الشلبي، **تحولات الطائفية في العالم العربي من العقيدة الدينية إلى التجاذبات الدولية**، مجلة THE.WAT ? ، العدد (54)، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات الأبحاث، الرباط، 2019، ص 22.

[2] – برهان غليون، **المسألة الطائفية ومشكلة الأقليات**، ط 3، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، يناير 2012، ص 13.

[3] – جمال الشلبي، المرجع السابق، ص 22.

انطلاقا من مقولة كارل ماكس/ *Karl Marx*: «الدين أفيون الشعوب» وبإسقاطها على الوقت الراهن في العالم العربي والإسلامي، يلاحظ أنّ المعتقد الديني هو نقطة ضعف الشعوب أيًّا كان هذا الدين، وقد استغلتها النخب الدينية مطية في توجيه وميول أفراد المجتمع فيما يخدم مصالحها السياسية؛ من خلال الولاء الأعمى لهذه النخب على أنها المثل الأعلى والأعلم بأمور القيادة، وهذا في ظل جهل الأفراد الذين يتبعون هؤلاء دون وعي ديني، ولعل حزب الله اللبناني الشيعي والثورة الإسلامية الإيرانية؛ أوضح مثال في هذا المقام لتجسيد هذه المقولة، وهو ما أدى بانتقال الطائفية من السياق الديني إلى التوظيف السياسي.

تاريخيا؛ كانت طبقة رجال الدين تتصدر المرتبة الأولى في الهرم الطبقي لمجتمع أوروبا، وكان رجال الدين هم الآمر والناهي في مرحلة اعتُبر فيها الدين أسمى من الدولة، وهذا ما يحدث الآن مع الجماعات والحركات الإسلامية من خلال المد الماركسي، وعودة أطروحات الإسلام السياسي البراغماتي التي عادت إلى دائرة الضوء بصورة أكبر؛ ما يعلل الآراء المذكورة أعلاه بأنّ الطائفية أصبحت تُثار من الناحية السياسية كعامل للنزاعات الطائفية في العالم العربي وليس كعامل الدين بحد ذاته، بل بتوظيف الدين في السياسة وتسييس الطائفية، وهو ما أنتج الطائفية السياسية، إلا أنه يمكن أن يكون الدين الدافع الوحيد للنزاعات الطائفية الدينية (كتنظيم الدولة الإسلامية المسلح).

ثانيا: من الطائفية الاجتماعية إلى الطائفية السياسية

يندرج مفهوم الطائفية ضمن مفاهيم علم الاجتماع عامة، وعلم الاجتماع السياسي خاصة، والطائفية السياسية هي مصطلح سياسي حديث؛ فقد تعددت مفاهيمها من باحث لآخر؛ حيث يُعرفها الأستاذ عبد الأمير كاظم زاهد في بحثه (غير المنشور) والمعنون" المعوق الطائفي لصيرورة المجتمع المدني" بأنها عبارة عن ممارسة سياسية تقوم على التمييز بين المواطنين على أساس المعتقد الديني والمذهبي في الحقوق والحريات، وتنمو هذه الممارسة حينما تكون السلطة ذات طبيعة استبدادية، فهناك علاقة جدلية بين الاستبداد السياسي وبين الطائفية السياسية، فكلاهما يوجِد الآخر[1].

كما يصوغ مهدي عامل مفهوم الطائفية السياسية من خلال نقضه لتعريف الطائفة الشائع مشيرا إلى أنّ الطائفة ليست شيئا؛ بل علاقة سياسية محددة بشكل تاريخي محدد من حركة الصراع الطبقي، في شروط البنية الاجتماعية، ويحدد المؤلف العراقي فالح عبد الجبار سمة محدِدة للطائفية على أنها تسييس الهوية (الدينية) باعتبارها الوحدة للعمل الجماعي[2].

---

[1] – أسعد كاظم شبيب، **نقد الطائفية في الفكر العراقي المعاصر**، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد (38)، كلية العلوم السياسية، جامعة الكوفة–العراق، 2015، ص 175.

[2] – محمد الطاهر عديلة، وآخرون، **تسييس الطائفية وآثاره على أمن الدولة والمجتمع: دروس من الحالتين اللبنانية والعراقية**، دفاتر السياسة والقانون، المجلد (13)، العدد(1)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة–الجزائر،2012، ص408.

في سياق آخر، يرى الكاتب حسين درويش العادلي أنّ الطائفية السياسية منهج يقوم على تسييس الانتماء الطائفي للمواطن وأدلجته في الحياة السياسية على مستوى الأفكار والمجتمعات والسلطة، والطائفية بذلك تعمل على إقصاء المواطنة كرابطة عضوية وحيدة للدولة واستبدالها بالرابطة الطائفية في أصل إنشاء الحياة السياسية، وفي تكوين الدولة وفي إقامة هياكلها، وتنظيم شؤونها ومصالح مجتمعها، وتُعارض الطائفية السياسية كليا فكرة العقد الاجتماعي السياسي الذي يفترض بالدولة مجموع مواطنين (أفراد)؛ أحرار متكافئين ومتساويين بغض النظر عن هوياتهم الفرعية (الجماعية).

في حين يصوغ الدكتور عبد الوهاب الكيالي الطائفية على أنها نظام سياسي اجتماعي يرتكز على معاملة الفرد كجزء من فئة دينية تنوب عنه في مواقفه السياسية، ولتشكل مع غيرها من الطوائف الجسم السياسي للدولة أو الكيان السياسي، وهو لا شك كيان ضعيف لأنه مكوَّن من مجتمع تحكمه الانقسامات العمودية التي تشق وحدته وتماسكه، ويستتبع ذلك أن تتحكم الطائفية بحياة الفرد الشخصية، وتحكمه وفق قوانينها وشرائعها الدينية، والتي يقوم فيها رجال الدين بوظيفة الوسيط والحكم في آنٍ واحد[1].

كما يخلص الأستاذ طارق حمو من خلال دراسته: "الطائفية السياسية والتدخلات الإقليمية" إلى أنّ الطائفية السياسية هي نظام سياسي اجتماعي يعمل على تأطير الفرد كجزء من الكل؛ من خلال تذويب الفرد كمواطن له حقوق وواجبات في إطار الطائفة، وإلغاء دوره لمصلحة الطائفة؛ حيث تتم معاملته على أساس طائفته ومكانتها وامتيازاتها، وتكون القوى السياسية الممثلة للطائفة هي من تُخوَّل بتمثيل هذا الفرد والإنابة عنه في إظهار الموقف السياسي والرأي فيما يحدث في الوطن[2].

انطلاقا من المفاهيم المذكورة أعلاه، يلاحظ أنّ هناك اتفاق حول طرح الطائفية السياسية على أنها ممارسة سياسية من طرف السلطة أو نظام سياسي اجتماعي؛ يقوم على مرتكز التمييز الطائفي أو تسييس الانتماء الطائفي لأفراد المجتمع على أساس المعتقد الديني والمذهبي؛ في إطار إلغاء الرابطة الوطنية لتحل محلها الرابطة الطائفية التي تخول للقوى السياسية الممثلة للطائفة الدينية تمثيل أفراد المجتمع الطائفي، والإنابة عنه في المواقف السياسية، والجدير بالذكر أنّ الطائفية السياسية هي التي تحوّل الطائفية الاجتماعية الموجودة حتميا بين أفراد المجتمع؛ والتي لا تعد مشكلة بحد ذاتها؛ لكن عندما يتم أدلجتها في المجال السياسي من خلال تسييس الهوية الدينية؛ هنا تغدو الطائفية السياسية مشكلة خطيرة؛ مما يترتب عنها نظام سياسي يلغي الهوية الوطنية، ويقوم على نظام المحاصصة الطائفية، وهذا ما شكل أحد أسباب النزاعات الطائفية والذي سوف يتم التطرق إليه لاحقا (الفصل الثالث).

---

[1] – عبد الوهاب الكيلاني، **موسوعة السياسة**، الجزء الثالث، ط2، بيروت–لبنان: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ص745.

[2] – طارق حمو، **الطائفية السياسية والتدخلات الإقليمية**، بوخوم – ألمانيا: المركز الكردي للدراسات، ص 16.

ثالثا: البناء السياسي للنزاع الطائفي

إنّ النزاع الطائفي كما سبق الذكر، هو مصطلح مركب من صفة (نزاع) وموصوف (طائفي)، ولقد تمّ التطرق لمفهوم الطائفة والطائفية بما يساعد على فهم النزاع المرتبط بهما؛ فالنزاع كمدلول اصطلاحي قد تعددت المفاهيم المعرفية حوله نظرا لاستخدامه في الأدبيات السياسية والاجتماعية والنفسية بمعان مختلفة ومضامين عديدة، وبما أنّ النزاع ظاهرة اجتماعية سياسية، فكان من الصعوبة إيجاد مفهوم موحد للظاهرة، نظرا للجدليات الواسعة حولها وتنوع تعاريفها؛ لاختلاف التوجهات السياسية للباحثين في مجال دراسات السلام والنزاعات، ونظرا لتعدد أنواع النزاعات سيتم الاقتصار على مفهوم النزاع من الناحية السياسية وهو الذي ترتكز عليه الدراسة الحالية.

النزاع هو ترجمة لكلمة *(conflit)* الفرنسية، و*(conflict)* الإنجليزية وهما من أصل الكلمة اللاتينية *(conflictus)*[1] والتي تعني الصدام أو الدخول في معركة[2]، ويعبر النزاع عن حالة التعارض الموجودة بين الأطراف في الأهداف والمصالح؛ فيعرّف عندئذ على أنه وضع تكون فيه مجموعة معينة من الأفراد –سواء قبيلة أو مجموعة عرقية أو لغوية أو دينية أو اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية –تنخرط في تعارض واعٍ مع مجموعة أو مجموعات أخرى معينة لأن كل هذه المجموعات تسعى لتحقيق أهداف متناقضة فعلا أو تبدو أنها كذلك[3].

كما يعني النزاع سعي جماعات مختلفة لبلوغ أهداف مختلفة، سواء تم استخدام وسائل سلمية في النزاع أو استخدمت فيه القوة[4]، حيث يعتبر النزاع أحيانا ضروريا لتحقيق العدالة حيثما يكون الظلم قائما، ويمكن أن يوفر فرصة لإقامة نظم اجتماعية وسياسية جديدة، ويمكن أن يساعد على تشكيل المستقبل[5]، كما يرى كوزر/ *Coser* أنّ النزاع يتحدد في النضال المرتبط بالقيم والمطالبة بتحقيق الوضعيات النادرة والمميزة، والقوة والموارد؛ حيث تكون أهداف الفرقاء هي تحييد أو إيذاء أو القضاء على الخصوم[6].

---

[1] – غالينا لوبيموفا/ *Galina Lubimova* ، ترجمة : نزار عيون السود، **سيكولوجية النزاع**، سوريا–دمشق : مطبعة اتحاد كتاب العرب، 2007، ص 7.

[2] – Christopher E.Miller, « *A Glosseary of Terms and Concepts in Peace and conflict Studies* », University for Peace, second Edition 2005, p.22.

[3] – جيمس دورتي، روبرت بالتسغراف، ترجمة وليد عبد الحي، **النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية**، ط1، الكويت: كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، ديسمبر 1985، ص 140.

[4] – Oliver Ramsbotham , Tom Woodhouse, Hugh Mail, « *Contemporary Conflict Resolution: The prevention Management And Transformation Of Deadly Conflicts* », Third Edition, Polity Press, Malden U.S.A, 2011, p. 30.

[5] – J. W. Burton, «*World Society* », Cambridge & New York: Cambridge University press, 1972, pp. 137-138.

[6] – أحمد فؤاد رسلان، **نظرية النزاع الدولي: دراسة في تطور الأسرة الدولية المعاصرة**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986، ص 18.

الجدير بالإشارة أنّ مفهوم النزاع يتداخل مع مفهوم الصراع إلا أنهما يختلفان من حيث المضمون؛ فالصراع محكوم بعقائد فلسفية ومفاهيم قيمية يصعب معها اتفاق الأطراف عليها، ولهذا يعرّف الصراع على أنه موقف ناجم عن الاختلاف في الأهداف والمصالح القومية، وأنه شكل من أشكال الصدام بين اتفاقات، ومصالح غير متجانسة لأطراف غير قادرين على التعايش في البيئة الموجودين فيها، ويرى الدكتور إسماعيل صبري أنّ الصراع هو التنازع الناتج عن الاختلاف في دوافع الدول وفي تصوراتها وأهدافها وتطلعاتها وفي مواردها وإمكانياتها؛ مما يؤدي في التحليل الأخير إلى اتخاذ قرارات وانتهاج سياسات خارجية تختلف أكثر مما تتفق[1].

إنّ الصراع لا يتخذ شكل المواجهة المسلحة، وإن تعددت أشكاله ومظاهره؛ كأن يكون سياسيا، أو اقتصاديا، أو ادعائيا، أو تكنولوجيا، والصراع تتعدد وسائله؛ كأن تكون حصارا، أو تهديدا أو تحالفا أو تحريضا أو ضغطا، كما تتعدد أسبابه؛ كأن تكون سياسية، أو اقتصادية، أو استراتيجية، أو اجتماعية، وفيما يخص مظاهر الصراع؛ فأغلب الأحيان لا تقع فيه الحرب، وإذا ما أدى الصراع إلى وقوع حرب فيصبح بذلك المرحلة التي تسبق مرحلة الحرب، وعلى ذلك ينطوي الصراع على نضال مرتبط بالقيم وبنظريات القوة وصنع القرار في المجتمع الدولي[2].

بالرجوع إلى مفهوم النزاع الطائفي، يلاحظ أنه لم يرِد تعريف واضح بخصوصه في الأدبيات السياسية سواء العربية أو الغربية، ولكن ما ورد هو مصطلح النزاع الديني الذي نحى بعض الباحثين إلى اعتباره نزاعا دينيا إذا ما كانت أطراف النزاع (كل أطراف النزاع) تعرّف نفسها وفقا لتقاليد دينية؛ حيث يعتبر هؤلاء (الباحثون) أنّ للاختلافات في الهوية الدينية للأطراف دور أساسي في بدء النزاع وإدامته، بمعنى أنّ الهويات الدينية هي في حالة تعارض مع بعضها البعض؛ وهي بحدّ ذاتها قد تكون كافية لتشكّل الأسباب الجذرية للنزاع، وعليه يعدّ النزاع دينيا إذا كان الصراع بين مجموعات من أديان مختلفة أو بين فاعلين من نفس المعتقد الديني[3].

بالمقابل؛ ورد مصطلح النزاع الاجتماعي المزمن تعبيرا عن النزاع الطائفي؛ من خلال دراسات الدكتور (عازار إدوارد/ *Azar Edward*) حول النزاعات الناشئة بسبب الاختلافات الطائفية داخل الدولة، كما وردت مفاهيم أخرى حول النزاع الطائفي؛ وعليه استوجب البحث عن مفهوم النزاع الاجتماعي المزمن وعن مدى إمكانية إسقاطه على النزاعات الطائفية في العالم العربي.

---

[1] – إسماعيل صبري مقلد، **الاستراتيجية والسياسية الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية**، بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1979، ص 99.

[2] – عدنان السيد حسين، **نظرية العلاقات الدولية**، دار أمواج، الجامعة اللبنانية، 2003، ص91.

[3] – سامية ربيعي، **مفهوم النزاعات الدينية، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني**، العدد (6)، جامعة باتنة 1، جويلية 2018، ص 119.

رابعا: مفهوم النزاع الطائفي (النزاع الاجتماعي المزمن) عند (عازار إدوارد/*Azar Edward*)

يُعبّر عن النزاع الطائفي بالنزاع الاجتماعي المزمن/ *Protracted Social Conflict (PSC)*، ظهر هذا النوع من النزاعات في العلاقات الدولية بعد الحرب الباردة؛ والتي لا تكون بسبب الخلافات التقليدية على الحدود، أو الموارد الاقتصادية، وإنما تدور حول المسائل الهوية الطائفية، والاحتياجات الإنسانية، فضلا على ذلك هناك أسباب متعددة وعوامل وديناميكيات أدت إلى تغير الأهداف والفاعلين، من هذا المنطلق ظهر مصطلح (النزاع الاجتماعي المزمن) الذي أوضح أنّ مصادر هذا النزاع تقع داخل الدولة بدلا من بين الدول[1]، ولقد قدّم (إدوارد عازار/ *Azar Edward*)* وهو أحد رواد حقل النزاعات الدولية، وأول من وصف أحداث العالم النامي (ذو النمو الديمغرافي) على أنها "نزاعات اجتماعية مزمنة" واعتبرها أداة تحليلية حاول من خلالها تقديم شرح وتحليل شامل حول النزاع الاجتماعي (النزاع الطائفي).

انطلق عازار إدوارد في تحليله لمفهوم النزاع الاجتماعي المزمن من خلال نموذج الصراع العربي–الإسرائيلي الذي أصبح نفسه مصدرا لمزيد من حالات النزاع التي يصعب حلّها في غضون فترة قصيرة، وعليه عرّف النزاع الاجتماعي المزمن على النحو التالي: "هو النضال لفترات طويلة، وغالبا ما يكون صراعا عنيفا من قِبل الجماعات الطائفية على الاحتياجات الأساسية مثل: الأمن والقبول، الوصول العادل للمؤسسات السياسية، والمشاركة الاقتصادية"[2].

كما أضاف عازار قائلا: « أنّ النزاع الاجتماعي المزمن هو عبارة عن تفاعلات عدائية مستمرة بين أطراف معينة، عبر فترة زمنية طويلة، يترافق معها تصعيد دوري على هيئة حروب، تتغير أو تتباين من حيث حدتها أو شدتها، ومدى تكرارها، وفي كل الأحوال تستمر هذه التفاعلات ما بين الصعود والهبوط، ولا يظهر لها بوادر حل أو تسوية في المدى المنظور[3]»، ويرى عازار أيضا: "أنّ النزاع الاجتماعي المزمن ينشأ عندما تُحرم الطوائف من إشباع حاجاتها الأساسية على أساس هوياتي/*Communal Identity*، وهذا ما يؤدي إلى صنع المشكل المجتمعي لجميع أولئك الأطراف المنهكين في النزاع الإثنو–ثقافي.

---

[1] – Olivier Ramsbotham , and others, *« Understanding Contemporary Conflict* », 3rd Edition, UK, Malden. .MA : Policy Cambridge, 2011, p.85.

* عازار إدوارد / *Azar Edward* (1938 -1991) أستاذ العلوم السياسية من مواليد لبنان، درس العلاقات الدولية بجامعة ستانفورد التي حصل منها على شهادة الدكتوراه، وعمل بالتدريس بجامعة نورث كارولاينا وجامعة ولاية ميشيغان وجامعة ولاية سان فرانسيسكو، طور عازار نظرية الصراع الممتد والتي تعد إحدى أهم نظريات الصراع في مبحث العلاقات الدولية، ترأس عازار مركز التنمية الدولية وإدارة النزاعات (Centre for International Development and Conflict Management) بجامعة ميريلاند من العام 1981 إلى 1990.

[2] - Ramsbotham Olivier, and others, Ibid.p.85.

[3] – سامي إبراهيم الخزندار، **إدارة الصراع وفض المنازعات**، بيروت–لبنان: الدار العربية للعلوم، 2014، ص 69.

بالتالي فإنّ الحرمان هو نتيجة لسلسلة سببية معقدة تنطوي على دور الدولة، ونمط الروابط الدولية، إضافة إلى الظروف الدولية[1]، بمعنى التمييز بين "نحن" وهم" في أكثر أشكاله تطرّفا، ومع ذلك يشير عازار إلى الأسباب العميقة (الأصلية) للنزاع التي قد تكون مُكونة للأسباب الظاهرة على النقيض من النزاعات الخارجية؛ حيث تكون الأهداف التي يتم خوضها واضحة نسبيا، ومن ثَمّ يصبح النزاع الداخلي أحيانا كثيرة عداء مطولا، واللافت أنّ النزاعات الاجتماعية التي طال أمدها تميل إلى أن تكون مزيجا من الصراع العرقي والصراع بين الدول[2]، وهو ما أشار إليه عازار إدوارد في تعريفه لها حيث يذكر أنّها (أي النزاعات الاجتماعية) علاقات نزاع الطويلة الموسومة بالتفاعلات العنيفة المتقطعة بين جهة فاعلة من غير الدول (Non-state Actor) وهوية أخرى على الأقل، يمتد لمدة من الوقت تكون كافية ليصبح مترسخا تماما في بنية المجتمع بسبب الجماعات المتنازعة؛ بحيث القضايا التنافسية قد تبقى أو تتغير عبر الزمن، وتُدرَك من قِبل كل الفواعل لتصبح مرتبطة بقوميتهم، وشخصيتهم، وحاجاتهم المجتمعية التي تعتبر غير مادية[3].

عطفا على تعريف النزاع الاجتماعي المزمن المُعبّر عن النزاع الطائفي، فلقد حدد عازار إدوارد مجموعة من المتغيرات المغذية للنزاع الاجتماعي المزمن أهمها:

أ. **الدوافع النفسية:** التي تولّد صورة مشتركة مضللة؛ ما يؤدي إلى تصعيد احتمال زيادة الفوضى، والإدراكات التي ترتبط بمشاعر الحرمان المرتفعة في بيئة النزاع؛ ما ينجم عنه التأويل الخاطئ للمواقف، والأحداث نتيجة اللا مساواة في التنمية، واستمرار هذه الإدراكات يؤدي إلى النزاع العنيف، فسوء الإدراك يقوي من فعل وردّة فعل كل الأطراف؛ ما يشكل شبكة أسباب معقدة يصعب معها حل هذه النزاعات[4].

ب. **المنافسة:** إنّ النزاع القائم على المنافسة من أجل الحصول على الأمن قد يكون عنصرا مغذيا للنزاع الاجتماعي المزمن، حيث يعتبر عازار إدوارد أنّ حاجة الأمن هي من العناصر الأساسية التي يجب أن تكون حاضرة طوال النزاع ليوصف كنزاع اجتماعي مزمن؛ كما أنّ النزاع أحيانا يتصاعد كنتيجة للمنافسة القائمة على الموارد المادية وغير المادية مثل: السلطة السياسية.

---

1 – Ramsbotham Olivier, and others, Ibid.p.85.

2 – See Azar Edward E, Jureidini Paul and Ronald Mclaurin, *« Protracted Social Conflict : Theory and Practice in the Middle East »*, Journal of Palestine Studies, Vol (8), No (1), pp. 41-60.

3 – Melissa M. c. Baudoin, *« Protracted Social conflict : A Reconceptualization and Case Analisis »*, Doctoral Dissertation, Scholar Commons, University of South Carolina, 2013, pp.7-8.

4 – زينب شنوف، **أدوات تحليل النزاعات الدولية: نموذج النزاع الاجتماعي المزمن لـ " إدوارد أزار"**، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد (4)، العدد (1)، جامعة الحاج لخضر–باتنة 1، الجزائر، جانفي 2019، ص 67.

في ذات السياق، قدّم عازار في بنائه الفكري للنزاع الاجتماعي المزمن (PSC) العناصر الأساسية لفهم جوهر هذا النوع من النزاعات المرتبط بالطائفية وهي:
المشاركة الفعالة (effective participation)، الأمن (Security)، الهوية المتميزة (Distinctive Identity)واعتراف المجتمع بالهوية (Social Recognition Of Identity)[1].

علاوة على ذلك وضع عازار إدوارد **مجموعة من المكونات الأساسية للنزاع الاجتماعي المزمن (الطائفي) وتشمل:** مشاركة الفواعل من غير الدول، والحد الأدنى عشرون (20) سنة، وثلاث دورات أو أكثر من العنف والسلم، وخمسمائة (500) أو أكثر من الضحايا مرتبطة مباشرة بالقضايا المتعلقة بالنزاع، وعليه يوضّح عازار أنّ النزاع الاجتماعي يكون لمدة طويلة، ويعرّف طبيعة النزاع الاجتماعي قائلا: « **النزاع الاجتماعي المزمن يستلزم دورات شديدة من الخوف، والعداء والتفاعلات بين الطوائف المتنافسة، مع القلق الممتد في هذا النزاع، فكل من المواقف والإدراكات تصبح متحجرة وغير قابلة للتحول، وتسيطر الحرب الثقافية والمذهبية، وتتضاءل الاتصالات ذات المعنى بين أطراف النزاع، وتتضاءل إمكانية إقناع الطوائف بقبول الحاجيات وتصبح أضعف وأقل**»[2].

مما سبق؛ يرتكز أنموذج النزاع الاجتماعي المزمن على ثلاث مراحل أساسية، وكل مرحلة تتضمن خصائص أساسية لتحديد هذا النوع من النزاعات:

المرحلة الأولى: أصل تكوين النزاع الاجتماعي المزمن (الطائفي) حسب (عازار إدوارد):

تتمثل هذه المرحلة في مجموعة من الشروط المسؤولة عن تحويل حالات اللا نزاع إلى نزاع أو يشير إلى مجموعة من الشروط المسؤولة عن تحويل حالات النزاع الكامنة إلى حالات النزاع الظاهرة، وهنا يحدد عازار إدوارد أربعة متغيرات رئيسية لهذه المرحلة وهي:

1. المحتوى الطائفي للمجتمع/*The Communal Content Of A Society*: يعتبر الوحدة الأكثر استعمالا في تحليل حالات النزاع المجتمعي المزمن؛ ويشمل المجموعة الهوياتية (Identity group)، العنصرية (Racial)، الدين (Religious)، العرقية (Ethnic) والثقافة (Cultural)، وغيرها؛ حيث اعتبر عازار **أنّ المحتوى الطائفي من أهم العوامل التي تؤدي إلى النزاعات الاجتماعية الممتدة في المجتمعات التي تتميز بتكوين متعدد الطوائف** (Multi-Communal)، سواء تشكلت هذه الطوائف نتيجة الانقسام من قِبل القوى الاستعمارية السابقة، أو من خلال الخلفية التاريخية، وهذا ما يؤدي بدوره إلى "التفكك بين الدولة والمجتمع ككل" حسب تحليل عازار إدوارد [3]؛ حيث أنّ هياكل الدولة في كثير من المجتمعات بعد

[1] – Melissa M. c. Baudoin, Ibid. p.68.

[2] – زينب شنوف، المرجع السابق، ص 68.

[3] – زينب شنوف، المرجع السابق، ص 70-71.

الاستعمار تستفيد منها جماعة طائفية واحدة أو تحالف جماعات، والتي لا تستجيب لاحتياجات الفئات الأخرى؛ هذا التفاوت الطائفي يغذي الشعور بالإحباط والانقسام الطائفي مع عدم وجود شرعية في النظام، وبالتالي يؤدي هذا إلى النزاع.

2. الاحتياجات الإنسانية/ *Human Needs* : اعتبر عازار كغيره من محللي النزاعات أنّ الحرمان من الاحتياجات الإنسانية يُعد كمصدر للنزاع الاجتماعي (الطائفي) المزمن، وأكد كيف أنّ المجموعات الطائفية المهيمنة تتجاهل احتياجات الفئات (الطوائف) الأخرى مما يؤدي إلى الشعور بالحرمان وهذا ما يدفع إلى نشوء حالة النزاع الاجتماعي المزمن[1]، كما ميّز بين الحاجات المادية (كالتغذية؛ الأمن؛ احتياجات التنمية وغيرها)، والحاجات غير المادية (مثل احتياجات الوصول السياسي، حاجة الهوية، التعبير الثقافي والديني، والاعتراف الاجتماعي).

بناء عليه فإنّ عازار ربط بين مفهوم التنمية والوصول السياسي؛ إذ يشير إلى العلاقة الوثيقة بين عدم المساواة في السلطة (المشاركة الفعالة للطوائف في السياسة، والوصول إلى مؤسسات صنع القرار) والتوزيع غير العادل للموارد؛ حيث أنّ فكرة اللا مساواة بأشكالها الثلاثة: اللا مساواة السياسية، واللا مساواة الاقتصادية، والهيمنة الأيديولوجية يعود أساسها إلى اللا تكافؤ في توزيع السلطة بين قوى المجتمع، وهيمنة مجموعة اجتماعية واحدة على أجهزة الدولة، واللا مساواة السياسية المرتبطة بالتفاوت الاقتصادي، والثروة، والمراتب[2].

3. دور الحكومة والدولة/*Government and State role* : يرى عازار أنّ الدول الحديثة والأقل استقرارا تميل فيها المجموعات الطائفية المهيمنة (الطائفة الحاكمة) إلى استخدام مراكز الدولة لتعظيم مصالحها وتلبية احتياجاتها على حساب المجموعات الطائفية الأخرى، ما يعني أنّ احتكار السلطة من قِبل تلك المجموعات المهيمنة والحد من الوصول السياسي للطوائف الأخرى؛ يترتب عليه أزمة شرعية التي تُعتبر متغيرا مهمّا للربط بين الاحتياجات والنزاع الاجتماعي المزمن، وعليه فإنّ معظم الدول التي عانت من هذا النوع من النزاع هي دول هشة تتميز بحكومات عاجزة وأنظمة استبدادية حسب ما يراه عازار، وبالتالي فإنّ الدولة بوصفها تتمتع بسلطة الحكم؛ تُعتبر عاملا حاسما في رضا أو إحباط المجموعات الطائفية؛ فعندما تصبح غير قادرة على تلبية احتياجات جميع الطوائف وتسعى لمقاومة مشاركة الأقليات الطائفية؛ فإنّ ذلك يُعتبر مصدرا للنزاع الاجتماعي المزمن (الطائفي).

---

[1] – Ramsbotham Olivier, and others, Ibid.p.86.

[2] – Azar Edward, « *The Menagement Of Protracted Social conflict : Theory And Cases* », Dartmouth Aldershot publishing, 1990, P.7

4. الروابط الدولية/*International Linkages* : يرى عازار أنّ الدول التي تعاني فيها الطوائف من الحرمان في ظل عدم قدرة الدولة على تلبية الحاجات الأساسية لها؛ فإنّ هذه الجماعات الطائفية تستعين بأطراف خارجية إقليمية أو دولية لطلب مساعدات إنسانية أو عسكرية أو غيرها من المساعدات؛ مما يؤدي إلى الاستجابة؛ هذا التدخل يزيد من تعقيد النزاع الاجتماعي على مستوى البنية، كما يؤدي إلى تصعيد التوتر بشكل سلبي حيث أنّ الدول المتدخلة دائما تهدف من خلال تدخلها إلى تحقيق مصالحها، في هذا الصدد يصنف عازار شكلين من الروابط الدولية بين الدول الناشئة والقوى العظمى: الشكل الأول: إذا كانت الدولة تابعة في اقتصادها للنظام الاقتصادي الدولي فإنّ سياستها التنموية والاقتصادية في أغلب الأحيان تُملى من طرف القوى الكبرى، وبالتالي فإنّ اعتماد الجماعات الطائفية في طلبها للتدخل الخارجي يفاقم حرمانها من تحقيق مطالبها، نظرا لارتباط الرأس المحلي بالرأس المال الدولي؛ لما فيه مصلحة الفاعل الخارجي مع النظام في مواجهة الجماعات الطائفية، أما الشكل الثاني: فيشير إلى الترتيبات التي بموجبها أن يُضمن أمن الدولة واستمرار النظام المهيمن في السلطة مقابل الولاء للخارج؛ إذا رأت الأطراف الخارجية المصلحة في التدخل إلى جانب الجماعات الطائفية، وهذا ما يؤدي بالنظام إلى اتباع سياسات أجنبية في تحقيق مطالب تلك الجماعات التي قد تشمل المطالبة بالانفصال أو الحكم الذاتي[1].

المرحلة الثانية: العملية الديناميكية للنزاع الاجتماعي المزمن (الطائفي):

تعتمد الشروط المسؤولة عن نشوء النزاع عل الاجتماعي المزمن (الطائفي) على المزيد من الإجراءات من قِبل الوحدات؛ لتشكل في مجملها العملية الديناميكية للنزاع من خلال عوامل حسب عازار وهي كالتالي:

1. أفعال واستراتيجيات الطوائف/*Communal Actions And Strategies* : تشير هاته الأفعال إلى مختلف المحفزات التي تؤثر في النزاع الكامن الذي يتصاعد إلى أوسع نطاق ويصبح أكثر عنفا؛ حيث تتطلب هذه العملية وجود محفز أو منبه؛ كالمظالم الفردية التي تؤدي إلى الاعتراف الجماعي بهذه المظالم الذي يؤدي بدوره إلى الاحتجاج الجماعي، وعادة ما يقابَل هذا الاحتجاج الجماعي بدرجة من القمع يترتب عنه تصعيد في التوتر؛ فالجماعات الطائفية تبدأ في لفت الانتباه حول القضايا المتعلقة بالأمن الطائفي سياسيا واقتصاديا وثقافيا، وفي حالة عدم الاستجابة من طرف السلطة، تحاول الجماعات الطائفية صياغة استراتيجيات أكثر تنوعا؛ والتي تنطوي على العصيان المدني، أو حرب العصابات أو الحركات الانفصالية؛ وهذا يرتبط بمدى قدرة الجماعات الطائفية على التنظيم الفعال، وميلهم لحشد الدعم من خارج الدولة، وهو ما قد يؤدي إلى تحويل النزاع الدائر داخليا إلى نزاع إقليمي[2].

[1] – زينب شنوف، المرجع السابق، ص 77.

[2] – Azar Edward, Ibid.p.11.

2. أفعال واستراتيجيات الدول/*State Actions and Strategies*: حسب (عازار) تتمثل أغلب استراتيجيات الحكومات نحو مطالب الجماعات الطائفية عامة عبر محاولة احتوائها لتجنب مؤشرات ضعفها من خلال تقديم بعض التنازلات السياسية أو بعض الامتيازات، أو عبر استخدام العنف القسري والقوة بمختلف أشكالها وهي الاستراتيجية الأكثر اتباعا لمحاولة تفكيك المعارضة الطائفية، وهو ما يؤدي إلى ردود عنيفة من قِبل الجماعات الطائفية المعارضة مما يترتب عنه تصعيد النزاع[1].

3. ميكانيزمات النزاع/ *Mechanisms Of Conflict :* تتمثل ميكانيزمات النزاع عند عازار في آثار النزاعات الطويلة الأمد على إدراك الأطراف بسبب الاستراتيجيات المتبعة من قِبل الدول والفواعل الطائفية، وكيف يؤثر ذلك على سلوك الأطراف المتحاربة؛ حيث تؤدي هذه الإدراكات المتبادلة إلى تكريس الطائفية، واحتدام النزاع الاجتماعي المزمن من خلال الفعل وردود الفعل، وتكون محصلة النزاع الطائفي في هذه الحالة سلبية بحيث لا تكون هناك نقطة نهاية واضحة، ولا فائز واضح.

مجمل القول؛ فإنّ النزاع الطائفي يمثل نزاع اجتماعي مزمن داخلي حسب (عازار إدوارد) وهو يركز على الجماعة الطائفية كوحدة تحليل؛ بحيث يمثل الحرمان من الاحتياجات الإنسانية للجماعات الطائفية من طرف الدولة والنخب الحاكمة المهيمنة على أساس التمييز الطائفي أصل تكوين النزاع الاجتماعي المزمن؛ مما يؤدي بهذه الجماعات الطائفية إلى الاحتجاج الجماعي والمطالبة بتحقيق المطالب السياسية والاقتصادية، وفي حالة رفض مطالبهم وعدم الاستجابة من طرف السلطة وهي الصورة الغالبة؛ تتجه هذه الجماعات الطائفية المعارضة إلى اتباع استراتيجية العصيان المدني وطلب المساعدات من أطراف خارجية، تصل إلى حد المساعدات العسكرية والتسلح؛ ما ينتج عنه تفكك بين المجتمع والدولة، **هذا ما يدفع بالقول إلى أنّ النزاع الاجتماعي المزمن الداخلي الدائر بين الدولة والجماعات الطائفية؛ قد يصنّف في إطار النزاعات الطائفية الداخلية المدوّلة في حالة تدخل دولي لتقديم المساعدات العسكرية لهذه الجماعات الطائفية**، وهو ما سيتم دراسته لاحقا.

خامسا: مفهوم النزاع الطائفي في رؤى المفكرين

مقابل مفهوم النزاع الطائفي عند عازار إدوارد؛ هناك من الباحثين من يعبّر عن النزاع الطائفي بالمسألة الطائفية أمثال الكاتب برهان غليون، وهناك من يعبّر عنه بالفتنة الطائفية أمثال الدكتور راغب السرجاني، وهناك من يعبّر عنه بالمشكلة الطائفية أمثال الدكتور توفيق السيف الذي يبرز لنا النزاع الطائفي أو المشكلة الطائفية من ثلاث زوايا مختلفة:

[1] – Dennis Sandole J.D. And others, « Handbook Of Conflict Analysis And Resolution », London ;Routlege : Taylor & Francis Group, 2009, p.11.

الزاوية الأولى: اعتبارها خلافا دينيا بحتا، سببه الوحيد أو الرئيسي هو شعور كل طرف بأنّ مذهبه هو الحق وأنّ الآخر خاطئ أو منحرف عن الطريق المستقيم، ويترتب على هذه الفرضية شعور كل طرف بالمسؤولية عن هداية الطرف الثاني إلى هذا الحق؛ حتى لو اقتضى الأمر قسره على سلوك الطريق المستقيم، تكون طبيعة الفعل في هذه الحالة دعوي–هجومي، ويتحمل المسؤولية المباشرة في الغالب رجال الدين أو الحركيون النشطون في المجال الديني.

الزاوية الثانية: اعتبارها خلافا اجتماعيا ناتجا عن التزاحم بين دائرتي مصالح متمايزتين، ويظهر هذا خصوصا حين يخترق أحد الطرفين المجال الاجتماعي الخاص بالطرف الثاني، من خلال الاستقطاب السياسي/الثقافي، وما يبرز هذا التعريف هو تحوّل الأفراد الشيعة إلى سنّة أو العكس، تكون طبيعة الفعل في هذه الحالة دفاعي– سجالي؛ يستهدف تسوير دائرة النفوذ من خلال المبالغة في إبراز عناصر ضعف الطرف المنافس، وفي العادة فإنّ قوى اجتماعية عديدة تشارك في تحمل المسؤولية في هذه الحالة؛ منها رجال الدين، والزعماء الحركيون وقادة المجتمع، فضلا عن الدولة.

الزاوية الثالثة: اعتبارها رد فعل على الظلم أو انعدام العدالة الاجتماعية (بحسب تعريف/جون راوول/ *John Raoul*) الذي يركز على توفر الفرص والمساواة، ويظهر هذا خصوصا في الدول التي تقودها حكومات أوتوقراطية، أو تفتقر إلى الضمانات الدستورية لحقوق الأقليات، أو تطبق حكوماتها نظاما لا يضمن العدالة في توزيع الموارد والفرص، والالتزامات بين مختلف الطبقات أو الأطياف الاجتماعية[1].

بناءً عليه؛ يرى الدكتور توفيق السيف أنّ جميع التعريفات السابقة صحيحة، ولكن أي واحد منها لا يصلح أن يكون تعريفا وحيدا، وكل من التعريفات الثلاث مجتمعة تصلح لوصف حالة من حالات التنازع الطائفي أو المذهبي، بعبارة أخرى فإنّ التنازع الطائفي ليس مشكلة واحدة بطبيعتها وأسبابها، بل هي في الحقيقة ثلاث مشكلات؛ تتفق جميعا على أن تظهر في ثياب الجدل المذهبي أو الطائفي.

مما تقدم قوله؛ فإنّ من الملاحظ أنّ تعريف الدكتور توفيق السيف للنزاع الطائفي موفق إلى حد ما في تحليل المشكلة الطائفية، وهو ما سبق ذكره؛ أنّ المسألة الطائفية (الدينية) ليست مشكلة بحد ذاتها، ولكن تصبح مشكلة عندما تُسيّس الانتماءات الطائفية؛ فحسب التعريف الأول: هو لا يجزم أنّ التنازع الطائفي بين طوائف مختلفة على أساس الدين والمذهب هو الدافع الوحيد للنزاعات؛ لأنّ هذا النزاع ظاهره ديني/مذهبي؛ بيد أنّه في حقيقة الأمر هو نزاع على أساس السلطة والنفوذ والمصالح وفرض الوجود؛ والاعتقاد أنّ انتصار طائفة على طائفة أخرى هو استحقاق تاريخي على حساب تفتيت الأمة، واستدل في ذلك بالحرب الأهلية اللبنانية (1975م) من خلال دراسته؛ والتي اتفق على تصويرها كنزاع

[1] – توفيق السيف، **المسألة الطائفية: بحثًا عن تفسير خارج الصندوق المذهبي**، مداخلة (منشورة) قدمت في مؤتمر "الوحدة الإسلامية وديعة محمد (ص)"، مملكة البحرين: 28 إلى 30 ديسمبر 2007.

طائفي؛ حيث أنّ انتهاء الحرب لم يتحقق نتيجة حوار بين أهل الأديان والمذاهب التي شاركت فيها؛ بل باتفاق على إعادة صياغة النظام السياسي وتوزيع مصادر القوة بين الطوائف المختلفة، كما استدل أيضا في ذلك بالنزاع الحالي في العراق، فهو ويرى أنّ الذين يتناقشون حول حل الأزمة ليسوا رجال الدين ولا قادة الفكر بل السياسيون، وهم لا يتطرقون إلى النقاشات الدينية وأدلة كل طرف على حقانية مذهبه؛ بل يتحدث كل منهم حول تصوره للحصة العادلة لجمهوره في سياسة الدولة ومواردها، وهو يرى في حالة لبنان والعراق دليلا على أنّ التنازع الطائفي ليس اختلاف مذاهب أو أديان في كل حالاته.

لكن ما يؤخذ على هذا التعريف أنه ممكن أن تكون المشكلة الطائفية أو التنازع الطائفي خلافا دينيا بحتا، سببه الوحيد أو الرئيسي هو شعور كل طرف بأنّ مذهبه هو الحق وأنّ الآخر خاطئ أو منحرف عن الطريق المستقيم، في هذه الحالة يصبح هذا التعريف التفسير الوحيد للنزاع الطائفي (الديني)؛ وهو ما ينطبق على الجماعات الإسلامية أمثال: جماعة الإخوان المسلمين بمصر الدولة المتعددة الأديان والمذاهب، وما نجم من تصادمها مع السلطة من عنف؛ والتي كانت تعتبر نفسها بأنها إصلاحية بمنظور إسلامي شامل؛ حيث نادت بتطبيق الشريعة الإسلامية في واقع الحياة، وقد وقفت متصدية لسياسة فصل الدين عن الدولة، ونبذ موجة المد العلماني في المشرق العربي والعالم الإسلامي؛ وهذا في إطار الدعوة الإسلامية، وعليه نشأت جماعات أخرى تحمل الفكر الإخواني عبر العديد من الدول العربية والإسلامية وغير الإسلامية في القارات الست، وبهذا يكون النزاع الطائفي نزاع ديني بحت، إضافة إلى الجماعات التكفيرية التي تقوم على التكفير كعنصر أساسي في معتقداتها، وادعاء زعمائها أنهم بلغوا درجة الإمامة والاجتهاد المطلق وأنّ لهم أن يخالفوا الأمة كلها وما أجمعت عليه سلفا وخلفًا، وهذا مل يدل على أنّ النزاع بين هاته الجماعات وحكوماتهم هو نزاع ديني.

إضافة إلى وجود التنظيمات والجماعات الإسلامية المسلحة كتنظيم الدولة الإسلامية التي تسيطر على قلب العالم العربي (سوريا والعراق) بهدف إعادة "الخلافة الإسلامية وتطبيق الشريعة" في العالم الإسلامي (دول عربية وغير عربية)، من هذا المنطلق يحارب التنظيم كل من يُخالف آراءه وتفسيراته الشاذة من المدنيين والعسكريين، ويصفهم بالرِدّة والشرك والنفاق ويستحل دماءهم، وهذا ما يدل على أنّ متغير الدين والطائفة هما أساس النزاعات المسلحة في العالم العربي.

أما التعريف الثالث، فهو الأقرب إلى تفسير النزاعات الطائفية في الوقت الراهن، لكن لا يستثنى وجود العامل الطائفي (الديني) في هذا التعريف، حيث أنّ اعتبار المشكلة الطائفية هي رد فعل على الظلم أو انعدام العدالة الاجتماعية والمساواة؛ ولعل ما حدث ولا يزال يحدث في الدول العربية إثر ثورة الربيع العربي في ظل الحكومات الاستبدادية والأوتوقراطية؛ التي ترتكز على آلية بناء شبكات الزبائنية وتوزيع الثروة والسلطة، وعلى نظام المحاصصة الطائفية في دول المشرق العربي؛ لخير تفسير للاتجاه

الطائفي الذي قد يفضي إلى نزاع داخلي مسلح، وهذا ما ينطبق على الحالة السورية منذ قيام المظاهرات الشعبية بكل طوائفها (الدينية) ضد الحكومة التي أغلبيتها من الطائفة العلوية؛ حيث أخذت هذه المظاهرات منحى النزاع طائفي عابر للحدود بسبب الاستقطابات الطائفية الإقليمية والدولية.

جملة القول، من خلال استقراء المفاهيم السابقة للطائفة والطائفية وربطهما بمفهوم النزاع الديني، يستنتج أنّ مفهوم النزاع الطائفي هو نزاع ديني (مذهبي)، وهو في نفس الوقت نزاع داخلي الذي يدخل في إطار النزاع الاجتماعي المزمن، وهو ما صاغه الدكتور إدوارد عازار/*Edward Azar* لمفهوم النزاع على أنه نضال لفترات طويلة، يترافق معها تصعيد دوري على هيئة حروب، وغالبا ما يكون نزاعا عنيفا من قِبل الجماعات الطائفية على الحاجيات الأساسية مثل: الأمن، القبول (الاعتراف)، والوصول العادل إلى المؤسسات السياسية، والمشاركة الاقتصادية، وعليه فأطراف النزاع هنا تتمثل في الطوائف الاجتماعية، حيث يرى أنّ النزاع الاجتماعي المزمن ينشأ عند حرمان الطوائف من إشباع حاجاتها الأساسية على أساس هوياتي، وهذا التعريف يتوافق مع التعريف الثالث للدكتور توفيق السيف على أنّ انعدام العدالة الاجتماعية بسبب التمييز الطائفي يؤدي إلى نزاع طائفي داخلي مسلح بين الحكومات والجماعات الطائفية التي قد تلجأ لطلب المساعدات من الأطراف الخارجية؛ مما يحوّل هذا النزاع إلى نزاع داخلي مدوّل.

المطلب الثاني: توصيف النزاعات الطائفية في العالم العربي من منظور القانون الدولي

انطلاقا من مفهوم النزاع الطائفي عند عازار إدوارد؛ تمّ التوصل إلى أنّ النزاع الطائفي الداخلي قد يتطور من النزاع الكامن إلى النزاع الظاهر في ظل حرمان الجماعات الطائفية من الاحتياجات الإنسانية، ومن احتجاج جماعي إلى نزاع مسلح بسب قمع السلطة الحاكمة القائمة على النخب الطائفية، هذا النزاع قد يتطور إلى نزاع عبر وطني من خلال استقطابات طائفية، في هذه الحالة يثار التساؤل حول توصيف وطبيعة هاته النزاعات الطائفية من المنظور القانوني: هل تُعد نزاعات داخلية مسلحة أم تُعدّ نزاعات دولية مسلحة؟

إنّ طرح إشكالية توصيف النزاعات الطائفية، يستلزم توضيح النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية المنصوص عليها في القانون الدولي الإنساني، فتعريف الحد الذي يميز بين حالات الاضطرابات أو التوترات الداخلية وحالات النزاعات المسلحة غير الدولية هو قضية سياسية وقانونية كبيرة، ولا سيما أنّ النزاعات الطائفية هي نزاعات غير واضحة المعالم؛ مما أدى إلى صعوبة معرفة القواعد القانونية الواجبة التطبيق وتعقيد حلها أو تسويتها.

الفرع الأول: تحديد النزاع المسلح الدولي وغير الدولي في إطار القانون الدولي

إنّ النزاعات بمفهومها الدولي العام تنقسم إلى قسمين، نزاعات مسلحة دولية ونزاعات مسلحة غير دولية، فلا يعتبر أي نزاع مسلح إلا إذا جاء ضمن أحد أربع اعتبارات تم التوافق عليها دوليا: كأن يكون النزاع بين الدول؛ أو بين الدولة وتنظيم مسلح؛ أو بين الدولة وجماعة أعلنت انشقاقها عن الدولة؛ والرابعة أن يحدث نزاع ضمن جماعتين داخل الدولة، أما فيما يخص مفاهيم النزاع المسلح الداخلي والحرب الأهلية والتمرد والعصيان، فلم يتم تصنيفها وتعريفها في القانون الدولي الإنساني؛ حيث تعتبر نزاعات متباينة إلى حد بعيد في ملامحها سياسيا وقانونيا وعسكريا، مما أدى إلى إشكالية في تعريف النزاع المسلح غير الدولي الذي يطرح تساؤلات سياسية وقانونية أيضا.

أولا: مفهوم النزاع المسلح الدولي في إطار القانون الدولي

لقد عرفت ظاهرة النزاع تداخلا بين المصطلحات مثل: الحرب، الأزمة والتوتر وذلك راجع على الأقل لتداخل أسباب وأبعاد هذه الظواهر، وعليه استوجب التفريق بين النزاع وهذه المفاهيم المتقاربة على النحو التالي:

1. تعريف النزاع المسلح الدولي:

يرى القانونيون بأنّ النزاع الدولي يكمن في الخلافات التي تكون الدول أو أشخاص القانون الدولي من غير الدول أطرافًا فيه، وهو خلاف ينشأ بين دولتين حول موضوع قانوني أو سبب طارئ أو إجراء تتخذه إحداهما ويثير تعارضًا في مصالحها الاقتصادية أو العسكرية أو السياسية، ويؤدي إلى تعديل رئيسي في الأوضاع الراهنة، ويسعى كل طرف إلى إثبات حقه في هذه الادعاءات، وقد يتجسّد هذا الإثبات من خلال عمليات مسلحة مما يؤدي إلى ضرورة تسوية النزاع بإحدى الوسائل السلمية الجاري العمل على اعتمادها، كما يستعمل القانونيون مصطلح النزاع كمرادف للنزاع المسلح الذي هو عبارة عن حالة قانونية دولية تنشأ بين قوات سيادية متميزة، لأنّ قواعد القانون الدولي لا تهتم إلا بالعلاقات بين الدول التي يمكن اعتبارها أحد أشخاص القانون الدولي العام، والتي لها الحق في تكوين القوات المسلحة للدفاع عن حقوقها وسيادة ترابها الوطني[1].

لقد تعددت مفاهيم النزاع المسلح الدولي نظرا لأدواته التحليلية، ولذلك ذهب الفقه الدولي إلى القول حول مفهومه: « بأنه كافة القضايا التي تتم تسويتها على الصعيد الدولي، كما يرى بعض الفقهاء أنّ المقصود بالنزاعات الدولية بأنها تلك التي تنشأ بين أشخاص القانون الدولي العام بوجه عام، ولا يدخل في إطارها النزاعات التي قد تقع بين أفراد ينتمون إلى النظام القانوني الداخلي في دول مختلفة، فهذه النزاعات حال قيامها يختص بها القانون الدولي الخاص، وتخضع لأحكامه من ناحية تحديد القانون

[1] – عياد محمد سمير، **محاضرات في مقياس تحليل النزاعات الدولية**، تخصص علاقات دولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد–تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2018/2017، ص3.

الواجب التطبيق عليها، أو تعيين جهة الاختصاص القضائي؛ مع ملاحظة أنّ هذه النزاعات الفردية قد ينجم عنها نزاعات دولية؛ إذا ما تدخلت الدولة التي يتبعها هؤلاء سواء كانوا من الأفراد أو الشركات لحمايتهم دبلوماسيًا في مواجهة الدول الأخرى»[1].

عطفا عليه؛ قدّم مشروع "أسالا" لبيانات النزاع المسلح الكبير تعريفا للنزاع الدولي على أنّه: « توافق متنازع عليه يتعلق بحكومة أو أرض تقع فيه نتيجة استخدام القوة المسلحة بين القوات العسكرية لفريقين أحدهما على الأقل هو حكومة الدولة، يسفر عن وفاه 1000 شخص على الأقل في سنة واحدة »[2].

بالرجوع إلى القانون الدولي الإنساني؛ فإنه لم يتضمن تعريفا واضحا لمفهوم النزاع المسلح؛ حيث يتضمن تعريف المادة الثانية المشتركة من اتفاقيات جنيف لعام 1949؛ حالات الحروب المعلنة وكذا أي نزاع مسلح لا يُعترف فيه بحالة الحرب، وينص القانون الدولي الإنساني في تعقيب هذه المادة المشتركة: أنّ أي خلاف ينشأ بين دولتين ويؤدي إلى تدخل أفراد القوات المسلحة هو نزاع مسلح دولي ويقع في إطار المعنى الوارد في اتفاقيات جنيف، حتى لو نفى أحد الطرفين وجود حالة الحرب[3].

كما ينص التعقيب على أنّ مدة النزاع أو عدد الوفيات أو عدد القوات المسلحة المشاركة لا يؤثر على توصيف النزاع، ومجرد أنّ القوات المسلحة لأحد الطرفين أسرَت أعضاء بالقوات المسلحة المعادية؛ حتى ولو لم تقع وفيات؛ يكفي لتطبيق القانون الساري على النزاعات المسلحة الدولية، ولذلك، فإنّ وجود نزاع مسلح دولي لا يعتمد على أي شرط فيما يتعلق بالحد الأدنى من العنف ومدى كثافة الاشتباكات المسلحة، خلافا للقواعد المطبقة على النزاعات المسلحة الداخلية[4].

---

[1] – بن محي الدين إبراهيم، **دور هيئة الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية التي تهدد الأمن السلم الدوليين (دراسة قانونية تطبيقية)**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، الجزائر، السنة الجامعية: 2017/2016، ص 21.

[2] – عياد محمد سمير، المرجع السابق، ص3.

[3] – المادة (2) المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربعة 1949: " علاوة على الأحكام التي تسري في وقت السلم، تنطبق هذه الاتفاقية في حالة الحرب المعلنة أو أي اشتباك مسلح آخر ينشب بين طرفين أو أكثر من الأطراف السامية المتعاقدة، حتى لو لم يعترف أحدها بحالة الحرب، كما تنطبق الاتفاقية أيضا في جميع حالات الاحتلال الجزئي أو الكلّي لإقليم أحد الأطراف السامية المتعاقدة، حتى لو لم يواجه هذا الاحتلال مقاومة مسلح، وإذا لم تكن إحدى دول النزاع طرفًا في هذه الاتفاقية، فإنّ دول النزاع الأطراف فيها تبقى مع ذلك ملتزمة بها في علاقاتها المتبادلة، كما أنها تلتزم بالاتفاقية إزاء الدولة المذكورة إذا قبلت هذه الأخيرة أحكام الاتفاقية وطبقتها".

ولمزيد من المعلومات أنظر: محمد بوسلطان، **مبادئ القانون الدولي العام**، الجزء الثاني، الجزائر–وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، 1999.

[4] – منظمة أطباء بلا حدود في العالم، **القاموس العملي للقانون الدولي الإنساني (نزاع مسلح دولي)**، http://bit.ly/2OCgUI2، تاريخ الاطلاع : 2021/08/10.

2. المفاهيم المتقاربة للنزاع الدولي:

بعد تعريف النزاع الدولي يمكن التمييز بينه وبين المفاهيم المتقاربة له كالتوتر، والأزمة، والحرب، على النحو التالي:

ـ مفهوم التوتر الدولي: هو حالة القلق النفسي التي تسود بين طرفين أو أكثر، وينشأ هذا التوتر عن أسباب متعددة تهدد السلام وينذر بحرب محلية أو إقليمية، كما يتمثل في مواقف نزاعية لا تؤدي مرحليًا على الأقل إلى اللجوء إلى استخدام القوة، وهو حالة من عدم الثقة بين دولتين أو أكثر، وعلى هذا يُعد التوتر مرحلة سابقة على النزاع وقد يكون سببا في النزاعات والأزمات الدولية؛ حيث يمكن أن تتصاعد حدة التوتر لتصل إلى حدّ تتحول معه الأزمة إلى نزاع[1].

ـ مفهوم الأزمة: نظرا لافتقاد العلم الاجتماعي لإطار نظري عام لتفسير ظاهرة الأزمة الدولية، فقد تمّ استخدام مصطلح الأزمة الدولية للدلالة عن معان عديدة ومستويات متعددة، وعليه امتد المصطلح اليوم ليشمل كافة المواقف المضطربة، ومن ثَمّ فهي تعبير عن مواجهة بين مجموعات معبّأة معنويًا قد تصل إلى درجة التهديد والصدام الظرفي؛ مما يُمهد إلى حرب أهلية وشيكة أو انهيار عام للقانون والنظام السائد، وتحدث الأزمة عندما يجعل أحد الأطراف فجأة الطرف الآخر في وضع لا يُحتمل ويقتضي اتخاذ قرارات سريعة والقيام بردود أفعال عنيفة [2].

ـ مفهوم الحرب: لقد اختلف فقهاء القانون الدولي العام حول تعريف الحرب؛ إذ لا يوجد تعريف موحد يمكن إطلاقه على الحرب، وعليه برزت تعاريف مختلفة متقاربة، فالحرب عند (كارل دوتش/ *karl deutsch)* هي درجة عالية من العنف المنظم تقوم به الدولة ضد دولة أخرى أو ضد إحدى الوحدات السياسية غير الدولة كالمنظمات والحركات الوطنية والسياسية، معتبرة ذلك (أي الدولة) أنّ هذا العنف عمل شرعي يدخل في إطار حقوقها، أما كارل فون كلاوزفيتش/*Carl von Clausewitz* فيرى الحرب هي امتداد للسياسة بوسائل أخرى؛ حيث يعتبرها أحد الخيارات السياسية المتاحة أمام صانع القرار لخدمة أهداف الوحدة أو المجموعة التي يمثلها[3].

عموما، يُعتبر التوتر، الأزمة والحرب مراحل متقدمة للنزاع، تتفاوت من حيث درجة خطورتها، فالنزاع يبدأ في بادئ الأمر بالتوتر ثم ينتقل إلى مرحلة الأزمة التي أحيانا تقود إلى حرب، على هذا الأساس فإنّ النزاع يمر بمراحل متتالية خلال تطوره؛ وفي هذا الصدد؛ قسّم برنامج جامعة ليدن/ *Leiden University* بهولندا تطور النزاع إلى خمس مراحل: تمثل المرحلة الأولى أوضاعا سلمية مستقرة؛ فيما تتصاعد مستويات الضغوط والانقسامات السياسية والاجتماعية، المرحلة الثانية تمثل الأوضاع

[1] – عياد محمد سمير، المرجع السابق، ص 10.

[2] – عياد محمد سمير، المرجع السابق، ص 11.

[3] – عياد محمد سمير، المرجع السابق، ص 13.

المضطربة سياسيا، ويتحول التوتر الذي يميز هذه المرحلة إلى أزمة سياسية ترتبط أساسا بانهيار الشرعية السياسية للحكومة الموجودة، المرحلة الثالثة تمثل مرحلة النزاع السياسي العنيف؛ حيث يتم فيها استخدام العنف السياسي كردة فعل؛ ويتجاوز عدد القتلى خلالها 100 قتيل في السنة، المرحلة الرابعة تمثل مرحلة النزاع المنخفض الحدة، أهم ما يميز هذه المرحلة النزاع المسلح بين الفصائل، ويقاس هذا النزاع بعدد القتلى الذي يتراوح بين 100 و1000 قتيل في السنة، أما المرحلة الخامسة فهي مرحلة النزاع الشديد الحدة، يتجاوز عدد القتلى خلالها 1000 قتيل، كما تتميز هذه المرحلة بوجود حرب معلنة ونزوح عدد كبير من السكان المدنيين[1].

3. أركان النزاع المسلح الدولي:

يجب أن يتوفّر في النزاع الدولي ثلاثة أركان رئيسية وهي[2]:

1.3. الأطراف: حيث يشترط أن يكون النزاع الدولي بين طرفين على الأقل، كون النزاع بين أطراف دولة ما؛ يُعدّ نزاعا داخليا ولا ينضوي تحت مسمى النزاعات الدولية، مع العلم أنه يحق لمجلس الأمن مراقبة النزاع لحفظ الأمن والسلم الدوليين وفقا لميثاق الأمم المتحدة؛ ولكن من دون تدخل في الشؤون الداخلية للدول المستقلة ذات السيادة، وعليه ينبغي أن يقع النزاع بين طرفين على الأقل كما سبق الذكر.

والجدير بالإشارة هنا، أنّ اتفاقية لاهاي الثانية لعام 1899م والمتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية والملحق التابع لها قد حددت أطراف النزاع؛ وهي:

أ. الجيوش النظامية التابعة لأحد الأطراف المتحاربة.

ب. مجموع المليشيات والمتطوعين إذا توافرت فيهم الشروط الآتية:

- أن يكون على رأس المجموعة شخص مسؤول عن عناصره.
- أن يكون لدى المجموعة شارة مميزة.
- حمل السلاح بصورة مفتوحة.
- التقيّد أثناء العمليات القتالية بقواعد وأعراف الحرب.

ج. وسكان الأقاليم غير المحتلة والتي باقتراب العدو تحمل السلاح عفويًا لمواجهة الغزو ودون أن يكون لديها مسبقا الوقت الكافي لتنظيم ذاتها[3].

---

[1] – محمد أحمد عبد الغفار، **فض النزاعات في الفكر والممارسة الغربية (دراسة نقدية وتحليلية)**، الكتاب الأول، الجزائر: دار هومة للنشر، 2003، ص 109–110.

[2] – كمال حداد، **النزاعات الدولية: دراسة قانونية دولية في علم النزاعات**، ط 1، لبنان: الدار الوطنية للطباعة والنشر والتوزيع، 1998، ص 17.

[3] – بن عيسى زايد، **التمييز بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر –بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية: 2017/2016، ص 20.

2.3. الدولية: يجب أن يكون النزاع بين أشخاص القانون الدولي بصورة عامة، كما أنّ شرط الدولية يعني أنّ النزاع بين أعضاء الاتحاد الفيدرالي هو نزاع داخلي، أما النزاع بين الدول الداخلة في الاتحاد الكونفدرالي فإنه يُعدّ نزاعا دوليا تنطبق عليه أحكام النزاع الدولي؛ لأنّ الدول الداخلة في الاتحاد الكونفدرالي تحتفظ بشخصيتها الدولية المستقلة وأهليتها القانونية الكاملة، ولهذا فإن أي نزاع يقوم بين أعضاء هذا الاتحاد؛ يُعد نزاعا دوليا.

3.3. النزاع: ويعني الخلاف أو إبداء الرأي المناقض لوجهة نظر الدولة الأولى في المسألة محل النزاع، أو إنكارها أصلا أو تفسيرها تفسيرا يعاكس أو يغاير أو ينقص أو يزيد على تفسير الدولة الأولى؛ أو استعمال الوسائل المادية كالاشتباك المسلح؛ أو الوسائل القانونية؛ أو بكلا الوسيلتين أو بالتهديد بأيهما، ويشترط في الموضوع المتنازع عليه تمتعه بالوحدة المادية ولا يشترط في النزاع توافر الوحدة القانونية، كما لا يشترط في النزاع وحدة السبب، فقد تتعدد الأسباب التي تثير النزاع من طرف لآخر، لكن حالة النزاع تظل قائمة؛ ما دامت منصبة على حدث مادي واحد، وتوافرت لها الأركان القانونية الثلاثة: الأطراف والدولية والنزاع، لتخضع لأحكام القانون الدولي العام[1].

4. معايير تصنيف النزاع المسلح الدولي:

ما يميز النزاعات الدولية المعاصرة تعددها وتعقيدها، ويمكن تحديد أهم معايير تصنيفها كالتالي[2]:

1.4. معيار عدد الأطراف: حسب الأطراف المشتركة في النزاع، نجد نزاعات ثنائية وأخرى جماعية أو متعددة، والملاحظ أنه قلّما يوجد نزاع ثنائي صرف، إذ لا يمكن إهمال الأطراف غير المباشرة والمسؤولة عن الدعم والتأييد لأحد أو كلا الطرفين، وبالتالي يدور النزاع بين معسكرين، وقد يتكون هذان المعسكران من طرف واحد، وقد يتكون أحد أو كلا المعسكرين من أطراف عدة، فيظهر نزاع جماعي أو متعدد الأطراف، وتظهر التحالفات بشكل واضح في هذا النوع من النزاعات.

2.4. معيار المضمون: تنقسم النزاعات حسب هذا المعيار إلى نزاعات قومية واقتصادية ودينية ولغوية وإثنية وأيديولوجية وسياسية وقانونية وجغرافية وغيرها، وقد تكون مباشرة أو غير مباشرة أي بالنيابة أو بالوكالة، وقد تتطابق كلها فيصبح النزاع شاملا.

3.4. معيار السمة العامة للنزاع المسلح الدولي: تنقسم النزاعات حسب هذا المعيار إلى نزاعات كبيرة ونزاعات صغيرة حيث:

أ. **نزاع دولي كبير:** هو عبارة عن نزاع مفتوح يضم أطراف رئيسية عديدة، يتسم بشدة مرتفعة، ولا يمكن احتواؤه إلا في إطار حل شامل.

---

[1] – المرجع نفسه، ص 18–19.

[2] – عياد محمد سمير، المرجع السابق، ص 22.

ب. **نزاع دولي صغير**: وهو غالبا ما يمثل النزاعات الحدودية التي يمكن التوصل إلى حلها بالطرق الدبلوماسية والسلمية، أو بوساطة إقليمية أو تدخل دولة كبرى عن طريق ممارسة أسلوب الضغط.

ج. **نزاع داخلي كبير**: مثل الثورات والحروب الأهلية الواسعة النطاق، قد تتحول إلى نزاع خارجي باجتذاب أطراف خارجية للنزاع؛ فيتطلب جهدا كبيرا سياسيا وعسكريا لاحتوائه.

د. **نزاع داخلي صغير**: أعمال العنف المحدودة وغير المتكررة، ويتم احتواؤها بسهولة، وهي تنقسم إلى نزاعات سلمية ونزاعات عنيفة[1].

4.4. معيار النطاق الجغرافي: حسب هذا المعيار ينقسم النزاع الدولي إلى نزاعات محلية وإقليمية وعالمية، النزاعات العالمية وهي التي تمتد إلى أوسع نطاق من الكرة الأرضية (مثل الحربين العالميتين الأولى والثانية)، والنزاعات الإقليمية فهي التي تقتصر على قارة بعينها أو إقليم جغرافي معين (كالمشرق العربي)، أما النزاعات المحلية أو دون الإقليمية، فهي تقتصر على بعض دول إقليم معين أو نزاعات ثنائية (كالنزاعات الحدودية)، إلا أنّ تحديد النطاق الجغرافي للنزاع الدولي ليس أمرا سهلا في جميع الأحوال، خصوصا إذا كانت هناك أطراف مستترة تُحرك النزاع؛ كأطراف داعمة تقدم المساعدات المادية والبشرية؛ مما يؤدي إلى تأجيج النزاع واستمراره [2]، كما يتخذ النزاع المسلح الدولي عدة صور ترتكز أساسا في النزاعات المسلحة البرية، والنزاعات المسلحة البحرية، وأخيرا النزاعات المسلحة الجوية.

5.4. معيار طبيعة النزاع: تنقسم النزاعات الدولية من حيث طبيعتها إلى ثلاثة أنواع وهي:

أ. **النزاعات القانونية**: تُعد النزاعات الدولية نزاعات قانونية؛ إذا تمت تسويتها وفق لقواعد القانون الدولي، حيث حددتها المادة (36) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية: بأن تكون إما بتفسير نص غامض في معاهدة دولية، أو مسألة من مسائل القانون الدولي، أو التحقيق في واقعة التي في حال ثبوتها وصحتها تُعد خرقا للقانون الدولي، أو تحديد نوع التعويض المترتب عن خرق التزام دولي حول حجم هذا التعويض[3].

ب. **النزاعات السياسية**: وهي النزاعات التي لا تقبل الحل عن طريق القضاء الدولي، وغالبا ما تتم تسويتها وفق مبادئ العدالة والإنصاف شريطة موافقة طرفي النزاع على ذلك، بمعنى آخر كل نزاع يصلح عرضه على القضاء الدولي هو نزاع قانوني، وكل نزاع بخلاف ذلك هو نزاع سياسي، مثل النزاعات التي تتعلق بسيادة الدول.

---

[1] – عياد محمد سمير، المرجع السابق، ص 24.

[2] – بن محي الدين إبراهيم، المرجع السابق، ص 38.

[3] – المادة (36) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية الدائمة، مؤتمر فرانسيسكو بتاريخ 26 يونيو/حزيران عام 1945، لاهاي–هولندا.

ج. **النزاعات ذات الطبيعة المختلطة (المركّبة):** كأن يكون النزاع في جوهره قانونيا لكن تترتب عليه عواقب وآثار سياسية، والملاحظ غالبية النزاعات الدولية المعاصرة هي من النزاعات المركبة، إذْ يصعب كثيرا التمييز بين الجانب القانوني والجانب السياسي لأي نزاع دولي؛ وهو ما أدى إلى إطالة أمد بعض النزاعات المسلحة لصعوبة تكييفها، ويُستدل على ذلك من الفجوة القانونية الموجودة في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، فرغم أنّ محكمة العدل الدولية ميّزت النزاع القانوني وفق نص المادة (36) من نظامها الأساسي، إلا أنّ المادة (35/ الفقرة 2) من نظامها الأساسي تنص على: "أنّ مجلس الأمن هو الذي يحدد الشروط التي يجوز بموجبها لسائر الدول الأخرى أن تتقاضى إلى المحكمة"[1].

ثانيا: مفهوم النزاع المسلح غير الدولي في إطار القانون الدولي

تختلف النزاعات المسلحة غير الدولية عن النزاعات المسلحة ذات الطابع الدولي من حيث أنها ليست نزاعات مسلحة بين جيوش نظامية، وقد لا يكون في بعض أنواع هذه النزاعات غير الدولية أصلا طرف مقاتل يمثل جيشا نظاميا، كما أنّ النطاق الجغرافي المحصور داخل حدود الدولة محل النزاع يعطيه طبيعة خاصة في ظل مفهوم سيادة الدول واحترامها وعدم التدخل في شؤونه الداخلية[2].

1. مفهوم النزاع المسلح غير الدولي وفق المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف 1949:

يُستخدم مصطلح النزاع المسلح غير الدولي للدلالة على أوضاع متباينة جدا من حيث شكل وهدف المواجهات المسلحة، كما يستخدم في مقابل فئة النزاع المسلح الدولي من جهة؛ وفي مقابل الاضطرابات والتوترات الداخلية المستثناة من تعريف النزاعات المسلحة من جهة أخرى، فالنزاع المسلح غير الدولي يشمل مفاهيم النزاع المسلح الداخلي والحرب الأهلية والتمرد والعصيان؛ وهي ليست فئات خاصة يُعرفها ويعترف بها القانون الإنساني.

إنّ تعريف النزاع المسلح غير الدولي يطرح تساؤلات سياسية وقانونية أيضا؛ حيث أنه في الواقع يتقابل في مثل تلك المواجهات: الجيش وأجهزة تنفيذ القانون المحلية مع أفراد ومعارضين أو جماعات مسلحة من غير الدول منظّمين إلى حد ما؛ ويعتبرهم القانون الوطني مجرمين، ومن الطبيعي أن تحجم الدولة التي تتعرض سلطتها وسيادتها للهجوم من الداخل عن الاعتراف بوضع من يهدد سلطتها كخصم، وتميل الدولة المعنية في أغلب الحالات إلى إنكار وجود نزاع والتذرع بوضع من الاضطرابات؛ الذي يجيز لها قانونيا تجريم أعمال الجماعات المعارضة المسلحة، وحشد كل قوى تنفيذ القانون والأجهزة

[1] – المادة 35 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية الدائمة سنة 1945.

[2] – أمل اليازجي، **النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي بين الحرب الأهلية والنزاع المسلح غير الدولي–مفاهيم أساسية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (34)، العدد (1)، 2018، ص 282.

العسكرية المحلية تحت اسم النظام العام، وفي الواقع لا يُطبق القانون الإنساني حتى الآن في حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية، ولا يقيد حق الدولة في اللجوء إلى القوة سوى الاتفاقيات الإنسانية الدولية المعنية بحقوق الإنسان والتي لا تزال فعاليتها المباشرة محدودة[1].

في هذا الصدد، قدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في ستوكهولم عام 1948 اقتراحا للمؤتمر الدولي الذي كان قد تبنى مشروع اتفاقيات جنيف الأربعة عام 1949؛ مفاده ضرورة تطبيق أحكام هذه الاتفاقيات أيضا على الحروب الأهلية، والحروب ضد الاستعمار، والحروب الدينية، لكن تم رفض هذا الاقتراح، وتم تبني المادة الثالثة (3) المشتركة بين الاتفاقيات الأربع لتكون النص الأول الذي تعرض لمفهوم هذه النزاعات، وقرّر حماية دولية لمقاتليها، ثمّ تلاها البروتوكول الأول لعام 1977 الذي أخرج طائفة من النزاعات غير الدولية وطبق عليها القواعد القانونية التي تحكم النزاعات المسلحة الدولية، فضلا على البروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977 بمواده الثماني والعشرين الذي جاء ليوضح – قدر المستطاع– المقصود من مصطلح النزاعات المسلحة غير الدولية[2].

لقد أدى الافتقار إلى تعريف قانوني مشترك بين المادة الثالثة المشتركة والبروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977؛ والفقه القضائي للمحاكم الجنائية الدولية الخاصة إلى توفّر غزارة في التعليقات القانونية الفنية التي يجب ترتيبها بحسب الأولوية وإيجازها، حيث أصبح تعريف النزاع المسلح غير الدولي هو محل جدل قانوني مكثف؛ يغذيه الفقه القضائي الدولي وتعدد أشكال النزاعات منذ نهاية الحرب الباردة والحرب العالمية على الإرهاب، كما يغذيه تضاعُف أعداد الجماعات المسلحة من غير الدول[3].

تتضمن المادة الثالثة المشتركة[4] الحد الأدنى من الضمانات التي تطبق في النزاعات المسلحة التي لا تتسم بطبيعة دولية، ولا تعطي هذه المادة تعريفا محددا لهذا النوع من النزاع المسلح؛ إذ أنه تعريف محايد يهدف لتغطية كل أشكال النزاعات المسلحة التي لا يمكن توصيفها كنزاعات دولية؛ والتي لا تغطيها بالتالي الأحكام الأخرى لاتفاقيات جنيف، ولا تقدم المادة الثالثة المشتركة تعريفا للنزاع المسلح غير الدولي أو الاضطرابات أو التوترات الداخلية بما يسمح برسم حدود فاصلة بين هاتين الحالتين، هذا بالطبع ليس إغفالا للأمر كما يرى البعض؛ وإنما هو استراتيجية قانونية تهدف لصيانة تطبيق تلك الضمانات الأساسية من كل الجدال المحتمل المتعلق بتوصيف الحالة[5].

---

[1] – منظمة أطباء بلا حدود في العالم، **القاموس العملي للقانون الدولي الإنساني (نزاع مسلح غير دولي)**، http://bit.ly/2OCgUI2، تاريخ الاطلاع : 2021/08/11.

[2] – أمل اليازجي، المرجع السابق، ص 292.

[3] – منظمة أطباء بلا حدود في العالم، المرجع السابق، http://bit.ly/2OCgUI2 .

[4] – أنظر: نص المادة (3) المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949.

[5] – منظمة أطباء بلا حدود في العالم، **القاموس العملي للقانون الدولي الإنساني**، المرجع السابق، http://bit.ly/2OCgUI2 .

يظهر من الشروح والتعليقات الواردة على نص المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف؛ أنه نشأ جدال ونقاش بين المؤتمرين عن مفهوم أطراف النزاع المسلح غير الدولي، إذْ تخوّف العديد من الدول أن تطبق أحكام هذه الاتفاقيات على أي شكل من أشكال الفوضى أو التمرد أو جماعات المجرمين، مما يثير أجواء من عدم الاستقرار في الدول المعنية، ويمنعها من ممارسة حقها في قمع الشغب الحاصل، كما تم رفض فكرة تعريف النزاع المسلح غير الدولي، أو تحديد الشروط التي يجب توافرها حتى يوصف النزاع نزاعا مسلحا غير دولي[1]. **(أنظر الملحق رقم: 1)**.

2. مفهوم النزاع المسلح غير الدولي وفق البروتوكول الأول لعام 1977:

ضمن نص المادة الأولى/الفقرة 4 من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1949؛ يلاحظ أنّ عددا من النزاعات هي خارج صنف النزاعات الداخلية (الحروب الأهلية والنزاعات المسلحة غير الدولية)، حتى لو وقعت هذه النزاعات ضمن إطار جغرافي واحد، أو لم يتدخل فيها أي عنصر أجنبي، وطبق عليها الأحكام الواردة في اتفاقيات جنيف وأحكام البروتوكول الأول، وهي:

- النزاعات المسلحة التي تناضل الشعوب من خلالها ضد التسلط الاستعماري.
- النزاعات المسلحة التي تناضل الشعوب من خلالها ضد الاحتلال الأجنبي.
- النزاعات المسلحة التي تناضل الشعوب من خلالها ضد الأنظمة الاستعمارية.

بالرجوع إلى التعليقات الواردة على البروتوكول الأول في مادته الأولى[2] التي حددت نطاق تطبيق هذا البروتوكول؛ يلاحظ أنّ النزاعات المذكورة أعلاه والتي أُخرجت من إطار النزاعات الداخلية؛ قد عُدت نزاعات دولية على أساس عدد من القرارات الدولية التي رأت ضرورة تطبيق بعض أحكام اتفاقيات جنيف الأربعة على هذه الحالات؛ حتى ولو لم تتحقق في هذه النزاعات الصفة الدولية (من حيث النطاق المكاني)، من هذه القرارات:

– القرار رقم (2621) الصادر عن الجمعية العامة، بتاريخ 12 أكتوبر 1970، والصادر في دورتها الخامسة والعشرين، الذي طالب بتطبيق أحكام اتفاقية جنيف الثالثة على المقاتلين من أجل الحرية الذين تمّ اعتقالهم. **(أنظر الملحق رقم: 2)**.

– القرار رقم (3103) الصادر عن الجمعية العامة، بتاريخ 12 ديسمبر 1973، والصادر في دورتها الثامنة والعشرين، والمتعلق بالمبادئ الأساسية المتعلقة بالوضع القانوني للمقاتلين الذين يناضلون ضد

---

[1] – Comité international de la Croix Rouge, *« Commentaire de l'Article 3 commun aux 4 Conventions de Genève »*, 12 Aout 1949, pp. 5-6.

[2] – آنيا بينريت/ *Ania Benrit*، **الخدمة والحماية: حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني**، دليل لقوات الشرطة والأمن، ط 2، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مارس 2014، ص 379.

السيطرة الاستعمارية والأجنبية وضد النظم العنصرية، والذي طالب بتطبيق أحكام الاتفاقية الثالثة لعام 1949؛ على أسرى هذه النزاعات، واحترام أحكام الاتفاقية الرابعة المتعلقة بحماية السكان المدنيين. **(أنظر الملحق رقم: 3)**.

3. مفهوم النزاع المسلح غير الدولي وفق البروتوكول الثاني لعام 1977:

تنصّ المادة الأولى/فقرة 1 من البروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977: "على أنّ يسري هذا الملحق (البروتوكول) الذي يكمل المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربعة 1949، دون أن يعدل من الشروط الراهنة لتطبيقها على جميع المنازعات المسلحة؛ التي لا تشملها المادة الأولى من الملحق (البروتوكول) الأول والإضافي إلى اتفاقيات جنيف المنعقدة في 12 آب/أغسطس 1949، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة"، كما تنص المادة الأولى/فقرة 1 من البروتوكول الإضافي الثاني: "على أنها تطبق على جميع المنازعات التي لا تعتبر دولية والتي تدور على إقليم أحد الأطراف السامية المتعاقدة بين قواته المسلحة وقوات مسلحة منشقة أو جماعات مسلحة منظمة أخرى، وتمارس تحت قيادة مسؤولة على جزء من إقليمه من السيطرة ما يمكّنها من القيام بعمليات عسكرية متواصلة ومنسّقة، وتستطيع تنفيذ هذا البروتوكول" [1].

بالرجوع إلى الفقرة (2) من المادة الأولى من البروتوكول الإضافي الثاني، فهي تلخص هذا التعريف للنزاع المسلح غير الدولي بالقول: «إنه لا يسري» على حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية مثل الشغب وأعمال العنف العرضية النادرة والمعزولة وغيرها من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة التي لا تعد منازعات مسلحة، حيث تستبعد هذه الفقرة (2) من البروتوكول الثاني، ومن ثم من أحكام القانون الدولي الإنساني؛ حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية؛ كأعمال "الشغب" وأعمال العنف العرضية، إذا لم يتوافر في هذا النزاع المعايير المطلوبة لتطبيق المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربعة، غير أنه بالعودة إلى قواعد القانون الدولي التعاقدي والعرفي؛ لا يوجد تعريف واضح ومحدد لمفهوم "الاضطرابات والتوترات الداخلية"، لكن بالعودة إلى نص التعليق على هذه الفقرة؛ يلاحظ أنّ المقصود من التوتر الداخلي: هو التوتر الخطير سياسيا كان أم دينيا، أم اجتماعيا، أم اقتصاديا...، وتتجلى هذه الحالة حسب التعليق ذاته بتوافر واحد أو أكثر من المعايير الآتية[2]:

1) اعتقالات جماعية.
2) ارتفاع عدد المعتقلين السياسيين.

---

[1] – المادة الأولى/ فقرة 1 من الملحق (البروتوكول) الثاني لعام 1977: الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المنعقدة في 12 أغسطس/ أوت 1949، والمتعلق المتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية.

[2] – C. Pilloud, J. Depreux, et d'autre, « *Commentaire des protocoles additionnels du 8 juin 1977 aux Conventions de Genève du 12 Août 1949* », Comité international de la Croix Rouge, Martinus Nijhoff Publishers, Genève, 1986, pp. 1378-1979.

3) إلغاء الضمانات القانونية بسبب امتداد حالة الطوارئ، أو حالة الأمر الواقع.
4) حالات الاختفاء (المفقودين).

وعليه يحق للدولة المعنية في هذه الحالة أن تستخدم قواتها المسلحة لمواجهة هذه الاضطرابات وحالة التوتر الداخلي وإعادة النظام دون أن ينقلب النزاع إلى حالة نزاع مسلح غير دولي[1].

ويرى الفقهاء أنّ تطبيق أحكام البروتوكول الإضافي الثاني على النزاعات المسلحة غير الدولية؛ لا يعد بمنزلة تدخل في الشؤون الداخلية للدول الأطراف، إذْ نصت المادة الثالثة (3) من البروتوكول على أنه: "لا يجوز الاحتجاج بأحكام هذا البروتوكول "بقصد المساس بسيادة أية دولة"، أو بمسؤولية أية حكومة في الحفاظ على النظام والقانون في الدولة بكل الطرق المشروعة كلها، أو في إعادتها إلى ربوعها، والدفاع عن الوحدة الوطنية للدولة وسلامة أراضيها"[2]، كما لا يجوز الاحتجاج بأي من أحكام هذا الملحق "البروتوكول" كمسوغ لأي سبب كان للتدخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة في النزاع المسلح، أو في الشؤون الداخلية أو الخارجية للطرف السامي المتعاقد الذي يجرى هذا النزاع على إقليمه[3].

4. معايير تصنيف النزاع المسلح غير الدولي:

رغم رفض فكرة تعريف النزاع المسلح غير الدولي، كما سبق الذكر، أو تحديد الشروط التي يجب توافرها حتى يوصف النزاع نزاعا مسلحا غير دوليا، إلا أنّ مجموعة من الخبراء المشاركين في صياغة اتفاقيات جنيف 1949، كانت قد حددت مجموعة من المعايير غير الملزمة، حتى تتمكن الدول الأطراف في الاتفاقيات من التخلص من الغموض الذي يحيط بمفهوم هذه النزاعات المسلحة غير الدولية بحيث أنه: في حال توافر بعض هذه المعايير أو كلها؛ يمكن تصنيف النزاع بأنه نزاع مسلح غير دولي وليس مجرد عصيان، وبعد نقاش عدد من المشاريع للصياغة اعتُمد نص المادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع، في ضوء عدد المفاهيم استقر عليه غالب الفرقاء في نقاشهم عليها، وهي كالتالي[4]:

- أن يملك الطرف المتمرد قوة عسكرية منظمة وسلطة مسؤولة عن أعمالها، تعمل على بقعة من إقليم معين، ولها القدرة على احترام أحكام اتفاقيات جنيف الأربع وإجبار عناصرها على ذلك.
- أن تكون الحكومة الشرعية مضطرة لاستدعاء الجيش النظامي لمحاربة المتمردين.

---

[1] – Idem, pp. 1380.

[2] – شريف عتلم ومحمد ماهر عبد الواحد، **موسوعة القانون الدولي الإنساني–النصوص الرسمية للاتفاقيات والدول المصادقة والموقعة**، ط 10، القاهرة: منشورات الصليب الأحمر،2010، ص 355.

[3] – المادة الثالثة/ فقرة 2 من الملحق (البروتوكول) الثاني لعام 1977.

[4] – Comité international de la Croix Rouge, *« Commentaire de l'Article 3 commun aux 4 Conventions de Genève »*, op.cit. pp. 7-8.

- أن تكون الحكومة قد اعترفت لهم بصفة المحاربين، أو أن يدعي هؤلاء أنهم محاربون، أو أن تعترف لهم الحكومة بهذه الصفة فيما يتعلق فقط بتطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، أو إذا كان النزاع قد رُفع إلى مجلس الأمن أو الجمعية العامة للأمم المتحدة على أنه نزاع يهدد الأمن والسلم الدوليين، أو يُشكل حالة عدوان.
- أن يكون للمتمردين نظام يمثل خصائص الدولة، وأن يمارس المتمردون السلطة على مجموعة من المواطنين في بقعة معينة من الأرض، وأن تكون قواتهم المسلحة منظمة وتحت إمرة سلطة منظمة وقادرة على التقيّد بأعراف الحروب وقوانينها، وأن تعترف هذه السلطة بأنها مرتبطة بالأحكام الواردة في هذه الاتفاقيات.

بالرجوع إلى الفقرة الأولى من المادة الأولى من البروتوكول الثاني 1977، ومن خلال استقرائها يظهر أنه يشوبها كثيرا من الغموض، فحسب التعليقات الواردة على هذا النص المتعلق بتحديد الطابع غير الدولي للنزاع المسلح، يتبين ما ذهبت إليه إرادة الدول عند تبنيه[1]:

أ. لا بد من أن يكون النزاع القائم على درجة معينة من الحدة، بحيث يمكن اعتباره نزاعا مسلحا غير دوليا وتطبيق أحكام البروتوكول عليه، على أن تطبق أحكام المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربع 1949؛ على النزاعات الأقل حدة.

ب. حاول النص أن يحافظ على ما جاء في المادة الثالثة المشتركة من حقوق، وأن يعدها القاعدة التي ينطلق منها والإضافة عليها.

ج. أطراف النزاع المسلح غير الدولي، هم القوات التابعة المعنية بالنزاع من جهة، ومن جهة أخرى المتمردون وهم جزء من السكان، الذين يناضلون ضد حكومة غير مستقرة، أو جزء منشق من هذه القوات.

د. يجب على أطراف النزاع تنفيذ أحكام هذا البروتوكول ما إن تحققت الروابط الموضوعية الآتية:

- في حال انقسام الجيش والمواجهة المسلحة بين المنشقين والجيش النظامي، أو في المواجهة بين الجيش النظامي والمتمردين أن يكون لهؤلاء حد أدنى من التنظيم.
- أن يكون للمنشقين أو المتمردين قيادة مسؤولة.
- أن تسيطر هذه القوات المنشقة أو المتمردة على جزء من الإقليم بصورة تستطيع معها أن تمارس مهامها العسكرية، والتقيد بأحكام هذا البروتوكول وتطبيق أحكامه.

[1] – C. Pilloud, J. Depreux, et d'autre, « *Commentaire des protocoles additionnels du 8 juin 1977 aux Conventions de Genève du 12 Août 1949* », Comité international de la Croix Rouge, Martinus Nijhoff Publishers, Genève, 1986, pp. 1379-1380.

في خضم هذا النقاش حول معايير تصنيف النزاع المسلح غير الدولي، استندت اللجنة الدولية إلى رأي محكمة يوغسلافيا السابقة في قضية (تاديتش) عام 1997؛ أنه لا بد من توافر شرطين معا لتحديد النزاع المسلح غير الدولي وهما: شدة العنف ودرجة التنظيم لدى الأطراف[1]، وأنّ هذين العنصرين لا يمكن توصيفها بشكل مجرد؛ لكن لا بد من تقدير توافرهما حالة بحالة، فمدة النزاع وتواتر العمليات العسكرية وطبيعة السلاح المستخدم كلها مؤشرات يمكن أن تستخدم لمعرفة ما إذا كان نزاع مسلح غير دولي قد بدأ[2]، وعليه خلصت اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى أنّ حدة النزاع ومستوى تنظيم الخصوم هما المعياران المقدران كأساس التفسير الشامل لمختلف المؤشرات الواقعية، ويعتبران عاملين حاسمين في تلك الحالات، ومع ذلك ثمة حالات يصعب أيما صعوبة تفسير هذين المعيارين[3]. **(أنظر الملحق رقم:4)**.

يلاحظ مما توصلت إليه اللجنة أعلاه أنّ اعتمادها على معيار الشدة ودرجة التنظيم لتصنيف النزاع المسلح غير الدولي، هما معياران متوفران في حالات الاضطرابات والتوتر الداخلية مثل الشغب وأعمال العنف العرضية وغيرها من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة، ومع ذلك استبعدها القانون الدولي من فئة النزاعات المسلحة حسب ما نصت عليه الفقرة (2) من المادة الأولى من البروتوكول الإضافي، رغم التكلفة الإنسانية الباهظة لتبعاتها، مما سيفتح المجال لتطور هذه التوترات وانتشار السلاح أكثر في مناطق النزاع، في ظل غياب قواعد قانونية ضابطة لهذا النوع من الاشتباكات المسلحة.

ثالثا: الفرق بين النزاع المسلح غير الدولي والنزاع المسلح المدوّل والحرب بالوكالة

ترى السيدة كاثلين لا فاند/*Kathleen Lavande* رئيسة وحدة الاستشارات القانونية للقانون المطبق في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى (سابقا)؛ أنّ المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف لا تستخدم مصطلح الحرب الأهلية، بل تشير بدلا من ذلك إلى نزاع مسلح ليس له طابع دولي، وتتجنب اللجنة الدولية بصفة عامة استخدام مصطلح الحرب الأهلية عندما تتواصل مع أطراف نزاع مسلح أو في الإعلان عن النزاع، وتستخدم بدلا من ذلك النزاعات المسلحة "غير الدولية" أو "الداخلية"، حيث يعكس هذان المصطلحان الصيغة المستخدمة في المادة الثالثة المشتركة[4].

---

[1] – Affaire Duško Tadić : Jugement du 7 mai 1997, Tribunal penal international pour l'ex Yougoslavie, Document préparé par le Service de Communication.

[2] - Sylvain Vité, « *Typologie des conflits armés en droit international humanitaire : concepts juridiques et réalités* », Comité international de la Croix-Rouge, p. 7

[3] – اللجنة الدولية للصليب الأحمر، **تعليقات على المادة الثالثة: النزاعات التي ليس لها طابع دولي**، https://bit.ly/3lfKHT1 ، ص 40، تاريخ الاطلاع : 2021/03/13.

[4] – كاثلين لا فاند/*Kathleen Lavande*، **النزاعات الداخلية أو حالات العنف الأخرى–ما الفرق بالنسبة للضحايا؟** اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تاريخ النشر: 2012/12/10، http://bit.ly/3bLcxng، تاريخ الاطلاع: 2021/03/12.

مما سبق، يشير النزاع المسلح غير الدولي في إطار القانون الدولي الإنساني إلى حالة من حالات العنف تنطوي على مواجهات مسلحة طويلة الأمد بين القوات الحكومية وجماعة أو أكثر من الجماعات المسلحة المنظمة، أو بين تلك الجماعات بعضها البعض، وتدور على أراضي الدولة، ويكون أحد الجانبين المتنازعين على الأقل في نزاع مسلح غير دولي هو جماعة مسلحة من غير الدول، ويحث وجود نزاع مسلح غير دولي على تطبيق القانون الدولي الإنساني؛ المعروف أيضا بقانون النزاعات المسلحة؛ حيث يفرض قيودا على الأطراف المتنازعة في ما يخص كيفية سير العمليات العدائية، ويحمي كافة الأشخاص المتضررين من النزاع، كما يفرض هذا القانون التزامات على طرفي النزاع على قدم المساواة، ولكن دون منح أية صفة قانونية للجماعات المسلحة المشاركة في ذلك النزاع [1].

في سياق ذي صلة، يرى لوي مارتينيز/ *Louis Martinez* وتوماس كالفو/*Thomas Calvo* أنّ النزاعات غير الدولية هي النزاعات التي تنشأ بين مواطني الدولة نفسها[2]؛ قد تنشأ بتحريض من دول خارجية، كما يمكن أن تنشأ نتيجة اختلافات ثقافية أو دينية أو سياسية أو غيرها؛ فهناك النزاعات الثورية التي تهدف إلى الانفصال عن الدولة المركزية والتمتع بحكم ذاتي، وهناك النزاعات العرقية أو الإثنية أو الدينية؛ يكون الهدف منها فرض السيطرة على الحكومة المركزية في دولة ما على حساب طرف آخر أو أطراف أخرى[3].

في حين أنّ النزاعات المسلحة المدوّلة هي تلك النزاعات التي تكون في الأصل داخلية مسلحة بين أطراف داخلية؛ ولكنها في لحظة ما وفي ظروف معينة تصبح مدوّلة من خلال تدخل خارجي مسلح واحد أو أكثر؛ لمساندة أحد أطراف النزاع أو أكثر من طرف، وذلك بهدف التأثير على نتيجة هذا النزاع وتحقيق مصالح سياسية واقتصادية معينة، سواء كان هذا التدخل بشكل علني أو مستتر[4]، وسيتم التطرق للنزاعات المسلحة المدولة لاحقا في هذا الفصل.

أما الحرب بالوكالة هي نوع من الحروب التي تتنافس فيها دولتان في دولة ثالثة بالاعتماد على تحريك فاعلين رئيسيين في تلك الدولة (أنظمة أو معارضة أو مجموعات شبه عسكرية) ودعمهم عسكريا؛ وخلق نزاع حقيقي فيها بهدف تحقيق مكاسب استراتيجية عدة؛ دون المواجهة المباشرة، ويطلق على أولئك

---

[1] – المرجع نفسه، http://bit.ly/3bLcxng .

[2] – صلاح الدين عامر، **المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام**، القاهرة: دار الفكر العربي، 1976، ص110.

[3] – عبد القدوس بوعزة، عبد الكريم باسماعيل، **طرق إدارة النزاعات الأهلية**، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد (13)، العدد (1)، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، الجزائر، جانفي 2021، ص 518.

[4] – عبد الله علي عبو، **النزاعات المسلحة المدولة: في انتظار قانون واجب التطبيق**، مجلة الإنساني، العدد (59)، المركز الإقليمي للإعلام/اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة، 2015، ص 20.

الفاعلين الرئيسيين مصطلح "الوكلاء"، أي الجهة التي أمرت للعمل لدولة أو جهة ما في حروب الوكالة ضد مصالح الدولة الأخرى[1].

الجدير بالإشارة، أنّ العالم بعد الحرب العالمية الثانية شهد ولا يزال يشهد نماذج عديدة من النزاعات الداخلية المسلحة التي أصبحت مدوّلة[2]، والتي تطورت إلى حرب بالوكالة [3] بتأثير من قوى عظمى؛ حيث يكون تدخل الدولة في شؤون دولة أخرى بصورة حرب بالوكالة عن طريق دعم طرف غير حكومي في نزاع مسلح غير دولي قائم بالأساس كما سبق الذكر، لإطالة أمد النزاع المسلح الدائر بين الجيش النظامي وبين مجموعة مسلحة، والغاية من الحرب بالوكالة هو تحقيق لمصالح عليا في مناطق الصراع بأقل تكلفة من الناحية العسكرية والاقتصادية، ولعل ما يحدث في المشرق العربي اليوم من نزاعات مسلحة بتدخل أجنبي، كان محط اهتمام العديد من الباحثين والأكاديميين، حيث تركزت جل دراساتهم القانونية حول النزاعات العربية الراهنة؛ ولا سيما النزاعات التي لا زالت تشهدها كل من سوريا واليمن، وفيما إذا كانت هذه النزاعات تدخل ضمنًا تحت إطار الحرب بالوكالة.

الفرع الثاني: تحديد طبيعة النزاعات الطائفية في العالم العربي

لا شكّ أنّ الحالة الجيوسياسية والاستراتيجية في العالم العربي؛ لا زالت تشهد حالة من عدم الاستقرار بفعل التحولات والمتغيرات على الصعيدين الإقليمي والدولي؛ حيث تمثل التداعيات التي شهدتها الساحة العربية عام 2020 وبداية 2021م، امتدادا للنزاعات المسلحة الدائرة خلال السنوات العشر الماضية (منذ يناير 2011)، ولعل ما شهدته سوريا في إطار ثورات الربيع العربي من اضطرابات داخلية؛ من أجل الديمقراطية وتغيير النظام؛ على غرار تونس ومصر واليمن وليبيا وباقي الدول العربية؛ والتي سرعان ما تحولت إلى نزاع مسلح داخلي على درجة عالية من الخطورة والعنف؛ كانت مركز اندلاع نزاع إقليمي/دولي مسلح في ظل تعدد واختلاف الأطراف من داخلية (كالقوات المسلحة السورية، والجماعات المسلحة المعارضة كالجيش السوري الحر، وتنظيم الدولة الإسلامية "داعش"، وجيش الإسلام وأحرار الشام وغيرها)، وخارجية (كروسيا، وإيران، وحزب الله، وتركيا، والمملكة العربية السعودية، والولايات المتحدة الأمريكية).

---

[1] – أنظر : حسن سعد عبد الحميد، **الحروب بالوكالة : دراسة في الأهداف وأسلوب الإدارة**، العراق : مجلس الأمن الوطني/ مركز النهرين للدراسات الاستراتيجية، 2019.

[2] – من أمثلة النزاعات المدولة: النزاع في المجر عام 1956، الحرب الثانية في الكونغو عام 1998، جمهورية الدومينكان عام 1965، النزاعات المتعدد في تشاد منذ العام 1968، أفغانستان عام (2001–2021).

[3] – من أمثلة الحرب بالوكالة بتدخل عسكري: تدخل الصين لدعم جناح (Pathet Lao) العسكري عام 1954 في جمهورية لآوس (Laos)، وتدخل الاتحاد السوفيتي السابق بدعم اتحاد الشعب الإفريقي الزيمبابوي عام 1962، وتدخل الولايات المتحدة لدعم حركة المجاهدين في أفغانستان عام 1981.

كان ذلك من خلال التنافس الاستراتيجي بين القوى الإقليمية على مناطق النفوذ من جهة؛ والتركة التي خلفها غزو العراق واحتلاله بقيادة الولايات المتحدة من جهة أخرى، والذي زعزع مؤسسات الدولة الضعيفة أصلا وأدى إلى احتدام العنف الطائفي؛ إضافة إلى امتداد هذه النزاعات إلى دول الجوار من جهة ثالثة؛ حيث يهيئ النزاع في دولة ما ظروف نشوب نزاعات أخرى في دول مجاورة سواء بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر في ظل الاصطفافات الطائفية؛ مما أدى إلى صعوبة توصيف للنزاعات المسلحة الدائرة في بعض دول العالم العربي التي أخذت بعدا طائفيا.

وللإجابة عن التساؤل المطروح سابقا حول ما إذا كانت النزاعات الطائفية تُعد نزاعات داخلية مسلحة أم تُعدّ نزاعات دولية مسلحة؛ استلزم البحث أولا عن متغير الطائفية في العلاقات الدولية ومن ثَم البحث عن طبيعة وتوصيف النزاعات الطائفية في العالم العربي.

أولا: الطائفية من منظور العلاقات الدولية

شهد حقل العلاقات الدولية وخاصة حقل السياسة الخارجية في العقود الأخيرة عودة للدراسات المتعلقة بالبعد الاجتماعي في العلاقات الدولية، إذ يركز هذا النوع من الدراسات الذي عرف بـ "البنائية –الاجتماعية" والذي جاء بعد إخفاق الواقعية؛ على دور الإدراكات والهويات في السياسة الدولية بدلا من التركيز على دور القوى والعوامل المادية (ميزان القوة العسكري مثلا)؛ حيث قدمت البنائية تفسيرا يركز على التغيير في العوامل الاجتماعية المتعلقة بالأفكار والهويات[1].

انطلاقا من التفسير البنائي؛ يرى الكاتبان (جريجوري غوز الثالث/*F. Gregory Gause III*) أستاذ الشؤون الدولية بجامعة تكساس و(كريستوفر فيليبس/*Christopher Phillips*) أستاذ العلاقات الدولية بجامعة كوين ماري/ *Queen Mary* في لندن؛ أنّ الولاء القائم على الطائفة مهم بلا شك، وهو أداة من بين العديد من الأدوات في ترسانة القائد (صانع القرار) الفكرية التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار إلى جانب القدرات المادية، فعندما يتآكل رأس المال المادي؛ قد يلجأ الفاعلون إلى استخدام رأس المال الفكري، ومن ثَمّ يتطلب فهم الظروف التي يتم فيها اتخاذ هذه القرارات: التفكير في كل السياقات المحلية والإقليمية، والتنقل بين مجموعة من أسئلة العلاقات الدولية المعقدة؛ إذ لا يمكن فصل سياسات القوة تماما عن مسائل الهوية، خاصة عندما تنطوي ممارسة السلطة السياسية على استغلال انقسامات الهوية المتاحة للتعبئة؛ ففي بعض الأحيان قد يعني ذلك مسألة الطائفية[2].

---

[1] – محمد حمشي، **الطائفية أداة للسياسة الخارجية مقاربة من منظور العلاقات الدولية**، (فصل من كتاب: المسألة الطائفية وصناعة الأقليات في الوطن العربي)، الدوحة: قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2017، ص 272.

[2] - Simon Mabon, « *Introduction : Sectarianism and International Relations* », POMEPS STUDIES (The Project on Middle East Political Science), No (38), Lancaster University's Richardson, United Kingdom, March 2020, p.4.

مما تقدم؛ يرى الدكتور محمد حمشي أنّ الطبيعة الاجتماعية للسياسة الخارجية تتجلى من خلال التأثير البارز للعوامل الاجتماعية في السلوك الخارجي للدولة، فالهوية ببعديها الداخلي والخارجي تحدد بشكل أو آخر الكيفية التي تؤدي بها الدولة دورها في العلاقات الدولية، ولعل الجمهورية الإيرانية أبرز مثال على استخدام الهوية الطائفية كأداة في سياستها الخارجية اتجاه العالم العربي من خلال انخراطها في استقطابات إقليمية ذات مضامين استراتيجية/مصلحية، بالمقابل، يمكن أن تكون الطائفية أداة للفاعل الخارجي لتسويغ التدخل في إطار حماية الأقليات؛ إذا ما نظرت الطائفة إلى الفاعل الخارجي بوصفه حاميا لبقائها وهويتها ومنقذا لها في ظل الفوضى المحلية الناشئة[1].

معنى ذلك؛ أنه يمكن للقوى الأجنبية استخدام الهويات العابرة للدول للتدخل في الصراعات المحلية في الدول الضعيفة ذات الحدود القابلة للاختراق (منطق ترتيب الداخل وفق متطلبات الخارج)، وكطريقة لمعالجة "معضلة الأمن الهوياتي"، يمكن للجهات الفاعلة المحلية أن تلجأ إلى الهويات العابرة للدولة، كطريقة لطلب الدعم من الخارج (المنطق من الداخل إلى الخارج/ الاحتواء)، كما اقترح العديد من المراقبين؛ فإن وجهة النظر التحليلية هذه قد تكون مفيدة في تحديد وشرح "أين" و"متى" أصبحت السياسة الإقليمية "طائفية" بشكل خاص؛ وغالبًا ما يكون ذلك في سياق "الحروب الأهلية الإقليمية"؛ حيث تصبح الدول ذات مؤسسات الدولة الضعيفة أو المنهارة مع نوعٍ ما من الانقسام الطائفي محليًا؛ ساحاتٍ للمنافسات المعقدة "الداخلية–الدولية" التي تنطوي على مشاركة قوى خارجية وجهات فاعلة محلية (غير حكومية)، وبذلك يوفر وجود الدول الضعيفة والهويات القوية العابرة للدول فرصا كبيرة للحرب بالوكالة[2].

في هذا الصدد يتساءل الكاتب سلامة كيلة من خلال دراسته المعنونة: "الطائفية والمنظور الطائفي: نقد النخب السورية": «لماذا كان هذا التعايش التاريخي يُخرق؟ أي لماذا كان الصراع ينشب بين الطوائف؟»، ومن خلال تحليله أرجع سبب ذلك إلى المنظور الأيديولوجي الذي تريده الرأسمالية المستعمِرة والتي تريد استمرار السيطرة عبر أدلجة الاختلاف والتمايز؛ والذي تهدف من خلاله إلى تفكيك المجتمع عبر تعزيز الوعي بالتمايز والاختلاف وحتى التناقض على أساس ديني أو طائفي (أو حتى قبلي ومناطقي)، وافتعال نزاع طائفي داخله، في إطار السياسة الإمبريالية.

بناءً عليه، فإنّ إشكالية الطائفية لم تعد قضية محلية؛ بل أصبحت قضية تخص القوى الإقليمية والدولية وبذلك انتقلت من البعد المحلي إلى البعد العالمي، ويعود ذلك لاعتبارين: الأول: اعتبار الطائفية أداة مهمة للتدخل في شؤون الدول الأخرى، خاصة التي تنتهج سياسات مخالفة لسياسات الدول العظمى

[1] – محمد حمشي، المرجع السابق، ص 291.

[2] – Morten Valbjorn , « *Sectarian identity politics and Middle East international relations in the first post-Arab Uprisings decade: from 'whether' to 'how,' 'where' 'when' and for 'whom'* », SCHOOL OF BUSINESS and SOCIAL SCIENCES,AARHUS UNIVERSITY ,The Project on Middle East Political Science, March 2020, p.21.

ولا سيما الغربية منها بفتح ملفات حقوق الإنسان، الثاني: كبح جماح النزاعات الطائفية والدينية في حالة الحاجة والضرورة؛ إذا تعرضت مصالح الدول العظمى الغربية أو الشرقية للخطر، أو أن تُعرض هذه النزاعات الطائفية الأمن الإقليمي أو الدولي للخطر ولا سيما في المشرق العربي، وعليه أصبح اهتمام القوى العظمى العالمية أو الإقليمية بـ "الورقة الطائفية" فكريا وسياسيا وإعلاميا جليًّا في الجغرافية العربية، ما شكل "ورقة ضغط" على دول العالم العربي التي تعاني مشاكل طائفية[1].

ثانيا: إسقاط أنموذج النزاع الاجتماعي المزمن لـ "عازار إدوارد" على النزاعات الطائفية في العالم العربي

إنّ النزاعات المسلحة الراهنة التي تشهدها بعض دول العالم العربي ولا سيما في سوريا واليمن اللتين تتميزان بالتعدد الطائفي؛ هي نزاعات ذات طبيعة معقدة، بسبب تداخل الأسباب والأهداف والأطراف، مما أدى إلى إطالة أمدها، وعليه لزم البحث عن تحديد طبيعة هذه النزاعات من خلال إسقاط أنموذج النزاع الطائفي لـ (عازار إدوارد)، ومن ثمّ تحديدها ما إذا كانت نزاعات مسلحة داخلية أو مسلحة دولية أو مدوّلة.

بالرجوع إلى توصيف عازار إدوارد للنزاع الاجتماعي المزمن؛ يلاحظ أنّه وضع متغيرات محددة للنزاع حتى يمكن توصيف النزاع الاجتماعي بالنزاع الطائفي، أول هذه المتغيرات: المحتوى الطائفي الذي يعتبر من أهم العوامل التي تؤدي إلى النزاعات الاجتماعية الممتدة في المجتمعات التي تتميز بمكون اجتماعي متعدد الطوائف، ثاني المتغيرات: أن ينشأ سبب النزاع من حرمان الطوائف من إشباع حاجياتها الإنسانية المادية (كالتغذية؛ الأمن؛ احتياجات التنمية وغيرها)، والاحتياجات غير المادية (مثل احتياجات الوصول السياسي، حاجة الهوية، التعبير الثقافي والديني، والاعتراف الاجتماعي)، إذْ يُعدّ الحرمان من هذه الاحتياجات مصدر أساسي للنزاع الطائفي، ثالث المتغيرات: احتكار السلطة من قبل (مجوعة طائفية مهيمنة) والحد من الوصول السياسي للطوائف الأخرى، علاوة على أنّ عدم قدرة الدولة على تلبية احتياجات جميع الطوائف، وسعيها لمقاومة مشاركة الأقليات الطائفية فإنّ ذلك يعتبر مصدرا للنزاع الطائفي.

بالتالي؛ إذا ما وُجدت هذه المتغيرات فإنها تؤثر في النزاع الكامن؛ إذ يتحول هذا الأخير إلى نزاع ظاهر أكثر عنفا؛ من خلال الاحتجاج الجماعي الذي يقابَل غالبا بدرجة من القمع؛ مما يؤدي بالجماعات الطائفية إلى صياغة استراتيجيات العصيان المدني، أو حرب العصابات أو الحركات الانفصالية؛ وميلهم لحشد الدعم من خارج الدولة، وهو ما قد يودي إلى تحويل النزاع الدائر داخليا إلى نزاع إقليمي في ظل الاصطفافات الطائفية.

بالمقابل، حدد عازار إدوارد مجموعة من المكونات الأساسية لتوصيف النزاع الطائفي الذي يأخذ شكل العنف المسلح، وذلك من خلال: مشاركة الفواعل من غير الدول، والحد الأدنى لعشرين (20) سنة، وثلاث

[1] – جمال الشلبي، **تحولات الطائفية في العالم العربي من العقيدة الدينية إلى التجاذبات الدولية**، مجلة THE.WHAT ? ، العدد (54)، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات الأبحاث، الرباط، 2019، ص 27-28.

دورات أو أكثر من العنف والسلم، وخمسمائة (500) أو أكثر من الضحايا مرتبطة مباشرة بالقضايا المتعلقة بالنزاع، مع وجود العداء والتفاعلات بين الطوائف المتنافسة.

بناءً على ما تقدم حول معايير النزاع الطائفي، يمكن إسقاط أنموذج عازار إدوارد على كل من النزاع السوري واليمني والعراقي لمعرفة ما إذا كانت هذه النزاعات طائفية أم غير طائفية.

الجدول رقم (1): إسقاط أنموذج النزاع الاجتماعي المزمن لـ"عازار إدوار" على النزاعات الطائفية في العالم العربي (حالات النزاع: السوري-العراقي-اليمني)

متغيرات النزاع الاجتماعي المزمن عند "عازار إدوار"	متغيرات النزاع السوري	متغيرات النزاع العراقي	متغيرات النزاع اليمني
المحتوى الطائفي للمجتمع	يتميز المجتمع السوري بالتعدد الطائفي	يتميز المجتمع العراقي بالتعدد الطائفي	يتميز المجتمع اليمني بالتعدد الطائفي
حرمان الطوائف من الاحتياجات الإنسانية	اندلاع الاحتجاجات السلمية الشعبية عام 2011 إثر موجة الربيع العربي بسبب التفاوت الطائفي وتدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والفساد السياسي وحرمان الشعب بمختلف طوائفه من الاحتياجات الإنسانية (المادية وغير المادية).	انتشار تمرد شعبي بعد الغزو الأمريكي للعراق عام 2003 ورفض نظام المحاصصة الطائفية، اندلع احتجاج جماعي في 2011 إثر تردي الأوضاع الأمنية لتتجدد المظاهرات أواخر 2019 إثر تدهور الأوضاع الاجتماعية وحرمان مختلف الطوائف العراقية من الاحتياجات الإنسانية (المادية وغير المادية).	معارضة الحركة الحوثية الزيدية النظام السياسي في 2004 نتيجة التمييز الطائفي، أدت المعارضة إلى حروب ضد النظام لمدة 6 سنوات، في 2011 اندلعت ثورة شعبية بسبب توريث السلطة والحرمان من الاحتياجات الإنسانية (المادية وغير المادية).
دور الحكومة والدولة	احتكار الطائفة العلوية (بشار الأسد) المهيمنة للسلطة نتيجة التوريث، واللا تكافؤ في توزيع السلطة بين قوى المجتمع مع عدم قدرة الدولة على تلبية مطالب الطوائف الشعبية السورية أدى إلى أزمة الشرعية.	الفراغ السياسي الأمني وتطبيق نظام المحاصصة الطائفية أدى إلى هيمنة الطائفة الشيعية على السلطة، وانتشار الولاءات الطائفية، ترتب عن ذلك مطالبة الشعب بتغيير النظام السياسي نظرا لعجز الحكومة على تلبية مطالب الجماعات الطائفية.	احتكار السلطة من طرف الطائفة الشيعية (الرئيس علي صالح) لمدة 33 سنة، وعدم قدرة الحكومة على تحقيق المساواة السياسية أدت إلى مطالبة الطوائف الشعبية بإسقاط النظام وإلى أزمة الشرعية.
الروابط الدولية	سياسة الدولة القمعية تجاه الاحتجاجات الشعبية دفع إلى عصيان مدني قوبل بالعنف المسلح، مما أدى إلى حرب الفصائل التي طلبت الدعم من خارج الدولة (عسكريا) .	نتيجة الانقسام الطائفي اندلع الصراع بين السنة والشيعة وبين قوات التحالف والجماعات المسلحة العراقية، مما أدى بكل الأطراف المتحاربة إلى حشد الدعم العسكري من أطراف خارجية (التدخل الأجنبي)	انتهاج العنف السياسي تجاه المتظاهرين أدى بالحركة الحوثية إلى حمل السلاح بدعم خارجي ضد الحكومة الجديدة التي طلبت الدعم العسكري من الخارج.

المصدر: من إعداد الباحثة

الجدول رقم (2): إسقاط المكونات الأساسية لتوصيف النزاع الطائفي المسلح عند "عازار إدوارد" على النزاعات الطائفية في العالم العربي (حالات النزاع: السوري–العراقي–اليمني)

المكونات الأساسية لتوصيف النزاع الطائفي المسلح عند "عازار إدوارد"	مكونات توصيف النزاع السوري المسلح	مكونات توصيف النزاع العراقي المسلح	مكونات توصيف النزاع اليمني المسلح
مشاركة الفواعل غير الدولية	.جبهة النصرة لأهل الشام (سنّة) .الجبهة الإسلامية السورية (سنّة) .حركة أحرار الشام (سنّة) .جماعة الإخوان المسلمين (سنّة) .المعارضة الكردية المسلحة (سنّة) . تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) (سنّة) . ميليشيات الحرس الثوري الإيراني المسلحة (شيعة) .حزب الله اللبناني(شيعة)	.فصائل الحشد الشعبي: فيلق البدر (شيعة) كتائب حزب الله العراقي (شيعة) عصائب الحق (شيعة) . ميليشيات الحرس الثوري الإيراني المسلحة الإيرانية (شيعة) .تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) (سنّة)	.الحركة الحوثية (شيعة) انفصاليو الجنوب (سنّة) .المقاومة الشعبية تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) (سنّة) . تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية (سنّة) الميليشيات الإيرانية المسلحة (شيعة) الجهاديون(متعددو الطوائف)
الحد الأدنى لمدة النزاع 20 سنة	مدة النزاع السوري 11 سنة من (2011-2022)	مدة النزاع العراقي يقارب 20 سنة من (2003-2022)	مدة النزاع اليمني 11سنة من (2011-2022)
ثلاث دورات أو أكثر من العنف	نزاع مسلح مستمر دون دورات	الدورة الأولى: بعد سنة 2003 الدورة الثانية: من 2006-2008 الدورة الثالثة: من 2014-2017 الدورة الرابعة: من 2019-2022	نزاع مسلح مستمر دون دورات
500 ضحية أو أكثر مرتبطة مباشرة بالنزاع	أكثر من 385.000 ضحية مرتبطة مباشرة بالنزاع موثقة حسب التقارير الدولية	.أكثر من 40.000 ضحية مرتبطة بالنزاع خلال الدورة الأولى .أكثر من65.000 ضحية مرتبطة بالنزاع خلال الدورة الثانية. .أكثر من 67.500 ضحية مرتبطة بالنزاع خلال الدورة الثالثة. . أكثر من 2300 ضحية مرتبطة بالنزاع خلال الدورة الرابعة.	أكثر من350.000. ضحية مرتبطة بالنزاع مباشرة
وجود العداء بين الطوائف المتنافسة	استحواذ عائلة (الأسد العلوية) على الحكم لمدة طويلة، خلق نوع من العداء بين الطوائف الأخرى المنافِسة في ظل اللا مساواة السياسية.	نظام المحاصصة الطائفية في العراق منذ 2003 أدى إلى التمييز الطائفي والولاءات الطائفية؛ ما أدى إلى العنف الطائفي.	محاولة توريث السلطة، وتهميش الحوثيين ومختلف الطوائف لمدة طويلة أدى إلى العداء والعنف الطائفي.

المصدر: من إعداد الباحثة

انطلاقا من الجدول رقم (1) والجدول رقم (2) أعلاه، ومن خلال إسقاط أنموذج النزاع الاجتماعي المزمن لـ "عازار إدوارد" على النزاعات الدائرة في العالم العربي وعلى وجه الخصوص النزاع السوري؛ النزاع العراقي والنزاع اليمني يستنتج أنّ طبيعة هذه النزاعات هي نزاعات طائفية، حيث **يلاحظ أنّ النزاع العراقي قد استوفى كل متغيرات النزاع الاجتماعي المزمن والمكونات الأساسية لتوصيفه كنزاع طائفي مسلح** ولا سيما مدة النزاع التي قاربت (20 سنة) وهو الحد الأدنى للنزاع، فضلا على أنه عرف أكثر من ثلاث دورات من العنف والسلم.

كما يلاحظ أنّ النزاع السوري، والنزاع اليمني قد استوفيا كل متغيرات النزاع الاجتماعي المزمن لـ "عازار إدوارد"، كما استوفيا أغلب المكونات الأساسية لتوصيفهما كنزاعين مسلحيْن؛ ما عدا مكوّن أو شرط مدة النزاع بحيث كانت (11 سنة) أقل من الحد الأدنى الذي حدده "عازار إدوارد" وهو (20 سنة)، علاوة على أنّ النزاعين لم يعرفا دورات من العنف والسلم، وإنما كانت هناك استمرارية في النزاعين، وهنا يمكن القول أنّه رغم عدم استيفاء النزاعين هذين الشرطين (المدة ودورات العنف والسلم) إلا أنّ النزاع السوري والنزاع اليمني يعتبران من النزاعات الطائفية المسلحة؛ بحيث لا يمكن الاعتماد على مدة النزاع أو دورات العنف والسلم لتوصيف النزاع الطائفي المسلح؛ طالما هناك المحتوى الطائفي والحرمان من الاحتياجات الإنسانية المادية وغير المادية، ودور الدولة السلبي في تحقيق مطالب الجماعات الطائفية، والتدخل الأجنبي عسكريا إلى جانب الفواعل غير الدولية.

علاوة على ما سبق، فإنّ عازار إدوارد ارتكز في تحليله للنزاع الاجتماعي المزمن (الطائفي) على الصراع العربي–الإسرائيلي (بين طائفة المسلمين وطائفة اليهود)، ولكن بعد الحرب الباردة وفي ظل العولمة تطورت ظاهرة النزاع الاجتماعي المزمن بسرعة وأصبحت تدور حول الهوية في الدول الهشة، والأهم منه هو عدد الضحايا الذي أصبح يرتفع بسرعة إلى جانب صعود فواعل غير دولية وانخراطها في نزاعات غير متكافئة مع الفواعل الدولية، فطالما أنّ هناك تكلفة إنسانية باهظة؛ فلا يمكن أن يُنتظر مدة (20 سنة) لتوصيف النزاعات الراهنة في العالم العربي كنزاعات طائفية مسلحة، ومن ثمّ تحديد القواعد القانونية الواجبة التطبيق؛ وعليه فإنّ حماية المدنيين هي من أولويات الاهتمام في القانون الدولي الإنساني في أي نزاع مسلح.

خلاصة الاستنتاج **أنّ النزاعات المسلحة الراهنة في العالم العربي وتحديدا النزاعات الدائرة في كل من سوريا والعراق واليمن قيد الدراسة: هي نزاعات طائفية داخلية مسلحة، وبعد التدخل الأجنبي عسكريا يمكن توصيفها بالنزاعات الطائفية المسلحة المدوّلة**؛ تستوجب البحث عن القواعد القانونية الواجبة التطبيق.

تعليلا لهذا الاستنتاج؛ هناك دراسات تمحورت حول طبيعة النزاعات الطائفية في مقدمتها دراسة (طلال عبد حسين البدراني ومحمد ذياب سطام) المعنونة بـ" جريمة إثارة الحرب الأهلية أو الاقتتال الطائفي: دراسة تحليلية قانونية"[1]؛ حيث عبّر الكاتبان عن النزاعات الطائفية بمصطلح الاقتتال الطائفي الذي يتفق مع الحرب الأهلية بكونه قتالا بين فئتين أو مجموعتين مسلحتين، إلا أنّه يختلف عنها في سبب اندلاع القتال أي الدافع إلى الاقتتال هنا هو التعصب؛ إذ يعمل كل فريق بحسب معتقده السياسي أو الديني أو المذهبي، أي أعمال الاقتتال تكون بدوافع طائفية.

بالتالي؛ يمكن تحديد طبيعة النزاعات الطائفية بصفة عامة من خلال إثارة الكراهية والبغضاء بين الطوائف الاجتماعية، وتسليح المواطنين، وحمل المواطنين على التسلح بعضهم ضد بعض، والحمل هنا يراد به الضغط والإجبار والإقناع، والتحريض على الاقتتال بهدف الدفع إلى نشوب الاقتتال الطائفي على أسس طائفية أو عرقية أو مذهبية، وخلق حالة اضطراب داخلي بغية تفكك بنية المجتمع وتماسكه أو تهديد أمن الدولة والسلم الاجتماعي بشكل عام، وخطورة الاقتتال الطائفي لا يكون أثره السلبي على الأوضاع الداخلية للدولة، وإنما يكون له انعكاس على الأوضاع الدولية الخارجية؛ والتي قد تؤدي إلى تدخل الدول الأخرى عندما تهدد السلم والأمن الدوليين.

في هذا السياق، ينطوي استمرار إضفاء الطابع الإقليمي على الطائفية على التسبُّب في انتشار النزاع في دولة واحدة إلى دول أخرى عن طريق تحريض الجماعات الطائفية داخليا من خلال نزاعات طائفية أجنبية أو عن طريق الدعم والاصطفاف الطائفي الخارجي، ومن المهم ملاحظة أنّ العديد من شركاء الولايات المتحدة في المشرق العربي؛ يرون النزاعات وحتى سياساتهم الخارجية من منظور طائفي إلى حد كبير[2].

ثالثا: إشكالية تدويل النزاعات الطائفية في العالم العربي

يثير تحديد الطبيعة القانونية للنزاعات المسلحة مشكلة حقيقة في وصف النزاع المُدول وتصنيفه طبقا لأحكام القانون الدولي الإنساني، فكما سبق الذكر أنّ القانون الدولي الإنساني حدد في كل اتفاقياته –من اتفاقية لاهاي 1907، مرورا باتفاقيات جنيف للعام 1949 وانتهاءً بالبروتوكولين الإضافيين للعام 1977–نوعين من النزاعات المسلحة وهما: النزاعات المسلحة الدولية، والنزاعات المسلحة غير الدولية، فإذا كانت صور النزاعات المسلحة الدولية والداخلية السالفة الذكر لا تثير أية إشكالية، فإنّ الحال يختلف

[1] – أنظر : طلال عبد حسين البدراني ومحمد ذياب سطام، **جريمة إثارة الحرب الأهلية أو الاقتتال الطائفي : دراسة تحليلية قانونية**، مجلة العلوم القانونية، المجلد(32)، العدد (5)، كلية القانون، جامعة بغداد، جويلية 2019.

[2] - هيذر إم روبنسون/*Heather M. Robinson* ، وآخرون، **الطائفية في المشرق العربي: التداعيات على الولايات المتحدة**، سانتا مونيكا، كاليفورنيا: مؤسسة RAND، 2018، ص 112.

بالنسبة إلى النزاعات المدولة التي تثور بشأنها بعض الصعوبات، وذلك لأنّ هذه النزاعات لا يمكن تصنيفها ضمن النزاعات المسلحة الدولية ولا النزاعات الداخلية على حد سواء، حيث أنّ أحكام القانون الدولي الإنساني لم تنظم هذا النوع من النزاعات، كما أنها لا يمكن أن تُطبق بسهولة على النزاعات الداخلية التي تنطوي على تدخل أجنبي[1].

بمعنى أنّ هناك نزاعات تكون دولية وغير دولية في آنٍ معا، إذْ تظهر كأنها حرب دولية في العلاقة بين المتحاربين وحرب أهلية بين بعضهم الآخر، وهو ما يحدث في الوقت الراهن في العالم العربي (سوريا واليمن)، كما يمكن أن يبدأ النزاع بشكل نزاع مسلح غير دولي، ثم يتحول إلى نزاع مسلح دولي، وهذا ما يطلق عليه مصطلح النزاع الداخلي المُدول كما سبق الذكر، ويتمثل تحوّل النزاع المسلح غير الدولي إلى نزاع مسلح مدول في فرضيتين:

1. أن تتدخل دولة أجنبية أو أكثر بقواتها المسلحة لتساند طرفا من أطراف النزاع المسلح غير الدولي بغير رضا الحكومة الشرعية.
2. أن تتدخل دولتان أجنبيتان أو أكثر كل واحدة لصالح طرف من أطراف حرب أهلية (وهذا ما ينطبق على تدخل روسيا والولايات المتحدة الأمريكية في النزاع السوري الداخلي).

ما يمكن الإشارة إليه؛ هو أنه لا يوجد أي هيئة دولية مستقلة يحق لها تحديد هل النزاع القائم هو نزاع مسلح دولي أو غير دولي، علما بأنّ هناك تباينا في المواقف في توصيف النزاعات المسلحة غير الدولية بين الدول، والمنظمات الدولية والحركات المسلحة المكونة من متمردين، فضلا عن المحاكم الدولية الجنائية التي وضعت معايير محددة لتكيف طبيعة النزاعات المسلحة[2].

تبعا لما سبق؛ تكمن إشكالية توصيف النزاعات المدولة في الصعوبات التي تواجه تحديد القواعد الواجبة التطبيق على هذا النوع من النزاعات المسلحة؛ حيث تكمن الصعوبة في أنّ النزاع المسلح المدول يحتوي على عنصر أجنبي إلى جانب العنصر الداخلي؛ مما يشكل نزاعا مختلطا، ومن ثم لا يمكن اعتباره نزاعا دوليا ولا نزاعا غير دولي، وفي هذا الصدد لا يقدم القانون الدولي الإنساني أية حلول وسطية بين القانون المطبق في النزاعات المسلحة الدولية، والقانون المطبق في النزاعات المسلحة غير الدولية.

ومن أهم المشاكل التي تنجم عن النزاعات المسلحة المدوّلة؛ هي كالتالي[3]:

[1] – عبد الله علي عبو، المرجع السابق، ص 20.

[2] – أمل اليازجي، المرجع السابق، ص 286-287.

[3] – عبد الله علي عبو، المرجع السابق، ص 20-21.

1. لتطبيق القانون الدولي الإنساني على النزاعات المسلحة المدولة، فلا بد من تكييف قانوني لهذه النزاعات، إلا أنّ الأمر في تحديد القانون الواجب تطبيقه في هذه الحالة ليس بالأمر السهل، نظرا لغموض وتداخل الأطراف المشاركة في النزاع المسلح المدول، إذْ ممكن أن يكون النزاع بين فصائل داخلية متقاتلة وكل فصيلة منها مدعومة من دولة أو دول أجنبية، وهذا يعني مواجهة مسلحة بين دولتين أو أكثر أو بين طرفين مسلحين فأكثر بطريقة غير مباشرة.
2. إنّ مشكلة توصيف النزاعات المسلحة المدولة يمكّن الدول الأجنبية المتداخلة في النزاع من عدم الوفاء بالتزاماتها باحترام أحكام القانون الدولي الإنساني في ظروف النزاع؛ حيث أنه في ظل غياب جهود غير متحيزة مكلفة بمسؤولية تحديد وضع النزاعات المسلحة؛ يبقى المجال مفتوحا لكل طرف بأن يوصف النزاع لمصلحته.
3. عدم وجود توصيف دقيق للنزاعات المسلحة المدولة والقواعد الواجبة التطبيق عليها؛ يمثل معضلة كبيرة للقضاء المختص بالنظر في الانتهاكات التي تقع أثناء هذا النوع من النزاعات لتحديد مسؤولية مرتكبي الانتهاكات فيها؛ مما يترك باب القياس والتفسير مفتوحا أمام القضاء في هذه الحالة.

فعلى الرغم من الجهود التي بذلها فقهاء القانون الدولي واللجنة الدولية للصليب الأحمر لتكييف النزاعات المدولة، إلا أنّ تلك الجهود لم تؤت ثمارها، وفي ظل غياب الحلول الجوهرية لهذه المعضلة تبقى الحلول الفقهية والقضائية هي البديل لسد الفراغ القانوني؛ حيث حاولت المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة بدورها البحث عن مبررات لتطبيق القانون الدولي الإنساني على هذا النوع من النزاعات، وذلك بمناسبة تكييفها للنزاع الذي دار في يوغسلافيا العام 1992؛ إذْ قررت المحكمة أنّ العديد من القواعد المتعلقة بالنزاعات المسلحة الدولية، أصبح من الممكن تطبيقها على النزاعات المسلحة غير الدولية، ويبقى هذا الاجتهاد هو البديل كما سبق الذكر في مثل هذه الأحوال؛ رغم أنها ليست حلولا جازمة نظرا لاختلاف الحالات والظروف المتعلقة بالنزاعات المسلحة المدولة من نزاع إلى آخر[1].

للإشارة أنّ النزاع المسلح الذي دار في يوغسلافيا 1992 كان بين طوائف المسلمين والمسيحيين.

النتيجة؛ أنه تم تدويل النزاع السوري الداخلي، وبذلك فسح المجال واسعا أمام اللاعبين الكبار، للتصارع من أجل تحصيل مزيد من المكاسب في المنطقة المشتعلة بما يطيل أمد سيطرتهم ونفوذهم، حيث أنّ النزاع الذي طال أمده في سوريا واليمن يطرحان إمكانية نشوب نزاع مسلح إقليمي أوسع بين السنّة والشيعة على وجه الخصوص، مع مواجهة بين روسيا والولايات المتحدة، ومواجهة السعودية وإيران من خلال الانقسام الطائفي، وقد تكون حربا على عدة جبهات مع توغلات عسكرية محدودة، واستمرار حرب العصابات وحملات إرهابية متعددة، وبالتالي يمكن القول بأنّ النزاعات الطائفية هي نزاعات مدولة.

[1] – عبد الله علي عبو، المرجع السابق، ص 21.

المبحث الثاني: الأقليات الدينية كمدخل للنزاعات الطائفية في العالم العربي

تتوزع خريطة الأقليات على معظم الدول العربية؛ حيث لا تكاد تخلو أي دولة عربية منها، والعديد من هذه الأقليات لها جذور وحدوِية وتاريخية بعيدة في العالم العربي، وقد تنوعت بين إثنية ودينية ومذهبية، ولم تكن التناقضات والصراعات الحادة بين هذه الأقليات تثور في الغالب إلا مع التدخل الخارجي؛ فمع الاحتكاك بين الحضارة العربية الإسلامية وأوروبا؛ اكتشف الأوروبيون أنّ هناك منظومة فكرية وثقافية إسلامية شديدة التماسك، وأنّ المواجهة المباشرة مع الحضارة الإسلامية ستؤدي إلى هزيمة أوروبية، ولا سيما أنّ العالم العربي يمثل محورا رئيسا من محاور الاستراتيجية الدولية من النواحي الاقتصادية والسياسية والعسكرية والحضارية، وعليه يسعى اليوم العالم الغربي لإيجاد وسائل لإضعاف الدول العربية من داخلها وذلك عن طريق الأقليات الدينية ثم العرقية.

إنّ الهدف من استخدام ورقة الأقليات هو توسيع رقعة النزاعات الداخلية/الإقليمية؛ لإشغال العالم العربي والإسلامي بالمشكلات الداخلية المستجدة وبالمخاطر التي تهدد أمنه؛ بهدف التفتيت والتقسيم للعالم العربي، في هذا المبحث سيتم التطرق إلى مفهوم الأقليات الدينية بين الفكر الإسلامي والقانون الدولي (المطلب الأول)، كما تطلّب موضوع البحث دراسة جيوسياسية سطحية للعالم العربي لمعرفة التوزيع الجغرافي والطائفي للأقليات الدينية وكيف يتم استخدامها كورقة لإثارة النزاعات داخليا وإقليميا (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم الأقليات الدينية بين الفكر الإسلامي والقانون الدولي

إنّ مفهوم الأقلية يذوب أحيانا في مفهوم طائفة أو فئة أو مِلّة أو فِرقة أو مجموعة أو غيرها من التسميات، كما تختلف الأقليات فيما بينها نوعا وهوية وانتماءً، ومن الأقليات ذات المنشأ المحلي الجغرافي: الأقليات الدينية والمذهبية؛ إذْ تتحول فئة من سكان من أصل واحد وسمات واحدة إلى مذهب ما، أو تعتنق ديانة مغايرة مختلفة فتصبح أقلية، وهذا النموذج شائع في الدول التي يسود فيها الإسلام أو المسيحية خاصة.

الفرع الأول: مفهوم الأقليات الدينية في السياق الإسلامي

من أهم قضايا التصور الإسلامي في العقيدة والدعوة والتشريع وأوضحها حضورا؛ مسألة الأقلية الدينية؛ سواء في إطار التدين مقابل الانحراف، أو في إطار مستوى هذا التدين داخل المجتمع المتدين ذاته، ولأن هذه الحقيقة (التنوع الديني) سنّة كونية دائمة، فقد واجه المسلمون في هذا العصر أشكالا منها، وظهر ما بات يعرف بـ "فقه الأقليات المسلمة" استجابة لنشوء هذه الظاهرة في نطاق واسع[1].

[1] – أنور بن قاسم الخضري، **قراءة في مفهوم الأقلية بالقرآن الكريم**، مجلة البيان، العدد (317)، نوفمبر 2013، ص20.

أولا: الدلالة اللغوية والاصطلاحية للأقلية الدينية

يعتبر مصطلح "الأقليات" مصطلحا جديدا في الفقه الإسلامي والحضارة الإسلامية، فلم يعرف الفكر الإسلامي بمجالاته المختلفة مصطلح "الأقلية" بمعناه الشائع في العلوم الاجتماعية ذات النشأة الحديثة في الغرب؛ والذي يشير من المنظور الغربي إلى مكانة أدنى في التراتُب الاجتماعي؛ مستندا إلى أسباب متصلة بمخالفة الأقلية للأغلبية في إحدى المقومات الطبيعية أو الثقافية، ويؤدي هذا الاختلاف إلى تعرض الأقلية عادة للتمييز ضدها من قِبل الأغلبية؛ الأمر الذي يدفع أفرادها للتضامن فيما بينهم لمواجهة ذلك التمييز؛ وهو ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى حدوث توتر العلاقة بين الأقلية والأغلبية في المجتمع[1].

فكلمة "الأقلية" وردت في مفردات اللغة العربية والفقه الإسلامي كتعبير عن الاستثناء والجزئية أو مباينة الغالب والكثرة، وتشير معاجم اللغة إلى مادة "قلَّل" التي اشتقت منها كلمة الأقلية؛ فمعجم لسان العرب[2] ورد فيه: "القلة خلاف الكثرة"، وقليلون يكون ذلك في قلة العدد، فالقلة في اللغة العربية تقابل الكثرة، وهما يدلان على معنى عددي ليس إلا، ومنها القليل، والأقل[3]، لقوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضْعَفُ نَاصِرًا وَأَقَلُّ عَدَدًا﴾[4]، ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾[5].

كما تشير مفردة القليل في السياق القرآني إلى النقص؛ لقوله جل وعلا: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً﴾[6]، غير أنّ المتأمل في النص القرآني، يجد آفاقا أوسع لفهم هذا المصطلح، في قوله تعالى: ﴿ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ (13) وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ (14)﴾[7]، فهي تدل هنا على تعبير كمي في سياق كيفي، فالقلة في هذه الآية لا تعني النقص وإنما تعني التمييز والارتقاء والسبق[8]، ولئن كان القرآن يستخدم لفظ القلة للتعبير عن النقص العددي، إلا أنه لا يجعل منه مثارا للاحتقار أو التقليل من الشأن؛ بل الغالب أنّ القلة تستخدم في السياق القرآني للتعبير عن التقدير والمدح.

---

[1] – كمال السعيد حبيب، **قضايا الأقليات في المنظور الإسلامي: رؤية مقاصدية**، مجلة التجديد، المجلد (14)، العدد (28)، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2010، ص 13.

[2] – ابن منظور، **لسان العرب**، تصحيح محمد أمين عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، طبعة منقحة، بيروت–لبنان: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ص 287.

[3] – كمال السعيد حبيب، المرجع، السابق، ص 20.

[4] – (سورة الجن، الآية: 24).

[5] – (سورة الأعراف، الآية: 86).

[6] – (سورة البقرة، الآية: 249).

[7] – (سورة الواقعة، الآية: 13–14).

[8] – كمال السعيد حبيب، **الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية من بداية الدولة النبوية إلى نهاية الدولة العثمانية (621 م–1908 م)**، ط1، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2002، ص 54.

إنّ التصور القرآني لا يجعل من مجرد معيار العدد مقياسا لترتيب أوضاع اجتماعية وسياسية واقتصادية مميزة؛ فالأقلية من وجهة النظر الإسلامية تعني: "الجماعة التي تعيش داخل المجتمع الإسلامي على سبيل الاستقرار(الدوام)، ولها حكم شرعي مختلف عن أحكام الجماعة"، وليس الأقلية بمعيار الكثرة أو القلة العددية، وينظم العلاقة بين هذه الأقلية والجماعة المسلمة (الحكم الشرعي)؛ الذي يُقصد به اجتهاد المؤسسات الدينية والقانونية في تحديد طبيعة الأوضاع المنظِمة لتواجد غير المسلمين؛ بما لا يتعارض مع المقاصد العامة للشريعة الإسلامية[1].

إنّ الإسلام لا يعرف التمييز بين الناس على أساس المقومات الطبيعية؛ كاللون أو الجنس أو العرق أو اللغة؛ لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾[2]، ولذا عرفت التجربة التاريخية الإسلامية مصطلحات مختلفة تعبر عن الطبيعة الحضارية مثل "أهل الكتاب" أو أهل الذمة" أو "أهل الملة"، وهو تمييز يقوم عل أساس الكتاب المقدس والذمة والملة، فهنا يطلق مصطلح أهل الذمة على الأقلية الدينية في الإسلام، وأهل الذمة هم المعاهدون من اليهود والنصارى وغيرهم ممن يقيمون بدار الإسلام.

مما تقدم فالذمة في اللغة: هي العهد والأمان والضمان، وعليه فإن التمييز هنا يقوم على أساس مخالفة الدين الإسلامي أو التمايز عنه، ومن هنا فإنّ الإسلام هو الذي يميز بين الذين يتبعونه وأولئك الذين يبقون على دينهم، سواء أكان هذا الدين سماويا كاليهودية والنصرانية بمذاهبها ومِللها المختلفة، أو الوثنيين الذين يتبعون أديانا غير منزلة، فمصطلح غير المسلمين يحمل دلالة حضارية بالمعنى الواسع الذي يضم فئات من يتبعون دينا سماويا كما يشمل غيرهم، فمعيار التمييز هنا ليس عِرقا أو لونا أو إثنية، وإنما هو معيار ديني عقَدي يجعل التمييز قائما على أساس مسلمين/غير المسلمين[3].

ثانيا: حقوق الأقليات الدينية في الإسلام

لقد كفل الإسلام جميع حقوق وحريات هذه الأقليات الدينية في كنف الدولة الإسلامية؛ حيث أنّ أساس حقوق الأقليات في المجتمع الإسلامي لم يكن وليد التطور الاجتماعي أو الحضاري؛ وإنّما أساسه في النص القرآني الذي أقر المساواة بين المسلمين وغير المسلمين في الحرية والحقوق في إطار ما حدده الشرع، ومن أهم الحقوق التي يتمتع بها غير المسلمين (الأقلية الدينية) في الإسلام؛ هي كالتالي:

---

[1] – كمال السعيد حبيب، **الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية من بداية الدولة النبوية إلى نهاية الدولة العثمانية (621 م–1908 م)**، المرجع السابق، ص 56.

[2] – (سورة الحجرات، الآية: 13).

[3] – كمال السعيد حبيب، **قضايا الأقليات في المنظور الإسلامي: رؤية مقاصدية**، المرجع السابق، ص 14.

أ. الحرية الدينية: حيث لا يُكره أحد منهم على ترك دينه أو يكره على اعتقاد عقيدة معينة، لقوله تعالى: ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدين ﴾[1]، بل لهم الحق في أن يمارسوا شعائر دينهم؛ وألا تُهدم لهم كنيسة؛ ولا معبد؛ ولا يُساء إلى رموزهم الدينية بأي شكل من الأشكال، ولهم كامل الحرية في قضاياهم الشخصية، كالزواج والطلاق وغيرها من أمور الأسرة.

ب. أباح الإسلام لهم حرية المعتقد؛ وحرية الرأي والفكر، فلهم الحق في الجدل والمناقشة في حدود العقل والمنطق، مع التزام الأدب والبعد عن التعصب، لقوله تعالى:﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إلا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾[2]، كما أباح الإسلام عيادة مرضاهم ومعاملتهم بالمعاملة الحسنة، ومبادلتهم في المعاملات التجارية وغيرها وفقا للشريعة الإسلامية.

ج. أقر الإسلام حماية غير المسلمين من أي اعتداء خارجي أو اعتداء داخلي، وحماية أموالهم وممتلكاتهم وأعراضهم، وعدم التعرض لهم أو الاعتداء عليهم دون وجه حق: لقوله عز وجل: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدين وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[3]، كما فرض عليهم واجبات للمشاركة في الحياة الاجتماعية، وضمان أمنهم وأمن الدولة التي ينتمون إليها، كما أقر الإسلام المساواة في العقوبات بينهم وبين المسلمين.

د. كما يجيز الإسلام إسناد الأعمال "الوظائف العامة" لهم: حيث يحق لغير المسلمين من مواطني الدولة الإسلامية تولي هذه الأعمال؛ ما دام شرط الكفاءة متوفرا فيهم؛ لأنها جزء من حق المواطنة الذي أقره الإسلام في وثيقة المدينة، أما غير المسلمين الأجانب فيتوقف إسناد الأعمال لهم على مصلحة الدولة، وتجدر الإشارة في هذه النقطة، أي فيما يتعلق بإسناد الأعمال "الوظائف العامة" لغير المسلمين؛ أنه يوجد تباين في الفقه الإسلامي بخصوصه[4]؛ فهناك من يرى المنع المطلق كأغلب المالكية والإمام أحمد، وهناك من يرى الجواز المطلق كأبي حنيفة وبعض المالكية، أو الجواز أحيانا والمنع أحيانا وهو رأى أغلب العلماء، وتاريخيا استعان الخلفاء بغير المسلمين في وزارات التنفيذ دون ولاية التفويض.

وهنا بيت القصيد في مشكلة الأقليات في الوقت المعاصر: هو عدم تولي غير المسلمين الوظائف العامة؛ خاصة السياسية منها واقتصارها على بعض الطوائف (نظام المحاصصة)؛ رغم وجود شرط الكفاءة، وهو ما دفع إلى إثارة المظاهرات والاحتجاجات الشعبية في العالم العربي.

---

[1] – (سورة البقرة، الآية: 42).

[2] – (سورة العنكبوت، الآية: 46).

[3] – (سورة الممتحنة، الآية: 8).

[4] – صبري محمد خليل، **حقوق الأقليات الدينية في المنظور الإسلامي**، تاريخ النشر: 2015/02/20، الموقع الرسمي للدكتور صبري محمد خليل، http://bit.ly/3reflxL ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/20.

ثالثا: الإشكاليات المعاصرة حول مفهوم الأقليات الدينية في المنظور الإسلامي

يرى جل الباحثين أنّ هناك جملة من الإشكاليات التي تواجه الباحث في دراسة مسألة الأقليات من منظور إسلامي، وأولى تلك الإشكاليات وليس أهمها: أنّ الحضارة الإسلامية لم تعرف "مصطلح" الأقليات" كما سبق الذكر؛ حيث أنها تتميز بمصطلحاتها الخاصة على البعد الديني والحضاري؛ فالحضارة الإسلامية هي حضارة قائمة في جوهرها على الدين؛ فكل العلوم والتقاليد والخبرات استندت إلى القانون الإسلامي الأساسي (الشريعة الإسلامية المتمثلة في القرآن والسنة النبوية) والفقه الإسلامي، أي الاجتهاد الذي قدمه الفقهاء لنصوص القرآن والسنة الصحيحة.

انطلاقا من هذا الاجتهاد؛ نتج فقه الأقليات المتعلق بتنظيم أوضاع غير المسلمين في الدولة المسلمة؛ والذي نشأ في ظل أوضاع سياسية واجتماعية؛ حيث كان المسلمون هم الحضارة الغالبة فيها، وكان الفقه يؤسس لأوضاع أغلبية المسلمين على المستوى السياسي، فمعظم الدول التي دخلت في نظام الإسلام؛ تم فتحها من قِبل الدولة الإسلامية، ومن ثم كانت لهم السلطة العليا والحاكمية النهائية، وكان ذلك منشأ مصطلح "دار الإسلام"؛ أي تلك التي تحكمها سلطة سياسية إسلامية لا ينازعها في السلطة سواها[1].

الإشكالية الثانية؛ أنّ المسلمين اليوم يواجهون نظاما اجتماعيا وسياسيا جديدا ومختلفا؛ ليسوا هم قادته وصانعوه؛ وإنما صانعه هو العالم الغربي، وأنّ معظم دول الإسلام تعرضت للاحتلال، وعليه انهار النظام السياسي المعبّر عن المؤسسة السياسية لعالم الإسلام وهو"الخلافة الإسلامية"، وسادت الدولة القطرية لما بعد الاستعمار؛ وهي دولة علمانية في أغلب توجهاتها وإن ذُكر في وثائقها الدستورية الإسلام والشريعة، هذه الدولة الحديثة التي أصبحت نتاجا لوضع قانوني وسياسي جديد هو جزء من نظام دولي وقانوني عالمي مهيمن، وليس نتاج لحركة فتح قام بها المسلمون كالسابق، مما جعل التعامل مع مصطلح "الأقليات" أمرا ضروريا في ظل عدم استيعاب المصطلحات الإسلامية (أهل الذمة أو غير المسلمين).

لقد أصبح وعي الأقليات غير المسلمة التي تعيش داخل الدول الإسلامية؛ يشير إلى نوع من التمييز الذي يجعلها في وضع أدنى من حيث المكانة الاجتماعية؛ فلقد أصبح غير المسلمين يصفون أنفسهم بأنهم أقليات، وأنّ العلاقة التي تربطهم بدول ما بعد الاستعمار هي علاقة المواطنة، ومن ثم لم يعد الحديث عن دار الإسلام ودار الكفر؛ ودار الحرب؛ ودار العهد والصلح[2]، ولا سيما العالم اليوم أصبح دارا واحدة في ظل العولمة؛ حيث يتداخل فيه المسلمون وغيرهم، كما أنّ طبيعة التداخل المعقدة بين المصالح والدول أصبحت قوية بدرجة قد يصعب الفصل والتمييز فيها.

---

[1] – كمال السعيد حبيب، **قضايا الأقليات في المنظور الإسلامي: رؤية مقاصدية**، المرجع السابق، ص 16.

[2] – المرجع نفسه، ص 17.

الإشكالية الثالثة؛ أنّ العالم العربي ولإسلامي أصبح جزءا من نظام دولي تمثله الأمم المتحدة ومؤسساتها المختلفة، وأنّ العلاقة بين الدول أصبحت تُنظم بموجب معاهدات واتفاقيات، وهناك ما يمكن أن يطلق عليه شرائع حقوقية ذات طابع دولي؛ تجعل من حقوق الأقليات موضوعا رئيسا لها، كما تجعل من قضية الأقليات سببا للتدخل من أجل حمايتها، والتأثير في القرار السياسي للدول التي تعيش فيها تلك الأقليات؛ حيث توجد جماعات ضغط كبيرة تدعم تلك الأقليات في الغرب وتوجه القرار السياسي لدوله، وتؤثر فيه[1]، والمعلوم أنّ الحضارة الغربية في تعاملها مع مسألة الأقليات الدينية تنزع إلى التجزئة والتفتيت؛ انطلاقا من مبدأ "فرّق تسد" وهذا ما يحدث في العالم العربي اليوم من إثارة ورقة الأقليات الدينية من مجرد مطالب اجتماعية سياسية إلى نزاعات طائفية مسلحة.

رابعا: تجديد مفهوم الأقليات الدينية في الفكر الإسلامي المعاصر

تُعد العلاقة مع الأقلية أحد أهم المقاييس لمعرفة تحضُّر أي مجتمع، وأدرك الفقهاء والمفكرون المسلمون المعاصرون الاتهامات الموجهة إلى الإسلام والتي تزعم إساءته إلى الأقليات الدينية، لذا قام هؤلاء الفقهاء بجهد كبير على مدار تلك الفترة لتجلية حقيقة الإسلام وموقفه، والتأكيد على أنّ الأقليات في ظل الإسلام نالت حقوقها كاملة غير منقوصة، ويمكن القول أنّ الفكر الإسلامي المعاصر– فيما يتعلق بالأقليات الدينية– دار حول عدة موضوعات رئيسية، منها تحرير المفهوم؛ فسعى إلى إعادة بناء المفهوم التاريخي الخاص بالأقليات وهو "أهل الذمة" ليتناغم مع التطور في بناء الدولة الحديثة بعد "معاهدة وستفاليا" 1648؛ والتي كانت البداية لبناء مفهوم المواطنة بمعناها الحديث.

كذلك تم التأكيد على حقوق الأقليات الدينية الكاملة؛ حيث أصبح لا مجال للانتقاص؛ ولا مكان للمواطن من الدرجة الثانية، باعتبار ذلك تنفيذيا لحقيقة الدين الذي يعتبر الاعتداء على غير المسلمين الآمنين أو انتقاص حقوقهم جُرما لا يقبله الإسلام، كذلك ناهض الفكر الإسلامي المعاصر روح التعصب داخل المجتمعات المسلمة التي صنعها بعض الوعاظ وذوي الاتجاه الحركي الذين قرؤوا الإسلام قراءة منقوصة ومشوهة[2].

من استقراء الفكر الإسلامي المعاصر؛ يتضح أنّ التجربة التاريخية الإسلامية ليس فيها أي تعسف تجاه غير المسلمين، فالشريعة اعترفت لهم بالوجود وشرعت لهم الأحكام والحقوق والواجبات، وأوجدت لهم من الضمانات ما يحفظ ديمومة بقائهم دون خوف من إكراه أو ظلم، فمن خصائص الشريعة الإسلامية المرونة والعالمية والشمولية؛ وهي صالحة لكل زمان ومكان، لذا اجتهد الكثير من الفقهاء في

---

[1] – المرجع نفسه، ص 19.

[2] – مصطفى عاشور، **غير المسلمين في الفكر الإسلامي المعاصر**، تاريخ النشر: 2019/10/06، موقع إسلام أون لاين، http://bit.ly/2QsbtMP ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/21.

الجمع بين الفقه الشرعي ودراسة القانون الوضعي، مما ساهم في قوة الأفكار التي طرحها الفكر الإسلامي المعاصر في مجال الأقليات، أمثال: الشيخ محمد أبو زهرة، والشيخ علي الخفيف خريجي مدرسة القضاء الشرعي[1]؛ الذين لعبوا دورا مؤثرا في استخلاص آراء الفقهاء، وصياغتها في شكل قانوني يمكن استيعابه في مجال الأقليات (غير المسلمة أو الدينية).

إنّ الفكر الإسلامي المعاصر قد خاض مرحلة جهيدة للتحول عن استخدام المفهوم التراثي "أهل الذمة" نحو مفهوم أكثر قبولا لدى غير المسلمين، فقد كان هناك إدراك لدى الاجتهادات المعاصرة بطبيعة الدولة الحديثة التي تأسست في العالم، والتي جعلت المواطنة مكونًا مركزيا ومحوريا في فكرها السياسي والمؤسسي بغض النظر عن بقية الاعتبارات الأخرى، وهذا ما جعل الاجتهادات تتناغم مع التطور الجديد في القانون الدولي والقانون الداخلي؛ فتحوّل مفهوم أهل الذمة إلى مفهوم تاريخي يُستدل به على الحاضر.

فتح هذا التحول الباب أمام اجتهادات متنوعة؛ فكانت هناك عدة رسائل للدكتوراه منها: "أهل الذمة في القرآن الكريم: دراسة موضوعية" للباحثة آمنة حامد موسى، و"أحكام أهل العهد وأهل الذمة في التشريع الإسلامي: دراسة مقارنة" لـ خالد ظفر خلف الكليب، وفي الجامعة الأردنية رسالة دكتوراه حول "أهل الذمة في بلاد الشام في العصر العباسي" للباحثة فايزة عبد الرحمن حجازي، و" أهل الذمة في العراق في العصر السلجوقي" للباحث يحيى أحمد عبد الهادي، وغيرهم من الباحثين الأكاديميين الذين اجتهدوا في إبراز حق الأقليات الدينية أو غير المسلمين في الأوقات الراهنة لسدّ باب التفرقة والفتن الطائفية.

كما اهتم الفكر الإسلامي المعاصر بخطاب الحقوق للأقليات على أسس من الإسلام، لذا كتب كثير من الفقهاء عنها كالشيخ عبد الوهاب خلّاف الذي كانت اجتهاداته قفزة كبيرة؛ خاصة المتعلقة بما يمكن تسميته "فقه الدولة أو السياسية الشرعية"، وتجلى ذلك في كتابه "السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية"؛ حيث ركز على الأسس التي تُبنى عليها النظم الدستورية وهي كفالة حقوق الأفراد والمساواة بينهم في التمتع بها، وأنه لا يخلو قانون أساسي لحكومة دستورية من تقرير الحرية والمساواة وتشريع الأحكام الكفيلة بتحقيقها وصونها[2].

---

[1] – المرجع نفسه، http://bit.ly/2QsbtMP .

[2] – عبد الوهاب خلاف، **السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية**، الجزء (1)، القاهرة: دار القلم، طبعة 1988، ص 30.

الفرع الثاني: مفهوم الأقليات الدينية في القانون الدولي

يفتقر القانون الدولي إلى تعريف واضح ومُتفق عليه لمصطلح "الأقلية" على الرغم من الجهود الحثيثة المبذولة من طرف خبراء حقوقيين وقانونيين، وعلى الرغم من هذا النقص الذي لا يحفز الدول على الاعتراف بأقلياتها، فقد شهدت العقود الماضية نشاطا ملحوظا من الأمم المتحدة تخلله تبني العديد من الصكوك الدولية ذات الصلة الوثيقة بحقوق الأقليات ولا سيما الدينية والإثنية، إنّ صعوبة تحديد مفهوم الأقليات تثير الكثير من الإشكاليات على مستوى القانون الدولي نظرا لتشعبه في فروع المعرفة؛ حيث تعددت تعريفات مفهوم الأقلية تبعا لمعايير التمييز كاللغة والدين والانتماء العرقي؛ والتي قد تتقاطع مع المعيار العددي من جهة؛ والتمايز السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الجغرافي من جهة أخرى.

أولا: تعريف الأقلية الدينية في الاتفاقيات الدولية والقضاء الدولي

من الملحوظ أنه لا يوجد تعريف دقيق " للأقلية" في القانون الدولي ولا سيما الأقلية الدينية كما سبق الذكر؛ إلا أنّ الأقليات بوجه عام كما عرفتها اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات سنة 1985؛ هي: "جماعة من المواطنين في دولة ما يشكلون أقلية عددية، ويكونون في وضع غير مسيطر في هذه الدولة، ولهم خصائص عرقية، أو دينية، أو لغوية تختلف عن خصائص أغلبية السكان، ويكون لديهم شعور بالتضامن فيما بينهم يشجعه وجود إرادة جماعية في البقاء –ولو ضمنيا– كجماعة متميزة، وهدفهم هو تحقيق المساواة مع الأغلبية في الواقع وفي القانون"[1].

عطفا عليه رأت هذه اللجنة أنّ العنصر العددي يأتي في المرتبة الأولى من أجل تحديد مفهوم الأقلية، فلِعد جماعة ما أقلية؛ يجب أن تتكون من عدد من الأشخاص يكفي بذاته لكي توصف بهذا الوصف؛ فلا يكون العدد ضئيلا مما يفقد الجماعة المعنى القانوني الذي يرتب لها حقوقا، وضمانات وفق ما يقرره القانون الدولي، ويرجع سبب تسمية الأقليات إلى ما يلي[2]:

1. قلة عددهم مقارنة بمواطني الدولة التي يعيشون فيها؛ ما دامت هذه القلة على درجة تسمح لها بتكوين خصائصها المميزة لها عن الأكثرية.
2. الاختلاف في الدين، وهو محور مهم؛ لأن الأقليات الدينية تعد أظهر الأقليات في العالم، وهي التي تدور حولها المشكلات.
3. عدم هيمنتها وضعف سلطانها، وهذا ما يسوغ توفير الحماية والرعاية لها.

---

[1] – السيد محمد جبر، **المركز الدولي للأقليات في القانون الدولي العام مع المقارنة بالشريعة الإسلامية**، الإسكندرية– مصر: منشأة المعارف، 1990م، ص 82.

[2] – عبد الصمد محمد إبراهيم، **تحاكم الأقليات المسلمة أمام القضاء الأجنبي (دراسة فقهية مقارنة)**، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بدمياط، (د.ع)، 2018، ص 803.

بالمقابل، لِما كان ظهور هذا المصطلح حديثا في الحياة السياسية والاجتماعية للدول؛ كان من الطبيعي أن يكون له اهتمام حديث أيضا في نصوص الاتفاقيات والوثائق الدولية العديدة، ما استوجب تقديم بعض المفاهيم بما يخدم الدراسة الحالية؛ على سبيل المثال لا الحصر:

جاء التقرير النهائي للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات سنة 1979 والذي اقترح فيه (فرانسيسكو كابوتورتي/*Francesco Capotorti*) تعريفا للأقليات على النحو التالي: "الأقليات هي مجموعة أقل عددا عن باقي سكان دولة، في وضعية غير سائدة، والتي يملك أعضاؤها المنتمون للدولة مميزات من الناحية العرقية، الدينية، أو اللغوية، تختلف عن خصوصيات باقي السكان ويُظهرون حتى ولو بطريقة ضمنية شعورا بالتضامن من أجل المحافظة على عاداتهم، دينهم أو لغتهم"[1].

فضلا على دراسة لاحقة قام بها نفس الباحث (كابوتورتي) حول تفسير مفهوم الأقلية؛ أكد فيها على ضرورة إضافة عنصر إلى تعريف الأقلية ويتمثل في: "رغبة الجماعة الأقلية في المحافظة على الاعتبار الذاتي في تقاليدها وخصائصها"، وأُضيف إلى ذلك؛ العبارة التالية: "تشكل كل أقلية شخصية اجتماعية وثقافية"، كما أضيف أيضا: " إذْ إنّ الحاجة إلى حماية الأقليات تنشأ أساسا من ضعف وضعها حتى في محيط الدولة الديموقراطية"[2].

كما جرى تطور جديد مع بداية التسعينيات على مفهوم مصطلح الأقليات مع التأكيد على العناصر السابقة التي تحدد معناه، وقد انعكس ذلك على بعض المواثيق والمعاهدات والدراسات العلمية منها: تعريف مشروع لجنة "البندقية" لاتفاقية حماية الأقليات 8 فبراير 1991 في مادته الثانية فقرة (1)؛ حيث نصت هذه المعاهدة على أنّ: "مصطلح الأقلية يعني مجموعة قليلة عددا بالنسبة لبقية سكان دولة؛ بحيث أنّ أعضاءها الذين يحملون جنسية هذه الدولة يملكون خصوصيات عرقية أو دينية أو لغوية مختلفة عن باقي السكان وتحركهم إرادة للحفاظ على ثقافتهم أو عاداتهم أو لغتهم".

في نفس السياق؛ وبتاريخ 01 فبراير 1993 جاء في مشروع بروتوكول حول الأقليات، إضافي إلى الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (المادة الأولى منه) والمصادق عليه من قِبل الجمعية البرلمانية للمجلس الأوروبي (*Conseil de L'Europe*)؛ ما يلي: " إنّ عبارة "أقلية وطنية" تعني مجموعة أشخاص في دولة بأن:

أ. يقيمون في إقليمها وهم من مواطنيها؛ ولديهم روابط قديمة ومتينة ومستمرة مع هذه الدولة؛

ب. ويُظهرون خصوصيات عرقية أو ثقافية أو دينية أو لغوية مميزة؛

---

1 – Yacoub Josef. « *Genèse et évolution d'un concept* » Confluences No (4), Automne 1992 .p.20.

2 – Athanasia Spiliopoulou Akermak , «*Justifications of Minority Protection in International Law*» , London/ The Hague/ Boston : Kluwer Law International, 1997, p.86.

ج. كما أنهم متميزون بقدر الكفاية، وفي نفس الوقت عددهم أصغر من بقية سكان هذه الدولة أو منطقة منها؛ وتحرّكهم إرادة في مجموعهم للحفاظ على ما هو من هويتهم المشتركة؛ لا سيما ثقافتهم أو عاداتهم أو ديانتهم أو لغتهم[1].

قضائيا، تطرقت المحكمة الدائمة للعدل الدولي (*Cour Internationale de Justice Permanente*) إلى تعريف الأقليات من خلال النظر في قضيتين: الأولى بتاريخ 15 سبتمبر 1923؛ بخصوص شروط اكتساب الجنسية البولونية، والثانية يوم 31 يوليو 1930 حول الجاليات اليونانية البلغارية؛ وتم الاقتصار في هذه الدراسة على أحد الرأيين الاستشاريين حول هذه القضية الصادر بتاريخ 31 يوليو 1930 لتعريف الأقلية؛ حيث اعتبرت المحكمة في الفقرة (33) من رأيها الاستشاري حول هذه الأخيرة؛ بأنّ مصطلح الجماعات الوارد في الاتفاقية يُقصد به: "مجموعة من الأشخاص يقيمون في إقليم أو منطقة معينة ولهم أصل عرقي أو ديانة أو لغة أو عادات وتقاليد خاصة بهم، ولديهم شعور وإحساس بالتضامن والترابط من أجل حماية صفاتهم الخاصة، والرغبة في المحافظة على تقاليدهم وعقيدتهم، وضمان تنشئتهم، والتمسك بعبادتهم، وتأمين تعليم وتدريس أبنائهم وفق خصوصيات جنسهم وكذا التعاون فيما بينهم" [2].

ثانيا: معايير تحديد مفهوم الأقلية في القانون الدولي

إنّ صعوبة وتعقيد النظر في مسألة الأقليات على الصعيدين النظري والمنهجي؛ جعلت أغلب الدراسات والبحوث التي اهتمت بها تختلف حول المفهوم الأدق لهذا المصطلح، لاختلاف اتجاهاتها في تحديد معايير متباينة بين المعيار العددي والمؤسساتي والشخصي أو الموضوعي، علاوة على معيار التمركز، ومعيار التوظيف الخارجي للأقليات.

1. المعيار العددي:

من الطبيعي أنّ يُنظر إلى مفهوم الأقلية نظرة عددية بحتة، ويُعتبر المعيار العددي معيارا كميا، فهو أصلا يقوم على المقارنة بين نسبة الأقلية ونسبة أفراد الأغلبية، ومن خلاله يُنظر إلى الأقلية بأنها مجموعة من السكان أقل عددا إذا ما قورنت بالأغلبية العامة من السكان، إضافة إلى اختلافهم عن تلك الأغلبية من الديانة أو اللغة أو العرق..[3]، وعليه رأى البروفيسور (كريستيان توموشات/ *Christian Tomuschat*) أنّ مفهوم الأقلية يتحدد موضوعا بالاعتبارات العددية فقط [4].

---

[1] – Stéphane Pierré-Caps , «*peut – on parler actuellement d'un droit européen des minorités ?* », Annuaire français de droit Internationale, Edition CNRS, Paris, 1994 XL, p. 88.

[2] – Ibid. p.87.

[3] – طالب عبد الله فهد العلواني، **حقوق الأقليات في القانون الدولي العام (دراسة مقارنة)**، ط1، الإسكندرية–مصر: دار الفكر الجامعي، 2014، ص 30.

[4] – Yoram Dinstein , MALA Tabory, « *The protection of Minority and human Rights* », Martinus Nijhoff Publishers, Dordrecht, Netherlands , 1992, p. 156.

حسب الباحثين؛ هذا المعيار العددي يطرح إشكالا؛ فرغم أنه عنصر مهم وأساس في تحديد مفهوم الأقلية إلا أنّه أثار الجدل: كيف يمكن حساب نسبة الأقلية؟ هل تُحسب من مجموع سكان الدولة؟ أم تُحسب على المستوى الإقليمي؟ [1] كما يطرح هذا المعيار إشكالا آخر حول كيفية حساب نسبة الأقلية في المجتمعات الطائفية والمتعددة التشكيلات البشرية والتي قد تبلغ نسبة المجموعة منها نسبة خمسين بالمئة، وعليه يصعب تحديد الأقلية بالنسبة لكل مجموعة متقاربة مع الأخرى.

2. المعيار المؤسساتي (عنصر عدم السيادة):

إلى جانب المعيار العددي؛ هناك من يحدد مفهوم الأقليات بالمعيار المؤسساتي، وهذا بالتركيز على الوضع السياسي والاجتماعي لهذه الجماعة، حتى ولو كانوا يمثلون أغلبية عددية إزاء بقية أفراد مجتمعهم؛ فالأقليات حسب هذا الرأي هي: " أقليات في دولة تحت سلطة الجماعة المسيطرة "، بمعنى جماعة غير مسيطِرة؛ فهذا التعريف كما يلاحظ ربط مصطلح الأقليات بعنصر عدم السيادة، ولم يتضمن أي إشارة ولو ضمنيا لمعيار آخر، ولا سيما المعيار العددي الأساسي لتحديد مفهوم الأقلية بالدرجة الأولى، كما يؤخذ على أنصار هذا المعيار في تحديدهم لمفهوم الأقليات؛ أنّ كل أقلية هي بالضرورة جماعة غير مسيطِرة، في حين أنّ هناك أقليات عدديا ومع ذلك هي صاحبة السيادة والسيطرة؛ فعدد الجماعة لا يعكس عدم سيطرتها، فمن شواهد التاريخ؛ كم من دولة كانت الأقلية فيها هي الطبقة الحاكمة؟

لعل أوضح مثال على ذلك: الكيان الإسرائيلي في دولة فلسطين (الأقلية الدينية اليهودية التي تتمتع بعنصر السيطرة مقابل الأغلبية المسلمة)، والأقلية المسيحية التي تسيطر على مقاليد الحكم في لبنان في ظل أغلبية مسلمة، والأقلية العلوية التي تحكم في سوريا، والمأخذ الآخر على هذا المعيار هو اعتبار أنّ كل أقلية في دولة تكون تحت سلطة الجماعة المسيطرة[2]؛ فليس بالضرورة أن تكون جماعة تعاني من التمييز والاضطهاد أو الاستبعاد فهذا ليس دائما، إذْ هناك أقليات لا تعاني من السيطرة؛ إلا أنها تُعامل من الناحية القانونية على عدم المساواة مع غيرها من الجماعات المشكلة لمجتمعها وهذا يختلف.

كما أنّ فكرة السيادة ليست محل تأييد إجماعي من علماء القانون أو الاجتماع؛ فالبعض يقر بوجودها في الميدان الداخلي والخارجي، والبعض ينكرها كلية، والبعض الآخر يقر بوجودها في الميدان الداخلي فقط دون الخارجي، ومنهم من يتجه إلى الرأي العكسي ويقر بوجودها في المجال الخارجي دون الداخلي[3].

---

[1] – محمد بلبشير، **الأقليات سيرة المصطلح ودلالة المفهوم**، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، تاريخ النشر: 2019/06/23، http://bit.ly/3tCjAEO ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/22.

[2] – انظر: سعد الدين إبراهيم، **تأملات في مسألة الأقليات**، الكويت: دار سعاد الصباح، القاهرة، مصر، 1992.

[3] – أنظر: عبد الفتاح ساير، **القانون الدستوري**، ط 2، مصر–القاهرة: دار الفكر العربي، 2004، ص40 وما بعدها.

3. المعيار الشخصي (الذاتي):

يرى أصحاب هذا المعيار أنّ مفهوم الأقلية تعني الانتماء إلى جماعة ما، وإدراك هذه الجماعة لعناصر ترابطها والحفاظ على معتقداتها الشخصية التي تميزها عن باقي المجموعة، بغض النظر عن معيار العدد والسمات الموضوعية؛ حيث أنّ أثر هذا التمايز بالخصوصيات المميزة للأقليات على باقي سكان المجتمع؛ يتوقف على مدى إدراك هذه الجماعات لذلك التمايز، وانعكاس ذلك على أنماط سلوكهم إزاء الجماعات الأخرى التي تشاركهم في ذات المجتمع، وهو ما يمكن تسميته بالوعي الكوني الصادر عن أفراد الأقليات.

إلا أنّ هذا التعريف لمصطلح الأقلية المبني على المعيار الذاتي؛ وجد عدة انتقادات من طرف المفكرين؛ حيث أنه لا يمكن الاعتماد عليه كليا في تحديد مفهوم مصطلح الأقليات، وقد يكون له آثار سلبية؛ حيث يثور الجدل حول وصف الجماعات التي تندمج وتنصهر في ثقافة الدولة بحكم الإقامة فيها، دون استطاعتهم استعمال اللغة الأصلية التي تميزهم عن الأغلبية مثلا، فهل يمكن اعتبار هذه المجموعة أقلية لغوية؟ [1] وهذا ينطبق على الأقليات المسلمة في الغرب، فالمسلمون اليوم؛ قلّما يُظهرون شعورا بالتضامن من أجل المحافظة على خصوصياتهم المميزة عن باقي سكان المجتمع الغربي، رغم ما لديهم من خاصية متميزة وهي الثقافة الإسلامية.

4. معيار المواطنة:

ينحو أنصار معيار المواطنة في مفهومهم للأقليات إلى التركيز على وصف الأقلية بالتي تحمل جنسية الدولة التي تكون فيها في حالة الأقلية [2]، ويلاحظ أنّ التعريفات الواردة في نصوص المحكمة الدائمة للعدل الدولي سنة 1923 و1930، وتقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عام 1950، لم تشترط معيار المواطنة في تحديد الأقليات، بعكس ما قدمته اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في تقريرها النهائي سنة 1997 و1985؛ حيث أنه لا يمكن أن يقيد معيار المواطنة وصف الأقلية على من حمل جنسية الدولة المقيمين فيها، فشرط المواطنة ليس لازما لوجود الأقلية في دولة ما فهناك جماعة مقيمة في دولة ما منذ فترة طويلة دون أن يكتسب أفرادها جنسية الدولة المقيمين بها، كالمهاجرين والجاليات المسلمة في الغرب مثلا؛ فالأقلية يمكن أن تكون أي مجموعة تقيم على إقليم الدولة سواء أكانوا من شعب هذه الدولة أم من الأجانب الذين ينتسبون إلى جنسية الدولة، والذين لا تربطهم بهذه الأخيرة سوى رابطة الإقامة على إقليمها[3].

---

[1] – محمد بلبشير، المرجع السابق، http://bit.ly/3tCjAEO .

[2] – Bengoa (J.), « *Minorités : existence et reconnaissance* », 03/04/2000, ONU, .E/CN4/Sub2/AC5/2000-WP2, p.17.

[3] – بومنجل فاتح الدين، **مشكلة تحديد مفهوم الأقليات**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (5)، العدد (10)، جوان 2004، جامعة الحاج لخضر–باتنة 1، ص 145.

إنّ انتفاء شرط المواطنة؛ جاء في المادة (27) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي لم تشترط الانتساب للدولة بواسطة الجنسية، بنصّها: "على أنه لا يجوز في الدول التي توجد فيها أقليات إثنية أو دينية أو لغوية، أن يُحرم الأشخاص من أبناء هذه الأقليات من حق التمتع بثقافتهم الخاصة، أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائره، أو استعمال لغتهم بالاشتراك مع أبناء جماعتهم الآخرين"، وقد ورد في التعليق على المادة (27) الصادر عن لجنة حقوق الإنسان سنة 1993 في الفقرة (5): "على أنّ العبارات المستخدمة في المادة (27) تدل على أنّ الأشخاص المقصود حمايتهم هم الذين ينتمون إلى فئة ما ويشتركون معا في ثقافة؛ و/أو دين؛ و/أو لغة ما، ولا يلزم أن يكونوا من مواطني الدولة الطرف"[1]؛ أي ليس بالضرورة أن يكونوا من رعايا الدولة؛ فيكفي أن تكون هذه الأقليات موجودة في هذه الدولة.

5. معيار الخصوصيات المميزة:

إنّ معيار الخصوصيات المميزة يلعب دورا هاما في تحديد مصطلح الأقليات؛ فالخصوصيات التي يحملها أفراد الأقلية والتي تتميز بها عن المجموعة الرئيسة التي تشكل غالبية المجتمع، هي التي تبرز هذه الأقليات في المجتمع وبدونه لا وجود لها كجماعة متميزة عن الأغلبية، ويبدو أنّ الخصوصيات المميزة التي تتصف بها الأقليات غالبا ما تكون في العناصر التالية أو أحدها (الدين، اللغة، العرق، المذهب...)، وهذا التمايز تعبير عن التنوع الطبيعي بين البشر، ورغم أنّ هذه الخصوصيات (المتفق عليها: الدين، اللغة، العرق...) يمكن تحديدها بطريقة موضوعية إلا أنها تواجه بعض الإشكالات[2].

مثلا؛ فالدين قد يبدو سهل التحديد إذا ما اقتُصر على الديانات الكبرى المنتشرة (الإسلام، النصرانية، اليهودية، البوذية، أو غيرها)، لكن أحيانا يبدأ الإشكال عندما يتعلق الأمر بمجموعات لا تنتمي إلى هذه الديانات، أو ملحدة، وحتى في إطار الديانة؛ قد يتوسع استعمال لفظ "دين" ليدل على طوائف أو مذاهب ضمن إحدى الديانات الكبرى[3]، كالطائفة الكاثوليكية، أو البروتستانتية، والأرثوذكسية بالنسبة للديانة المسيحية، أو الطائفة السنية أو الشيعية أو العلوية بالنسبة للطوائف الإسلامية.

6. معيار التمركز (التموقُع):

إضافة إلى المعايير السابقة التي يمكن من خلالها تحديد مفهوم الأقليات؛ هناك معيار التمركز ويقصد بالأقليات المتمركزة تلك الجماعات التي تمتلك نفس الخصائص الموضوعية ويتوطن أفرادها جزءا من إقليم الدولة وبشكل مرتبط بينهم، ويشكل استقرار الأقليات على إقليم معين على وجه الدوام عاملا للمحافظة على كيانها، ويسعى هذا النوع من الأقليات بمرور الوقت إلى الحصول على أكبر قدر

---

[1] – اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية، **التعليق العام رقم 23 حول المادة 27 (حقوق الأقليات)**، الدورة الثامنة والأربعون (1993)، مكتب حقوق الإنسان، جامعة منيسوتا.

[2] – Bengoa (J.), op.cit.p.11.

[3] – بومنجل فاتح الدين، المرجع السابق، ص 149.

من الحقوق ولا سيما تمكينها من المشاركة الفعالة في الحياة السياسية، وهو ما يزيد في ترابط أفرادها أكثر داخل الدولة، وهذا ما يشكل في نفس الوقت توترا متزايدا لدى سلطاتها، خاصة إذا تزامن هذا الشعور السياسي للأقلية المتمركزة (المتموقعة) مع بعض الضغوط الدولية أو الإقليمية أو الداخلية[1]، فتسعى سلطات الدولة إلى الحد من طموحات هذه الأقلية وكبح مطالبها التي قد تتطور إلى المطالبة بالحكم الذاتي أو الانفصال عن الدولة.

عطفا عليه وفي ذات السياق؛ يؤكد الدكتور وليد عبد الحي من خلال دراسته المعنونة بـ "دور الموقع الجغرافي للأقليات في نجاح ميكانيزم اللامركزية"؛ أنّ خطر الأقليات يكون كبيرا عندما تعيش على الحدود؛ وهو يمثّل بالنسبة لها عاملا مساعدا للضغط على دولهم، وذلك عكس الأقليات التي تعيش في المركز والتي يكون ضغطها وقوتها أضعف من الأقليات التي تعيش على الحدود؛ حيث تكون في موقف أضعف للمساومة مع السلطة، كما أنّ الأقليات التي تكون متمركزة بكثرة في منطقة معينة وتشكل أغلبية فيها؛ فإنها تعمل على تنظيم نفسها في جماعات مسلحة بغية تحقيق مطالبها السياسية في حالة ردود الفعل القمعية من طرف الدولة التي ينتمون إليها.

7. معيار التوظيف الخارجي للأقليات:

يرى الدكتور عصام عبد الشافي المتخصص في العلوم السياسية والعلاقات الدولية؛ أنّ ورقة الأقليات (الدينية، العرقية، المذهبية، الطائفية، الإثنية) تشكل في حال فشل السياسات الداخلية في إدارتها؛ أحد أهم الأدوات التي تعتمد عليها القوى الخارجية في إدارة صراعاتها مع بعض الأطراف الأخرى، ما يزيد من خطورة هذه الورقة في العالم العربي؛ أنه لا توجد دولة عربية تتسم بالتجانس الكامل، بل إن بعض الدول تتعدد فيها الأقليات ومعها تتعدد أنماط ومظاهر التدخل الإقليمي والدولي، أبرز مثال كما سبقت الإشارة إليه هو توظيف إيران للأقليات الدينية الموالية لها والممثلة في الطائفة الشيعية بغية التوسع في دول العالم العربي من خلال تصدير الثورة الإسلامية الخمينية[2].

جملة القول؛ أنّ رغم التعاريف المتعددة لمفهوم الأقليات ولا سيما الدينية في ظل القانون الدولي من خلال الاتفاقيات الدولية والقضاء الدولي؛ إلا أنه لم يستنتج تعريف موحد شامل وعالمي، في حين أنّ المنظور الإسلامي قد حدد المفهوم الاصطلاحي للأقليات الدينية من خلال مجموعتين مسلمين وغير مسلمين، وشرع لهم من الحقوق والواجبات على مر العصور مع القياس والاجتهاد الفقهي.

---

[1] – بومعالي نذير، **حماية الأقليات بين الإسلام والقانون الدولي العام**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2008/2007، ص 97.

[2] – لطفي خياري، **توظيف الأقليات وتأثيرها على أمن واستقرار الدول: الطائفية في لبنان نموذجا**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية: 2017/2016، ص 154.

المطلب الثاني: استخدام الأقليات الدينية في النزاعات الطائفية في العالم العربي

من الملحوظ أنّ مسألة الأقليات كانت موضع اهتمام الدول الخارجية لاستخدامها في مشروعات الاحتلال والهيمنة والتقسيم؛ ويعتبر إثارة منطق الأقليات الدينية من أخطر الأمور على الأمن العربي، ومن المداخل الهامة التي تتدخل بها القوى الاستعمارية لتحقيق مصالحها؛ حيث أصبح المذهب الديني أو الدين نفسه أداة من أدوات الصراع السياسي الذي أخذ بعدا طائفيا في مناطق عديدة من العالم العربي بسبب تدخل القوى الخارجية التي تروج للشعارات الدينية؛ وتُذكي النعرات الطائفية لتجييش المقاتلين ضد معسكر المذهب الآخر، بغرض الوصول إلى أهداف سياسية ومصالح استراتيجية، وقبل التطرق إلى سياق النزاعات الطائفية من خلال ورقة الأقليات، كان لزام من تقديم دراسة جيوسياسية مختصرة عن العالم العربي للتعرف على التوزيع الجيوسياسي والطائفي للأقليات الدينية وتمركز الحركات الإسلامية لتحديد نطاق النزاعات الطائفية.

الفرع الأول: الدراسة الجيوسياسية للعالم العربي

إنّ تحليل النزاعات الطائفية المسلحة في العالم العربي يتطلب معرفة مستوى تحليل النزاع لفهم مساره ونطاقه، ومن مستويات التحليل ما يعتمد على المتغيرات الخارجية المتمثلة في النظام الدولي والأنظمة الإقليمية، وعليه تفرض الدراسة الحالية معرفة النطاق المادي للنزاعات الطائفية المسلحة المتمثل في المجال الجغرافي للعالم العربي.

أولا: التعريف السياسي للعالم العربي

حمل العالم العربي تسميات عديدة منها (المشرق العربي) و(الوطن العربي) و(النظام الإقليمي العربي)، فهو مصطلح ذو أبعاد جغرافية–قومية–سياسية، ويمتد مجال العالم العربي الجغرافي من المحيط الأطلسي غربا إلى بحر الخليج العربي شرقا، شاملا الدول المنضوية في (جامعة الدول العربية) باعتبارها المؤسسة الكبرى للدول العربية، وتقع هذه الدول في غرب آسيا وشمال إفريقيا وشرقها، أما الدراسات الأكاديمية الغربية فروجت للعديد من المصطلحات ولا سيما مصطلح (الشرق الأوسط) في أواخر القرن التاسع عشر؛ حيث أصبح العالم العربي كدائرة مركزها الشرق الأوسط حسب المنظور الاستراتيجي الأمريكي[1]، والجدير بالإشارة أنّ مصطلح "الشرق الأوسط" ظهر لأول مرة عام 1903 على يد (ألفريد ماهان/ *Alfred Mahan*) ضابط البحرية الأمريكية، وتم استخدامه ليغدو ثالث الصفات لمصطلح الشرق بعد تسميته بـ "الأدنى" و"الأقصى"، ويمكن تحديد مفهوم العالم العربي من عدة معايير:

[1] – عبد القادر فهمي، **النظام الإقليمي العربي : احتمال ومخاطر التحول نحو الشرق أوسطية**، ط1، الأردن–عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 1999، ص 13.

1. المعيار التاريخي:

مصطلح" العالم العربي" مصطلح حديث ومركب، هذا التركيب أطلقه الغرب حين تطلع لسيادة العالم؛ لتمييزه ككتلة بشرية وجغرافية تختلف عنه تاريخا وثقافة ودينا في بدايات إعداده لغزوها، وتهيئة المناخ الفكري والثقافي للهيمنة عليها، هذه الكتلة ظلت تشكل بالنسبة لطموحاته التوسعية –حتى اليوم – عقبة لا بد من إزاحتها[1]، والجدير بالإشارة إلى أنّ مصطلح العالم العربي يمكن أن يضم كل العرب وحتى الأقليات العربية المهاجرة في شتى أنحاء العالم: أي كل الجاليات العربية بمختلف طوائفها الموجودة في القارات الست ولا سيما قارتي أوروبا وأمريكا؛ فهي محسوبة على العالم العربي.

2. المعيار السياسي:

يمثل العالم العربي مجموعة الدول العربية المستقلة والبالغ عددها اثنتان وعشرون دولة: المنضوية في عضوية جامعة الدول العربية، باعتبارها شكلا مؤسسيا إقليميا يعبر عن النظام الإقليمي الذي شكلته حكومات الدول العربية حديثا [2]؛ مكوّنة بما يُعرف " بالنظام الإقليمي العربي" والذي يعكس الواقع العربي العام من خلال تشكيلاته البنيوية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فمفهوم العالم العربي عامة والمشرق العربي خاصة؛ يجمع بين طابعين: فهو من ناحية؛ ذو طابع (إقليمي– جغرافي) يربط بين الدول المتجاورة جغرافيا؛ التي تجمعها مصالح اقتصادية واستراتيجية مشتركة، ومن ناحية أخرى؛ ذو طابع (قومي) باعتبار أنّ العروبة هي الهوية الأساسية لهذا المجال الجغرافي؛ إذ منحته العربية بعدا ثقافيا وقوميا، والتي تتمثل في الروابط المعنوية والرمزية، لذا فإنّ العلاقات بين الدول العربية تمثل نظاما إقليميا قوميا.

من ثم؛ تصبح صفة العروبة أمرا ضروريا لتعريف الموصوف (العالم العربي) في تحليل العلاقات بين دوله حسب الباحثين والمختصين، وما تجدر الإشارة إليه هو أنّ دول هذا النظام الإقليمي العربي منذ حداثة نشأتها بعد انحلال الاستعمار الغربي؛ عرفت تماثلا متقاربا من حيث وحدة التطورات الحاصلة على مستوى بنياته الداخلية؛ سواء في إطار تشكيلاتها ومكوناتها الاقتصادية والاجتماعية؛ أو في النظام السياسي والأداء العام للسلطة السياسية، وكذلك في طبيعة القوى الاجتماعية–السياسية من أحزاب سياسية ونقابية وهيئات المجتمع المدني[3].

---

[1] – محمد بريش، **مفهوم العالم العربي**، تاريخ النشر: 2017/01/11، شبكة الألوكة، موقع الدكتور محمد بريش، https://bit.ly/2PBj2jW ، تاريخ الاطلاع : 2021/03/26.

[2] – مجموعة باحثين، **جامعة الدول العربية في عصر التكتلات الإقليمية**، (وقائع الندوة العربية التي قام بها قسم الدراسات السياسية أيام 19–20 مارس 2001)، ط1، بغداد–العراق: بيت الحكمة، ص 24.

[3] – ثائر خليل أحمد، **الأمن القومي الأمريكي والتغيير في المشرق العربي**، ط1، عمان –الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2016، ص 92–93.

3. المعيار الجغرافي:

يراد بالعالم العربي النطاق المكاني الذي يضم وحدات سياسية (دول)؛ حيث يتكون من مجموعة من الدول المتشابهة ثقافيا، والمتقاربة سياسيا، والمتجاورة جغرافيا؛ أي تنتمي إلى مجال جغرافي واحد ومحدد، تمتد من رأس مسندم على أطراف الخليج العربي شرقا، إلى رأس الأبيض على شواطئ المحيط الأطلسي غربا، ومن حدود تركيا الجنوبية شمالا إلى البحر العربي والصحراء العربية الكبرى جنوبا، ويتربع العالم العربي على مساحة تقدر حوالي أربعة عشر مليون كلم^2، وهو يمثل همزة وصل بين القارات الثلاث: آسيا، إفريقيا، وأوروبا وتتوزع الدول العربية على قارتي آسيا وإفريقيا؛ حيث تقع ثلاثة عشرة دولة عربية (العراق، سوريا، لبنان، فلسطين، الأردن، السعودية، قطر، البحرين، الإمارات، الكويت، سلطنة عمان، اليمن) في جنوب غرب آسيا والتي تسمى بالمشرق العربي.

تشكل هذه الدول (العربية) هيكلية متكاملة لأنها متقاربة إقليميا؛ في حين تقع إحدى عشرة دولة عربية في قارة إفريقيا هي: (مصر، ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، موريتانيا، الصحراء الغربية، السودان، جزر القمر، والصومال، وجيبوتي)، والتي تمثل دول شمال وشرقي إفريقيا وتسمى بالمغرب العربي الذي يشكل امتدادا للمشرق العربي، الجدير بالذكر أنّ هناك من يعبر عن دول المشرق العربي بالشرق الأوسط والذي تتعمد الولايات المتحدة الأمريكية في استعماله من خلال خطاباتها السياسية ووسائل الإعلام؛ بهدف نزع صفة العروبة والإسلام عنه، وذلك بسبب وجود الاحتلال الإسرائيلي، وهذا تعبير استراتيجي يرتبط بتخطيط الدول الغربية الكبرى، والمؤسف أنّ هذا المصطلح درج سياسيا ليقطع وصال الوحدة العربية.

4. المعيار القيمي/الحضاري:

إنّ أهم ما يتميز به العالم العربي هو هوية (العروبة) التي تعد كمفهوم (اجتماعي– قيمي) وهو الذي يميز العالم العربي عن المناطق والأجناس الأخرى، فالدول العربية لا ترتبط بعلاقات الجوار الجغرافي فحسب؛ وإنما تربطها اللغة العربية والتاريخ المشترك والثقافة على مدى قرون عديدة، كما يتميز العالم العربي بأبعاد (جيو– إسلامية) حيث أنّ هذا الحيز الجغرافي كان مهد الدين الإسلامي، وهنا لم يُحدد هذا الحيز بحجم الكتلة البشرية المعتنقة للدين الإسلامي والبالغة ثمانين بالمئة، وإنما بخصوصية عروبة الإسلام في تحوله إلى أهم العوامل التي دخلت في الأساس التكويني للأمة العربية.

لقد أعطى الإسلام أهمية خاصة لعنصر الجغرافيا (الأرض)، وجعل هذا الحيز الجغرافي حيزا عربيا إسلاميا، وصهر الأغلبية العظمى من شعوبها ولغاتها في البوتقة العربية[1]، وبهذه الخصوصية بُنيت الحضارة العربية الإسلامية على أنقاض الحضارات الأخرى ولا سيما في أوروبا خلال العصور

[1] – ثائر خليل أحمد، المرجع السابق، ص 95.

الوسطى؛ ما جعل الغرب يحسب لها ألف حساب؛ ومنذ ذلك الوقت أصبح العالم العربي منطقة صراع بين الحضارات والقوى الدولية والإقليمية، وضمن الأجندة السياسية الغربية وضمن الدراسات الاستراتيجية.

ثانيا: الخصائص السياسية للأنظمة العربية

لمعرفة واقع النزاعات الراهنة في العالم العربي، لا بد من معرفة الواقع السياسي الراهن للدول العربية؛ فهذه الأخيرة تعتبر دولا حديثة النشأة كما سبق الذكر، كونها كانت تحت وطأة الاستعمار، وما كان يميز ثقافتها السائدة هو البحث عن الوحدة الوطنية القومية، والبحث عن تقرير المصير، فظلت بعيدة عن قضايا الديمقراطية والتعددية السياسية حتى الربع الأخير من القرن العشرين؛ وارتباطها بما يسمى بموجة التحول الديمقراطي الثالثة، وقد صاحبت هذه الموجة تطورات سياسية، واقتصادية، واجتماعية، وثقافية ملموسة على الصعيد الداخلي للنظم السياسية العربية، كما أنّ طبيعة هذا التحول أوجد نمطا من التفاعلات على الصعيد الإقليمي والدولي[1]، وعليه فإن النظم السياسية العربية في مراحلها لا زالت تشهد مرحلة انتقالية مقابل تحديات، وأزمات تعرف بأزمة التنمية السياسية؛ وهي كالآتي[2]:

أ. أزمة الهوية: بمعنى غياب الشعور بالانتماء، والتشرذم الثقافي والعجز عن التكامل الوطني.

ب. أزمة المشاركة: المرتبطة بعدم انخراط شريحة عريضة من المواطنين ومشاركتهم في عملية صنع القرار، وعدم وجود ميكانيزمات محددة في المجتمع لتداول السلطة على كافة المستويات القيادية.

ج. أزمة التوزيع: التي تتعلق بعدم وجود مساواة وعدالة في توزيع الموارد القومية في الدولة.

د. أزمة الشرعية: وتعتبر محصلة للأزمات السابقة، وهي تعبر عن رفض المحكومين للانصياع الطوعي لأوامر السلطة، على اعتبار غالبية الأفراد يرون أنّ النظام السياسي لا يحقق أهدافهم؛ حيث لجأ العديد من النظم السياسية إلى الشرعية الثورية في أغلبها لتبرير هيمنتها وبقائها في الحكم، عوضا عن الشرعية القانونية الدستورية.

---

[1] – حسين عبد القادر، **الشرعية السياسية في ظل الأنظمة السياسية العربية**، مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد(6)، العدد (2)، جامعة زيان عاشور، الجلفة –الجزائر، 2017، ص 163.

[2] – أنظر: علي الدين هلال، نيفين مسعد، **النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير**، بيروت–لبنان: مركز الوحدة العربية، 2010، وأنظر: عمر فرحاتي، **النظم السياسية العربية بين سلبيات الثبات وإيجابيات التغيير**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (2)، العدد (2)، جامعة بسكرة، 2002.

لمزيد من المعلومات أنظر: عباسي عبد القادر، **التغير الاجتماعي وأزمة التحول الديمقراطي في الوطن العربي: مقارنة بين تونس ومصر 2010–2017**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، السنة الجامعية: 2021/2020.

هـ. تتميز الأنظمة العربية بطابع التعددية السياسية المقيدة؛ حيث شهدت خلال فترة حكم الحزب الواحد أنظمة حكم عشائرية فردية، لا تعكس إرادة الشعب والقاعدة الجماهيرية، بل تعكس مصالح نخب معينة الأمر الذي يغلق المجال أمام أحزاب سياسية أخرى للمشاركة، وحتى عدم السماح بتأسيس هذه التنظيمات السياسية في بعض الدول، أو فرض قيود شديدة في حالة السماح لها.

و. غلبة الطابع المركزي والتسلطي للدولة ومؤسساتها؛ ما يؤدي إلى التفرد في السلطة واحتكارها وعدم توافر إمكانية تداولها سلميا.

ز. شيوع مظاهر انتهاك حقوق الإنسان بدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة في الدول العربية.

بالوقوف على الواقع السياسي العربي وطريقة تولي الحكام لمقاليد الحكم؛ يلاحظ أنّ أغلبية الحكام وصلوا للسلطة بطريقة غير ديمقراطية؛ حيث أنّ معظم الملوك والرؤساء العرب ليسوا على استعداد للتخلي أو التنحي عن السلطة، بل بعض الرؤساء يرفض حتى الانتخاب لتجديد الرئاسة، كما أنّ الدول العربية لا تملك حتى الآن آلية لشغل الفراغ في السلطة وقت شغور منصب الرئيس؛ فسقوط الأنظمة السياسية العربية هو نتيجة الفشل في قضية نقل السلطة، والثورات الشعبية ما هي إلا نتاج تراكمي لآلية عدم تداولها سلميا، أما في النظم الملكية الوراثية؛ فيتم نقل السلطة أو العزل باتفاق الأسرة الحاكمة باعتبارها بمنزلة القانون وإن كان ذلك بالمعنى العرفي.

في هذا السياق، هناك من الباحثين من يرى أنّ الأنظمة العربية الملكية يسودها نوع من الاستقرار بخلاف الأنظمة الجمهورية، وذلك راجع لكون نظام الحكم الملكي ينشأ عن طريق توريث السلطة، مما يجعل مسألة الصراع حول السلطة أقل نوعا ما، على عكس الأنظمة الجمهورية التي ينتخب فيها رئيس الدولة الذي سيحكم؛ حيث يبقى المجال مفتوحا أمام الشعب لاختيار الرئيس الذي يكون محل جدال واختلاف الرؤى والأيديولوجيات والاتجاهات السياسية؛ مما يؤدي إلى حدة النزاعات التي قد تأخذ منحى عنيفا[1].

يمكن القول أنّ ما يميز الأنظمة السياسية العربية هو الاستبداد والدكتاتورية نتيجة بروز الشخصانية واحتكار القرارات السياسية؛ مع التمسك بالشرعية القانونية المستوحاة من الدساتير الوضعية والتي لا ترقى لطموحات الشعوب العربية ولا لتلبية احتياجاتهم الحقيقية، كما تتميز الأنظمة العربية بغياب المعارضة؛ وفي حال وجودها فهي تعمل في مجال ضيق وغير فعال؛ لعدم قدرتها على التأثير كغيرها في النظام السياسي للدولة.

[1] – أنظر: صلاح سالم زرنوقة، **أنماط انتقال السلطة في الوطن العربي (منذ الاستقلال وحتى بداية ربيع الثورات العربية)**، ط 1، بيروت–لبنان: مركز الوحدة العربية، 2012.

الفرع الثاني: الأقليات الدينية والاستراتيجية الغربية لتقسيم العالم العربي

إنّ التحولات الجيوسياسية التي شهدها النظام الدولي بفعل انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بقيادة العالم أثّر على العالم العربي من الجوانب الأمنية؛ حيث أصبح دوله سهلة الاختراق؛ ليس فقط من طرف القوى الدولية والإقليمية، ولكن من طرف الجماعات والتنظيمات الداخلية؛ فارتباط التنوع الديني والطائفي بالتدخلات الأجنبية خاصة في المشرق العربي ولا سيما في حالة لبنان والعراق؛ أدى إلى فوضى خلاقة من خلال تأجيج النزاعات الطائفية عبر ورقة الأقليات؛ بهدف إقامة مشروع الشرق الأوسط الكبير المنشود على أنقاض النظام العربي؛ أولا: على أن تكون إسرائيل هي مركز هذا النظام استراتيجيا بالدرجة الأولى؛ ومن ثم اقتصاديا وسياسيا، ثانيا: سعي الدول الإقليمية كإيران للعب دور قيادي في العالم الإسلامي من خلال المشروع الصفوي الشيعي.

أولا: التوزيع الجغرافي للأقليات الدينية في العالم العربي

إنّ موضوع تقدير أعداد الأقليات الدينية في العالم العربي وتوزيعهم الجغرافي يواجه تحديات جمة وصعوبات كثيرة؛ حيث كان من الصعب الحصول على إحصائيات حديثة عن الأقليات الدينية في العالم العربي، رغم محاولة الحصول على بيانات حديثة على الأقل من مصدر موثوق منه عبر قنوات التواصل عن بعد؛ على أمل تدعيم الدراسة الحالية؛ إلا أنّ حساسية الموضوع حالت دون الحصول على المعلومات؛ لأن موضوع الطائفية والأقليات الدينية في المشرق العربي ولا سيما في العراق هو خط أحمر لا يجوز لأي كان الخوض فيه، وعليه تم الاعتماد على إحصائيات تعود لسنة 2014 وخرائط للتوزيع الجغرافي لسنة 2016، وتجدر الإشارة أنّ تقدير أعداد الأقليات الدينية في العالم العربي يختلف من باحث إلى آخر.

مرد ذلك حسب الدكتور محمد محمود محمدين إلى عدم اهتمام كثير من الدول بإحصاء الأقليات الدينية بحجة أنّ مثل هذا التعداد قد يؤدي إلى مشكلات طائفية[1]، كما أنّ الدول المتعددة الطوائف الدينية لا تتوافر فيها إحصائيات رسمية دقيقة عن التوزيع الديني للسكان، علاوة على أنّ المرحلة الراهنة التي يمر العالم العربي من نزاعات مسلحة تحول دون إجراء وتوفير إحصائيات دقيقة للسكان.

1. التوزيع الديني والطائفي في العالم العربي:

يُقدر عدد المسلمين في العالم حوالي 1.8 مليار مسلم، وهم يمثلون حوالي ثلث سكان العالم، ويتوزعون بين قارات العالم ما بين أقلية تعيش في دول غير إسلامية، وأغلبية تعيش في دول إسلامية، وتعتبر الديانة الإسلامية السائدة في دول المشرق العربي والمغرب العربي، إذ يعيش فيها ما يقارب نسبة 25 بالمئة من مسلمي العالم، غالبيتهم من الطائفة السنية التي تقطن معظم الدول العربية؛ تليهم الطائفة

[1] – محمد محمود محمدين، **دراسة إحصائية عن الأقليات الإسلامية في العالم، كلية الآداب**، قسم الجغرافيا، جامعة الملك سعود، الرياض–المملكة العربية السعودية، (د، ت)، ص 3.

الشيعية، كما تشمل طوائف أخرى صغيرة كالدروز والعلويين والبهائيين وغيرهم، إضافة إلى الديانة المسيحية بطوائفها المتعددة والديانة اليهودية، وهو ما يمثله (الجدول رقم:1) الخاص بالتوزيع الديني والطائفي للمسلمين في دول المشرق العربي والمغرب العربي حسب تقديرات 2014م[1]. **(أنظر الملحق رقم: 5)**.

من خلال بيانات (الجدول رقم:1 في الملحق رقم:5)، يلاحظ أنّ الأقليات الدينية البارزة في العالم العربي تتمثل في الأقلية الشيعية والأقلية المسيحية بالنسبة لغالبية الطائفة السنية؛ حيث أنّ الأقلية الشيعية تتوزع بنسب قليلة خاصة في المشرق العربي وتقلّ في الدول الأخرى، في حين تمثل الطائفة الشيعية الأغلبية في إيران (89 بالمئة) كونها دولة إسلامية، والعراق (65 بالمئة)، ولبنان (27 بالمئة)، كما توجد الطائفة الشيعية كأقليات مجتمعية في تركيا باسم طائفة العلويين بنسبة (20 بالمئة)، بالإضافة إلى الأقلية العلوية في سوريا التي تمثل حوالي (12 بالمئة)، أما في اليمن تتمثل الأقلية الدينية في اليزيدية (الشيعية) بنسبة تقارب (45 بالمئة)، في حين أنّ الأقليات الدينية المسيحية تتمركز في لبنان وتقل في الدول الأخرى، تأتي في المرتبة الأخيرة الأقلية اليهودية المتمركزة في دولة فلسطين المحتلة، إلى جانب المسلمين وغالبيتهم من السنة؛ مع وجود ديانات أخرى مثل المسيحية والدروز والبهائية وأقليات أخرى متعددة كالهندوسية والبوذية والتي قد تمثلها الجاليات الآسيوية (العمالة) في المشرق العربي.

بناء عليه، وانطلاقا من شواهد التاريخ (الثورة الإيرانية الإسلامية)؛ نستخلص أسباب النزاع بين الطائفة الشيعية بقيادة إيران وغالبية الطائفة السنية؛ التي تحاول التأثير في العالم الإسلامي وتوسيع النفوذ من خلال مشروع المد الشيعي، محاولة بناء إيران الكبرى كوريثة للحضارة الفارسية.

2. خريطة الأقليات الدينية (الشيعية) في العالم العربي:

تشكِّل إيران مركز الجاذبية للشيعة ليس على المستوى المذهبي فقط بل على المستوى السياسي أيضا؛ فالسياسة والدين متمثلان في الولي الفقيه المرشد الأعلى الذي يمتلك قوة ناعمة تجاه أتباعه المنتشرين داخل إيران وخارجها، وهم يقومون طوعا بخدمة مصالح الدولة الإيرانية نظرا لطبيعة العلاقة الدينية التي تربطهم بتبعية الولي الفقيه؛ وذلك لارتباط الديني بالسياسي بشكل وثيق؛ لكون هذا الأخير يعتبر قائدا سياسيا لإيران إلى جانب كونه مرجعا دينيا، وتسعى طهران لتوحيد الأقليات الشيعية تحت رايتها أينما وُجدت من خلال التشيّع، وتستخدم لذلك كل ما يساعدها على توسيع نفوذها من المصطلحات كالوحدة الإسلامية؛ والتضامن الإسلامي والتسامح والحوار؛ فينعكس ذلك مكسبا سياسيا لها[2]، وما زاد إيران قوة في التنافس الإقليمي هو موقعها الاستراتيجي الإقليمي المجاور للدول العربية؛ ما ساهم في تصدير التشيع.

---

[1] – ORIANE Huchon , « *Cartographie des religions (2) – Le Proche-Orient* », Les clés du Moyen-Orient , Publié : le 19/02/2016, https://bit.ly/3snq8XM , consulté : le 24/03/2021.

[2] – عباس شريفة، **المشروع الإيراني الصفوي في المشرق العربي**، مجلة مقاربات، العدد(6)، 2019، المجلس الإسلامي السوري، ص 51.

والخرائط رقم (1) **في (الملحق رقم:6)** توضح المركز الجيوسياسي للأقلية الشيعية (إيران) بالنسبة للغالبية السنية في العالم العربي والإسلامي، والبحث عن التوازن الإقليمي في ظل الانقسام الشيعي/السني (سيتم تناوله في الفصل الثالث).

ثانيا: أسباب النزاع بين الأقلية والأغلبية في العالم العربي

إنّ التجانس الثقافي والتوافق بين ثقافة الأغلبية والأقلية يساعدان على الاستقرار السياسي داخل المجتمع، إلا أنّ المشكلة الحقيقية بين الأقلية والأكثرية تبدأ عندما يصبح لهذا التمايز الثقافي وجود سياسي مميز، مع وجود رغبة من جانب الأقلية في أن تحظى بنصيب في عملية صنع القرار داخل المجتمع الذي تعيش فيه، فقد تقوم الأقلية بتكوين تنظيم سياسي تعبّر من خلاله عن موقفها إزاء بعض القضايا الاجتماعية أو السياسية في المجتمع، عندئذ يحدث التصادم بين الجانبين، وتنمو معدلات عدم الاستقرار في المجتمع[1]، ولا سيما إذا تعلق الأمر بموضوع الأقليات الدينية الذي يعتبره الباحثون قنبلة موقوتة في معظم أنحاء العالم العربي، ومن أهم الأسباب التي قد تؤدي إلى الانفجار بين الأنظمة السياسية والأقليات على النحو التالي[2]:

1. عدم ثقة الأنظمة العربية المعاصرة في الأقليات الموجودة داخل إقليمها، وبالتالي تعتبرها خطرا على النظام السياسي القائم.
2. خوف الدولة العربية القطرية من انفراط الوحدة الوطنية، والمساس بسيادتها المطلقة عن طريق الاستقواء بالخارج.
3. غياب الحرية والديمقراطية في أنظمة الحكم العربية جعلها تقمع الأقليات من خلال تدابير أمنية مشددة؛ ولكن ما إن تتغير الأوضاع السياسية حتى تصبح قضية الأقليات مطلبا سريعا وحيويا، وهذا ما حصل في العراق بعد التاسع من أفريل 2003 مع سقوط نظام صدام حسين، وسوريا حاليا.
4. تذهب أنظمة الحكم العربية إلى أنه مجرد طرح قضايا الأقليات للنقاش يضعف الشعور بالمواطنة، ما يزيد في تغذية الشكوك الطائفية، والعرقية الموجودة بين الأقلية والأغلبية في العالم العربي.
5. ظهور التعبئة غير المشروعة لقطاعات معينة من الأقليات من قِبل بعض قياداتها المتطرفة، وتبنيها مطالب غير عقلانية تخل بالوحدة الوطنية، وسيادة الدولة لكثير من الدول العربية.

---

[1] – أنظر: عصام عبد الشافي، **أوراق التفكيك: اللعب بالأقليات**، سوريا: مركز أمية للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 17 جويلية 2015.

[2] –أنظر: عماد هاشم، علي الصعد، وآخرون، **الأقليات وأبعادها الجيوسياسية على الأمن القومي العربي**، مجلة أوراق ثقافية (مجلة الآداب والعلوم الإنسانية)، السنة الأولى، العدد (5)، بيروت–لبنان، شتاء 2020.

6. طبيعة تعامل بعض أبناء الأغلبية أو نخبها مع الأقليات، واتجاههم في الغالب نحو تجاهل بعض الأهداف المشروعة للأقليات.

7. تذهب الأقليات إلى التحالف مع القوى الخارجية بهدف تحقيق الانفصال عن الوطن الأم كالأقلية المسيحية التي تحالفت مع أوغندا ضد السودان.

8. إنّ استمرار الصراع الحضاري ضد الأمة العربية يدفع ببعض القوى الإقليمية أو الدولية إلى أن تجعل من بعض قيادات الأقليات المتذمرة آلية من آليات التدخل؛ لعرقلة أو تعطيل إمكانية تحقيق المشروع القومي العربي.

ثالثا: الاستراتيجية الأمريكية واستخدام الأقليات الدينية لتفكيك العالم العربي

ورثت الولايات المتحدة الأمريكية النفوذ الاستعماري البريطاني والفرنسي والأوروبي عموما في العالم العربي والإسلامي وفي المشرق العربي خاصة، وورثت منه تقاليد المدرسة الاستعمارية في استخدام الأقليات في الصراع، وبديهي أنها طورت في الوسائل والأساليب وصبغت المسألة بصبغتها الخاصة، وفي ظل سقوط الاتحاد السوفياتي سابقا؛ رأت الولايات المتحدة أنّ الإسلام هو الخطر الداهم بعد زوال الخطر الأحمر السوفياتي.

في هذا الصدد، كتب الكاتب الأمريكي (بيتر رومان/*Peter Roman*) في مجلة "*The national review*" قائلا: " نحن لا نظلم الإسلام عندما نعتبره عدونا الجديد الذي يحل محل الشيوعية"[1]، وبصعود ما يسميه الغرب بالخطر الإسلامي (انتشار الحركات الإسلامية)، أصبح من الطبيعي محاولة الولايات الأمريكية اختراق المجتمع الإسلامي من داخله؛ في ظل التحالف مع الكيان الصهيوني، ومن ثم استخدام الأقليات الدينية في تلك المسألة؛ كالأقباط في مصر، والأقليات الشيعية في العراق وغيرها من الأقليات.

بناءً على هذا الأساس؛ كان استخدام الأقليات الدينية ولا يزال جزءا من استراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية في العالم العربي والإسلامي التي تعددت وتنوعت على مر السنين؛ لتتلاءم مع التغيرات التي تطرأ على العالم العربي بين الحين والآخر، لكنها في جميع الأحوال والظروف حافظت على عاملين إثنين أساسيين اعتبرتهما كثوابت في جميع هذه الاستراتيجيات، وخطا أحمرا يمس الأمن القومي الأميركي: العامل الأول هو: حماية أمن إسرائيل ودعمها بأي ثمن، والعامل الثاني هو: تأمين المصالح الاستراتيجية الأميركية الأخرى.

[1] – محمد مورو، **استخدام الأقليات في الصراع مع العالم الإسلامي**، مجلة المختار الإسلامي، (د، ت)، القاهرة، ص 310.

إنّ أبرز أسباب الجاذبية الاستراتيجية وعواملها للولايات المتحدة الأمريكية تجاه العالم العربي التي شكلت توجهات استراتيجية أمريكية شبه ثابتة منذ بدايات القرن العشرين؛ تتمحور حول المرتكزات الأساسية الآتية[1]:

1. ضمان عدم التحام الأقليات والطوائف والأعراق، وضمان عدم ذوبانها أو على الأقل عدم انسجامها مع أغلبية في أي دولة من دول العالم العربي في إطار جامع على الشكل الذي كانت عليه منذ قرون، لضمان أنها ستكون بحاجة إلى مساعدة خارجية، ومن ثم ستكون الولايات المتحدة جاهزة للتدخل في أي دولة من هذه الدول؛ إذا رأت ذلك لمصلحتها وبحجة الحماية.
2. إن الهدف من ورقة الأقليات هو تسويغ وجود "إسرائيل"، وتوسيع رقعة النزاعات الإقليمية الداخلية الدينية والعرقية والقومية، لإشغال العالم العربي والإسلامي وشعوبه بالمشكلات الداخلية المستجدة لديها، وبالمخاطر التي تهدد دولها المعرضة للتفتيت والتقسيم، بمعنى تقسيم المقسم أصلا؛ وتجزئة المجزأ.
3. إفساح المجال أمام "إسرائيل" للدخول والتغلغل في هذه الدول عبر الأقليات، سواء القومية أم الطائفية أم العرقية، وأكراد العراق مثال على ذلك؛ إذْ أنّ الدولة المُدمرة أو المفتتة أو التي يتم إضعافها عبر ورقة الأقليات؛ سيكون من السهل على (إسرائيل) اختراقها كما حدث أيضا في جنوب السودان.
4. تحجيم نفوذ الدول الكبرى تقليديا مثل مصر والسعودية وسوريا والعراق، والحرص على ألا تمتد دائرة نفوذهم خارج إطار دولهم، سواء سياسيا أم عسكريا أم اقتصاديا في بعض الأحيان، وذلك لأهداف عديدة.

الجدير بالملاحظة؛ أنّ هذه المرتكزات هي أهداف تصب في مصلحة الدول الاستعمارية الغربية والأمريكية والصهيونية العالمية، بعكس ما تروج له تلك الدول بأنها تهدف إلى نشر الديمقراطية والحريات بين شعوب العالم العربي، وتخليصها من الديكتاتوريات والظلم والعنف، ومن ثم بناء دول حضارية وديمقراطية ومدنية؛ وكأنّ العالم الإسلامي والعربي عالم متخلف عن الحضارة ينتظر من ينتشله من وحل التخلف، وضربوا لأنفسهم مثلا ونسوا أنّ وقت كان الغرب غارقا في عالم الجهل خلال القرون الوسطى؛ كانت شمس العالم العربي تشع حضارة وعلما على العالم بأسره، وهنا يثار السؤال: ماذا قدم الاحتلال الأمريكي للشعب العراقي؟ هل قدم له الديمقراطية أم الدمار؟ الواقع؛ أنّ العالم العربي بدأ يتفكك الدولة تلو الأخرى من خلال استخدام الأقليات الدينية بما يخدم المشروع الصهيو–أمريكي، إن لم تستدرك الدول العربية أوضاعها السياسية واحتواء التمايزات الثقافية والاختلافات بين مجتمعاتها.

[1] – محمود محمد علي، **دور إسرائيل في إثارة النعرات الطائفية في الوطن العربي**، (د.ن)، 2019، ص 53–54.

رابعا: أبعاد مسألة الأقليات وانعكاساتها على الأمن العربي

على ضوء ما تقدم؛ قد تعددت العوامل والاعتبارات التي تجعل من صراعات الأقليات وقضاياها ذات أبعاد دولية، ومن بين هذه العوامل: الامتدادات الإقليمية لهذه الأقليات وعوامل الجغرافيا السياسية، والتعاطف الفكري أو الأيديولوجي الذي قد تحظى به هذه الأقليات من جانب دول خارجية، والتدخلات الخارجية المباشرة في صراعات الأقليات؛ سواء من دول الجوار أو من القوى الكبرى؛ هذه العوامل وغيرها جعلت الأقليات المختلفة أسيرة مأزق تتنازعها العديد من الأبعاد المعنوية (ممثلة في تحقيق الذات ومتأثرة بالقيمة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية المعاصرة)، والأبعاد المادية (فرضتها تطورات النظام الدولي)[1]، ما انعكس على الأمن العربي في أبعاده الداخلية والإقليمية والدولية على النحو التالي:

1. الأبعاد الداخلية للأقليات (الدينية):

يعد التنوع المذهبي والديني في العالم العربي عامل قوة وهو المفروض؛ إلا أنّ في الوقت ذاته هو عامل يهدد التماسك الداخلي بين مكونات الشعوب العربية؛ إذا ما اقترن الأمر بوضعية الأقليات وبمطالبها السياسية والاجتماعية، ولعل ما حدث عقب الثورات العربية عام 2011، لا سيما في العراق وسوريا؛ كان له بالغ الأثر على الأمن العربي في ظل التدخلات الخارجية لحماية حقوق الأقليات والطوائف الدينية وحتى العرقية، لقد شكلت الأغلبية الأساس المعنوي الذي استندت عليه بعض النظم العربية في ممارستها ضد الأقليات التي يتولد لديها إحساس بالظلم والغبن، وهو الإحساس الذي أدى إلى الثورات المضادة ورفع راية العصيان والتمرد اتجاه الأنظمة العربية.

الأمر الذي أدى بدوره إلى دخول العديد من الدول العربية دوامة النزاعات الداخلية (حروب الأقليات) التي لا زالت رحاها تدور إلى الوقت الراهن، فمن أهم الأبعاد الداخلية لمسألة الأقليات هو أنّ تَواصل الصراع مع هذه الأقليات يضعف كيان الدولة سياسيا، ويجعلها نقطة طمع لكثير من الدول الغربية، وخصوصا إذ لجأت الدولة إلى استخدام الوسائل العسكرية لقمع هاته الأقليات؛ ما يؤثر على إنفاذ الموارد المادية والبشرية وهدر الطاقات المحلية في هذا الصراع، وإعاقة التنمية المستدامة في العالم العربي[2].

[1] – عصام عبد الشافي، المرجع السابق، ص 1.

[2] – أسامة دامو، سعدي الدبور، **الأقليات والأبعاد الاجتماعية للأمن القومي العربي**، بحث غير منشور مقدم لمادة الأمن العربي والقضية الفلسطينية، قسم العلوم السياسية، جامعة الأزهر بغزة –فلسطين، 2007، ص 10.

كما تعد أزمة الهوية الدينية من الأبعاد الداخلية للأقليات الدينية أيضا؛ حيث تشير الدراسات إلى أنّ الصراع حول الهوية الدينية يعد أحد الأسباب الرئيسية لظاهرة التطرف المسلح والعنف الطائفي، خاصة حينما تضعف الانتماءات الوطنية وتسود بدلا منها هويات فرعية بمضامين مذهبية ودينية[1].

2. الأبعاد الإقليمية للأقليات (الدينية):

نظرا للارتباط الطائفي أو السياسي للعديد من الطوائف الدينية مع مجموعة من الدول خاصة في المشرق العربي؛ انعكس ذلك على طبيعة العلاقات البينية بين هذه الدول، وفي الكثير من الأحيان نتجت هذه العلاقات البينية نتيجة الحراك السياسي للأقليات فيها[2]، فالتجاذبات السياسية والاستقطابات بين الطوائف في لبنان (سابقا) على سبيل المثال؛ كان من صميم التدخل السوري والسعودي والإيراني في الشأن الداخلي ولا زال إلى حد اليوم، وذلك لأن كل طائفة لها مرجعيتها الدينية لدولة الطائفة الأم؛ حيث أنّ الطائفة السنية في لبنان مرجعيتها المملكة العربية السعودية بصفتها قلب العالم الإسلامي السني، والطائفة الشيعية مرجعيتها دولة إيران بوصفها مركز العالم الشيعي، والطائفة العلوية مرجعيتها سوريا، ناهيك عن الطائفة المسيحية التي مرجعيتها وولائها للكنسية الغربية (روما) والاستقواء بها، وعليه أعطت كل دولة لنفسها الحق في التدخل الداخلي لدولة الجوار بهدف حماية تابعيها من هذه الطائفة أو تلك.

إنّ من أبرز الوسائل التي تستخدمها دول الجوار الجغرافي للتأثير على الأمن العربي هو التدخل في الشؤون الداخلية العربية، واتباع سياسات ترمى إلى تقويض مقومات الوحدة العربية للكثير من الدول العربية، وذلك عن طريق دعم الأقليات المتمثلة في الطوائف الدينية المتمردة، واستقبال عناصرها[3]، وتدريبهم وتسليحهم، على طريقة المليشيات الشيعية الإيرانية في منطقة النزاع الراهن في سوريا والعراق واليمن وغيرها، تطلعا لدور إقليمي تكون من خلاله إيران قوة مهيمنة على الخليج العربي سياسيًّا وعسكريا.

3. الأبعاد الدولية للأقليات (الدينية):

إنّ سياسة الإمعان في تقسيم العالم العربي على أساس مذهبي وديني هو من أولويات الاستراتيجية الأمريكية/الإسرائيلية تحت عنوان نشر الديمقراطية وحقوق الأقليات كما سلف الذكر، لكن الواقع الذي يشهده المشرق العربي بالخصوص ومجتمعاته؛ يعكس خطورة مشهد العنف

---

[1] – أنظر: مركز "تريندز/*TRENDS* للبحوث والاستشارات"، **التطرف وصراع الهوية الدينية في عصر العولمة في منطقة الشرق الأوسط**، أبو ظبي–الإمارات المتحدة العربية، 2020.

[2] – حسان بن نوي، **تأثير الأقليات على استقرار النظم السياسية في المشرق العربي**، ط 1، الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2015، ص 126.

[3] – أسامة دامو، سعدي الدبور، المرجع السابق، ص 13.

والتمييز الطائفي؛ كما يعكس رياح الفتن الطائفية والقبلية في دول المغرب العربي بإيعاز من النظم السياسية العربية التي توفر الظروف لتعميق الشروخ الطائفية (نظام المحاصصة الطائفي)، لحسابات سياسية وشخصية.

فمشروع الولايات المتحدة الأمريكية للتدخل في العراق في 2003م؛ مثلا؛ لم يقم على قاعدة الديمقراطية بقدر ما قام على قاعدة التقسيم وإعطاء الأولوية لـ "الفدرالية" الطائفية وليس الفيدرالية الجغرافية، ونظرا إلى أهمية العالم العربي عالميا وخصوصا المشرق العربي؛ فإنه أصبح يشكل ساحة صراع دولي؛ دفعت القوى الكبرى للتحكم في إدارة النزاعات الداخلية فيه وتوجيهها كل حسب مصالحه الاستراتيجية، بالمقابل تسعى الأقليات في المشرق العربي إلى الاستقواء بدعم القوى الخارجية لانتزاع حقوق أو تحقيق مصالح[1].

يخلص هذا الفصل إلى أنّ محاولة تحديد مفهوم الطائفية والنزاعات المرتبطة بها أمر بالغ الصعوبة؛ لما يكتنفه الكثير من التداخل الشديد في مجالات دراسته، وتعدد مرجعياته، وتنوع مصادره، وتحولات دلالاته من زمن إلى آخر، فالواقع أنّ العالم العربي يتميز بتنوع طائفي بين الديني والمذهبي، ما يجعل الطائفية ظاهرة اجتماعية حتمية؛ إلا أنّ البعد التاريخي للظاهرة جعلها إرثا ثقيلا محملا بالنزاعات والحروب؛ انطلاقا من تداخل مفهوم الطائفية بين الديني والسياسي؛ فالطائفة من المنظور الإسلامي هي الفِرق والمِلل؛ وهي تعبّر عن شكل من أشكال الاجتماع الديني؛ أي جماعة من الناس من المسلمين أو أهل الكتاب، وبحكم التعايش بينهم على مر العصور؛ تولّد التعصب الديني والولاء لطائفة دون غيرها، فنتج ما يسمى بالطائفية الدينية.

أما الطائفية السياسية؛ فنتجت في المنظور السياسي من خلال العلاقة التي تربط بين مختلف الطوائف سياسيا؛ في إطار توظيف الدين من منطلق طائفي لأغراض سياسية براغماتية، وهو نمط من التحيزات السياسية ولكن بغطاء مذهبي أو ديني، وهو ما أدى إلى نشوب النزاعات الطائفية المسلحة الراهنة في الدول العربية المتعددة الطوائف؛ بين الأقليات الدينية والأنظمة السياسية التسلطية، هذه النزاعات لا زالت مستمرة؛ ويعزو إطالة أمدها إلى عاملين أساسين، أولهما: إشكالية توصيف وتدويل النزاعات الطائفية المسلحة بموجب القانون الدولي؛ إذ هي عبارة عن نزاعات اجتماعية مزمنة حسب أنموذج (عازار إدوار/*Azar Edward*) الذي لا زال في إطاره المفاهيمي؛ ثانيهما: عدم وجود تعريف شامل لمفهوم الأقليات الدينية أو غيرها في القانون الاتفاقي والقضائي، رغم تعاريف العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية، وهذا ما يترك مجالا للتدخل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في الشؤون الداخلية للدول بحجة حماية الأقليات، واستخدامها كاستراتيجية غربية لتفكيك العالم العربي.

[1] – حسان بن نوي، المرجع السابق، ص 132.

الفصل الثاني

النظريات المفسرة للنزاعات الطائفية في العالم العربي

من خلال الفصل الأول، تبين أنّ هناك إشكالية في توصيف النزاعات الطائفية في العالم العربي؛ نظرا لتدويلها وانتقالها من مستوى نزاعات مسلحة داخلية إلى نزاعات مسلحة دولية لتعدد أطرافها المتمثلة في القوى الإقليمية والدولية، وعلى هذا الأساس فالنزاعات الطائفية تفتقد إلى التأصيل النظري لتفسيرها، حيث أنّ ظاهرة الطائفية في حد ذاتها هي ظاهرة اجتماعية/دينية/ سياسية؛ ولأنّ النزاعات الراهنة في بعض دول العالم العربي أخذت البعد الطائفي والقبلي في نفس الوقت؛ لا سيما بعد الثورات العربية والتغيرات السياسية التي اجتاحت معظم الدول العربية مع مطلع العام 2011؛ فقد تعددت أطرافها من فواعل دولية وغير دولية جمعت ما بين الهوية الدينية والمصلحة؛ مما أدى إلى تعقيدها واتساع نطاقها؛ حيث أصبحت النزاعات الداخلية في المشرق العربي خصوصا مسرحا للمنافسات الإقليمية على هيئة حرب أوسع خاصة بين السعودية وإيران وتركيا بالوكالة، هذه الديناميكيات وتعدد الأطراف والمصالح الاستراتيجية؛ أدى إلى تعدد المداخل النظرية والمقاربات المفسرة للنزاعات الطائفية المسلحة في العالم العربي.

كمرحلة أولى في هذا الفصل؛ تم تناول تفسير هذه النزاعات الطائفية من خلال متغير الطائفة في النزاع السوري المحوري ومتغير القبيلة في النزاع اليمني، وما تُحدثانه من تأثير في الولاءات والتلاحم بين أفراد الطوائف والقبائل؛ للدفاع عن وجودها وعن سلطتها اتجاه أطراف أخرى؛ لا سيما نظام الدولة المتواجدة فيه الذي يستأثر بالموارد والقوة والسلطة؛ وذلك انطلاقا من المنظور الخلدوني في توليفة ثلاثية: العصبية والطائفية والقبلية، كما استلزمت الدراسة تفسير النزاعات الطائفية من منظور الجماعات والتنظيمات الإسلامية المسلحة كفواعل غير دولاتية في ظل صعود الإسلام السياسي وتأثيرها على تطور النزاعات الراهنة (المبحث الأول).

كمرحلة ثانية؛ تم الاعتماد في تفسير النزاعات الطائفية على النظريات الكلية للنزاعات المسلحة الدولية؛ لفهم مسار النزاعات الدائرة في المشرق العربي، وفهم الوضع الجيوسياسي الحالي الذي ارتكز على النزاع والانقسام السني/الشيعي والصعود الجيوسياسي للشيعة في إيران، وفهم دور الفواعل الدولية في تأجيج النزاعات الطائفية المسلحة؛ هذه الفواعل التي ترتكز على القوة وتهدف إلى إعادة هندسة المشرق العربي، والمحافظة على الهيمنة العالمية؛ وهذا من خلال المنظور الواقعي والمنظور الغربي الأمريكي، من جهة أخرى؛ يستشف من النظام الإقليمي الجديد أنّ الهويات أصبحت تلعب أدوارا حاسمة ليس في السياسة الداخلية فحسب؛ بل في العلاقات بين الدول أيضا حسب المنظور البنائي؛ حيث أصبح متغير الهوية الدينية خاصة؛ عامل تأثير في سلوك الفاعلين في النزاعات المسلحة لإحداث توازن إقليمي؛ الذي يؤثر بدوره في التوازن العالمي في ظل نظرية توازن القوى (المبحث الثاني).

المبحث الأول: النزاعات الطائفية في العالم العربي بين المنظور الخلدوني ومقاربة الجماعات الإسلامية

لا شك أنّ المرجعية الخلدونية تُعد من أوائل الدراسات في علم الاجتماع على أسس حديثة، لا سيما فيما يخص قيام وسقوط الدول وأعمارها وأطوارها، والتنظير للحرب التي تناولها ابن خلدون من زاويتين: زاوية المنظّر وزاوية المؤرّخ، فمن زاوية التنظير تناول الحرب في كتابه "المقدمة" في فصل عنوانه: "في الحروب ومذاهب الأمم في ترتيبها" والذي شرح فيه دواعي الحروب، كما نظّر في كتابه لموضوع العصبية والتي تعتبر من أهم النظريات التي وضعها ابن خلدون لكونها تتصل بجميع مباحث الاجتماع السياسي في كتاب "المقدمة"؛ والتي يرى من خلالها أنّ الولاءات العصبية هي منبع الغلبة والنصر.

عطفا عليه تم الارتكاز على المنظور الخلدوني في تفسير النزاعات الطائفية من منطلق الولاءات الطائفية للطائفة والولاءات القبلية للقبيلة دون الولاء للدولة (المطلب الأول)، كما تم تفسير النزاعات الطائفية من خلال اقتراب الجماعة، حيث أنه بالموازاة مع الولاءات الطائفية؛ ظهرت الولاءات الدينية للجماعات والحركات والتنظيمات الإسلامية العابرة للحدود محليا وإقليميا في ظل صعود الإسلام السياسي، والتي دخلت معترك النزاعات الداخلية التي تحولت إلى نزاعات مسلحة بغية التغيير في الأنظمة السياسية العربية التي أبت الانتقال الديمقراطي عبر النهج السلمي (المطلب الثاني).

المطلب الأول: نظرية ابن خلدون وتفسير النزاعات الطائفية

من خلال استقراء التاريخ عملت السياسات الاستعمارية على توسيع فجوة الاختلافات الدينية والمذهبية من خلال سياسة "فرّق تسد" على أساس التمييز بين الطوائف والقبائل، وتهميشها من المشاركة السياسية وحرمانها من العدالة الاجتماعية، وهو ما ورثته وانتهجته الأنظمة العربية بعد استقلالها إلى أن اندلعت شرارة ثورات الربيع العربي؛ لتكون مصدر تأجيج المطالب الطائفية والقبلية الدفينة من خلال إحياء العصبيات القبلية والولاءات الطائفية؛ ما أنتج هويات فرعية بدل الهوية الوطنية والولاء للدولة.

الفرع الأول: جدلية العلاقة بين العصبية والطائفية في الفكر الخلدوني

قدّم ابن خلدون نظرية "العصبية"، والتي اعتبرها أحد العناصر الحاسمة التي تؤثر على تقدم أو تخلف مجموعة من الأشخاص أو المجتمعات، حيث تُبنى "العصبية" على رابطة الدم، أو على وجود أو تقاسم الأفراد لمجموعة من المصالح المشتركة، وتعتبر العصبية من أهم المفاهيم التي استخدمها ابن خلدون في دراسته وتحليله للمجتمع العربي والإسلامي[1].

[1] – علاء زهير عبد الجواد الرواشدة، **نظرية العصبية: قراءة معاصرة في مقدمة ابن خلدون**، مجلة "كان" التاريخية، مكتبة الكويت الوطنية، العدد (11)، مارس 2011، ص 17.

أولا: مفهوم العصبية ومرتكزاتها عند ابن خلدون

إنّ كلمة العصبية ليست من المصطلحات التي ابتكرها ابن خلدون، فلقد كانت شائعة الاستعمال في اللغة العربية؛ خاصة بعد الإسلام الذي صرف معناها إلى الدلالة على التنازع والفرقة والاعتداد بالأنساب، وذلك في مقابل الدين الذي يدعو إلى الوحدة والتآخي، لقد استقر في أذهان الناس بعد الإسلام أنّ العصبية دعوة مفرِّقة تقوم على تناصر فريق ضد الآخر في حالة النزاع والخصام؛ مما يُذكي نار الفتنة ويشعل الحرب بين القبائل، ولم يكن هذا التناصر العصبي أو النصرة القبلية دائما لإقرار الحق، أو إنصاف المظلوم، بل كان يستهدف مؤازرة المتعصب سواء كان ظالما أو مظلوما، وفي هذا المعنى ورد في معجم لسان العرب أنّ العصبية هي: " أن يدعو الرجل إلى نصرة عَصبته والتألّب معهم على من يناوئهم، ظالمين كانوا أو مظلومين".

1. مفهوم العصبية:

لقد استعمل ابن خلدون كلمة "العصبية" تارة بمعنى الرابطة القبلية المشار إليها، وتارة بمعنى الجماعة البدوية التي تجمعها هذه الرابطة نفسها؛ حيث عرّف العصبية في كتابه المشهور "مقدمة ابن خلدون" في فصله الثامن أنّ: "العصبية إنما تكون من الالتحام بالنسب أو ما في معناه"، كما يدخل الولاء والحلف في باب العصبية عند ابن خلدون، وذلك لأجل اللُّحمة الحاصلة من الولاء مثل لُحمة النسب قريبا منها"[1]، وللتوضيح أكثر؛ استعمل الدكتور محمد عابد الجابري كلمة "عَصبة" بفتح العين وليس بضمها للدلالة على الجماعة القبلية التي تقوم على الرابطة العصبية، سواء كانت هذه الجماعة على مستوى القبيلة أو مستوى فرع من فروعها[2].

في هذا السياق، يلاحظ أنّ الغاية التي تسعى إليها العصبية عند ابن خلدون هي المُلك: المقصود به التغلب؛ وهو زائد عن الرئاسة، فبالعصبية تكون المدافعة والتغلب والحكم، كما حدد ابن خلدون الركائز التي تقوم عليها العصبية في الحياة الاجتماعية والسياسية من خلال عبارات مستوحاة من مقدمته على نحو: أنّ المُلك والتغلب لا يحصل إلا بالعصبية وبصيغة دينية من ولاية أو أثر عظيم من الدين بصفة عامة، بمعنى إذا كان الدين هو الوازع للعصبية؛ سهّل انقياد العصبة واجتماعها وذلك بما يشملهم الدين والمذهب (الولاءات)، وبذلك ربط ابن خلدون العصبية بالدولة كما ربط العصبية بالدين؛ حيث رأى أنّ الدعوة الدينية تزيد في أصلها قوة على قوة العصبية.

---

[1] – عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، **مقدمة ابن خلدون**، ط1، دمشق: دار يعرب، 2004، ص 256.

[2] – محمد عابد الجابري، **فكر ابن خلدون: العصبية والدولة (معالم نظرية خلدونية في التاريخ الإسلامي)**، بيروت– لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة 6، أفريل 1994، ص 167.

كما رأى ابن خلدون العصبية من جهة؛ أنها ضرورية لتأسيس الدولة (وهو دور إيجابي)، ومن جهة أخرى؛ قد تعرقل تأسيس الدولة (وهو دور سلبي)، وعليه فإنّ العصبية ضرورية لتأسيس المُلك والدولة، فالدور الإيجابي للعصبية هو أنّ الدولة العامة في أولها تكون غريبة عن الناس لذا يصعب عليهم الانقياد لها إلا بقوة الغلبة وذلك لا يتم إلا بوجود عصبية قوية، ومع مرور الزمن تصبح الطاعة بالعادة (هذا ما يحدث في الوقت المعاصر من حكومات استبدادية ودكتاتورية؛ على سبيل المثال حكومة بشار الأسد القائمة على العصبية الطائفية العلوية).

أما الدور السلبي المعرقل للعصبية تجاه الدولة؛ يحدث إذا كانت الدولة متعددة ومتخالفة؛ كما جاء في الفصل التاسع من مقدمة ابن خلدون: "إنّ الأوطان الكثيرة القبائل والعصائب قلّما تستحكم فيها دولة" (كاليمن والعراق مثلا)، ويعلل ذلك بقوله: " السبب في ذلك اختلاف الآراء والأهواء، فيكثر الانتقاد للدولة والخروج عليها في أي وقت، وإن كانت ذات عصبية[1]، وهذا يعني كثرة العصائب والقبائل تؤدي إلى عدم الانقياد للدولة، وبعكس ذلك يسهل انقيادها.

2. مرتكزات نظرية العصبية:

على ضوء ما تقدم حول نظرية العصبية عند ابن خلدون، يُستخلص أهم مرتكزاتها[2] كالآتي:

أ. إنّ ابن خلدون عندما تأمل الوسط الذي ينتمي إليه والمفعم بالصراعات؛ رأى أنّ "القوة والغلبة" هي الفيصل القاطع في الحياة، وتأمّل شروط الغاية عند البعض والخضوع عند البعض الآخر، فكانت العصبية من وجهة نظره وسيلة لا غاية.

ب. بنى ابن خلدون نظريته من خلال المجتمع القبلي؛ حيث تكون سلطة حاكم القبيلة في البداية استشارية غير قاهرة ولا ملزمة لغيره، ثم تتطور إلى شكل نفوذ، كما أنّ الوازع لا يكون لرئيس القبيلة فحسب، بل هو العرف القبلي؛ حيث يتدرج شيخ القبيلة في توليه السلطة حتى يصل إلى منصب الملك (بالعصبية).

ج. تُعتبر العصبية الأداة اللازمة لمساعدة القبيلة الأقوى على عملية توحيد القبائل وإخضاعها، كما تعتبر العصبية مصدرا للقوة؛ حيث أنها تمثل الصورة الوحيدة للتضامن في المجتمع البدوي؛ فالاجتماع البشري يقتضي تأسيس الدولة، ولا بد لهذه الأخيرة من وازع (سلطان) المتمثل في "العصبية" التي تعتبر محرك الصراع في الحياة الاجتماعية والسياسية بين القبائل من أجل العيش والسيادة، وهذا ما يفضي إلى المُلك والرئاسة في نظر ابن خلدون.

---

[1] – عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، المرجع السابق، ص 326.

[2] – بلعدل الطيب، حمادي نور الدين، **نقد مفهوم العصبية عند ابن خلدون على ضوء نظريات الدولة الحديثة**، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد (1)، العدد (2)، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة عمار ثليجي–الأغواط، 2007، ص 421–422.

د. إنّ الدعوة الدينية في نظر ابن خلدون لا تتم من غير عصبية، وإذا ما تمت الدعوة الدينية بمساعدة القوة العصبية؛ ضاعفت تلك القوة وجعلتها أقوى بكثير مما كانت عليه.

3. الانتقادات الموجهة لنظرية العصبية:

إنّ نظرية العصبية كغيرها من النظريات لم تسلم من النقد على أساس أنها قامت على الثابت والمتحول فيها؛ حيث أنه لا يمكن للحمة الدم أو فيما معناها أن تظل هي المحرك الحقيقي لدواليب الدولة، ولكن قد تكون العصبية القبلية عاملا فعالا في تنشيط الحمية وحماية الأمة حينما تكون في السياق الإيجابي (دور العصبية الإيجابي)؛ إلا أنها تُعد العكس إذا ما اعتُبرت العصبية السبيل الأوحد لتأسيس الدولة واستمرارها، وعليه يمكن إيجاز أهم الانتقادات الموجهة لنظرية العصبية[1] فيما يلي:

أ. بنى ابن خلدون نظريته من خلال الحياة الاجتماعية والسياسية التي عاشها، وبحدود الوقائع التاريخية التي اطلع على تفاصيلها؛ حيث أنّ البيئة التي عايشها هي خاصة بالحياة البدوية والحياة الحضرية للقبائل العربية الإسلامية، كما أنّ العصبية تقف حجرة تعثر أمام تطور الدولة، كما تعرقل فعاليتها (الدولة) وامتدادها، وتؤدي إلى هشاشة بنيتها وسرعة انهيارها.

ب. من انعكاسات العصبية تكوين الأحقاد والتكتلات الخفية ومن ثم الصراعات؛ ما يؤدي إلى ضعف الولاء وهشاشة الشعور بالانتماء للدولة، بالمقابل فإنّ الوازع الديني يقوي العصبية في حالة إذا ما كان الدين هو الإسلام، أما ما يتميز به العالم العربي من تعدد ديانات ومذاهب فهو يفضي إلى التناحر والنزاعات.

ج. إنّ الهدف الذي تسعى إليه العصبية هو المُلك عند ابن خلدون؛ أي تسعى لتشييد دولة من حيث دورها الإيجابي، ولكن بعد ضعف هذه الدولة؛ عندئذ يبدأ دورها السلبي في الظهور الذي يأبى كل تطور، وبهذا تصطدم مؤسسات الدولة ونظمها وقوانينها المرنة بالأعراف القبلية، وعندها يبدأ الصراع بين القبيلة والدولة، مما يؤدي إلى عدم الاستقرار والأمن.

بالمقابل، ما يُحمد للعلامة ابن خلدون هو تعمقه في فهم أحوال العرب وتقلباتهم السياسية وتعاقب دولهم، ثم محاولته بعد ذلك في البحث عن الأسباب الحقيقية لتكاثر الثورات وزوال الدول؛ فإن الدولة في نظره تتطور تطورا مستمرا من نشأتها إلى زوالها، وهذا التطور يشمل نواحي عديدة وفق نظام ثابت: حيث أنّ كل دولة تنتقل من حالة إلى حالة ومن طور إلى طور، وهذه الحالات وهذه الأطوار تتوالى على وتيرة واحدة وتشمل جميع الدول في جميع الأقطار وجميع الأدوار بلا استثناء[2].

---

[1] – بلعدل الطيب، حمادي نور الدين، المرجع السابق، ص 428–429.

[2] – ساطع الحصري، **دراسات عن مقدمة ابن خلدون**، ط 3، القاهرة: مكتبة الخانجي، بيروت: دار الكتاب العربي، 1967، ص 357.

ثانيا: علاقة العصبية الخلدونية بالطائفية

إنّ المجتمع العربي السياسي الراهن يعيش تحت شبح الطائفية والانقسامات العصبوية الدينية أو الجهوية أو القومية؛ بل إنّ هاجس الدويلات الطائفية لم يكن في أية حقبة أقوى مما هو عليه الآن، لدرجة أنّ هناك من يعتقد اليوم في العالم العربي أنّ الذي يحكم أنظمته أو يتحكم بسياسات دوله هو حلف طائفي أو حلف أقليات، في هذا السياق يمكن عرض رأيين بخصوص هذه العلاقة:

1. رأي الدكتور برهان غليون:

يرى الدكتور برهان غليون أنّ هناك علاقة بين العصبية ومفهوم الطائفية الذي يشتمل على عناصر أربعة[1]:

العنصر الأول؛ هو تعدد الانتماءات الفردية داخل المجتمع الواحد، وضعف الانتماء العام المشترك.

العنصر الثاني في مفهوم الطائفية هو التعصب بعد تعدد الولاءات وعدم انسجامها وتصارعها في إطار نظام يقوم على العصبية الأقوى؛ ذلك أنّ العصبية أو الانتماء الجزئي في المجتمع لا وزن له إلا بقدر ما يتحول إلى قوة تضامن متميزة في وجه العصبيات الأخرى.

أما **العنصر الثالث**؛ فهو ارتباط الطائفية كنموذج راهن للعصبية المعادية للدولة أو للولاء المجتمعي العام المرتبط بالدين؛ أي أنّ الطائفية تعني اليوم بشكل أساسي عندما تُستخدم في الحديث السياسي أو العلمي: العصبية الدينية أو المذهبية، ومن المعروف أنّ المعنى اللغوي الأصلي يختلف عن ذلك ويعبر عن مفهوم أبسط هو الجماعة من الناس، ومن الملاحظ أنّ هناك اليوم ميل لدى الباحثين والسياسيين إلى التوحيد أو المطابقة بين الطائفية وبين العصبوية والدين والتدين، وهذا ما يضفي على الفكرة الغربية الشائعة طابع التعصب الإسلامي؛ حيث أصبح من المسلّمات عند الغرب؛ وبالخصوص في الأوساط العلمية أنّ التعصب هو السمة الطبيعية للإسلام والمسلمين بشكل عام.

وتعلق **العنصر الرابع** في مفهوم الطائفية بما يُعرف بمسألة الأقليات، والذي شكّل في التاريخ الحديث مشكلة حقيقية قومية ودولية، ولا سيما الأقليات الدينية.

وعليه فإنّ برهان غليون يقدم اعترافا أوليا بأنّ الطائفية في المجتمع العربي تشمل المعاني الأربعة المذكورة أعلاه، وأنّ العديد من الظواهر السياسية والاجتماعية لا يمكن تفسيرها إلا بوجود التضامن أو الانتماء المناقض للولاء الواحد للدولة؛ بما في ذلك ظواهر من نوع استمرار هذا النظام أو ذاك، أو تفجير بعض النزاعات الشاملة أو الجزئية على اتساع العالم العربي، لكن هذا الاعتراف الأولي والضروري من جانب برهان غليون استدعاه لإدلاء بعض الملاحظات أهمها:

[1] – برهان غليون، **نظام الطائفية من الدولة إلى القبيلة**، ط1، بيروت: المركز الثقافي العربي، 1990، ص 6 وما بعدها.

أنّ التعددية الانتمائية لا تقتصر على التعددية الدينية؛ وإنما هي موجودة جنبا إلى جنب مع العصبية القبلية أو الجهوية؛ مما يستدعي القول أنّ المجتمعات العربية بصرف النظر عن الأقاليم؛ موسومة بهذه المشكلة التي يطلق عليها "العصبوية"؛ أي وجود انتماءات متعددة وأحيانا متناقضة فيما بينها داخل الولاء الواحد للدولة، وهذا يعني أنّ الطائفية تندرج نظريا ضمن مسألة أعم منها وهي مسألة التكوين العصبوي، وأنّ ترجمة هذا التعدد في الانتماءات السياسية تختلف من دولة إلى أخرى، ومن حقبة إلى أخرى، ومن نظام إلى نظام.

2. رأي الدكتور عزمي بشارة:

يرى الدكتور عزمي بشارة على عكس ابن خلدون؛ فيما يخص غاية العصبية التي تسعى إلى المُلك والدولة، انطلاقا من أنّ المشكلة لا تكمن في تعددية الانتماءات في حد ذاتها؛ بل في تنازع الجماعات، فإنّ العصبيات من هذا النوع عدو الدولة الحديثة، فهذه الأخيرة تقوم على تمثيل كيان المجتمع عموما، ولا تقوم على عصبية، وإنّ ما قد يحصل هو إنتاج الدولة عصبية تُوظفها لخدمتها (وليس العكس)[1].

بناءً عليه؛ تبنّى عزمي بشارة في دراسته حول "تركيب العصبية الخلدونية على الطائفة" مقاربة نظرية مفادها أنّ النظام الحاكم ينتج عصبية حينما يحيي عصبية قديمة ويضفي عليها وظائف جديدة؛ ما يستدعي عصبيات أخرى ضدها؛ فيقود ذلك إلى حالة صراع اجتماعي يهمش الدولة التي تتحول نخبتها المسيطرة إلى جماعة من الجماعات؛ ويؤدي إما إلى المعارضة أو توليد هويات سياسية حزبية أيديولوجية تقسم المجتمع عموديا، وبإسقاط هذا التفسير على ما يحدث على مستوى الواقع العربي؛ استعار الباحث الفرنسي ميشال سورا/*Michel Seurat* نموذج ابن خلدون لفهم صعود الأقلية العلوية إلى السلطة في سوريا؛ فهو بالنسبة إليه حكم سلطاني وصل بتغليب عصبية عشائرية تستخدم الدين للفوز بالسلطان، ثم استخدم الطغيان لإحداث الرعب (الإرهاب) وحماية هذا السلطان.

عطفا عليه؛ يفسر عزمي بشارة الذي يتفق مع نتائج ميشال سورا؛ أنّ العامل الأساسي في سيطرة الأقلية العلوية على نظام الحكم في سوريا هو المؤسسات الحديثة القائمة في الدولة مثل: الجيش والحزب والمنظمات والقوى الحزبية والاجتماعية/السياسية المتحالفة معه وغيرها، وهو يرى أنه لولا هذه المؤسسات لما نجحت أي عصبة أو جماعة في السيطرة على دولة حديثة، ويعتقد (بشارة) أنّ السلطان (الحاكم) احتاج في عملية تثبيت مواقعه في الدولة والحزب والجيش إلى الولاء المباشر له؛ من خلال استغلال منافع الجيش ومؤسساته عبر رفع رواتبه ومراتبه؛ فأعاد بذلك إنتاج الطائفية عبر الولاء الشخصي للحاكم والمسؤولين؛ ليس لأنه مؤمن بها بالضرورة بل لمقتضيات الحكم؛ حيث أنها ليست طائفية التبعية لمذهب لا تعرفه إلا قلة من المتعصبين للطائفة، بل طائفية نظام الحكم والامتيازات.

[1] – عزمي بشارة، **الطائفة، الطائفية، الطوائف المتخيلة، (فصل: في تركيب العصبية الخلدونية على الطائفة)**، ط1، بيروت–لبنان: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، مارس 2018، ص 284 وما بعدها.

فائدة القول؛ أنّ التنوع القبلي يعتبر أحد مكونات المجتمعات العربية إضافة إلى الانتماءات الدينية والعرقية واللغوية، وأنّ التماثلات الثقافية في الولاء مرتبطة أصلا بـ"مبدأ" الانتماء إلى القبلية؛ إذ لا يزال النظام القبلي يسود بعض الدول؛ ففي الوقت الذي لا تزال القبائل في بعض الدول تدافع عن بعضها البعض كوحدات متفرقة ضد السلطة الاستبدادية باحثةً عن الاصطفافات العابرة للحدود؛ فإنّ القبلية (العصبية) لعبت دورا مهما في النزاعات الراهنة في دول أخرى كاليمن وليبيا والسودان، حيث كانت القبائل الكبرى ممثلة في الجيش، وهذا ما يفسر العسكرة القبلية؛ مما ساعد الأنظمة التي عسكرتها على البقاء من خلال الولاءات العشائرية، وأخطر ما في الأمر حين تلتقي القبلية مع الانتماءات الدينية فتشكل بذلك عصب النظام السياسي الحاكم، ما يؤدي إلى اختلال التوازن ليتقدم الولاء للقبيلة على الولاء للوطن.

الفرع الثاني: تفسير النزاع الطائفي اليمني في ظل نظرية العصبية

لقد أظهرت التحولات التي عرفتها دول المشرق العربي أوائل عام 2011 (ثورات الربيع العربي) أنّ جذور الأزمات المتفجرة، وعوامل الاحتجاجات المندلعة ودوافعها لم تقتصر على العوامل الاقتصادية والسياسية؛ بل ارتبطت بتأثير العوامل الاجتماعية والثقافية التي يرتبط بعضها أساسا بالظاهرة القبلية/الطائفية؛ حيث برزت النزعة القبلية المرتبطة بالعامل الطائفي في الأحداث العربية التي أثرت على طبيعة النزاعات القائمة بين الأنظمة السياسية وبين المجتمعات المنتفضة، إلا أنّ درجة حضور المعطى القبلي بقيت متفاوتة بين مجتمع وآخر بحسب طبيعة العلاقة التاريخية بين النظام والبنى الاجتماعية، ولعل النزاع اليمني أوضح مثال على تفسير النزاع الطائفي من خلال نظرية العصبية.

أولا: المجتمع اليمني ومتلازمة القبلية والطائفية

قبل التطرق إلى تفسير النزاع اليمني الراهن؛ لا بد من فهم طبيعة المجتمع اليمني؛ فكما هو معروف لدى المنظمات الدولية ومراكز البحث؛ أنّ المجتمع اليمني هو مجتمع قبلي تقليدي دخل مسار التحديث مؤخرا؛ حيث تبرز القبيلة فيه والعشيرة كبنى اجتماعية فاعلة ومقررة، وليست مجرد تشكيلات تنتمي إلى الماضي؛ فبنية القبيلة الاجتماعية تشكل السمة البارزة للتركيب الاجتماعي، وفاعليتها لا ترتبط بالسلوك الفردي فحسب؛ بل بالسلوك الجمعي أيضا، وضمن مجالات العمل السياسي والاجتماعي، وتعتبر العصبية التقليدية (القبلية) في اليمن من أقدم العصبيات[1].

1. طبيعة المجتمع اليمني:

تُشكل الرابطة القبلية في اليمن العامل الرئيسي والأكثر أهمية في البناء القبلي خاصة في مناطق الشمال والشمال الشرقي من الدولة، ويلاحظ أنّ المجتمع اليمني يتصف بتعدد البنى القبلية والعصبوية

[1] – فؤاد الصلاحي، **المجتمع والنظام السياسي في اليمن**، دراسة ضمن سلسلة التقارير المعمقة 3: (الفاعلون غير الرسميين في اليمن أسباب التشكل وسبل المعالجة)، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2011، ص 8.

الفاعلة التي تناقض نظام الدولة وضوابطها المدنية؛ حيث أنّ شكل نظام الحكم ونصوصه الدستورية والقانونية لا تتحكم أو توجه العقل السياسي للمجتمع اليمني؛ بل لا يزال هذا العقل محكوما بقوة الموروث الاجتماعي وثقافته، واللافت أنّ تعدد البُنى القبلية يتقاطع مع التصنيف المذهبي والتواجد الجغرافي إلى حد كبير، فهناك ثلاثة اتحادات قبلية (حاشد وبكيل ومذحج) تمثل الكيانات القبلية الكبيرة في اليمن؛ وبصفة عامة لا توجد مشكلات بين أفراد المجتمع على أساس خلفيتهم القبلية والمذهبية إلا في أوقات الأزمات، كما هو الحال مع الأزمات السياسية والاقتصادية الراهنة.

إنّ اليمن بلد شبه متجانس مذهبيا؛ حيث يسود فيها مذهبان اثنان تقاربَا تاريخيا في الكثير من رؤاهما الدينية وتعايشا دون نزاعات عَدا فترات محدودة، وغالبية السكان هم من أتباع المذهب السني الذين يقدرون بسبعين بالمائة، وهناك أتباع المذهب الزيدي الذين تقدر نسبتهم بما يقرب من ثلاثين بالمائة، وهناك أيضا أقليتان إحداهما الطائفة الإسماعيلية القليلة العدد التي تصنف كجزء من الشيعة، والأخرى هي اليهودية ولا يتجاوز عدد أفرادها المئات[1].

علاوة على أنّ القبائل في اليمن ليست متنوعة عرقيا بل هي وحدات متجانسة ثقافيا؛ على عكس قبائل بعض الدول العربية، بيد أنها تشترك في أداء المهام نفسها من حيث آليات وأنظمة إدارة النزاع، فالقبائل في اليمن توفر نظاما اجتماعيا خارج النظام الرسمي، وتتصرف وفق العرف القبلي، وعليه تعتبر القبيلة وفق الباحث دانيال كورستانج/*Daniel Korstanj* : "ثاني أفضل البدائل عن دولة غائبة أو ضعيفة"، فالمجتمع يفضل القبيلة لأنها توفر نموذجا فعالا عن حكم القانون في طريق تسوية النزاعات، إذ تعتبر البنية القبلية الاجتماعية التي تقوم على مساءلة زعماء القبائل أمام مجتمعاتهم؛ مفتاح النظام غير الرسمي[2].

2. عصبية السلطة اليمنية:

أخذت العصبية في اليمن تعزز حضورها في الحقبة الأخيرة إلى أن ترسخت أكثر مع دولة الوحدة؛ حيث أحكم الرئيس الراحل علي عبد الله صالح خلال فترة حكمه –مع مجموعات من أسرته وقبيلته من خلال مواقع عسكرية وأمنية وإدارية– سيطرته على دوائر صنع القرار، وترك مساحات محدودة للبقية لإشراكهم فيها على أساس أنه تمثيل سياسي واسع، وجزء من تركيبة سياسية تعتمد التحالف ضمن مسار محدد يقرره الرئيس؛ حيث تعزز دور قبيلته من خلال نخب مختارة وفق محددات الولاء للرئيس، ويعملون وفق منطق الطاعة مقابل الحصول على امتيازات مادية واجتماعية وسياسية.

---

[1] – المرجع نفسه، ص 8–9.

[2] – ندوى الدوسري، **الحوكمة القبلية والاستقرار في اليمن**، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، المشرق العربي، بيروت– لبنان: 2012، ص 4.

أدى هذا الانقياد إلى إعادة إنتاج القبيلة وتعظيم دورها وفاعليتها، وتعميم منظومتها الثقافية بزعم أصالتها، وتعبيرها الحقيقي عن المجتمع اليمني، وحسب الباحثين فإنّ السلطة اليمنية تتشكل من تحالف رموز عسكرية وقبلية وتجارية ورجال دين؛ تتداخل في بنية اجتماعية واحدة من خلال الجذور القبلية والمذهبية التي تشمل هذه الرموز ؛ حيث أنّ غالبيتهم من قبيلة حاشد التي كان ينتمي إليها الرئيس السابق علي عبد الله صالح وغالبية القادة العسكريين، وانضم إليها آخرون من قبيلة بكيل ومن محافظات تعز وعدن وحضرموت وتُهامة وفقا لتداخل المصالح – ووفق علاقات المصاهرة المنظور إليها قصديا من زاوية سياسية – وتسليما بقيادة وزعامة الرئيس لهذا التحالف؛ كونه رئيس الدولة ورئيس الحزب الحاكم والقائد العام للقوات المسلحة.

شكلت هذه العصبية الحاكمة في العقود الثلاثة الأخيرة؛ ولأول مرة في تاريخ اليمن ما يمكن أن يسمى "احتكار القبيلة لمنصب الرئيس وقيادة المؤسسات العسكرية"، حتى ظن البعض أنه قد وقر في وعي المجتمع وقناعاته التسليم بحاشدية الرئاسة ومذهبيتها، ولكن على العكس من ذلك أصبح الأمر محل نقد في الأوساط الحزبية، مما يعني تشكُّل وعي مضاد لهذا الاحتكار السياسي، ومن ثم الدعوة إلى فك الارتباط بين منصب الرئاسة ومرجعيته القبلية والمذهبية، وجاء أكثر أوجه النقد والتعبير السياسي المباشر رفضا لهذا الاحتكار من خلال الحراك الجنوبي[1].

ثانيا: دور القبلية والطائفية في النزاع اليمني بعد ثورة 2011

عانى اليمن في النصف الثاني من القرن العشرين من حالة عدم استقرار سياسي؛ على شكل نزاع داخلي على السلطة، ونزاع بين القسمين الشمالي والجنوبي، وثورات قبلية، وزيادة في حدة التحولات السياسية الداخلية على شكل انقلابات عسكرية، وحروب أهلية، في ظل عدم وجود حكومة مركزية قوية قادرة على إدارة الدولة اليمنية؛ ما أدى إلى زيادة حدة الانقسام السياسي والولاءات القبلية، وافتقاد الدولة إلى هوية سياسية وطنية يمنية جامعة[2].

1. تأثير المحدد الاجتماعي (القبلي والطائفي):

يرتكز اليمن على أسس قبلية وطائفية ومذهبية متداخلة مع جوانب سياسية واقتصادية واجتماعية في الوقت ذاته، تاريخيا القبيلة كانت وما زالت تؤدي دورا مهما في استقرار اليمن أو عدمه سواء في علاقاته الداخلية أو الخارجية؛ فالمنظور القبلي يسيطر على جوانب الحياة في اليمن كافة؛ حيث توجد هناك مئة وستون قبيلة تشكل جل المجتمع اليمني، وتؤثر فيه تأثيرا بليغا، وتتمايز قبائل اليمن من

[1] – فؤاد الصلاحي، المرجع السابق، ص 12–13.

[2] – محمود الجبارات، **الجذور التاريخية للأزمة اليمنية**، ط1، عمان–الأردن: مؤسسة الآن ناشرون وموزعون، 2018، ص 64.

جوانب مختلفة، فمنها القبائل الكبيرة مثل قبيلة بكيل وحاشد اللتين تعتبران أكبر اتحادين للقبائل الشيعية، وقد أصبحت هاتان القبيلتان حصنا للحكام الزيديين، ويشار إليهما في التاريخ الشيعي على أنهما أجنحة الأئمة الشيعة، بالمقابل توجد قبائل صغيرة مثل نجران وسفيان والأغابرة، ولعل أهم الأسس التي ترتكز عليها القبيلة هي أنها تتمتع باستقلالية ذاتية فعلية عن الدولة، كما يقوم النظام القبلي على شبكة من العلاقات السياسية والاقتصادية ليعزز نفوذه ويؤمّن احتياجاته المادية، سواء كان ذلك من النظام السياسي السائد أو من أطراف وجِهات خارجية قد تكون معادية للدولة اليمنية.

الجدير بالذكر أنّ المحدد القبلي في اليمن تكامل مع المحدد الطائفي في اندلاع النزاعات المسلحة في اليمن واستمرارها؛ إذ استغل النظام القبلي المذهب لتعزيز عصبيته والمحافظة على وحدة كيانه، نظرا لتقاطع مصالح الجانبين القبلي والطائفي حتى باتت مصلحة واحدة؛ حيث أنّ المذهب حقق مأربه في السيطرة على الحكم من خلال مساندة القبائل الموالية له؛ مقابل دعمها وتعزيز نفوذها وتحقيق أطماعها، غير أنّ هذا التقاطع في المصالح عزز من جانب آخر النزاع القبلي؛ حيث شكل المذهب أحد العناصر الأساسية في تعزيز اتساع رقعة الخلاف بين القبائل، إذْ استُخدم الانتماء المذهبي في أحيان كثيرة كمبرر لقيام قبيلة بمعاداة قبائل أخرى تختلف معها مذهبيا، لقد بقي الدور القبلي والمذهبي مؤثرا في العهود الثلاثة التي مرت بها الدولة اليمنية الحديثة[1]، وفي ظل واقع دولي وإقليمي معقد ينتابه هاجس التدخل في شؤون اليمن الداخلية كل حسب مصالحه، وفي ظل تبني النظام السياسي الحاكم نظاما ديمقراطيا صوريا محكوما بعقلية قبلية، وليحافظ رأس النظام على مكانته وسلطته؛ استخدم أسلوب تأجيج النزاعات بين الأطراف السياسية القبلية.

2. دور الحركة الحوثية الزيدية في النزاع اليمني:

تجذّرت الحركة الحوثية على يد حسين الحوثي صاحب الفكر السياسي الزيدي الذي يُعد الأصل الخامس عنده: هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنّ مستلزمات الإيمان الرفض والتمرد والعصيان؛ بل محاربة كل حاكم يُعتقد فساده[2]، وأصبحت الحركة الحوثية نوعا من التنظيم الديني الحديث الشبيه بحزب الله اللبناني، فهو يجمع بين الانتماء الديني المذهبي (لطائفي) وبين المشروع السياسي والأدوات التنظيمية والعسكرية الحديثة من جهة أخرى[3].

---

[1] – هاني موسى، **أزمة الدولة في اليمن: المحددات**، مجلة سياسات عربية، العدد (37)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة–قطر، مارس 2019، ص 57–58.

[2] – سعود المولى، **الحوثيون واليمن الجديد: صراع الدين والقبيلة والجوار**، ط1، بيروت–لبنان، دار سائر المشرق للنشر والتوزيع، 2015، ص 173.

[3] – محمود الجبارات، المرجع السابق، ص 55.

يمكن القول أنّ جماعة الحوثيين ما تعنيه في بنيتها المركبة والمعقدة؛ أنها تمثل قبيلة على نحو ما: أي أنها إلى جانب كونها جماعة وطائفة وميليشيا مسلحة؛ فهي قبيلة بكل ما تعنيه القبيلة من الناحية السلالية العصبوية على الرغم من عدم تمتعها بمجال جغرافي محدد كمثيلتها من القبائل.

بالرجوع إلى النزاع اليمني الراهن، فإنّ ثورة الشباب اليمنية انطلقت مع إطلالة العام 2011، وبعد أن خرج الرئيس الراحل عبد الله صالح من السلطة بصورة شكلية؛ بدأ بتشكيل تحالفات تقليدية مع بعض شيوخ القبائل، ومع الطبقة اليزيدية السياسية ممثلة بذراعها المسلح "جماعة الحوثي" من أجل إسقاط حكومة الوفاق الوطني المشكلة من جميع أطراف العمل السياسي[1]، واستطاعت الحركة الحوثية الاستيلاء على المحافظات والمديريات وإسقاط العاصمة عام 2014 بدعم مباشر من شيوخ القبائل (الشيعة خاصة) والنظام اليمني السابق، وعليه فإنّ أهم الأهداف التي تسعى الحركة الحوثية إلى تحقيقها من خلال النزاع ما يلي:

1. حكم ذاتي في إقليم آزال وإخلاء هذا الإقليم من أي وجود سنّي سلفي، مع طرد كل الحركات السلفية التي تنتمي إلى الحركة الوهابية، وعدم فتح مراكز لها في المناطق الشمالية اليمنية، فضلا على السيطرة على القضاء والأوقاف في ظل تكرار التجربة الإيرانية في اليمن بحذافيرها.
2. إعادة نشر الفكر الزيدي القائم على الحق الإلهي في الحكم ولو بقوة السلاح؛ حيث أنّ الحركة الحوثية تهدف على وجه الخصوص إلى "استعادة الحكم الإمامي السابق[2]، بالارتكاز على نظرية الولاية والاصطفاء لآل البيت التي يحاولون تكريسها كجزء أساسي من الدين".

فائدة القول؛ أنّ نظرية العصبية لابن خلدون تنطبق على النزاع اليمني المتطور من ثورة شعبية داخلية إلى نزاعات مسلحة إقليمية، هذه النزاعات التي برزت فيها القبائل والحركات الدينية كفواعل غير دولاتية كان لها ولا يزال الأثر البالغ على مسار النزاعات والسلم والأمن في المشرق العربي، وما تجدر الإشارة إليه هو أنّ هذه النزاعات تتصف بالخطورة من حيث أنها تجمع ما بين العصبية القبلية والعصبية الطائفية، وهنا تصدق نظرية العصبية كما سبق الذكر: "إنّ الأوطان الكثيرة القبائل والعصائب قلّما أن تستحكم فيها دولة"، لكن مع التأكيد على وجهة نظر عزمي بشارة الذي يرى في مؤسسات الجيش والتسليح العامل الأساسي لأي عصبة أو جماعة للسيطرة على دولة حديثة، وهو ما فعله الرئيس الراحل علي عبد الله صالح) من خلال تأجيج النزاعات القبلية ودعم القبائل الموالية له بالسلاح والمال ضد قبائل أخرى؛ بهدف وغاية الحفاظ على البقاء على رأس النظام، وهذا ما أعطى صورة لهذه الأنظمة المهلهلة: صورة جمهوريات ظاهريا، ومملكات داخليا (السلطة والمال والنفوذ).

---

[1] – عادل دشيلة، **أهداف أطراف الصراع المحلي والإقليمي في اليمن**، مجلة رؤية تركية، العدد (8/2)، تركيا، ربيع 2019، ص 131-132.

[2] – قامت في اليمن بعد الإسلام دول لبعض الفرق والطوائف الإسلامية، كالخوارج والقرامطة، والإسماعيلية والزيدية، وشهد اليمن حروبا واسعة على مدار قرون عدة لترسيخ هذه الدول وتوسيع نفوذها.

المطلب الثاني: تفسير النزاعات الطائفية في العالم العربي من خلال مقاربة الجماعات الإسلامية والفواعل غير الدولية

إنّ النزاعات الداخلية الراهنة في العالم العربي سرعان ما اتخذت أبعادا إقليمية؛ وبالتالي بدأت تجتذب الأسلحة والأموال والدعم السياسي من الخارج، وفي ظل حالة اختلال هياكل بعض الدول العربية؛ وُجدت هياكل فاعلة غير الحكومية التي تقوم بمهام الدول الافتراضية، وهو ما يطلق عليه مصطلح "الفواعل غير الدولية" أو "اللا الدولاتية" والتي برزت كأحد أطراف النزاعات الطائفية في بعض دول العالم العربي: فالميليشيات الشيعية في العراق وحزب الله في لبنان مثلا؛ يقومان بأنشطة لا تستطيع الجهات السيادية في الدولتين السيطرة عليها، إضافة إلى حركات وتنظيمات أخرى مثل حركة حماس في فلسطين، وحركة الحرس الثوري في إيران.

بالمقابل انتشرت حركات الإسلام السياسي على مستوى العالم العربي؛ إذ تمتلك حركة الإخوان المسلمين البارزة فروعا نشطة في دول المشرق العربي ودول المغرب العربي، إلى جانب الحركات الجهادية والتنظيمات المسلحة مثل تنظيم الدولة الإسلامية التي تتبنى أجندات عابرة للحدود من خلال نبذ فكرة الدولة القطرية والحدود القائمة عليها بالكامل، ونظرا لكون هذه الحركات الإسلامية والتنظيمات المسلحة تعمل في إطار الجماعة، تم تتناول تفسير النزاعات الطائفية المسلحة في ظل اقتراب الجماعة.

الفرع الأول: تفسير النزاعات الطائفية في ظل مقاربة الجماعات الإسلامية

إنّ الفراغ السياسي بعد سقوط نظام صدام حسين عام 2003، وسوء إدارة الاحتلال الأمريكي أدى إلى انتشار العنف الطائفي بين الشيعة والسنّة، بالمقابل شهدت الدول العربية بعد إسقاط أنظمتها خلال الاحتجاجات الشعبية ثورات مسلحة؛ حيث تحولت هذه الدول إلى ساحات للمعارك الطاحنة بين شعوبها والجماعات الإسلامية؛ كمحاولات لإحياء المشهد السياسي القديم من تاريخ النزاع المذهبي المسيّس في الذاكرة الإسلامية على وقع صراعات هوياتية متمذهبة؛ ولكن بصيغة معاصرة في ظل بروز ظاهرة الميليشيات الطائفية المسلحة والإسلام المسيّس.

أولا: مفهوم اقتراب الجماعة ومرتكزاتها

لقد أحدث اقتراب الجماعة تحولا كبيرا في منظور علم السياسة؛ حيث تحول الاهتمام من التركيز على الأبنية والمؤسسات الرسمية إلى النشاطات والتفاعلات، كما نقَل محور اهتمام علماء السياسة من التركيز على الدولة والتي هي مؤسسة المؤسسات (قضايا واسعة) على الجماعة (قضايا أصغر)؛ ليتوسع بذلك مجال علم السياسة، وجاء اقتراب الجماعة كبديل لاقتراب الطبقة (التحليل الماركسي)، ويعتبر آرثر بنتلي/*Arther Bentley* هو أول من أدخل اقتراب الجماعة إلى نطاق التحليل السياسي ودراسة النظم

السياسية، وذلك في مطلع القرن العشرين (1908)؛ عندما أصدر مُؤلَفا بعنوان "العمل الحكومي"؛ ركز فيه على دور الجماعات في الحياة السياسية؛ إلا أنّ تطور الاقتراب كإطار تحليلي نظري لم يتحقق إلا على يد ديفيد ترومان/ *David Truman* عام 1951.

1. مفهوم اقتراب الجماعة:

يعتبر اقتراب الجماعة من الاقترابات الحديثة التي ركزت الاهتمام على الهياكل المتنافسة في الدولة بغض النظر عن كونها رسمية أو غير رسمية؛ فاتحةً الباب أمام إدخال مفاهيم مثل القوة، والمصلحة، والتعاون، والصراع إلى قلب الدراسة العلمية المنظمة للحياة السياسية؛ لتركز بذلك على دراسة الجماعات ودورها في المجتمعات؛ مثيرةً لمجموعة من التساؤلات للوصول إلى تعميمات بشأن النظم السياسية مثلا: ما فائدة الجماعة للدراسات السياسية؟ هل تؤثر الجماعات في أعضائها؟ وما مدى ذلك التأثير؟ وهل تؤثر الجماعات في عمل النظام السياسي وما مقدار ذلك التأثير؟ وغيرها من التساؤلات.

الإجابة عن فائدة دراسة الجماعات حسب المتخصصين؛ هي أنها تفيد في معرفة الأسس التي يقام عليها الكثير من النظم؛ حيث أنه في الكثير من دول العالم الثالث تقام الأنظمة السياسية على الأسس الإثنية، وفي الدراسة الحالية؛ يلاحظ أنّ في الدول العربية المتعددة الطوائف الدينية والقبائل، تقوم أنظمتها السياسية على المحاصصة الطائفية والمحاصصة القبلية، كما يفيد اقتراب الجماعة علم السياسة في معرفة أسس توزيع القوى في المجتمعات وفي الأنظمة السياسية والفرعية منها، ومعرفة أنماط ذلك التوزيع.

أما الإجابة عن تأثير الجماعة في أعضائها، فقد تم التوصل بعد دراسات عديدة إلى أنّ الجماعات تؤثر في أعضائها وغير أعضائها أيضا؛ فمن حيث تأثير الجماعة على اتجاهات سلوك أعضائها؛ فمثلا الأسرة والمدرسة والرفاق تمارس تأثيرا هاما؛ وتغرس في عقل المرء قيَمًا واتجاهات منها ما هو اجتماعي له دلالة سياسية، ومنها ما هو سياسي، ويتوقف التأثير للجماعة على مدى اندماج الفرد معها، كما تمارس الجماعات تأثيرا على النظام السياسي؛ من خلال تجمّعات تسعى إلى التأثير على السياسة العامة في الوقت الذي لا تسعى فيه إلى السلطة، ويتوقف حجم تأثيرها على قدرة النفاذ والتأثير على السلطة الحاكمة بما تملكه من أدوات ضغط ودرجة تماسكها وحجم عضويتها وحجم مواردهم المالية[1].

[1] – إسلام أحمد الربيعي أحمد، **جماعة الألتراس وإشكالية العلاقة بين الدولة والمجتمع**، دراسات سياسية، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، 30 أكتوبر 2016، ص 4.

2. المرتكزات الأساسية لاقتراب الجماعة:

ينطلق اقتراب الجماعة من افتراضات رئيسية على النحو الآتي[1]:

1. إنّ الجماعة هي وحدة التحليل التي يمكن أن ينطلق منها الباحث في دراسة الظواهر السياسية؛ فهي محور العملية السياسية، فلا بد أن ينصب اهتمامه على الجماعة وليس على الفرد ما دامت تؤثر في الحياة السياسية أكثر منه.
2. يتم النظر إلى المجتمع على أنه شكل فسيفسائي من الجماعات المتعددة في حالة التعاون والصراع.
3. النظام السياسي هو عبارة عن مركّب معقد من الجماعات المتفاعلة فيما بينها باستمرار؛ هذا التفاعل عبارة عن ضغوط وضغوط مضادة، وهذا الصراع بين الجماعات هو الذي يقرّر من يحكم، ومن ثم فإنّ التغيّر الذي يطرأ على تكوين الجماعات وعلاقاتها يؤثر في النظام السياسي وفي تغيّره.
4. يتوقف تأثير الجماعة في أعضائها على شدة انتمائهم من جهة، واهتمامها بالموضوعات السياسية من جهة أخرى.
5. يتوقف تأثير الجماعة في النظام السياسي على مكونات القوة بالنسبة إلى الجماعة (المال، العدد، المكان، التنظيم...إلخ) كما سلف الذكر، وعلى طبيعة النظام السياسي، وعلى العلاقة الموجودة بين النظام والجماعة[2]، ويتوقف حجم تأثيرها على قدرة النفاذ والتأثير بدرجة تماسكها وحجم عضويتها.

ثانيا: معايير تصنيف الجماعات

لفهم دينامية وفاعلية الجماعات الإسلامية وحركات الإسلام السياسي في النزاعات الطائفية في العالم العربي، لا بد من معرفة معايير هذه الجماعات التي أثرت في مسار النزاعات الراهنة، وعليه فقد تعددت تصنيفات الجماعات بتعدد المصنفين ووجهات نظرهم إلى خصائص الجماعات، وبصفة عامة تم وضع التصنيفات وفق معيارين أساسين:

الأول: صنفت الجماعات على أساس علاقة (التحام) الفرد مع الجماعة.

الثاني: صنفت الجماعات على أساس مستوى التنظيم داخل الجماعة.

إلا أنّ أهم التصنيفات التي برزت إسهاماتها هو تصنيف جابريال ألموند/*Gabriel Almond* الرباعي على النحو التالي:

1. جماعات المصالح غير الترابطية؛
2. جماعات المصالح المؤسسية؛
3. جماعات المصالح الترابطية؛
4. جماعات المصالح المفتقرة إلى المعايير؛

[1] – محمد شلبي، المرجع السابق، ص 201-202.

[2] – كمال المنوفي، **مقدمة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة**، الكويت: وكالة المطبوعات، 1984، ص29-30.

كما أنّ هناك **تصنيفا زمنيا** للجماعات؛ حيث تتضمن:

جماعات مصلحة دائمة: التي ارتضى لها أعضاؤها الدوام والاستمرار حتى وإن اختفى مؤسسها (وفاة أو اعتقال) مثل جماعة الإخوان المسلمين، وجماعة مصالح مؤقتة: تُظهرها الحاجة وتختفي باختفاء الغرض.

أما **التصنيف الثالث**؛ فهو يتمثل في **تصنيف جغرافي:** حيث تُصنّف الجماعات على أساس الوجود الجغرافي، ويضم:

- جماعات مصالح محلية: تهتم بالشؤون المحلية وضمن الحيز الذي توجد فيه.
- جماعات مصالح وطنية: تهتم بكل قضايا التراب الوطني.
- جماعات مصالح دولية: يتعدى اهتمامها التراب الوطني، وهو ما يتوازى مع الجماعات العابر للحدود.

مما تتقدم حول هذه التصنيفات للجماعات؛ فإنّ أوضح تصنيف يصلح لتفسير النزاعات الطائفية هو التصنيف الأول ألا وهو: **جماعات المصالح غير الترابطية** التي يشترك أفرادها في سمة أو أكثر تربطهم رابطة مشتركة مثل الطبقة الاجتماعية، أو العرق، أو الدين، أو اللغة، أو الإقليم، والتي تعبّر عن مصالحها بشكل دوري من خلال الأفراد أو الرؤساء الدينيين، ويتميز هذا النمط من الجماعات بغياب إجراء تنظيمي.

ثالثا: موقع الجماعات الإسلامية في النزاعات الطائفية بعد 2011

إنّ موجات الثورات والانتفاضات التي انطلقت من تونس وامتدت إلى دول عربية أخرى، أطاحت بنظم عتيدة ظلت في السلطة لعقود من الزمن، وعلى الرغم من أنّ الحركات الإسلامية لم تطلق شرارة هذه الثورات والانتفاضات، إلا أنّ الأحزاب الإسلامية كانت الرابح الأكبر من موجة التغيير السياسي التي عصفت بالأنظمة الحاكمة في دول عربية عدة[1]، وهذا ما أكدته التجربة المصرية، بالإضافة إلى التيار السلفي الذي قفز بشكل مؤثر ومفاجئ إلى قلب المشهد السياسي، وقد ظهر هذا التوجه بدرجات متفاوتة في دول الانتفاضات الشعبية[2]، كما لعبت جماعة الإخوان أدوارا رئيسة في الائتلافات السياسية التي تشكلت بمساندة غربية على وجه الخصوص في سوريا واليمن.

---

[1] – أنظر: حسنين توفيق إبراهيم، الفصل الأول: **الحركات الإسلامية والسلطة في دول "الربيع العربي" قضايا وتساؤلات**، (كتاب: حركات الإسلام السياسي والسلطة في العالم العربي: الصعود والأفول)، ط1، أبو ظبي– الإمارات العربية المتحدة، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2014.

[2] – أنظر: عبد الله يوسف سهر، الفصل الثاني: "**الربيع العربي**" **وصعود التيارات الإسلامية في ضوء معادلات الهيمنة وتوازن القوى الإقليمي**، (كتاب: حركات الإسلام السياسي والسلطة في العالم العربي: الصعود والأفول)، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2014.

وأنظر: كعبي عائشة، كعبي عبد المجيد، **ثالوث الصراعات (الطائفية، الإسلام السياسي، الإسلاموفوبيا)**، مداخلة منشورة قدمت في "المؤتمر العلمي الدولي للعلوم الإنسانية والاجتماعية قضايا معاصرة: التكامل أساس المعرفة"، المنعقد بالمركز الديمقراطي العربي، برلين–ألمانيا، أيام 01–03 نوفمبر 2019.

1. دور جماعة الإخوان المسلمين في ظل النزاع السوري الراهن:

أدى النزاع السوري إلى تغيير التوجهات الإسلامية التي أيّدت الجهاد في سوريا؛ حيث جاء هذا الموقف كمحاولة للتأقلم مع التوجهات الجديدة في الخطاب الإسلامي خاصة في دول الخليج خلال النصف الأول من العام 2013، وأصبح جمع الأموال والتعبئة العامة لصالح المتمردين السوريين أكثر طائفية وتشددا، تنافست في خضمهما شخصيات عامة إسلامية في المشرق العربي؛ لإطلاق أعتى المناشدات الدينية لدعم ما وصفته "بالجهاد السوري"؛ حيث وقع خصوم نظام بشار الأسد تحت هيمنة مروحة واسعة من الفصائل الجهادية/السلفية عدا الدولة الإسلامية (التي تأسست رسميا في أفريل 2013)، وهكذا؛ دفع النزاع المسلح في سوريا التوجهات الإسلامية نحو تحبيذ العنف؛ الأمر الذي لم يعكس تطرفا جديدا لدى الإخوان بقدر ما عبّر عن تجذر وتشدد المجال العام الإسلامي[1].

يحاول الإخوان المسلمون في سوريا ممارسة التأثير في النزاع عبر إنشاء جناح مسلح في مجهود قد يؤدي إلى تعزيز موقع الجماعة على المدى القصير؛ لكنه يحمل مخاطر كبيرة على المدى الأبعد، فرغم أنه لا يبدو في الظاهر وجود تنظيمات عسكرية إخوانية بين التشكيلات المسلحة للثورة السورية، لكن من الثابت سعي الإخوان إلى تعزيز وجودهم وتدخلاتهم في تشكيل جماعات دينية مسلحة، ولا يمكن الفصل بين السلوك العام للإخوان في التعامل مع القوى المؤثرة في الثورة السورية من معارضة سياسية وحراك شعبي وجيش حر؛ وبين التوجهات السياسية للجماعة والتي حاولت أن تأخذ الثورة السورية منحاها في تشجيع عسكرة الثورة وتحويلها إلى العمل المسلح، وتقوية التوجهات الداعية إلى تدخل دولي.

لقد كانت من مؤشرات هذا التوجه قيام المراقب العام للجماعة بدعوة تركيا صراحة للتدخل العسكري في سوريا؛ حيث أنّ زعزعة الاستقرار في سوريا أمر لا يصب في مصلحة تركيا الوطنية، وخصوصا أنّ معالجة النظام السوري للأزمة السياسية تسببت –وعن قصد– في تغذية التوترات الطائفية في سوريا، الأمر الذي كان له انعكاساته السلبية على الوضع في تركيا وعلى النطاق الإقليمي ككل، في الوقت الذي يتهم النظام السوري أنقرة بدعم جماعة الإخوان المسلمين في سوريا، فإنّ تركيا تحاول جاهدة تجنب دعم أي نزاعات طائفية، ولكن ما يمكن قوله أنّ سياسة "تصفير المشكلات مع دول الجوار" قد انتهى العمل بها فعليا، وقد أثبتت محدودية في تنفيذ أهداف تركيا الإقليمية[2].

من جهة أخرى، وحسب المقابلات العديدة التي أجراها الباحثان (رفاييل لوفيفر/ *Raphael Lefevre* وعلي اليسير) مع أعضاء الإخوان السوريين على مدى عدة أشهر سنة 2013؛ في إطار تقرير حول:

---

[1] – أنظر: مارك لينش/ *Marc Lynch*، **آفاق مجهولة: الأحزاب الإسلامية ما بعد جماعة الإخوان**، بيروت–لبنان: مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، الشرق الأوسط، 2016.

[2] – أنظر: حسام الحداد، **الإخوان المسلمون في سوريا .. ريادة نهج العنف**، بوابة الحركات الإسلامية، 2019.

"الإخوان المسلون وسؤال المليشيات المسلحة"، لاحظا تحوّل الإخوان المسلمين في سوريا مؤخرا إلى قوة متنامية في سوريا؛ ولا سيما في القتال المسلح ضد النظام؛ حيث بدأت مجموعة من الفصائل المسلحة المقرّبة من الإخوان المسلمين تتشكل؛ حيث حافظ أعضاء التنظيم على الرغم من الفترة الطويلة التي أمضوها في المنفى على روابط وثيقة مع الأصدقاء وكذا الشبكات القتالية.

بلغت عملية التشكيل هذه أوجها في سبتمبر 2012 حسب الباحثين؛ عندما جمع الإخوان كل هذه المجموعات تحت المظلة الرسمية لما يُعرَف بـ"هيئة دروع الثورة" التي بدأت العمل فعليا وبشكل كامل في يناير2013؛ إلا أنّ هناك تحديات خطيرة تعترض حلم الإخوان المسلمين بممارسة تأثير عسكري داخل سوريا؛ فعلى الرغم من تنامي دور الدروع في شمال سوريا؛ فإنّ الهيئة تواجه صعوبات في ترسيخ حضورها على المستوى الجغرافي أهمها: قد تبدو زيادة التأثير العسكري للإخوان المسلمين في سياق الفوضى في سوريا خيارا منطقيا بالنسبة إلى قادة الجماعة الذين يريدون أن يتخطى التنظيم تداعيات منفاه الطويل؛ عبر استعادته بعضا من الدور الفعلي في الثورة السورية، لكن التحديات التي تطرحها مثل هذه الخطوة كبيرة؛ فصعود الجناح المسلح سوف يضع رسالة الإخوان على محك الاختبار ويحمّل التنظيم مسؤولية أي أخطاء قد ترتكبها هيئة الدروع، مثل التورط في القتل الطائفي.

2. تناغم الأحزاب السياسية مع الجماعات الإسلامية لحساب قوى إقليمية:

كما سبق الذكر أنه على الرغم من أنّ الحركات الإسلامية لم تطلق شرارة هذه الثورات الشعبية العربية بعد 2011؛ إلا أنّ الأحزاب الإسلامية كانت الرابح الأكبر من موجة التغيير السياسي التي عصفت بالأنظمة الحاكمة في عدة دول عربية[1].

إنّ فشل أنظمة الحكم العربية في تخطي الظواهر المجتمعية المنتشرة كالطائفية والعشائرية والعرقية، والتمييز المجتمعي، وعدم تطبيق الدساتير العربية التي صيغت على مبادئ الشريعة الإسلامية صوريا، وفي ظل العلمانية التي ورثتها هذه الأنظمة التي تنادي بفصل الدين عن الدولة؛ أدى إلى حالة من الظلم والاستبداد التي كانت المنطلق لدخول الحركات الإسلامية المعترك السياسي؛ حيث رأت الشعوب المضطهدة في الجماعات الإسلامية البديل عن الأنظمة الدكتاتورية التي مارست الاستبداد والفساد؛ على اعتبار القوى والأحزاب الإسلامية الأكثر تنظيما هي الأقدر على سد الفراغ الناجم عن سقوط الأنظمة، ومواجهة أنظمة أخرى لا زالت قائمة، وذلك من خلال العزف على وتر الدين الحساس لدى الجماهير برفع شعارات دينية "الإسلام هو الحل".

[1] – أنظر: خليل العناني، حسن أبو هنية، وآخرون، **ما بعد الإسلام السياسي: مرحلة جديدة أم أوهام أيديولوجية**، عمان–الأردن: مؤسسة فريدريش إبيرت، مكتب الأردن والعراق بالتعاون مع مركز الدراسات الاستراتيجية/ الجامعة الأردنية، 2019.

كان هذا الشعار المنطلق لبروز الإسلام السياسي؛ حيث أغْرَت ظاهرة الثورة الإسلامية الإيرانية؛ الإسلاميين السنّة بإمكانية استنساخ التجربة الإيرانية بالسيطرة على الدولة وأسلمتها؛ الأمر الذي أدى إلى اجتهادات قادت إلى انشقاقات الإسلام السياسي حول سبل الهيمنة والسيطرة؛ فمن هم من نادى بتغيير راديكالي بالقوة المسلحة، ومن هم من رأى التموضع في إطار الدولة الوطنية والعمل من خلال مؤسساتها وتجسيد الديمقراطية.

في هذا السياق كانت جماعة الإخوان المسلمين الممثل الأبرز والأول لظاهرة الإسلام السياسي السني والحركات الإسلامية في مجملها، وقد تمكنت لاحقا من تأسيس فروع لها في جميع أنحاء العالمين العربي والإسلامي؛ حيث عرفت مرحلة ذهبية من صعود الإسلام السياسي عقب موجات الربيع العربي؛ ما فتئ هذا الصعود يتحول إلى أفول عُرف بـ "مرحلة ما بعد الإسلام السياسي" أو "ما بعد الإسلاموية" لبروز إشكالات كبيرة على المستوى العملي حول علاقة الإسلام بالسلطة والنشاط السياسي، مما أدى إلى تعرضها لضغوط سياسية.

تجنبا لهذه الضغوط السياسية، اتخذت الجماعات الإسلامية مسارا آخر من خلال الانخراط في العمل لحساب قوى إقليمية؛ ففي اليمن على سبيل المثال: شارك حزب الإصلاح (السياسي) في الانتفاضة الشعبية ضد النظام السياسي في الفترة ما بين 2011-2012 بشكل كامل؛ إذ شكل هذا الحزب ائتلافا واسعا ضم إلى جانب جماعة الإخوان المسلمين شبكات سلفية وجهادية متطرفة، وبعد تعرضه للضغوط السياسية تحوّل إلى لاعب بين التحالفات السياسية في الحروب الإقليمية بالوكالة؛ حيث دخل في تحالف عسكري بقيادة السعودية ليحتل بذلك موقعا مركزيا في هذا الائتلاف.

محصّلة القول، أنّ طبيعة الجماعات الإسلامية وخاصة التنظيم الإخواني تعبّر عن بنية هيراركية مغلقة رغم تنظيمه القوي؛ حيث تتمركز الهيكلية التنظيمية لصنع القرار فيها حول المرشد العام، ما أدى إلى "تطييف العقل الإخواني" وصعوبة التحول إلى حزب سياسي مفتوح على جميع الأطياف، وعليه يمكن القول أنّ اقتراب الجماعة كغيره من الاقترابات أو النظريات له نقاط قوة ونقاط ضعف، فهناك من يرى أنَّ هذا الاقتراب بتركيزه على دراسة الجماعات فهو قابل للتطبيق على كافة المجتمعات، حيث أنّ الجماعات موجودة في كافة المجتمعات سواء في الدول العربية أو غيرها؛ وهو ما يُعد إحدى نقاط القوة في هذا الاقتراب، إلا أنه في المقابل؛ أنصار هذا الاقتراب لم يتجاوزوا مرحلة بناء الأطر النظرية، ولعل ذلك يرجع لاختلاف أيديولوجيات الجماعات بين الغربية والعربية عند الدراسة.

الفرع الثاني: الفواعل غير الدولية كمفسّر للنزاعات الطائفية في العالم العربي

يعتبر النزاع المسلح السوري مركز التوازنات في العالم العربي، فمنذ أن تحولت الحركة الاحتجاجية التي بدأت من درعا إلى نزاع معقّد ومتعدد الأطراف؛ كثُر فيه اللاعبون بين الفواعل الدولية وغير الدولية المحلية والأجنبية كتنظيمات مسلحة، ولكل طرف أهدافه الخاصة ودوره الخاص؛ ففي مقابل قوات النظام السوري تقف عدة فصائل مسلحة متعددة الاتجاهات غالبيتها إسلامية وبعضها جهادية، وتكاد تكون كلها مدعومة من قِبل أطراف خارجية، ويُعتبر تنظيم الدول الإسلامية "داعش"، وحزب الله اللبناني، والحرس الثوري الإيراني (المليشيات الشيعية)، وجبهة النصرة من أهم الفواعل العنيفة من غير الدول تأثيرا على النزاعات في المشرق العربي طائفيا لا سيما في العراق واليمن، فكيف ساهمت هذه الفواعل غير الدولاتية في توسيع نطاق هذه النزاعات المسلحة إلى نزاعات إقليمية مركّبة ذات صبغة دينية (طائفية)؟

أولا: الفواعل العنيفة (المسلحة) غير الدولية كوحدة تحليل في العلاقات الدولية

لقد تزايد تأثير الفاعلين من غير الدول في العالم العربي في السنوات الأخيرة؛ حيث يشير معهد هايدلبرغ الدولي لتحليل النزاعات/*Heidelberg Institut for International Conflict Research* في تقريره السنوي؛ إلى أنّ الفاعلين من غير الدول بأنواعهم المختلفة يلعبون دورا مهما في استمرار حالة النزاع الداخلي ولا سيما في المشرق العربي على نحو أدى إلى تزايد عدد النزاعات التي يتمّ رصدها سنويا؛ مقارنة بعدد النزاعات ما بين الدول؛ مع مشاركة حالات معينة من الفاعلين من غير الدول في نزاعات ما بين الدول[1]؛ مثل حزب الله وتنظيم الدولة الإسلامية؛ حيث أضحت هذه الفواعل اللا دولاتية عوامل مهمّة في التأثير على الأمن الإقليمي وحتى الدولي، وقبل التطرق لتأثير التنظيمات المسلحة في النزاع السوري (كمثال) والذي تحوّل إلى نزاعات متعددة ومعقدة، لا بد من معرفة المنظور التحليلي لهذه الفواعل غير الدولية والمركز القانوني لها ومدى شرعيتها.

1. الفواعل العنيفة غير الدولية من المنظور الواقعي:

بالرجوع إلى المنظور الواقعي الكلاسيكي؛ يلاحظ سيطرة الدولة كوحدة التحليل الأساسية في العلاقات الدولية لعقود طويلة، ويرجع ذلك لسهولة تحديد كيانها؛ إلا أنّ انتشار حركات التحرر ضد السياسات الاستعمارية الغربية في فترة السبعينيات من القرن العشرين وبروزها كفواعل من غير الدول؛ نال اهتمام الباحثين لدراسة وحدات أخرى غير الدولة؛ فكان من أهم الدراسات في الحقل الأكاديمي التي تناولت تفاعلات الفواعل غير الدولية والعابرة للحدود: كتاب روبرت كوهين/*Robert O. Keohane*

[1] – إيمان أحمد محمد أحمد رجب، **تأثير الهوية على سلوك الفاعلين من غير الدول في المنطقة العربية: دراسة حالتي حزب الله وحركة حماس**، أطروحة دكتوراه منشورة، قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة –مصر، 2014، ص 403.

وجوزيف ناي/ *Joseph S. Nye* المعنون [1] بـ "العلاقات عبر الوطنية والسياسة العالمية/ *Transnational Relations and Wold Politics*" الذي ناقشَا فيه دور الأنواع المختلفة من الفاعلين من غير الدول في التأثير على العلاقات الدولية؛ حيث أفردَا فصلًا للمنظمات غير الحكومية، وفصلا آخرا للتنظيمات الثورية، وعلاقة كل منهما بالدولة، وكانت هذه الدراسة الانطلاقة الأولى لدراسة الفاعلين من غير الدول كفاعلين مؤثرين في العلاقات الدولية.

ولعل تشبيه جوزيف ناي للسياسة العالمية في القرن الحادي والعشرين بأنها خشبة مسرح من خلال كتابه؛ فإنّ الدولة لم تعد الممثل الوحيد فيها؛ إذ بدأ يزاحمها ممثلون آخرون كفاعلين من غير الدول، ما يشير إلى تعمق المنظور التعددي في العلاقات الدولية والذي لا يختزل التفاعلات السياسية في الدولة؛ وإنّما يراعي التأثيرات التي بات يحدثها الفاعلون من غير الدول (*Non State Actors*) في السياقات الداخلية والإقليمية والعالمية، مردّ ذلك ما أحدثه الفاعلون من غير الدول من تغييرات بنيوية في طبيعة النظام العالمي مع تداعي وظائفها الأمنية والتنموية والاجتماعية، وبالتالي بدت هناك بيئة ممهدة لتنامي الفاعلين من غير الدول، فضلا عن أشكالهم ومضامين تأثيراتهم[2].

2. عوامل تطور الفواعل العنيفة غير الدولية:

الجدير بالإشارة أنّ الفواعل غير الدولية تطورت بتطور المدخل المعلوماتي الناشئ المتمثل في العولمة والفضاء السيبراني؛ إذْ كان جل تأثيرات الموجة الأولى من الفاعلين غير الدول (كشركات المتعددة الجنسيات، والمنظمات الدولية غير الحكومية وغيرها) ذات طبيعة "اختراقية تساومية" للدولة، أي أنّ معظم تأثيرات هؤلاء الفاعلين كانت في إضعاف سلطة الدولة على إقليمها من أجل خلق أنماط تساومية؛ تجعل الدولة تُقرّ بشراكتهم في الوظائف المنوطة بها، ولعل أوضح نموذج هو مشاركة شركات النفط المتعددة الجنسيات في المشرق العربي مع الحكومات في عوائد النفط؛ حيث أصبح محدد الطاقة له دور كبير في استراتيجية الفواعل العنيفة غير الدولية.

علاوة على سماح الحكومات للمنظمات الدولية غير الحكومية بلعب أدوار إنسانية ومجتمعية خاصة في مناطق النزاعات، إلا أنّ تزايد انكشاف الدولة خاصة ما بعد الحرب الباردة متأثرة بضغوطات العولمة، وانتهاج الدول لسياسات اقتصادية "نيو ليبرالية"، وتطور وسائل الاتصال والأنترنت (الفاعل الإلكتروني)؛ فضلا عن انتشار مستنسخات تنظيمات العنف العابرة

---

[1] – Robert O. Keohane , Joseph S. Nye, *« Transnational Relations and Wold Politics »*, Cambridge, Mass, Harvard University Press, 1972.

[2] – فراس إلياس، **التوازنات الاستراتيجية العالمية في القرن الحادي والعشرين**، مجلة شؤون الأوسط، السنة السادسة والعشرون العدد (153)، بيروت–لبنان: مركز الدراسات الاستراتيجية، ربيع–صيف 2016، ص 38.

للحدود في العالم بعد الحادي عشر من سبتمبر 2001، وتنامي الحركات الثورية: كل ذلك أسهمَ في بلورة موجة جديدة من الفاعلين من غير الدول؛ مثل تنظيم القاعدة سابقا، والفضائيات العابرة للقومية وغيرها.

كما ساعد الذكاء الاصطناعي واستخدام الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل العناصر الفاعلة من غير الدول على تهيئة مناخ تتوافر فيه الفرص للجميع؛ فالجماعات المسلحة لديها اليوم سبل غير مسبوقة للوصول إلى عامة الجمهور عن طريق الأنترنت؛ مما يتيح لها المزيد من الكفاءة والفعالية في عمليات التجنيد والتحريض والدعاية، فضلا عن شراء الأسلحة وإجراء التحويلات المالية غير الخاضعة للتنظيم، هاته الفواعل لها من الملامح والتأثيرات على الدولة ما هو أكثر تعقيدا وانتشارا.

3. ملامح الفواعل العنيفة غير الدولية:

تتمثل أبرز الملامح للفواعل العنيفة (المسلحة) غير الدولية فيما يلي[1]:

- أصبح الفاعلون الجدد من غير الدول لا ينافسون الدولة على وظائفها فقط؛ بل يلعبون كقوة موازية أو ما يمكن تسميته "الاختراق الموازي" كالتنظيمات المسلحة التي سيطرت على مناطق انسحبت منها الدولة (كالحركة الحوثية في اليمن).
- تسارع النفاذية العابرة للقومية للفاعلين من غير الدول؛ إذْ استثمر أولئك الفاعلون معطيات العولمة، خاصة وسائل الاتصال في دعم انتشار الأفكار عبر الحدود؛ فالثورات العربية لعام 2011؛ ما كان لها أن تكتسب النفاذية الإقليمية إلا مع وجود فواعل عابرة للقومية كشبكات التواصل الاجتماعي بمختلف أنواعها التي لعبت دورا في تعميق المحاكاة المجتمعية؛ لا سيما أنّ ثمة بيئة متشابهة دعمت من النفاذية العابرة للقومية.
- إنّ الموجة الجديدة للفاعلين من غير الدول أمست أكثر تعبيرا عن مطالب محلية وهوياتية، حيث أنّ خاصية العابرة للقومية أنتجت حراكًا عابرا للحدود لتلك المطالب المحلية إلى فضاءات أوسع.
- في المقابل؛ ثمة اتجاه عالمي يتعامل مع هاته الفواعل اللا دولاتية الجديدة بمنطق الاحتواء، ومحاولة إعطاء الشرعية للفاعلين غير الدوليين في ظل ضعف الدولة، والإقرار بدورهم في الاستقرار، وحزب الله اللبناني أوضح مثالا على ذلك.

إنّ تلك الملامح للفواعل اللا دولاتية الجديدة التي تتشكل بسرعة على أرض الواقع، تتطلب أطرا تنظيرية مختلفة، وهو ما يسعى ملحق اتجاهات نظرية "العابرون للقومية' إلى اكتشافها ومراجعة الأطر

[1] – المرجع نفسه، ص 38 وما بعدها.

النظرية لها؛ حيث أنّ المعالجات النظرية لهذه الفواعل غير الدولية الجديدة ولا سيما العنيفة منها لا تزال في طور التشكل، والتي بات تأثير تلك الفواعل على اختلاف أنماطها في بعض الأحيان أكثر في الدولة؛ خاصة في ظل ما يشهده المشرق العربي من عملية التغيير بعد الثورات؛ من خلال تأثيرات عابرة للحدود ذات طبيعة إقليمية ودولية مؤثرة بالتوازنات العالمية.

ثانيا: مفهوم الفواعل العنيفة غير الدولية (اللا دولاتية)

لقد أصبح المجال العسكري يتجاذبه العديد من الفواعل المعروفة بالفواعل العنيفة من غير الدول *Violent Non-State Actors/*، من قبيل أمراء الحروب والميليشيات، والمجموعات الإرهابية، وعصابات الجريمة المنظمة، والجماعات المتاجرة بالأسلحة، والقراصنة، والحركات الانفصالية؛ التي تتلاقى جميعها في كونها تصدر عن فواعل غير دولية لكنها تمتلك القوة العسكرية الكافية لتهديد الدول، والتأثير في خصائصها السيادية.

1. معايير تصنيف الفواعل العنيفة غير الدولية:

إنّ مصطلح "الفواعل العنيفة من غير الدول" لا يحظى باتفاق أكاديمي حوله وهو عادة ما يكون من المصطلحات المشابهة للجماعات المسلحة/*Armed Group*، أي الفواعل المسلحة من غير الدول/ *Armed Non State Actors*، وكذا "المجموعات غير الشرعية وحركات التحرّر" *Nonlegitimate Groups And Liberation Movements*"، بحسب تصنيف بيتر ويلتس/ *Willets Peter*[1]، كما تختلف معايير تصنيف الفواعل من غير الدول[2] وفقًا لـ :

- **المعيار الأول:** وهو المعيار المدعم لنشاط الفاعل وموارده، وهو ينقسم بدوره إلى معيارين:
  1. معيار قيمي (المعتقدات، الدين، الثقافة، اللغة).
  2. معيار مادي (امتلاك الموارد الاقتصادية، السيطرة على إقليم، وسائل العنف، القوة العسكرية).

- **المعيار الثاني:** المعيار المكاني الذي يشمل حيز النشاط ذاته الذي يشغله الفاعل، وينقسم إلى ثلاثة معايير:
  1. معيار العلاقة بالدولة (فاعل حكومي، غير حكومي، شرعي، غير شرعي).
  2. معيار نوع النشاط الممارس من جانب الفاعل (اقتصاديا، اجتماعيا، حقوقيا).
  3. معيار الأهداف التي يسعى الفاعل إلى تحقيقها (وهو الحفاظ على الوضع القائم أو تغيره بما يخدم مصالحه).

---

[1] – شهرزاد أدمام، **الفواعل العنيفة من غير الدول: دراسة في الأطر المفاهيمية والنظرية**، مجلة سياسات عربية، العدد (8)، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أفريل 2014.

[2] – جهاد عبد الملك عودة، محمد عبد العظيم الشيمي، وآخرون، **الفواعل العنيفة من غير الدول: رؤية استطلاعية**، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد (31)، العدد (3)، جامعة حلوان–مصر، 2017، ص 562.

2. تعريف الفواعل العنيفة غير الدولية:

في هذا السياق، تعرّف منظمة (*REDRESS*)*، الجماعة المسلحة أو العنيفة */ Armed or Violent Groups*: "كفاعل مسلح ذو بنية أساسية للقيادة، يعمل خارج سيطرة الدولة، ويقوم باستخدام القوة لتحقيق أهدافه السياسية أو يزعم أنها سياسية"[1]، وتستخدم منظمة نداء جنيف/*Geneva Call* مصطلح مجموعة مسلحة غير حكومية؛ وتعرّفها: "بالكيانات المسلحة المنظمة المنخرطة في النزاعات المسلحة الداخلية التي تحركها أساسا أهداف سياسية، والتي تعمل خارج نطاق سيطرة الدولة، وبالتالي تفتقر إلى الأهلية القانونية لأنْ تصبح طرفا في المعاهدات ذات الصلة" [2].

في حين تبنّت الدكتورة إيمان رجب تعريفا مركبا للفاعلين من غير الدول العابرين للحدود من خلال دراستها المنشورة والمعنونة بـ "تأثير الهوية على سلوك الفاعلين من غير الدول في المنطقة العربية"؛ يجمع عدة سمات حيث تعرّفهم:

> *«"أنهم منظمات لها هيكل تنظيمي يمتاز بالديمومة والاستمرار، وتستند في نشأتها ووجودها وبقائها لهوية متمايزة، وتتمتع بعدد من السّمات التي تختلف درجة توافرها من فاعل لآخر، وتتمثل هذه السمات في الاستقلال التام أو بدرجة كبيرة عن تمويل الحكومة المركزية التي تعمل على أراضيها وسيطرتها، دون أن يستبعد ذلك احتمال وجود تحالف ما معها أو تنسيق في مجال معين، وذلك في حالة الفاعلين الذين يَنشؤون في دولة ما، مثل حزب الله في لبنان، وتمتلك موارد خاصة (اقتصادية وعسكرية)، ولها سياسة خارجية مستقلة عن سياسات الدولة التي تنتمي إليها، وتتمتع بالقدرة على التأثير على المخرجات السياسية داخل دولة واحدة غير دولتهم على الأقل، أو في البيئة الدولية، سواء عن قصد أو غير قصد، وسواء كان ذلك غاية المنظمة أو أحد أبعاد أنشطتها »*[3].

الملاحظ أنّ هذا التعريف هو الأقرب لتحليل النزاعات الطائفية المسلحة في العالم العربي، وذلك لأنّ هذه الدراسة ركزت على مكوّن الهوية (الدينية الإسلامية) للفواعل اللا دولاتية المستندة إلى هوية؛ مرتكزة على النظرية البنائية التي هي أيضا تناولت عنصر الهوية ولكن من منظور غربي (وسيتم دراسته لاحقا في المبحث الثاني من هذا الفصل)، حيث تطرقت الدكتورة إيمان رجب إلى حزب الله اللبناني

---

* (*REDRESS*) منظمة لحقوق الإنسان تساعد ضحايا التعذيب للحصول على العدالة والتعويض.

[1] – REDRESS , « *Not only the state : Torture by non-state Actors*, May 2006, p.14.

[2] – أنور محمد فرج محمود، **الفاعلون من غير الدول والدولة الفاشلة دراسة من منظور العصور الوسطى الجديدة في الشرق الأوسط**، مجلة دارسات قانونية وسياسية، السنة الخامسة، العدد (9)، الجامعة السليمانية: إقليم كردستان العراق، جوان 2017، ص 271.

[3] – إيمان أحمد محمد أحمد رجب، المرجع السابق، ص 37.

كمثال (والذي يُعد كأحد أطراف النزاع السوري المسلح البارزين في الدراسة الحالية)، كفاعل لا دولاتي يعبّر عن الجماعة الشيعية في لبنان، واللافت أنّ حزب الله يتبنى الإسلام الشيعي كعقيدة دينية وكقاعدة للحركة؛ ويمتلك قوة عسكرية "مهمّة" مستقلة عن الجيش اللبناني؛ مما يجعله فاعلا دينيا بكل المقاييس؛ من أهدافه المعلنة هو التحرر من الاحتلال الإسرائيلي (جنوب لبنان)، وفي نفس الوقت يُعتبر ذراع إيران المسلح في المشرق العربي.

أما هدفه السياسي الطويل المدى هو استمرار جاذبية الحزب لعناصر جديدة من داخل الطائفة الشيعية في كل العالم العربي لإقامة النظام الإسلامي القائم على ولاية الفقيه، وهو ما ركز عليه حزب الله من خلال نص رسالته المفتوحة: «على أنّنا أبناء أمة حزب الله التي نصر الله طليعتها في إيران وأسست من جديد دولة الإسلام المركزية في العالم... »[1].

وتري الدكتورة إيمان رجب أنه إذا كان الفاعل اللا دولاتي المسلح يستند إلى هوية محددة؛ خاصة إذا كانت هوية دينية، وإذا كان الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي في الدولة ملائما؛ فإنه يسعى إلى تغيير هوية الدولة لتتطابق مع هويته الذاتية، وذلك من خلال إعادة تعريف هوية الدولة في القوانين والدستور، ومن خلال مأْسَسة الهوية الجديدة عن طريق تغيير مناهج التعليم وسياسات الإعلام ولغة الخطاب والمؤسسات، ونمط الحياة، والعلاقات في الدولة [2].

بالمقابل؛ عرّفت مارجريت بوز/*Margaret Buse* الفاعلين من غير الدول/*Armed Non-state Actors*- على أنهم: "منظمة لديها ما هو أقل من اعتراف دولي بها كحكومة وتنفذ استراتيجيات عسكرية، وتشمل جماعات المعارضة المسلحة التي تعمل بصورة مستقلة عن الحكومات، وجماعات التمرد، والجماعات المسلحة غير النظامية، والمتمردون والجيوش المنشقة، وقوات حروب الشوارع".

والجدير بالإشارة إلى أنّ حركات التحرر لا تدخل في إطار هذا النوع من الفواعل غير الدولية المسلحة؛ حيث أنّ بعض الدراسات تميز بين الجماعات المسلحة العنيفة وحركات التحرر من حيث الغاية؛ فهدف حركات التحرر هو الحصول على اعتراف رسمي، أما الجماعات المسلحة العابرة للحدود التي تعد الأكثر انتشارا للفاعلين من غير الدول؛ فهدفها أن تحل محل الدولة، ولذا كلما زادت قوة الدولة؛ كلما قل احتمال وجود الجماعات المسلحة.

[1] – أنظر: نص الرسالة المفتوحة الخاصة بحزب الله اللبناني، الصادرة بتاريخ 16 فبراير 1985.

[2] – إيمان أحمد محمد أحمد رجب، المرجع السابق، ص 63 وما بعدها.

كما تشير هذه الدراسات إلى أنّ تنظيم القاعدة (السنّي) هو الاستثناء على ذلك، حيث أنّ هدفه هو الحصول على الشرعية، وهي تعمل في نطاق جغرافي واسع، ويُؤمِن بالحرب العادلة من خلال تدريباته وأنشطته التي اكتسبت طابعا عالميا، كما نجح في تشكيل تحالفات استراتيجية[1].

في هذا الصدد؛ يلاحظ أنّ استمرار الفواعل غير الدولية مرتبط بهدف تحقيق الشرعية.

عطفا عليه؛ تُعدّ الحركات الأصولية هي النوع الأكثر انتشارا من أنواع الفواعل غير الدولية المستندة إلى الهوية؛ حيث تناولت الأدبيات هذا النوع من الفاعلين تحت مسميات مختلفة: منها الأصولية الدينية أو الحركات الإسلامية، وقد اهتمت الدوائر الأكاديمية بهذا النمط من الفاعلين بعد الثورة الإيرانية 1979، ثم بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، ويستند هذا النوع من الفاعلين على هوية دينية كما سبق الذكر، استقَتْها الجماعة المُنشِئة للتنظيم من فهمها للدين، معتمدة في ذلك على تأويل النصوص الدينية[2].

ثالثا: عوامل انتشار الفواعل العنيفة غير الدولية في العالم العربي بعد 2011

هناك عوامل داخلية وخارجية ساهمت في تشكيل البيئة المناسبة لظهور الفواعل العنيفة من غير الدول؛ من أهم هذه العوامل ما يلي:

1. العوامل الداخلية:

تمثل الأزمات السياسية والاقتصادية، والانقسام الطبقي في المجتمع والفساد الإداري حاجزا بين شريحة المواطنين والنظام السياسي؛ مما أدى إلى تعزيز شعور هذه الشريحة بالمظلومية والتفكير في الخروج على الدولة عن طريق اللجوء إلى العنف، وهو ما حدث في العراق خلال الاحتجاجات الشعبية ضد السياسات الحكومية عام 2011، والتي أدت إلى ظهور تنظيم الدولة الإسلامية "داعش"، ويمكن إيجاز العوامل الداخلية كالآتي:

أ. العوامل الاقتصادية:

يعد التفاوت الطبقي والاجتماعي والفساد المالي والإداري، والتوزيع غير العادل في الثروات والرواتب والامتيازات، وحالات الفقر وارتفاع نسبة البطالة وفقدان العدالة في التنمية الاقتصادية من المحفزات الدافعة للعنف المسلح؛ حيث أنّ عجز الدولة عن توفير الاحتياجات والقيم الأساسية لشعبها

---

[1] – Program On Humanitarian Policy And Conflict Research , *«Transnationality, War and the Law »*, Report on a Roundtable on the Transformation of Warfare, International Law, and the Role of Transnational Armed Groups, Harvard University, April 2006, p.8-9.

[2] – Nikki R. Keddie, « *The New Religion Politics : Where, When And Why Do Fondamentalism appear* ? », Comparative Studies in Society and History, Volume (40), No (4), Octobre 1998, Cambridge University Press, p.698.

المتمثلة في: الأمن، والحرية، والعدالة الاجتماعية، وحماية حقوق المواطنين؛ سيؤدي بشكل مباشر إلى تصاعد الفواعل العنيفة من غير الدول التي تأخذ دورا بارزا ومحاولة ملء الفراغ الذي تتركه الدولة، واستغلاله لبناء الحاضنة الشعبية[1].

ب. العوامل السياسية:

إنّ غياب الجدية من قبل الحكومات على إحداث إصلاحات وتغييرات سياسية بإشراك الشعب في صنع القرار والحياة السياسية، وبروز الحكم الشمولي المناهض للعدالة والحرية واحتكار السلطة، وانعدام وسائل التعبير عن الرأي والحوار الديمقراطي الشرعي، وعجز السلطة القضائية والتشريع عن فرض منطق العدالة مقابل الاعتماد على مؤسسات الاعتقال والقمع، هذه العوامل تدفع بالجماعات المسلحة إلى اعتماد العنف لتغيير الوضع السائد.

ج. العوامل الدينية:

إنّ عوامل الجهل والتطرف والاغتراب وفقدان الهوية الوطنية وضبابية الأهداف لدى كثير من أفراد المجتمع؛ علاوة على عامل الاضطهاد لفئة أو أقلية معينة لمصالح دينية أو قومية؛ تُعد من العوامل المهمة الدافعة نحو العنف المسلح؛ باعتبارها من الآفات التي تفقد الجسد الاجتماعي الأسري الوطني المناعة؛ مما يؤدي إلى توفر الأرضية القابلة للاختراق التي تدفع بعض فئات المجتمع إلى سلوك العنف؛ كوسيلة للتعبير عن النفور من منظومة القيم الاجتماعية الحاكمة للبيئة ومحاربة من يتمسك بها[2].

2. العوامل الخارجية:

إضافة إلى العوامل الداخلية لظهور الفواعل العنيفة المسلحة اللادولاتية؛ فإنّ التدخلات الخارجية والحروب بالوكالة كما سبق الذكر، أسهمت في تقوية هذه الفواعل، وزيادة نفوذها عن طريق الدعم الخارجي؛ حيث تحاول بعض الدول الإقليمية والدولية استغلال الأزمات الداخلية للدول الفاشلة، ودعم بعض الجماعات الأيديولوجية عن طريق السلاح والمال والتدريب، وذلك لإثارة الفوضى الخلاقة وزعزعة الاستقرار في دولهم بهدف تحقيق المصالح الاستراتيجية.

عطفا عليه؛ فإنّ اقتصاديات بعض القوى الدولية هي قائمة على أساس الأنشطة الإجرامية؛ حيث أنّ هذه القوى تكوّن بيئة حاضنة ومشجعة للأعمال المسلحة؛ بهدف حصولها على دور أكبر على المستوى الدولي، وقد تعمّد بعض الدول إلى ممارسة الحرب الاقتصادية ضد دول أخرى بغية تعطيل صناعاتها أو تدمير منشآتها الصناعية والتجارية لاستخدامها كوسائل ضغط على تلك الدول

---

[1] – شاهو القره داغي، شمال حسين مصطفي، **أثر الفواعل العنيفة من غير الدول على الفوضى الإقليمية**، ورقة بحثية منشورة، ماي 2021، ص 6-7.

[2] – أنظر: السيد الشيرازي، **السلم والسلام**، ط 1، بيروت-لبنان: دار العلوم، 2005.

المتضررة؛ وهو ما حدث في العراق بعد الغزو الأمريكي من تدمير شامل للبنية الصناعية والاقتصادية؛ ما ساعد في انتشار الفواعل العنيفة والجماعات المسلحة في العراق؛ الذي اعتُبر من الدول المصدرة للعنف المسلح ولا سيما في العالم العربي.

يتمثل أبرز النماذج على التدخلات الدولية السلبية: في التدخلات الإيرانية في لبنان واليمن؛ حيث أدت إلى تقوية الجماعات اللا دولاتية بصورة بارزة؛ ففي لبنان مثلا تحوّل "حزب الله" إلى دولة داخل الدولة، ورغم أنه ميليشيات مسلحة فقط؛ فهو يتميز بالقدرة على التأثير على الدولة والتحرك خارجيا أيضا، والقدرة على لعب أدوار إقليمية تتجاوز حدود نشأته، وفي الأنموذج اليمني يلاحظ أنّ الحوثيين أصبحوا يشكلون معضلة أمنية بالنسبة إلى اليمن، ومصدر تهديد دائم لدول الجوار خصوصا المملكة العربية السعودية؛ حيث تستخدم إيران الحركة الحوثية كوسيلة ضغط وتهديد على باقي الدول المجاورة؛ ما يؤدي إلى غياب الاستقرار الداخلي، وزعزعة الأمن الإقليمي[1].

رابعا: تأثير الفواعل غير الدولية في النزاع السوري واتساع نطاقه إلى نزاعات طائفية إقليمية

لقد أدى تصاعد وتيرة عسكرة الثورة السورية وأسلمتها[2]، معطوفا على استثمار العديد من الأطراف الخارجية فيها إلى ظهور الفصائل المسلحة وتكاثرها في مرحلة من المراحل حتى فاقت المائة فصيلة مسلحة في مختلف أنحاء الجغرافيا السورية؛ والتي اصطبغ معظمها باللون الإسلامي على اختلاف درجاته، وتفاوت تأثيرها تبعًا للعدد والقوة والانتشار والدعم، كما تباينَت أجنداتها؛ فمعظم تلك المجموعات اضمحلّت بعد انقطاع الدعم عنها، أو بالقضاء عليها من طرف الخصوم والمنافسين.

إلا أنّ الفصائل التي شكلت الخطر الأكبر على مسار الثورة السورية وكانت صاحبة التأثير السلبي الأكبر؛ هي تلك التي حافظت على مستويات جيدة من الاستقرار التنظيمي والأيديولوجي، واتّسمت بوضوح الرؤيا والهدف من البداية؛ فاستمرت تنمو تدريجيا بما يتناسب مع مشاريعها المحددة، وعملت على فرض نماذجها النقيضة لِما كان يأمله السوريون من ثورتهم الشعبية.

في هذا السياق، يعتبر"جيش الإسلام" أوضح أنموذج لتلك الجماعات الذي تأسّس في 29 سبتمبر 2013، فضلا عن كونه أحد أبرز مظاهر عسكرة الثورة وأسلمتها بصورة منظمة؛ إذْ ارتبط بأبعاد إقليمية تنبع من دوافع مذهبية طائفية، والأهم أنه قدّم تجربة عملية عن الأيديولوجيا السلفية التي يحمل لواءها[3].

---

[1] – المرجع نفسه، ص 7.

[2] – للمزيد أنظر: طارق عزيزة، **قراءة في ظاهرة "أسلمة" الثورة السورية**، مجلة صور، العدد (28)، مركز دراسات الجمهورية الديمقراطية، سوريا، 15 أفريل 2016.

[3] – أنظر: طارق عزيزة، **جيش الإسلام من حكم الغوطة الشرقية إلى الوصاية التركية**، مجلة صور، مركز دراسات الجمهورية الديمقراطية، سوريا، 27 جويلية 2018.

إضافة إلى فصائل "جيش الإسلام"؛ هناك فواعل مسلحة أخرى غير دولية والتي ساهمت في توسيع نطاق النزاع السوري إلى نزاعات إقليمية مركّبة؛ والتي سيتم إيجازها في هذا العنصر لأنه سيتم التطرق إليها في الفصل الثالث (تحليل النزاعات الطائفية) كأطراف النزاعات الطائفية في العالم العربي، وعليه فأهم هذه الفواعل المسلحة من غير الدول هي: حزب الله، جبهة النصرة، حركة أحرار الشام، الجيش الحر، تنظيم الدولة الإسلامية، قوات فيلق القدس التابع للحرس الثوري الإيراني، والحشد الشعبي، وغيرهم من الجماعات والكتائب والمليشيات الشيعية المسلحة.

في السياق نفسه، أحدث هذا النمط من الفواعل اللا دولاتية تحوّلا في طبيعة الحروب بالوكالة، (كالحرب بين السعودية وإيران) على النفوذ؛ حيث أصبحت ذات طابع إقليمي، بعدما كانت تُستخدم من قِبل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي أثناء الحرب الباردة، وهو ما يكشف عنه النزاع المسلح في سوريا الذي يُعد نزاعا محوريا في منطقة المشرق العربي؛ حيث أنّ هناك اتجاها متزايدا لأقْلَمة الحرب بالوكالة /*Regionalisation of proxy war* التي تشهدها سوريا حاليا، سواء من حيث القوى المحرّكة لأطراف النزاع، أو أطراف النزاع أنفسهم[1].

ما يمكن قوله أنّ الفواعل العنيفة غير الدولية والتي اتخذت شكل الجماعات والتنظيمات والمليشيات المسلحة أصبحت تلعب دورا مهمّا في النزاعات ما بين الدول وغير الدول، ولا سيما في النزاعات الراهنة في المشرق العربي ذات الصبغة الطائفية القائمة على الانقسام السنّي/الشيعي؛ نظرا لقوة التأثير التي تمارسها هذه الفواعل في تغيير منحى النزاعات المسلحة في إطار الحروب بالوكالة؛ وسرعة انتشارها في ظل العولمة وعالم التكنولوجيا (الفاعل الرقمي)؛ ما أدى إلى ظاهرة تزايد جنود المرتزقة في النزاعات الداخلية التي تحوّلت إلى نزاعات عابرة للحدود؛ من خلال الهوية فوق الوطنية خدمةً لمصالح استراتيجية دولية متباينة.

[1] – إيمان أحمد محمد أحمد رجب، المرجع السابق، ص 8.

المبحث الثاني: الانقسام السني/الشيعي ومقاربات تفسير النزاعات الطائفية في العالم العربي

إنّ تحول النزاعات الاجتماعية والسياسية الراهنة في العالم العربي إلى نزاعات جماعاتية هوياتية/طائفية وتحديدا نزاعات سنّية/شيعية؛ يمثل مختبرا اجتماعيا تاريخيا لتفسير متغير الطائفية في الانقسامات، وإنّ النزاعات الهوياتية/الطائفية ليست هي الوحيدة بين أنواع النزاعات المركّبة تلك؛ ولكنها أوضحُها من ناحية البروز والتواتر[1]، فلقد ازدادت أهمية الانقسام الديني/السياسي في العلاقات بين الدول العربية منذ الاحتلال الأمريكي للعراق عام 2003، ولكن ازدادت هذه الأهمية بشكل أكبر خلال السنوات القليلة الماضية بين السنّة والشيعة؛ حيث أصبح لديهم أهمية بالسياسات الإقليمية أكثر؛ إذْ أنّ نقطة الخلاف الرئيسية تدور حول تلك الدول التي تثير العداوات والانقسامات الطائفية داخل الدول الضعيفة في المشرق العربي كالعراق، ولبنان، وسوريا ودول أخرى بشكل عام، وما يثير السؤال هو كيف أصبحت الطائفية عاملا في النزاعات الإقليمية؟ وهل الانقسام السنّي/الشيعي ظاهرة حتمية؟

للإجابة على هذا الطرح، قدّم المحللون والخبراء في العلاقات الدولية إجابات متباينة من خلال النظريات والمناهج الفلسفية المختلفة، ولقد تم التركيز في هذه الدراسة على النظريات الكلية في العلاقات الدولية ولا سيما نظرية الصراع، والمدرسة الواقعية الجديدة، والمدرسة البنائية، إضافة إلى مدرسة المحافظين الجدد (الرؤية الأمريكية) (المطلب الأول)، دون إغفال المقاربات المفسرة للنفوذ الإيراني من خلال مقاربة الجيوبوليتيك الشيعي الذي يمثل محورا في النزاع، كما تم الاعتماد على نظرية توازن القوى والتي تعد مركز ثقل تفسير النزاعات الطائفية إقليميا ودوليا (المطلب الثاني).

المطلب الأول: النظريات الكلية لتفسير النزاعات الطائفية في العالم العربي

تعددت المداخل والمنطلقات النظرية التي تحاول تفسير ظاهرة النزاعات الطائفية في العالم العربي وعلى وجه الخصوص منطقة المشرق العربي بارتباطها أولا: بثنائية القوة والمصلحة التي تحكم غالبا العلاقات الدولية؛ ما يفسر النزاعات كظاهرة كلية وفق المذهب الواقعي والمنظور الأمريكي؛ حيث يعتبر كلاهما غاية ووسيلة في نفس الوقت، ثانيا: لارتباطها بالمعيار القيمي: أي الدين والهوية بالدرجة الأولى والذي يمهّد للمدخل البنائي لتفسير النزاع الطائفي المسلح؛ حيث أصبحت الهوية الدينية في ظل الطائفية بما تمثله من تناقضات أيديولوجية تلعب دورا تبريريا في إثارة النزاعات، كما أصبحت تمثل أداة لإضفاء الشرعية على النزاعات المسلحة نتيجة شعور الطوائف (الشيعية خاصة) بالمظلومية.

[1] – جمال باروت، **في إعادة إنتاج الطائفية للطائفة: النظري والسوسيو–سياسي والتاريخي**، مجلة عمران، العدد (7/27)، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، شتاء 2019، ص 192.

الفرع الأول: النزاعات الطائفية في العالم العربي بين التفسير الواقعي والمنظور الأمريكي

تميل تحليلات الخبراء التي تسعى إلى توضيح الانقسام السني/الشيعي المعاصر على المستوى الإقليمي إلى الاعتماد على واحدة أو إثنين من مقاربات أو نظريات العلاقات الدولية؛ فالتفسيرات التي تشدد على حاجة الدول إلى الانخراط في توازن قوى، وحماية مصالحها الوطنية وتشكيل تحالفات؛ تذهب باتجاه الواقعية الجديدة، في حين أنّ التفسيرات التي تسلط الضوء على أهمية الأيديولوجية الشيعية الثورية للجمهورية الإسلامية في إيران بشكل عام؛ عادة ما تتضمن مبادئ للمحافظين الجدد المتمثل في المنظور الأمريكي[1].

أولا: الواقعية الجديدة ونظرية المصلحة المشتركة لتحليل النزاعات الطائفية

تُعرّف النظرية الواقعية الجديدة بأنها تلك الطريقة المنهجية العلمية للتفكير لفهم النظام الدولي واستمراريته، كما تُعرّف بالواقعية البنيوية أو الواقعية المعاصرة التي تعتبر ذاتها امتدادا للواقعية الكلاسيكية؛ إلا أنّ ذلك لا ينفي وجود اختلافات بينهما من حيث منطق تفسير بعض السلوكيات الدولية، من أبرز رواد هذه النظرية كينيث والتز/*Kenneth Waltz* ، الذي يرى أنّ: "بنية النظام الدولي هي التي تشكل كل خيارات السياسة الخارجية للدولة".

1. مرتكزات النظرية الواقعية الجيدة:

يمكن تلخيص أهم مبادئ ومرتكزات الواقعية الجديدة في تفسيرها النسقي للسلوك الخارجي للدول، من خلال النقاط التالية[2]:

- الدولة هي الوحدة الأساسية للتحليل عند الواقعيين الجدد؛ إلا أنهم لا ينكرون فواعل أخرى غير الدولة كالمنظمات الدولية، والشركات المتعددة الجنسيات، والجماعات الإرهابية، والمنظمات عبر الوطنية، غير أنّ هذه الفواعل تبقى في تصورهم ذات أهمية أقل ما دامت الدول هي الفواعل الأساسية.
- القوة عند الواقعيين الجدد هي وسيلة وليست غاية، عكس الواقعيين الكلاسيكيين الذين يعتبرون القوة هي وسيلة وغاية في آن واحد.
- هدف الواقعيين الجدد هو تحقيق أقصى ما يمكن من الأمن وليس القوة بحد ذاتها؛ وإنما توازنها، وفي هذا يعتبر والتز: " أنّ الاهتمام الأخير للدول ليس من أجل القوة وإنما من أجل الأمن".
- الصراع الدولي عند الواقعيين الجدد هو نتيجة حتمية للبيئة الدولية الفوضوية وغير الآمنة.

---

[1] – ماري لومي/*Mari Luomi*، تر. حسين أحمد سرحان، **الهويات: طائفية أم جيوسياسية (الانقسام الإقليمي الشيعي/السنّي في المشرق العربي)**، المرجع السابق، ص 9.

[2] – عربي لادمي محمد، **محاضرات مقياس نظرية العلاقات الدولية: سنة أولى ماستر علاقات دولية وقانون دولي**، قسم العلوم السياسية، المركز الجامعي تمنراست، السنة الجامعية: 2019/2018، ص 28–29.

- القوى العظمى هي الجهات الفاعلة في السياسة الدولية وهي تعمل ضمن منظومة فوضوية: أي أنّ الدول تتفاعل في ظل نظام دولي يتّسم بالفوضى؛ يلزم كل منها الاعتماد على ذاتها في تحقيق أهدافها؛ إذْ لا توجد سلطة عليا في النظام الدولي يمكنها ضبط العلاقات الدولية عند الحاجة، لذلك تسعى الدول لتتوازن قواها لتحقيق حالة التعادل بينها؛ مما يساهم في تقليل خطر اندلاع الحرب.
- تفسير السياسات الدولية يكون على أساس بنية النظام وحدها دون أي اعتبار على الإطلاق للطابع الداخلي للدول.
- جميع الدول تمتلك قدرة عسكرية هجومية معينة؛ أي أنّ كل دولة لديها القدرة على إلحاق الأذى بدول الجوار بهدف توفير أمنها، وتختلف هذه القدرة من دولة إلى أخرى، كما أنها تتغير من وقت إلى آخر بالنسبة إلى أي دولة كانت، وذلك من منطلق الفوضى التي تشجع سلوك الدول على التصرف المنفرد والترويج لسلوك المساعدة الذاتية.

2. الانقسام السني/الشيعي بين القوة والمصلحة المشتركة:

ترى الباحثة ماري لومي/*Mari Luomi* من خلال دراستها حول الانقسام الإقليمي السني/الشيعي[1]، أنه بناءً على المنطلقات الفكرية للواقعية الجديدة؛ يبني الواقعيون الجدد تحليلهم للنزاع الطائفي (السني/الشيعي) على وجهة نظر الدولة المركزية الواضحة للعلاقات الدولية في المشرق العربي؛ حيث يتميز هذا الأخير بالسمات الأساسية لطرح الواقعية الجديدة بأكثر وضوح، فدُوَله تقوم بأفعالها على أساس (بقاء أساسين: النظام الحاكم أو النخبة والأمن).

مما يؤدي إلى نقص عام في الثقة فيما بين مكوناتها؛ حيث تسعى الدول إلى تعظيم قدراتها النسبية وذلك على المستويين الداخلي والخارجي، وطبقا لمنطق الواقعية الجديدة؛ فإنّ حالة الفجوة السنية/الشيعية المتطورة على مستوى الدولة تكون سياسة مخططة، وإلى حد ما تتعلق بتكتيكات التوازن الخارجي، فالدول تستخدم الطابع الطائفي (أو المناهض للطائفية) لغرض صياغة وتشكيل التحالفات، ولغرض احتواء أعدائهم، ولعل إجراءات الولايات المتحدة لاحتواء إيران هي مثال على كيفية الاستخدام المهيمن للعقوبات الاقتصادية، وتهديدها باستخدام القوة العسكرية من أجل وقف نفوذ إيران التي تتداخل مصالحها مع المصالح الأميركية.

كما يرى العديد من الخبراء والمحللين أنه بعد أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001؛ شرعت الولايات المتحدة مرة أخرى في سياسة "فرّق تسد"؛ ولكن على نطاق إقليمي، والاحتمال الآخر هو رؤية سياسات الولايات المتحدة في المشرق العربي والخليج الفارسي لما بعد الحادي عشر من سبتمبر؛ بمثابة إعادة تعديل لاستراتيجية تجاه إقليم مضطرب ذي أهمية استراتيجية كبيرة بالنسبة للولايات المتحدة.

[1] – ماري لومي/*Mari Luomi*، المرجع السابق، ص 9.

ضمن السياق نفسه؛ وكنتيجة للتطورات غير المتوقعة في العراق وتعزيز وضع القوة الإقليمية لإيران؛ اتخذت استراتيجية الولايات المتحدة شكلا جديدا؛ على الرغم من حقيقة أنّ مصالحها الأساسية الطويلة الأجل في المشرق العربي بقيت على حالها، وبالمثل؛ تعمل جميع دول المشرق على تكييف استراتيجياتها مع الوضع الجيو–سياسي الجديد "وصعود إيران"، كما تحاول الدول العربية وإسرائيل إيجاد طرق لتوازن قوة إيران، رغم أنّ المصالح الذاتية للدول العربية باقية في ذهنية حكوماتها[1].

ما يشار إلى دراسة ماري لومي/*Mari Luomi* باسم "نظرية المصلحة المشتركة" هو مجموعة من التفسيرات التي تدل على أنّ الجغرافيا السياسية تقف وراء "طائفية السياسات الإقليمية" في المشرق العربي، هذه التفسيرات تميل أكثر نحو التفكير الواقعي الذي يرى أنّ الحديث أو الخطاب الطائفي هو شكل من أشكال التوازن الخارجي للممثلين الإقليميين، وجوهر الفكرة هو أنّ إدارة الرئيس الأمريكي السابق (بوش الابن) تبنّت مع العرب وإسرائيل تحالفا معاديًا لإيران يساعد على الاهتمام بجميع مصالح الولايات المتحدة الرئيسية في المشرق العربي وهي: احتواء إيران، والسيطرة على العراق، وحماية إسرائيل، والحفاظ على استقرار سوق النفط العالمي، ودعم الهيمنة الأمريكية في المشرق العربي بل في العالم العربي.

اللافت أنّ إقامة هذا النوع من التحالف يصب في مصلحة الولايات المتحدة على المدى الطويل، لذلك يرى البعض عدم وجود نظرية مؤامرة مخفية، بينما يرى البعض الآخر أنها مؤامرة غربية للتضحية بالمصالح العربية لصالح مصالح إسرائيل، بمعنى آخر؛ أنّ إسرائيل ستظهر باعتبارها الفائز الإقليمي؛ إذا ما ظهرت خطوط صدع طائفية أقوى بين دول شرق العالم العربي، علاوة على ذلك؛ من المرجح وجود من له مصلحة على المدى القصير على الأقل؛ إذا تحقق تحالف "المعتدلين" ضد "الراديكاليين" (الأمريكيين).

وطبقا لهذا الرأي، فإنّ قلب الانقسام السنّي/الشيعي يكمن في المشرق العربي ويرتبط ارتباطا مباشرا بالمخاوف الأمنية للّاعبين الرئيسيين فيه، وأمن المشرق العربي هو – في الحقيقة– يتحدد بواسطة دوله الثلاث الكبيرة: إيران والعراق والسعودية وطبعا الولايات المتحدة الأميركية، وتُفضل هذه الأخيرة أن تكون المملكة العربية السعودية قوية لعدة أسباب: أنّ العراق وإيران ظلّا يشكلان ثنائي الانقسامات بالنسبة للغرب، كما أنّ العراق القوي مرفوض بالنسبة للولايات المتحدة ولا لأي دولة من دول شرق العالم العربي؛ لأنه خاض تاريخيا حروبا خطيرة، ومع ذلك؛ فإنّ انهيار الدولة في العراق أمر غير مرغوب فيه، ومن ناحية أخرى؛ فإنّ وجود عراق ضعيف يعني وجود إيران قوية، وهو ما يتعارض أيضا مع المصالح الأمريكية على المستوى الإقليمي العربي[2].

[1] – ماري لومي/*Mari Luomi*، المرجع السابق، ص 19–20.

[2] - Kenneth M. Pollack, « *Securing the Gulf* », Foreign Affairs., Volume (82), No (4), July/August 2003, p.5.

3. الاستراتيجية الأمريكية والخطاب الطائفي

تضمنت الخطة الأمريكية الأصلية بعد تحرير شيعة العراق؛ تشكيل حكومة في هذه الدولة تكون ملائمة لإسرائيل، وأن تكون بمثابة قوة توازن مع القوة الإيرانية، وكان الافتراض الأميركي هو أنّ رجال الدين الشيعة العراقيون لن يقبلوا بولاية الفقيه الإيرانية في العراق، وأنهم سوف يتحالفون مع الولايات المتحدة ضد "الأصولية الشيعية"[1]، ولكن حدث العكس؛ أنّ العراق بعد سقوط نظام صدام حسين لم يتحول إلى "عائق أمام التوسعية الإيرانية"، وهو ما اعترف به مدير وكالة المخابرات المركزية الأمريكية سابقا مايكل هايدن/*Hayden Michael* في يناير 2007[2]؛ أنّ العراق احتفظ بعلاقات ودية مع إيران.

في هذا الصدد؛ يرى غاري سيك/*Gary Sick* المحلل الأمريكي لسياسات المشرق العربي؛ أنّ الولايات المتحدة وفرت بذلك الظروف المُثلى لإيران لتعزيز قوتها بعدما أزالت نظامي طالبان والبعث (العراقي) المنافسَين لإيران، وأنشأت حكومة شيعية في بغداد[3]، وعليه فإنّ استراتيجية الولايات المتحدة ظلت تعتمد بشكل متزايد على احتواء إيران.

إنّ الولايات المتحدة تدرك ضمن السياق الإقليمي الجديد؛ أنّ حلفاءها العرب –باستثناء العراق وسوريا–أغلبهم دول يحكمها السنّة، وتجمعهم مصالح مشتركة، وهي منع إيران من توسيع قوتها الإقليمية عبر حلفائها الشيعة، ومنعها من امتلاك سلاح نووي؛ حيث قال مارتن إنديك/*Martin Indyk* السفير الأمريكي السابق لدى إسرائيل: « أنّ الولايات المتحدة تكيّف نفسها إلى الحد الذي تصطف فيه مع السنة ضد الشيعة في هذا الانقسام الطائفي الأوسع»[4]، وحسب رأي غاري سيك/*Gary Sick* : " فإنّ الكثير مما يحدث في المشرق العربي هو انعكاس لصعود إيران كقوة إقليمية مهمّة تعارض إسرائيل".

لذا ظهر الخطاب السنّي/الشيعي على المستوى الإقليمي كجزء من الاستراتيجيات الإقليمية لبعض اللاعبين الرئيسيين: الولايات المتحدة الأمريكية، السعودية، مصر، الأردن، وإسرائيل؛ فالاستخدام المتعمّد للخطاب الطائفي هو أولا وقبل كل شيء استراتيجية تهدف إلى احتواء قوة إيران وطموحاتها الاستراتيجية، وترتبط وظيفته الثانية بمخاوف أمنية خارجية وداخلية أخرى للدول العربية التي يقودها السنّة[5].

---

[1] – Mehdi Khalaji, « *The Last Marja : Sistani and the End of Traditional Religious Authority in Shiism* », Published in the United States of America by the Washington Institute for Near East Policy, No (59), 2006, p. 34.

[2] – Hayden Michael V. « in *Hearing of U.S. the Senate Select Committee on Intelligence* ». Annual Threat Assessment. 11 January 2007, p. 37.

[3] – Gary Sick, « *The United States and Iran - Is a Military Clash Inevitable ?*», Lecture Series, Reedcollege, The University of Utah, published : november 2006, https://ihr.fm/3cQwGsD , accessed : 05/04/2021.

[4] – See : Martin Indyk, commentaire « *Alors que le Moyen-Orient se réaligne, les États-Unis se tournent vers Les Sunnites* », The Christian Science Monitor, Volume (99), Issue 219. Par Howard LaFranchi. Washington, 9 october 2007.

[5] – ماري لومي/*Mari Luomi*، المرجع السابق، ص 21.

من جهة أخرى؛ سعى القادة الإقليميون أيضا إلى الحصول على ميزة جيوسياسية من خلال اعتماد الخطاب الطائفي في السياسة الخارجية لأسباب مختلفة؛ منهم: قادة الدول العربية التي يحكمها السنّة، وإسرائيل التي تنظر إلى أنّ إيران تزيد من النفوذ السياسي في المنطقة من خلال تمكين الأقليات الشيعية المحلية في الدول العربية، والسعي لتحويل العراق إلى دولة إقليمية، كما سعى قادة إيران وراء الثقل العسكري من خلال تطوير قدرات نووية متقدمة وتسليح حزب الله في لبنان[1].

مما تقدم حول التفسير الواقعي؛ يلاحظ أنه على الرغم من القوة التفسيرية الواضحة لنظرية الواقعية الجديدة على المستوى الإقليمي؛ إلا أنّها من الواضح تعاني من أوجه قصور تنبع من المشاكل المتأصّلة في هذا النهج النظري؛ حيث أشار الخبراء أنّ الواقعية الجديدة تبالغ في استقلالية الدولة عن الظروف المحلية، وأهمية بنية الدولة، ولا تشكّك عادة في مستقبل الوضع الراهن، أي نظام الدولة في شرق العالم العربي، وبالمقابل؛ فإنها تقلّل من قدرة الدول على تغيير النظام الدولي[2]، كما تتجاهل الواقعية الجديدة عنصر الهوية وتفترض أنّ الجهات الفاعلة ليست اجتماعية وأنّ مصالحها "خارجة عن التفاعل الاجتماعي"[3].

ثانيا: تحليل النزاعات الطائفية من المنظور الأمريكي

إنَّ أبرز ما يميّز المشهد الأمريكي في بداية القرن الواحد والعشرين هو التحالف المكوّن من الجمهوريين وأتباع الفكر المحافظ؛ وأنصار اليمين الديني المتطرف بشكل غير مسبوق تاريخيا؛ مما انعكس على سياسات أمريكية عدوانية في العالم، خاصة في العالم العربي الذي شهد ولا يزال يشهد نزاعات مسلحة حادة نتيجة هذه التوجهات الفكرية القائمة على البحث عن عدو بديل يخلف الشيوعية، ويكون حُجّة لتفسير النهج الأمريكي الجديد على الساحة الدولية القائم على فكرة القوة العسكرية؛ لتحقيق الأهداف الاستراتيجية والهيمنة العالمية.

1. المحافظون الجدد ونظرية المواجهة:

يُعتبر المحافظون الجدد كمدرسة فكرية في السياسة الأمريكية؛ لهم جذور فكرية وفلسفية تؤطر حركتهم، كما ترسم الإطار الفكري لصناع القرار في الولايات المتحدة الأمريكية، ويُعدّ الفيلسوف اليهودي (ليُو شتراوس/*Leo Strauss* (1899-1973))؛ الأب الروحي لحركة المحافظين الجدد؛ الذين يميلون كتيّار فكري أمريكي إلى اليمين المسيحي المتطرف الذي يهدف إلى تجسيد الهيمنة الأمريكية في "العالم الجديد"؛

---

[1] – Terhalle, Maximilien. *« Les chiites se lèvent-ils ? »*, Revue Politique au Moyen-Orient, volume (14), No (2), Éditeur : John Wiley & Sons, Inc. U.S.A. Été 2007. p.79.

[2] – Scott Burchill, and others, «*Theories of International Relations* », Third Edition, New York, Palgrave, 2001, p. 99

[3] – Reus-Smit, Christian, «*Theories of International Relations* », Third Edition, New York, Palgrave, 2001, p. 212.

حيث أسسوا فكرهم على نظرية فلسفية وعقائدية متطرفة، ولقد نما دورهم خلال إدارة كل من الرئيسين "رونالد ريغان/ *Ronald Reagan* وجورج بوش الابن/*George W. Bush* "، وتركزت سياساتهم تجاه الهيمنة والسيطرة على المشرق العربي بشكل أساسي والدعم المطلق للكيان الصهيوني[1].

من أهم الأسس الفلسفية التي حددها لِيُو شتراوس/*Leo Strauss* لتيار المحافظين الجدد ما يلي[2]:

- الرغبة بالسيطرة والحل العسكري؛ ليس فقط لإبراز القوة وإنما لتعزيز شعور قوة السلطة السياسية الحاكمة أمام الشعب الأمريكي.
- تبنّي فكرة ضرورة الحرب الدائمة والمستمرة كأسلوب رد فعل عكسي للاستقرار السياسي.
- استخدام الدِّين كوسيلة للسيطرة على المجتمعات وتحقيق أهداف ومصالح الجماعة السياسية الموجودة في السلطة، والتركيز عليه لجذب الآخرين للأفكار الفلسفية؛ لأنّ الدين يلقى قبول شبه دائم حتى عند الأشخاص المنحرفين عنه.

2. مرتكزات فكر المحافظين الجدد:

انطلاقا من الأسس الفلسفية المذكورة أعلاه؛ تستمد أطروحة "ضرورة استمرار القطبية الأحادية" و"إدامة الهيمنة الأمريكية" على الصعيد الخارجي مقولاتها الفكرية من المعتقدات الدينية التي شكلت الأساس الأيديولوجي للسياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية، ويعدّ "جيبوتيتيك الفوضى" إحدى استراتيجياتها وذلك بالتهيئة لعدم الاستقرار وخلق الأزمات في بعض المناطق لإحكام السيطرة عليها.

حيث أنّ أهم ما يرتكز عليه فكر المحافظين الجدد حسب ما جاء في خطاب رون بول/ *Ron Paul* (عضو مجلس النواب الأمريكي سابقًا) أمام الكونغرس بتاريخ 20 جويلية من عام 2003[3] ما يلي:

أ. المطالبة باستعمال أقصى درجات القوة في القضاء على النظم الدكتاتورية في العالم؛

ب. النظر إلى العالم من منظور الصراع بين الخير والشر(الإرهاب)؛

ج. التأكيد على أنّ المحدد الجوهري للعلاقة بين الدول هو القوة العسكرية والرغبة في استخدامها؛

د. المطالبة بإعادة تشكيل خريطة العالم العربي؛ خاصة خريطة المشرق العربي مع الاستعداد لاستخدام القوة من أجل تحقيق ذلك؛

---

[1] – محمد حسون، **دور تيار المحافظين الجدد في السياسة الخارجية الأمريكية (سورية نموذجاً)**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (34)، العدد (1)، 2018، ص 327.

[2] – علاء فواز أحمد القضاة، **السياسة الخارجية الأمريكية في ظل إدارة المحافظين الجدد: دراسة حالة العراق**، ط1، برلين–ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، فيفري 2021، ص 33.

[3] – محمد حسون، المرجع السابق، ص 328–329.

هـ. مساندة إسرائيل بشكل غير مشروط وتحالفهم مع حزب الليكود؛

و. التركيز –بشكل أساسي– على أنّ العالم العربي والإسلام يمثلان التهديد الرئيسي للمصالح الأمريكية في الخارج[1].

وهذا ما يفسّر الصدام المباشر بين المحافظين الجدد والعالم العربي والإسلامي من خلال المنظور الأمريكي.

3. الانقسام السنّي/الشيعي ونظرية المواجهة:

بالرجوع إلى تفسير النزاعات الطائفية (الانقسام السنّي/الشيعي) في العالم العربي عقب الغزو الأمريكي للعراق؛ يلاحظ أنّ تفسيرات المحافظين الجدد تركّز على أهمية الهوية وبالأخص الهوية الشيعية فوق القومية، حيث يَرون (المحافظون الجدد) أنّ إيران تعمل بقوة للترويج لمصالحها الإقليمية من خلال الدعوة الذكية لهذه الهوية؛ عبر إقامة الروابط لتوفير التمويل المباشر للجماعات الشيعية في دول المشرق العربي، ويعتقدون أنّ إيران تستخدم الهوية الشيعية لأجل تعزيز العقيدة الثورية والتطرف في العالم العربي[2].

كذلك ينظر المحافظون الجدد إلى أنّ الديمقراطية وتغيير النظام يُعتبران الحل الوحيد لمنع الحروب وتجاوز عدم الاستقرار في العالم العربي (هذا حسب رؤيتهم المتناقضة مع استخدام القوة ضد النظم الدكتاتورية)، ومن ثم ينظرون إلى إيران وحلفائها على أنهم العقبات الرئيسية في طريقهم نحو بناء السلام الديمقراطي.

ضمن هذا السياق؛ استخدم القادة السياسيون كالرئيس الأميركي السابق جورج دبليو بوش/ *George W. Bush*، والملك عبد الله الثاني ملك الأردن الحديث الطائفي للدفاع عن مصالحهم السياسية الخارجية؛ حيث عبّر الملك عبد الله في 23 ناير 2020 في مقابلة تلفزيونية كما سبق الذكر ؛ مع الصحفي مارك بيرلمان/*Marc Perlman* : عن تخوّفه من تحوّل الحكومة العراقية إلى لعبة بيد النظام الإيراني، ووفقًا له فإنّ الحكومة العراقية المدعومة من إيران يمكن أن تؤدي إلى ظهور هلال شيعي مسيطر من الحكومات والحركات الشيعية؛ يبدأ من إيران إلى العراق وسوريا ثم لبنان، وهو الذي سوف يغيّر توازن القوى التقليدي بين طائفتين إسلاميتين رئيسيتين (السنّة والشيعة).

من جهة أخرى؛ برزت تحديات جديدة لمصالح وحلفاء الولايات المتحدة الأميركية؛ ما دفع بالإدارة الأمريكية إلى مشاطرة ملك الأردن في مخاوفه المرتبطة بطموحات إقليمية لنظام راديكالي؛ فمن وجهة نظر المواجهة هذه؛ أصبح يُنظر إلى النظام الثيوقراطي الإيراني كأحد الأعداء الرئيسيين لمصالح الولايات المتحدة في المنطقة، والقاعدة آنذاك هي العدو المتمثّل في النظام الإيراني الذي يعتبر المسؤول

---

[1] – بوعلام العباسي، **دور المحافظين الجدد في صناعة القرار الأمريكي**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية: 2013/2012، ص45– 46.

[2] – ماري لومي/*Mari Luomi*، تر. حسين أحمد سرحان، المرجع السابق، ص 9 –10.

عن التحريض لإحياء الشيعيّة الإقليمية المتطرفة، وترى هذه النظرية (نظرية المواجهة) أنّ النزاع الطائفي في العراق وفي أماكن أخرى سوف يختفي أو يتضاءل على الأقل؛ إذا أُجبِرت إيران على وقف تمويلها للشبكات الشيعية والمليشيات والإرهابيين داخل وخارج حدودها، كما ترى النظرية أنّ الحلّ المنطقي للمشكلة إما بالتدخل العسكري أو بتغيير النظام في إيران[1].

من جهة أخرى، شرح نائب الرئيس الأميركي الأسبق ديك تشيني/*Dick Cheney* السياسة الإيرانية في العراق بمنطق طائفي في خطاب له في معهد واشنطن لسياسات الشرق الأدنى في أكتوبر 2007: "أنّ إيران تتخوّف من انبثاق مجتمع شيعي عربي قوي ومستقل في العراق؛ يهدف إلى الحصول على التوجيه الديني ليس من مدينة قم/إيران، بل من مصادر السلطة الشيعية التقليدية في العراق (كربلاء والنجف)، وهذا ما يدفع بالنظام الإيراني إلى إبقاء العراق في حالة ضعف تمنع بغداد من تشكل تهديد لطهران، بالمقابل؛ قد يكون التهديد الاستراتيجي الأكبر الذي يواجهه الشيعة العراقيون في تعزيز دورهم الصحيح في الديمقراطية العراقية الجديدة هو النشاطات التخريبية للنظام الإيراني" [2].

وفي ظل التحالفات القائمة والتي ترتكز على الجغرافيا السياسية، يرى مايكل روبين/ *Michael Rubin* والذي يحمل أيضا نبرة المحافظين الجدد؛ أنّ إيران لديها التزام أيديولوجي بدعم الثورة الإيرانية، وعليه كان يُتوقّع أن تختار الدول العربية في نهاية المطاف إسرائيل كحليف بدلا من "الشيعة"؛ على اعتبار أنّ القدس لا تشكّل تهديدا للدول العربية –على عكس طهران– وسوف تتوافق هذه الدول مع الولايات المتحدة وإسرائيل في وقت قريب من أجل مواجهة "التهديد الشيعي"[3]؛ وهو ما تجسّد مؤخرا على أرض الواقع من خلال تطبيع بعض الدول العربية مع إسرائيل ولا سيما دول الخليج العربي.

الجدير بالذكر، أنّ الإدارة الأميركية قد طبّقت الخطاب الطائفي لردع إيران عن مواصلة طموحاتها النووية والإقليمية كجزء من تطبيق الانقسام الطائفي في السياسات الإقليمية للولايات المتحدة، وتحديدا تجاه شيعة العراق، وبهذه الصورة كان الحل المنطقي هو تصوير النظام الإيراني باعتباره شكلا فاسدا ومتطرفا في المذاهب الشيعية؛ لدرجة أنّ الرئيس السابق جورج بوش الابن ساوى النظام الإيراني بتنظيم القاعدة في خطابه حول الحرب العالمية على الإرهاب سنة 2006، وأعلن أنّ كليهما يمثلان "وجهان لنفس التهديد"[4].

---

[1] – See Karim Sadjadpour, « *Guidelines for Approaching Iran*», Policy Outlook. Carnegie Endowment for International Peace. June 2007.

[2] – ماري لومي/*Mari Luomi*، تر. حسين أحمد سرحان، المرجع السابق، ص 17.

[3] – See Rubin, Michael, « *Don't Blink, Don't Back Down* », USA Today, American Enterprise Institute 2 July 2007.

[4] – George Bush : « President *Discusses Global War on Terror* » Washington D.C. 5 September 2006.

في هذا السياق، أكّد أفشين مولافي/ *Afshin Molavi* بأنّ إيران ربحت حربين بعد أحداث الحادي عشر سبتمبر، وهذا ما كان ممكنا إلا بسبب التخوّف الأمريكي واهتمامه المفرط بسلطة تأثير ونفوذ إيران من خلال المبالغة في قدراته العسكرية والاقتصادية[1].

هنا يبقى السؤال مطروحا: لماذا فشلت الولايات المتحدة الأمريكية في إسقاط الجمهورية الإسلامية الإيرانية في ظل التحولات الجيوسياسية الراهنة؛ طالما أنّ إيران تمثل الإسلام والخطر الراهن الذي يهدد مصالحها في العالم العربي؟ مع أنّ المحدد الجوهري للعلاقة بين الدول في الفكر السياسي الأمريكي هو القوة العسكرية والرغبة في استخدامها!

الفرع الثاني: التفسير البنائي للنزاعات الطائفية في العالم العربي

إنّ تطوّر النزاعات في العلاقات الدولية وتحوّلها من (ما بين الدول) إلى داخل الدول، إضافة إلى ظهور الفواعل غير الدولية في النزاعات؛ أدى إلى قصور المساهمات النظرية للواقعية الكلاسيكية والواقعية الجديدة في إيجاد إطار نظري متكامل لتفسير النزاعات في العلاقات الدولية، وعليه ظهر اتجاه جديد عُرِف بالاتجاه التكويني ساهم في بلورة نظريات قادرة على إدراك تلك التحولات، ومن أبرز هذه النظريات: النظرية البنائية التي حاولت تفسير النزاعات ما بين الدول وداخلها من خلال عنصر الهوية، ولا سيما موضوع الدراسة الحالية يمثل نزاعات ما بين الدول وغير الدول وفي نفس الوقت داخل الدول، وهو ما جعل النزاعات الطائفية المرتكزة على المعيار الأيديولوجي (الدين والهوية) نزاعات معقدة ومركبة وطويلة الأمد.

أولا: النظرية البنائية ومرتكزاتها في تفسير النزاعات

ساهمت النهاية السّلمية للحرب الباردة في إضفاء الشرعية على النظرية البنائية لأنّ الواقعية والليبرالية أخفقتا في استباق هذا الحدث، كما أنهما وجدتا صعوبة كبيرة في تفسيره، بينما استطاعت البنائية تفسيره من خلال اعتمادها على متغيرين الهوية والمصلحة، ويعدّ ألكساندر ويندت/*Alexander Wendt* من أبرز روادها الذي ركّز تركيزا كبيرا في دراسته على الأسس الإبستمولوجية؛ إذْ أبرز العلاقة بين الفاعل والبناء.

إنّ القضية المحورية في عالم ما بعد الحرب الباردة من وجهة نظر البنائية؛ هي كيفية إدراك المجموعات المختلفة لهوياتها ومصالحها؟ ورغم أنّ التحليل البنائي لا يستبعد متغير القوة؛ إلا أنّ البنائية ترتكز بالأساس على كيفية نشوء الأفكار والهويات، والكيفية التي تتفاعل بها مع بعضها البعض لتشكّل الطريقة التي تستوعبها الوحدات السياسية (الدول) وتستجيب لمؤسساتها ومتطلباتها، وأصبح ذلك أكثر

[1] – Molavi Afshin, « *L'avenir du Moyen-Orient : implications stratégiques pour les États-Unis*», Revue : Politique au Moyen-Orient), Éditeur : John Wiley & Sons, Inc. Vol. 14, No (3), Automne 2007, pp. 8-9.

وضوحا مع بروز الأقليات بعدما تحوّل الصراع من صراع بين الدول إبّان الحرب الباردة إلى صراع داخل الدول في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، بالإضافة إلى اللعب على أوتار الانتماءات العرقية والطائفية من طرف صناع القرار في تلك الوحدات السياسية[1].

1. مرتكزات النظرية البنائية:

من أهم مرتكزات النظرية البنائية[2] ما يلي:

- تستمد البنائية منهجها من النظريات الاجتماعية؛ إذْ تركز على الجانب الاجتماعي للعلاقات الدولية بعكس المدخل المادي للنظام الدولي الذي تنتهجه الواقعية، كما يعتمد أتباع النظرية البنائية على توظيف العمليات التاريخية لشرح التفاعل بين الفاعل والبناء.
- تركّز البنائية على دور القيم والقواعد والثقافة والهوية، وهذا ما يميّزها عن النظريات التي تتّخذ من المصلحة أساسًا لتحليل العلاقات الدولية مثل الواقعية الجديدة.
- ترى أنّ القيم والقواعد والمؤسسات تؤدي دورا مهما في التفاعلات بين الوحدات، وهي التي تسهم في خلق البيئة المجتمعية التي يتعامل فيها الأفراد ويشعرون بأنهم ينتمون إلى مجتمع.
- يرى البنائيون أنّ الدول والأفراد سواء حيث تتفاعل مع بعضها البعض، ومن هذا التفاعل ينشأ مجتمع الذي تُشكّل القواعد والقيم بنيته الاجتماعية.
- يرى البنائيون أنّ مفهوم المصلحة الوطنية يحتاج إلى شرح ودراسة بدلا من اعتباره شيئا مُعطى كما هو موجود، لذلك يسعى البنائيون إلى دراسة الآلية التي من خلالها تتفاعل المصلحة الوطنية والقيم والقواعد وتتحدّد الهوية، وبذلك يتحدّد سلوك الدولة أو الفاعل على الصعيد الخارجي.

بناءً على المرتكزات المذكورة أعلاه، فإنّ النزاعات الدولية حسب البنائيين لا يغذيها السعي لاكتساب القوة من أجل المصلحة (كما يعتقد الواقعيون التقليديون) ولا الطبيعة الفوضوية المطلقة للنظام الدولي (على غرار الواقعيين الجدد)؛ بل يستندون في تفسير أشكال النزاعات المختلفة بالتركيز على تفاعلات الوحدات الأساسية؛ من خلال إرجاع أسباب النزاع إلى التوجه التنازعي للهوية الاجتماعية للأفراد أو القادة؛ وهي العوامل التي ترى البنائية أنها ليست مُعطى مسبقا بل

[1] – عبد الناصر جندلي، **التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية**، الجزائر: دار الخلدونية، 2007، ص 324.

[2] – Nicholas Onuf, « *Constructivism: a User's Manual*», Vendulka Kubalkova, International Relations In a Constructed World, M.E. Sharp. Inc. Armonk, New York, 1998, p.65.

تحكّمية يديرها القادة والأنظمة أو الظروف الاجتماعية[1]، ويجادل البنائيون أنّ كل مجتمع عنده انشقاق رئيسي بنائي تاريخيا؛ يمكن لبعض الرجال السياسيين الاستثمار فيه والتلاعب به مع تركيزهم على دور اللغة والتاريخ والرموز الثقافية كعناصر مهمّة في تأجيج النزاعات.

ثانيا: دور متغير الهوية الشيعية في النزاعات الطائفية من المنظور البنائي

إنّ التركيز البنائي على الهوية وخاصة الهويات العابرة للحدود الوطنية مثل الهوية الشيعية؛ إلى جانب التفاعل بينها وبين مركز الجيوبوليتيك الشيعي الإيراني؛ والبحث في بنية هذه الهوية وجوانبها المعيارية والثقافية في إطار النظام الدولي؛ له الكثير من الفوائد النظرية حسب المختصين لوصف وشرح التطورات السياسية التي مرّ بها الجيوبوليتيك الشيعي؛ ففي العالم العربي تتعرض الهويات العابرة للحدود الوطنية للخطر؛ مما يحدّ من سلوك الدولة.

1. عوامل صعود الشيعة في العالم العربي:

إنّ التحليل البنائي لصعود الشيعة في العالم العربي والإسلامي يشير إلى عملية تدريجية من أسفل إلى أعلى؛ أي من مراحل ما قبل الثورة الإسلامية الإيرانية إلى ما بعد نجاح هذه الثورة؛ بحيث أصبحت الهوية الشيعية اليوم قادرة على تغيير النظام الإقليمي عبر نشر هويات مذهبية جديدة في العالم العربي عن طريق سياسات التشيّع، ووفقًا لفالي نصر/ *Vali Nasr* الخبير الشيعي البارز في الولايات المتحدة أنّ هناك ثلاثة عوامل أسهمت في إحياء وصعود الشيعة في العالم العربي خصوصا، وهي:

أولا: تقوية الشيعة في لبنان والعراق؛

ثانيا: تقوية الشيعة الآخرين في السعودية والكويت والإمارات العربية المتحدة أي دول الخليج؛

ثالثا: صعود إيران السياسي والمذهبي؛

هذه العوامل الثلاثة عززت القوة الشيعية في دول شرق العالم العربي لتلعب دورا مهما في معادلاتها الإقليمية والدولية؛ إذْ أصبحت هناك علاقة منفعة متبادلة بين صعود مكانة إيران السياسية، وأدوار حلفائها في العالم العربي، وهو ما عزز مكانة الهوية الشيعية في الساحة السياسية الإقليمية والدولية[2].

كما سبق الذكر؛ إنّ التفسيرات البنائية تركز على الطابع العابر لحدود الشيعة كمجتمع؛ حيث يشدد البنائيون على أهمية العلاقة التاريخية القهرية بين السّنة والشيعة في تشكيل هذه الهوية، والتركيز

---

[1] – الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية، **النظرية البنائية في العلاقات الدولية**، تاريخ النشر: 2019/06/06، https://bit.ly/2PJg0u2، تاريخ الاطلاع: 2021/04/06.

[2] – فراس إلياس، **الجيوبوليتيك الشيعي والمخيلة الجيوستراتيجية الإيرانية: مجالات التأثير وبناء النفوذ**، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 05 ديسمبر 2019، ص 9.

على أنها ذات طبيعة سياسية واجتماعية واقتصادية أكثر منها دينية؛ حيث إنهم يرون أنّ التوتر القديم بين الطائفتين يعود في المقام الأول إلى السلطة السياسية أكثر منه إلى مسائل عقائدية؛ حيث تمّ رسم خط الصدع في معظم الحالات بين "الحُكام" (السنة) "والمحكومين/المظلومين" (الشيعة).

2. التحليل البنائي لصعود الشيعة على المستوى الإقليمي:

إنّ الانقسامات الطائفية تظهر في أشكال مختلفة وفي دول مختلفة؛ ولكن هناك بعض العناصر المشتركة وهي: أنّ الدول التي يحكمها السّنة؛ غالبا ما كان يُنظر إلى الشيعة فيها على أنهم "هراطقة"؛ أي أعداء لأيديولوجية الدولة و/أو تهديد للاستقرار الداخلي على اعتبار أنّ الشيعة في أغلب الدول العربية هم أقلية؛ فالانقسام يظهر على المستوى المحلي في أوضح صورة كنزاع على السلطة بين الأغلبية والأقلية، على هذا الأساس يرى أنصار البنائية أنّ شعور الشيعة بالاضطهاد والتأكيد على الشهادة من أجل الدين؛ لا ينبع من التجربة التاريخية فحسب؛ بل من التجارب الحديثة أيضا[1].

الجدير بالإشارة؛ أنّ هناك اختلافات سياسية بين الهويات الشيعية في المشرق العربي حول كيفية الوصول للسلطة؛ ففي الوقت الذي وجد فيه الراحل آية الله الخميني (المرجع الديني الشيعي في إيران) أنّ السبيل الوحيد للوصول إلى السلطة هو الثورة؛ دعا العديد من الزعماء الدينيين الشيعة في العراق أتباعهم إلى الالتزام بقواعد الديمقراطية في سياق النزاع على السلطة بعد الاحتلال الأميركي للعراق، والسبب الرئيسي في ذلك؛ هو تزايد الشيعة في العراق، ووجود أغلبية شيعية في البحرين كذلك، في حين أنّ حزب الله وجماعة الحوثيين وَجَدَا في العمل المسلح ضرورة ملحّة لإثبات الهوية الشيعية في لبنان واليمن[2].

ضمن هذا السياق؛ لا بد من التفريق بين النزعة الشيعية بوصفها تيارا سياسيا، والتشيّع فوق الوطني بوصفه هوية دينية، ولا سيما في حالات المواجهة مع الهوية السنّية، أو المشتركات العقائدية التي تُسهم في إعادة إنتاج تلك الهوية لجماعة فوق وطنية، أو في المؤسسات الدينية التي تقوم بما يشبه الدور الذي تحدّث عنه أنتوني سميث/*Anthony Smith*، وهو يتناول وظيفة حراسة هوية الجماعة عبر إنتاج سياسات للتعامل معها[3].

الجدير بالملاحظة؛ أنّ البُعد في الحالة الشيعية يتعلق بالطبيعة الهرمية المؤسساتية للتشيّع الناتجة من تطوره إلى هوية طائفية؛ التي تمثّل أقلية في العالم العربي (كما سبق الذكر)؛ والتي سعت لتأكيد استقلاليتها وحفظ تمايزها عبر تطوير أنساق اعتقادية وطقوسية ومؤسساتية تعيد إنتاج تلك الهوية.

---

[1] – ماري لومي/*Mari Luomi*، تر. حسين أحمد سرحان، المرجع السابق، ص1.

[2] – فراس إلياس، المرجع السابق، ص 10.

[3] – حارث حسن، فصل "**العلاقات الشيعية فوق الوطنية والدولة الوطنية في العراق**، (كتاب: الشيعة العرب..الهوية والمواطنة)، ط 1، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2019، ص287.

3. التحليل البنائي لصعود الشيعة على المستوى الدولي:

تُعدّ المرجعية الدينية بمنزلة المجسّد الرئيسي لمحاولات مأسسة الطائفة التي يمكن القول أنها تعكس محاولة تمركز السلطة الدينية داخل الطائفة الشيعية، وتنظيم التواصل بين تلك السلطة والمُريدين (التابعين) لها على نحو يسمح بتكوين علاقة تبادلية مستدامة؛ بحيث تقدم السلطة الدينية إلى هؤلاء التابعين ما يحتاجونه من توجيه وإرشاد فقهي وديني عبر الاجتهاد الديني؛ الذي يقوم به مجتهدون مُقِرٌّ لهم بالأعلمية والمعرفة (أي أنهم أعلم الناس)، وفي المقابل؛ يقدّم الأتباع الطاعة والولاء، ويدفعون "الحقوق الشرعية" التي تسمح لتلك السلطة بتمويل نفسها وإدامة تشكيلاتها، ولا سيما ما كان معنيًّا منها بالمجال الفقهي وتوزيع الأموال[1].

من جهة أخرى؛ ساهمت جهود الحرس الثوري الإيراني لتشكيل حركة شيعية عابرة للحدود من خلال توطّد الهويات الطائفية بعد قيام ثورات الربيع العربي؛ تتألف هذه الحركة من جماعات متشددة ونشطة في شرق العالم العربي، ثم جاءت الأحداث في سوريا والبحرين التي ترافقت مع صعود تنظيم الدولة في العراق، والتدخل العسكري بقيادة السعودية ضد الحوثيين في اليمن، لتُسهم في الشحذ الجماعي للهويّة المذهبية في صفوف شيعة دول العالم العربي.

قد لاحظ توبي ماثييسن/*Toby Matthiesen* هذه الظاهرة المنبثقة مما وصفه بـ "المجال العام الشيعي"؛ إذْ انتشرت الرموز التي استُخدمت لإسباغ القداسة على النزاعات في سوريا والعراق على نطاق واسع عبر وسائط التواصل الاجتماعي والقنوات الفضائية الشيعية وغيرها؛ ما عزّز الهويات الطائفية العابرة للحدود الوطنية[2]، حيث أنّ الجماعات الشيعية الموالية لإيران باتت تعتبر نفسها بالفعل رابطة عالمية تحت السلطة الروحية والسياسية للمرشد الأعلى الإيراني علي خامنئي، ومثل هذه الرؤى تبلورت بفعل وحدة الهدف في النزاعات العربية التي كلّما طالت؛ أصبحت تستند أكثر إلى سياسات الهوية الطائفية، وهذا بدوره سيعزز وينمّي أكثر الروابط بين إيران ووكلائها في العالم الإسلامي[3].

مما تقدم عن التفسير البنائي للنزاعات الطائفية والمرتكز على متغير الهوية الشيعية، هناك العديد من المحللين من يعارض "نظرية الهوية الشيعية المنبعثة"؛ إذ يشيرون إلى حقيقة أنّ الهويات الشيعية – كما هي السنّية – على العكس من ذلك، فهي مجزّأة ومبنية على ولاءات لا يمكن التنبؤ بها، وهذا واضح جدا في العراق، فوفقًا لكثير من المراقبين أنه لا يمكن تكوين "كامل متجانس" على المستوى الوطني أو الإقليمي على أساس طائفي.

---

[1] – حارث حسن،"**العلاقات الشيعية فوق الوطنية والدولة الوطنية في العراق**، مجلة سياسات عربية، العدد(34)، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سبتمبر 2018، ص 26.

[2] – فراس إلياس، **الجيوبوليتيك الشيعي والمخيلة الجيوستراتيجية الإيرانية**، المرجع السابق، ص 10.

[3] – المرجع نفسه، ص 11.

طبقًا لرأي بيتر هارلنك/ *Peter Harling* وحامد ياسين: أنه حسب وجهة النظر الشعبية للنزاع الطائفي في العراق فإنه نزاع على السلطة بين العرب السنّة والشيعة، إضافة على الجدل الذي يدور في الغرب حول ما إذا كان الشيعة العراقيون موالين للعراق أو لإيران؛ حيث أثار النقاش حول النزاع على السلطة حُججًا معارِضة تفيد بأنّ القومية العراقية لا تزال قوة أقوى من التضامن الشيعي[1].

عطفا عليه؛ فإنّ جوهر الهوية العراقية غير محدد ومعقّد بشكل متزايد، وأنّ الهويات الشيعية والسنّية المحلية أصبحت أكثر تشتتًا واختلاطا مع الهويات القبلية، مثل هويات العشائر، ووفقا لـ هارلنك *Harling* وحامد ياسين؛ فإنّ إيران تدرك هذا الأمر ولا تسعى للفوز بالولاء المباشر بين شيعة العراق؛ لكنّها تعمل على مستويات مختلفة وبكثافة كبيرة لزيادة حجم التأثير حسب قدرتها؛ مع الأخذ في الاعتبار الهويات الجماعية المختلفة.

بصفة عامة؛ ما يمكن استنتاجه حول التفسير البنائي للنزاعات الطائفية في العالم العربي أنّ الهويات والثقافة والمعايير القيمية تلعب دورا مهمّا في السياسة العالمية، إضافة إلى أنّ المصلحة والهوية تتفاعل عبر عمليات اجتماعية (تاريخية)، في الوقت ذاته يولي البنائيون أهمية للخطاب السائد في المجتمع؛ حيث تستخدم بعض الأنظمة الهوية من أجل زعزعة أنظمة الحكم في دول أخرى، لدرجة أنه يمكن استخدام القوة من أجل صراع الهوية.

[1] - See: Harling Peter and Hamid Yassin, «Iraq's *Diverse Shia*» , *Le Monde diplomatique*, September 2006.

المطلب الثاني: النزاعات الطائفية بين التفسير الجيوبوليتيكي الشيعي ونظرية توازن القوى

يعتبر التحليل الجيوبوليتيكي من المداخل النظرية المهمة في تحليل النزاعات الدولية ولا سيما سلوك الدولة النزاعي؛ حيث يعتمد هذا المدخل على إقليم الدولة (الأرض) كمستوى لتحليل الدولة ودراستها في إطار واقعها الجغرافي من حيث تطورها ونموّها وتوسع نفوذها باعتبار أنّ الدولة كائن غير جامد ينمو ويتحرك لتحقيق أهداف سياسية ومحددة في إطار ما يعرف بـ "المجال الحيوي"، وعليه تسعى إيران إلى النفوذ الإقليمي في ظل التحولات السياسية والجيوستراتيجية التي يشهدها المشرق العربي خصوصا والتي أدّت إلى اختلالات كبيرة في موازين القوى على المستويين الإقليمي والدولي، وذلك من خلال المشروع الطائفي القائم على تصدير الفكر الشيعي لدول الجوار، وما تدخُّل إيران في النزاع السوري واليمني الراهن من خلال تمويل الميليشيات المسلحة بحجّة مقاومة التنظيمات الإرهابية إلا تنفيذًا لأجندتها الطائفية.

كما تمتلك إيران العديد من المقومات الاستراتيجية لذلك، ولهذا فهي تستند في استراتيجيتها تجاه المشرق العربي على أنها الدولة الإسلامية الأقوى في العالم العربي والوصية على الإسلام؛ وذلك من خلال الجيوبوليتيك الشيعي وإعادة توازن القوى الإقليمية، بالمقابل تسعى كل من الدول العربية السنّية المجاورة وتركيا والدول العظمى (روسيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الصين) إلى اللعب على توازن القوى الدولي من خلال النزاعات الإقليمية الراهنة في العالم العربي.

الفرع الأول: تفسير النزاعات الطائفية في العالم العربي من منظور الجيوبوليتيك الشيعي

يُعنى مفهوم الجيوبوليتيك "*Géopolitique*" أو الجيو–سياسية بدراسة تأثير السلوك السياسي لصناع القرار في وحدة دولية ما في تغيير الأبعاد الجغرافية (الحدود المكانية) لتلك الدولة تجاه الوحدات الدولية الأخرى؛ حيث أنّ الجيوبوليتيك يهتم بالسياسة المتعلقة بـ "السيطرة على الأرض" وبسط نفوذ الدولة في أي مكان تستطيع الوصول إليه؛ فالنظرة الجيو–سياسية لدى دولة ما على المستوى الإقليمي أو الدولي تتعلق برغبتها في أن تكون لاعبا فاعلا ومؤثرا في أوسع مساحة ممكنة في حدود أهدافها وطموحاتها، ويمكن تحديد ثلاثة مصادر رئيسية للنزاع الإقليمي أو الدولي وفقا للجيوبوليتيك[1]:

الأول: النزاع من أجل السيطرة على المناطق الجغرافية؛ الثاني: النزاع من أجل السيطرة على الموارد؛ الثالث: النزاع من أجل الهيمنة الأيديولوجية والمذهبية.

[1] – محمد بن صقر السلمي، عبد الرؤوف مصطفى الغنيمي، **الجيوبوليتيك الشّيعي.. الواقع والمستقبل**، مجلة الدراسات الإيرانية، السنة الأولى، العدد ا(1)، الرياض: مركز الخليج العربي للدراسات الإيرانية، ديسمبر 2016، ص 34.

في هذا الصدد؛ يعتبر المصدر الثالث الملهم للدور الإيراني؛ والمفسر الجوهري للنزاعات الطائفية؛ حيث تطمح إيران من خلال هذا المنظور إلى بسط نفوذها في المشرق العربي أولا ومن ثم التوسع إلى باقي دول العالم العربي من خلال أيديولوجيتها.

أولا: مدخل نظري لفهم الجيوبوليتيك الشيعي

يعتبر فرانسوا توال/*François Thual* أول من استخدم مفهوم "الجيوبوليتيك الشيعي" من خلال نشر كتابه باللغة الفرنسية "الجيوبوليتيك الشيعي/*Géopolitique du chiisme*" عام 1995، والذي ترجم إلى الفارسية من قِبل علي رضا قاسم أغا عام 2000، وحسن سادو عام 2001، وقطيون ياسر عام 2003؛ حيث لاحظ أنّ هناك تجسيدا لـ "نظرية قلب الأرض" للمفكر الاستراتيجي هالفورد جون ماكيندر/ *Halford John Mackinder* من خلال نظرية "دولة أم القرى" التي طرحها محمد جواد لاريجاني* والتي تعتبر إيران مركز العالم الشيعي ضمن إطار الجيوبوليتيك الإسلامي، ولها الأحقية في قيادة العالم العربي والإسلامي من خلال التمدد الجغرافي (المد الشيعي).

ضمن هذا الإطار يشير فراس إلياس في دراسته المعنونة بـ "الجيوبوليتيك الشيعي والمخيلة الجيوستراتيجية الإيرانية"؛ أنّ مفهوم الجيوبوليتيك الشيعي يرتبط بالعديد من المجالات الجيوستراتيجية الحيوية التي تحيط به والتي تشكل امتدادات جغرافية للمجال الحيوي الإيراني، ويمكن تصنيفها إلى خمسة مجالات جيوستراتيجية هي: دول المحيط الشيعي، دول المجال الحيوي الشيعي، دول خاضعة لتأثير سياسة التشيّع، دول خاضعة لتأثير العلاقة بين إيران والطرق الصوفية، ودول "الشتات الشيعي"، ولكل مجال من هذه المجالات الجيوستراتيجية أبعادا جغرافية محددة ومتداخلة في بعض الأحيان. **(أنظر الملحق رقم: 7(أ))**.

بالبحث عن دول الشتات والمستهدفة بتأثير المذهب الشيعي والطرق الصوفية (الشيعية)؛ وُجد أنها تتمثل في الدول الإفريقية؛ حيث أنّ الوضع الاقتصادي والاجتماعي الهش في دول غرب إفريقيا خاصة؛ أثارَ أطماع إيران لزرع مذهبها الديني والسياسي بالدرجة الأولى، ومن أهم الدول التي تشهد نشاطا حثيثا لإيران عبر ملحقاتها الثقافية: السنغال وساحل العاج؛ فبينما يعتنق عموم المسلمين هناك المذهب الصوفي للإسلام ثم السنّي بدرجة أقل؛ تحاول إيران استقطاب مؤيدين لها عبر مساعدات مختلفة في صور إعانات صورية ورمزية.

* محمد جواد لاريجانى من مواليد 1951، وهو سياسي إيراني ودبلوماسي سابق، شغل منصب كبير مستشاري آية الله علي خامنئي في الشؤون الخارجية، وسكرتير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان والسلطة القضائية في جمهورية إيران الإسلامية.

إنّ المدارس التي يموّلها النظام الإيراني في السنغال تتضمن تدريس مناهج الثقافة والتاريخ الإيرانيَيْن والعلوم الإسلامية بالإضافة للغة الفارسية، وانطلاقا من هذه الدول الهشة (دول غرب إفريقيا) سعت إيران لنشر التشيع في دول عربية في شمال إفريقيا: مصر، الجزائر، تونس والمغرب، إضافة إلى السودان؛ وهو ما أدى إلى ما يعرف بالفتنة الطائفية في هذه الدول العربية.

بخصوص هذا الموضوع؛ صدر تقرير ميداني عن مركز نماء للبحوث والدراسات سنة 2011 بعنوان (التشيع في إفريقيا) بإشراف لجنة تقصي الحقائق؛ كان هدفه الرصد الميداني لمعرفة الواقع الفعلي لحقيقة النشاط الشيعي في الدول السنّية الإفريقية، وخلص التقرير إلى تصنيف الدول الإفريقية من حيث تغلغل النشاط الشيعي إلى أقسام أربعة، كما خلص التقرير إلى محصلة مفادها أنّ التشيع في تزايد ملموس، وأنّ النشاط الشيعي تواجهه ردود فعل رسمية خجولة؛ إذْ غالب الدول الإفريقية الفقيرة تسمح به؛ عدا دول شمال إفريقيا العربية التي تتعامل مع المد الشيعي على أنه مشكلة أمنية كمصر والجزائر ولا سيما من خلال الفضاء السيبراني[1].

بالرجوع إلى دول المحيط الشيعي التي تدخل في إطار الجيوبوليتيك الشيعي الإيراني فهي تتمثل في دول الخليج العربي؛ حيث اتخذت إيران من العراق موضع قدم للتمدد الشيعي السياسي الظاهر في صورة تمدد ديني؛ ولكنه في حقيقة الأمر هو تمدد جيو–سياسي تعتمده إيران تجاه دول الجوار ومنافسة للمذهب السنّي (المملكة العربية السعودية) من خلال التوظيف السياسي للأقليات الشيعية في الخليج لخدمة المشروع الإيراني.

ثانيا: مراحل تطور الجيوبوليتيك الشيعي

انطلاقا مما سبق؛ فإنّ الجيوبوليتيك الشيعي على الرغم من حداثته، إلا أنه شكّل هدفا استراتيجيا؛ لطالما عملت إيران على تحقيقه للجمهورية الإسلامية وفقا للتطورات الاستراتيجية التي شهدتها إيران، وعليه يمكن رصد تطور الجيوبوليتيك الشيعي من خلال ثلاث مراحل أساسية:

- **المرحلة الأولى:** ضعف الجيوبوليتيك الشيعي منذ القرن التاسع عشر وحتى الثورة الإيرانية عام 1979.
- **المرحلة الثانية:** إحياء الجيوبوليتيك الشيعي من الثورة الإيرانية عام 1979حتى عام 2003 تاريخ احتلال العراق.

[1] – أنظر: تقرير اتحاد علماء المسلمين (لجنة تقصي الحقائق بمجلس الأمناء)، **التشيع في إفريقيا – تقرير ميداني**، ط1، بيروت–لبنان: مركز نماء للبحوث والدراسات، 2011.

وأنظر: طيبي محمد بلهاشمي الأمين، يوسف بوغرارة، "**الاستراتيجية الجزائرية لتحقيق الأمن والدفاع السيبراني**"، مداخلة غير منشورة، قدمت في الملتقى الوطني "الجزائر وديناميكية التهديدات السبيرانية: آليات التصدي والمواجهة"، المنعقد يومي3–4 مارس 2019، مخبر دراسات تحليل السياسات العامة في الجزائر، جامعة الجزائر3.

- **المرحلة الثالثة:** صعود الجيوبوليتيك الشيعي منذ عام 2003 إلى الوقت الراهن، وهو التاريخ الذي شكّل بروز الهوية السياسية الشيعية في العراق، ورفع الضغط عن شيعة هذه الدولة؛ ما أوجد فرصة للشيعة للوصول إلى السلطة وهو ما انعكس إيجابا على شيعة دول الخليج العربي؛ على نحو أدى إلى توسّع النفوذ الإقليمي لإيران بعد احتلال العراق، وزيادة مطالب الشيعة في دول المشرق العربي تحت تأثير وضع العراق[1].

مما تقدم؛ فإنّ الجيوبوليتيك الشيعي يتمحور حول مُجمل السياسات الإيرانية ضمن نطاق المجال الحيوي للدولة من خلال استراتيجية مذهبية/تاريخية/براغماتية؛ أعدّها صناع القرار لتحدد المجال الحيوي للدولة الإيرانية للتمدد الجغرافي إلى حيث تتواجد المصالح الإيرانية؛ مع إعطاء أولوية للدول المستهدفة والتي تقع ضمن المجال الحيوي الأول لإيران لتكوين الحزام أو "الهلال الشيعي"، وذلك من خلال: التشيّع الناعم وتعزيزه في الدول المستهدَفة التي بها أعداد قليلة من الشيعة أو تسييس وعسكرة وإدماج التشيّع في الأنظمة الحاكمة في الدول المستهدَفة؛ التي بها تجمُّعات شيعية يُعتد بها في تغيير المعادلة السياسية كالعراق وسوريا ولبنان واليمن، ومن ثم تشكيل قوى وأذرع تابعة للنظام الإيراني من شمال إفريقيا إلى بحر العرب جنوبا، مرورا بالضفة الغربية للخليج العربي[2].

بالرجوع إلى مصطلح "الهلال الشيعي"؛ فهو مفهوم سياسي استعمله قائد الأردن الملك عبد الله الثاني كما هو معلوم من خلال مقابلته التلفزيونية؛ حيث اعتبر سياسة إيران من خلال المد الشيعي عبر العراق وسوريا وصولا إلى لبنان أكبر خطر يهدد استقرار المشرق العربي؛ ومن شأنه أن يغيّر خريطة المصالح السياسية والاقتصادية لدُوله، ومنذئذٍ أصبح مصطلح الهلال الشيعي عنوانا للمشروع الإيراني حتى على ألسُن الإيرانيين أنفسهم؛ إذْ اعترف قائد الحرس الثوري الإيراني محمد علي جعفري عام 2015 في خطاب له تداولته وسائل الإعلام الإيرانية آنذاك: « بأنّ تدخلات نظام طهران في اليمن وسوريا تأتي في إطار توسع خريطة "الهلال الشيعي" في المنطقة، والذي يجمع ويوحّد المسلمين في إيران وسوريا واليمن والعراق ولبنان». **(أنظر الملحق رقم: 7(ب)).**

ثالثا: ركائز الجيوبوليتيك الشيعي

تمثّل مرتكزات الجيوبوليتيك الشيعي نقاط قوّته ومصدر إشعاعه في الدول المستهدفة بالإضافة إلى نقاط أخرى، وذلك على النحو التالي[3]:

---

[1] – محمد بن صقر السلمي، عبد الرؤوف مصطفى الغنيمي، المرجع السابق، ص 40.

[2] – خليل حسن، **الجغرافيا السياسية: دراسة الأقاليم البرية والبحرية والدول وأثر النظام العالمي في متغيراتها**، ط1، بيروت: دار المنهل اللبناني للطباعة والنشر، 2009، ص 125.

[3] – محمد بن صقر السلمي، عبد الرؤوف مصطفى الغنيمي، المرجع السابق، ص 59–60.

- الوزن النسبي للدولة المركزية (إيران)، ومعدل قوّتها الشاملة وقدراتها الجيوبوليتيكية والجيو-ستراتيجية وخبرتها التوسعية.
- التركيبة المذهبية للدول الواقعة ضمن نطاق مشروعها في المجال الحيوي الأول: سوريا والعراق واليمن ولبنان ودول الخليج.
- تعتبر حالة اللاوعي والافتقار إلى الرؤية لطبيعة الخطر الشيعي: العامل الأهمّ الذي وفّر المناخ لإنجاز جزء من أهداف الاستراتيجية الشيعية؛ حيث وفرت حالة الضعف والتفرق للدول والشعوب المستهدفة بيئة مناسبة لتحقيق تلك الأهداف.
- أهم مرتكزات الجيوبوليتيك الشيعي أيضا: غياب ما يسمى بـ "المشروع السنّي/العربي" في مواجهة ما يسمّى بـ "المشروع الشيعي/الفارسي"، أي غياب دور الدول السنّية أو العربية المركزية؛ باستثناء المملكة السعودية القائدة للتحالف العربي الإسلامي لحمل لواء المشروع السنّي/الإسلامي؛ وحمايته في مواجهة المشروع الشيعي، بتعبير آخر: عدم وجود تصور واحد من جانب الدول العربية تجاه تصور حدود الدور الإيراني، وذلك بسبب اختلاف مصالح هذه الدول واختلاف أيديولوجيتها الحاكمة ورؤيتها تجاه إيران؛ فالبعض يرى أنها مصدر تهديد تُحركها مذهبيتها الشيعية، والبعض الآخر يرى أنها عنصر توازن إقليمي، ودول أخرى تنظر إليها على أنها حليف استراتيجي.
- تراجع الدور الأمريكي في المنطقة العربية؛ خصوصا خلال فترة حكم الرئيس أوباما/*Obama* مقابل بروز فاعلين دوليين جُدد حلفاء لإيران كروسيا والصين.
- توافُر عنصر الإدراك لدى صانع القرار الإيراني بمحددات الدولة القومية المادية وغير المادية، وحدود الدور الإيراني والظرف الإقليمي والدولي الذي يتيح لإيران دورا فعالا ومؤثرا في النزاعات الطائفية في العالم العربي.

يُستنتج مما تقدم أنّ إيران تسعى منذ بزوغ ثورتها "الإسلامية" عام 1979؛ إلى طموح بناء ذاتها كقوة إقليمية كبرى، والرغبة في الهيمنة الإقليمية، ولعب دور محوري بارز في الإقليم، من خلال تصدير أيديولوجيتها المتمثلة في التمدد الشيعي إلى الخارج، وترى إيران أن دورها في العالم الإسلامي سيظل دورا ثانويا ما لم تتحكم في الأماكن المقدسة (مكة المكرمة، والمدينة المنورة، والقدس الشريف)، كون المشرق العربي يحتل مكانة دينية وروحية في نفوس المسلمين حول العالم.

خاصة وأنّ هذه الأماكن المقدسة ورد ذكرها في القرآن الكريم؛ لقوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾[1]؛ إذ تعتبر مكة المكرمة قلب العالم العربي والإسلامي، ومن ثم فهي تمثل هدفا استراتيجيا بالنسبة إلى الإيرانيين، وعليه تنتهج إيران استراتيجية

[1] – (سورة الأنعام، الآية: 92).

تسعى من خلالها إلى إيجاد بيئات حاضنة تتقبل وتؤيد طرحها الساعي للهيمنة في العالم العربي، وذلك عن طريق الأقليات" الشيعية "في العالم العربي والإسلامي، إذ يعتبر العامل الطائفي من أبرز أدوات القوة الناعمة في السياسة الإيرانية.

الجدير بالإشارة إلى أنّ إيران دولة إسلامية ولكنها تختلف عن العالم العربي بلغتها الأعجمية، وبالتالي فهي تشعر بفقدان مكانتها في العالم العربي، ولا سيما بعد الجدل الذي أثاره الوسط الإيراني بسبب طلبها للانضمام إلى الجامعة العربية عام 2003 بصفة مراقب، وعليه فهي تطمح دائما إلى ترسيخ مكانتها إقليميا من خلال بسط نفوذها الاستراتيجي، خاصة وأنّ إيران لها من المحددات الاستراتيجية ما يسمح لها بلعب دور إقليمي؛ إذْ رأت الثورات العربية بمثابة امتداد للصحوة الإسلامية الإيرانية (1979)، وفرصة مواتية للاصطفاف الطائفي بجانب الأقليات الشيعية المهمّشة والموجودة في الدول السنّية، وعليه ترى إيران أنّ هذه الأقليات هي ورقة رابحة للنفوذ الإقليمي وتحقيق دور أكبر مستقبلا[1].

لا شك أنّ الجيوبوليتيك الشيعي يواجه تحديات داخلية: تمثلت في التناقضات الإثنية والمذهبية وحالة التذمر التي تعيشها مكونات المجتمع الإيراني من الأحواز والأكراد والبلوشستان ضد الدولة الإيرانية، علاوة على إدراك الشعوب في لبنان وسوريا والعراق أنّ العدو موجود في الداخل؛ ويتمثل بحكوماتهم التي سمحت للنظام الإيراني بالتدخل في الدولة ومؤسساتها، وتحديات خارجية: تمثلت في العقوبات الاقتصادية، ومواجهة العرب الشيعة في العراق الذين يعارضون سياسة إيران الخارجية[2].

عطفا عليه؛ فعلى الرغم من كل هذه التحديات إلا أنّ الجيوبوليتيك الشيعي مرشَّح للصعود أكثر؛ حيث أخذت إيران تفرض وجودها الطائفي/المذهبي على مختلف مسارح النزاعات الإقليمية؛ وأصبحت تتعامل بازدواجية في علاقاتها مع الفواعل الأخرى؛ فالعلاقات على مستوى الخارجية الإيرانية "دولة ودولة" هي من مهام الحكومة الإيرانية، أما النموذج الثاني للعلاقات "دولة وفواعل غير دولاتية" هي مهمة يضطلع بها الحرس الثوري الإيراني خارج صلاحيات الحكومة؛ علما بأنّ النموذج الثاني فهو النموذج الأخطر والأكثر فاعلية في الاستراتيجية الإيرانية، كما أنه الركيزة الرئيسية التي تعوّل عليها إيران في بناء مجالها الحيوي[3].

---

[1] – أنظر: كعبي عائشة، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، **الدور الإقليمي الإيراني في المنطقة العربية في ظل النزاعات الطائفية**، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد (12)، العدد (2)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، الجزائر، جوان 2020؛ (ص–ص: 358–377).

[2] – أنظر: حنين غدار، **الشيعة في مواجهة "الهلال الشيعي"**، معهد واشنطن، مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 09 مارس 2020.

[3] – أفشان استوار/ *Afshon Ostovar*، **المعضلات الطائفية في السياسة الخارجية الإيرانية: حين تتصادم سياسات الهوية مع الاستراتيجية**، واشنطن: مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي للشرق الأوسط، 30 نوفمبر 2016، ص 14.

رابعا: الأساس النظري للجيوبوليتيك الشيعي الإيراني

منذ انتصار الثورة الخمينية في إيران عام 1979 دأبت طهران على تصدير مفاهيم الثورة إلى خارج حدودها، والدفع بمنهج (الولي الفقيه) ليكون الركيزة الأساسية في عقيدة الدول المستهدَفة في العالم العربي؛ بغية الوصول إلى أهدافها التوسّعية، وذلك من خلال وضع نظريتين لمشروعها الطائفي هما:

1. نظرية الولي الفقيه:

يعتقد الشيعة (الاثنا عشرية) المعاصرة في إيران أنَّ الولاية المطلقة للفقيه تجعل الفقيه ينتقل من الحكم الأَوّلي إلى الحكم الثانوي في فترة معينة لإحاطته بالفقه والمصالح الإسلامية، ويعتقدون أيضا أنَّ الحكم الثانوي قد يكون من الأحكام الإلهية نتيجةً للتنصيب الإلهي العام للولي الفقيه؛ وعليه جعل الخميني لنفسه الولاية على الأمة بوصفه ممثلا للنيابة عن الإمام المطلق في فترة غيبته الكبرى، ومن حقه بل من واجبه التدخل في كل شؤون الدول الإسلامية لما يمثله من الولاية العامة على المسلمين[1].

2. نظرية أم القرى:

كما سبق الذكر؛ لقد تصور محمد جواد لاريجاني صاحب نظرية أم القرى –ترشُّح الجمهورية الإيرانية الشيعية بوصفها دولة جمعت الشروط اللازمة– لكي تصبح أم قرى العالم الإسلامي–؛ إذْ تعتبر إيران نفسها بمنزلة "القلب المذهبي والدولة المركزية للعالم الشيعي والإسلام الصحيح"؛ فمن وجهة نظرها أنه من يمتلك القلب المذهبي الشيعي وفق الإمكانات والموارد المتاحة اليوم؛ ينبغي عليه السعي لتحقيق هدفه المذهبي النهائي؛ وهو التوسع لبناء الإمبراطورية الشيعية، فمشروع "أم القرى" لن يتحقق إلا إذا تمت السيطرة على المجال الحيوي المطلوب وبدونه لن تقوم دولة إيرانية مذهبية عظمى إقليميا[2].

إنّ الأساس النظري للجيوبوليتيك الشيعي كغيره من النظريات له من الغموض والتناقضات ما يجعله محل انتقاد؛ حيث يرى المحللون أنّ النفوذ الإيراني من خلال نظرية ولاية الفقيه وأم القرى التي لا أساس لها من الأدلة سواء العقلية أو النقلية، جاء على أساس القوة الناعمة والقوة الصلبة لزعزعة أمن الدول العربية؛ فمن خلال أطروحة الخميني في كتابه المعنون بـ "الحكومة الإسلامية" التي تضمنت حق الفقيه العالِم في تشكيل حكومة إسلامية؛ يأتي تصور الخميني للنتائج المبهرة المنتظر تحققها في عهد ولاية الفقيه من حيث العدالة والأمان والسعادة في الدارين: أي حكومة عالمية تشبه جمهورية أفلاطون المثالية؛ إلا أنّ هذه الأطروحة اصطدمت بالواقع الإيراني؛ حيث فشل الخميني في تحقيق ما وعد به أتباعه وفرض على إيران عزلة سياسية واقتصادية في الأوساط الدولية، وما نتج عن هذه النظرية إلا الاقتتال الطائفي.

---

[1] – عباس شريفة، المرجع السابق، ص 48.

[2] – محمد جواد لاريجاني، ترجمة نبيل عتوم، **مقولات في الاستراتيجية الوطنية شرح نظرية أم القرى الشيعية**، لندن: مركز العصر للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، طبعة 2013، ص 9–10.

الفرع الثاني: النزاعات الطائفية في العالم العربي في ظل نظرية توازن القوى

يرى كينيث والتز أنّ سبب وقوع الحروب هو الفوضى الدولية وعدم وجود حكومة عالمية لجميع الدول؛ فالميل إلى الصراع والتعاون داخل النظام الدولي بالنسبة له يعتمد على توزيع القدرات، وثمة أربعة أنماط لتوزيع هذه القدرات وهي: أحادية القطبية بوجود قوة مهيمنة بالقدرات الاقتصادية والعسكرية، وثنائية القطبية، ومتعددة الأقطاب المتوازنة وغير المتوازنة[1]، وعليه فإنّ توازن القوى هو قانون داخل العلاقات الدولية.

أولا: المفاهيم النظرية لتوازن القوى

إنّ مفهوم التوازن لم يشهد ثباتا في محتواه، كما لم يشهد معطى التوازن تحديدا واضحا لدرجاته بسبب ما تتميز به العلاقات الدولية من مرونة في التحولات والتفاعلات؛ أو بسبب ما يشهده معطى الأمن من تداخل أو إرباك لمقوماته وصوره ومستوياته؛ أو ما تصيبه سياسات التوفيق من إنجازات[2]، إلا أنّ التعاريف حول مفهوم التوازن تعددت بسبب تعدد الصفات والمناهج التي استُخدمت.

هناك مفهوم للتوازن يعتبر أنّ كل نظام دولي هو نتيجة لإعادة تشكيل التكتلات الإقليمية والاقتصادية التي تلت نزاعات الهيمنة؛ والتي تستلزم ميل قوتها في علاقاتها الاستراتيجية إلى جانب القوى الأخرى؛ فالحرب على سبيل المثال كما سبق الذكر؛ ما هي إلا أداة لتغيير النظام طبقا للتوزيع الدولي للقوة، وعليه فإنّ توازن القوى يمثل أحد السبل لحل معضلة ممارسة القوة في العلاقات الدولية[3].

ضمن هذا السياق، يرى الدكتور إبراهيم أبو خزام مفهوم توازن القوى على أنه: "حالة من التوزيع المتعادل أو شبه المتعادل للقوة والتأثير بين القوى الدولية الأساسية؛ حيث ينتج عن هذا التوزيع نظام دولي يجعل هذه القوى المؤثِّرة تتصرف وِفق مجموعة من القواعد المحددة في سبيل الحفاظ على الاستقرار الدولي، والحفاظ على وجود الأطراف الأساسية في فترة التوازن"[4].

يمكن القول بصفة عامة؛ أنّ هناك مفهومين متميزين لظاهرة توازن القوى العالمي يتمثلان في المفهوم التقليدي والمفهوم المعاصر؛ فالمفهوم التقليدي يؤكد على وجود توازن متساوٍ بين الأطراف من حيث القدرات العسكرية؛ طالما الطابع الأساسي للعلاقات الدولية هو الصراع؛ نتيجة تباين المصالح

---

[1] – Tom Dyson, « *Neoclassical Realism and Defense Reform in Post-Cold war Europe* », New York, U.S.A, Palgrave Macmillan, 2010, p.100.

[2] – أنظر: ريتشارد ليتل/*Richard Little* ، ترجمة: هاني تابري، **توازن القوى في العلاقات الدولية: الاستعارات والأساطير والنماذج**، ط1، بيروت–لبنان: دار الكتاب العربي، 2009، (الصفحات المتتالية: 29–49).

[3] – روبرت غيلبن/ *Robert Gilpin*، ترجمة: عمر سعيد الأيوبي، **الحرب والتغيير في السياسة العالمية**، بيروت–لبنان: دار الكتاب العربي، 2009م، ص 240.

[4] – إبراهيم أبو خزام، **الحروب وتوازن القوى: دراسة شاملة لنظرية توازن القوى وعلاقتها الجدلية بالحرب والسلم**، ط2، بيروت–لبنان: دار الكتاب الجديد المتحدة، 2009، ص 68.

القومية بين الدول التي تسعى إلى زيادة مفردات قدراتها القمعية على حساب الدول الأخرى، بما يؤدي إلى تهديد واستغلال بعضها الآخر، ويدفعها لمواجهة القوة بمثلها عن طريق التكتل في أحلاف مضادة حتى يتسنّى إعادة التوازن إلى نصابه[1].

أما المفهوم المعاصر لتوازن القوى؛ فهو التوزيع المتعادل أو شبه المتعادل لكافة عناصر القوة الاقتصادية والسياسية والاستراتيجية بين دولتين أو أكثر لينشأ نوع من التحالفات الإقليمية والدولية، ويؤدي إلى تعزيز حالة من السلم والاستقرار، وضمان المصالح المشتركة، والابتعاد عن دائرة الصراعات والحروب، بمعنى: أنّ توازن القوى أصبح يتضمن عناصر غير العسكرية تتمثل في عناصر اقتصادية وتكنولوجية نظرا لزيادة أهمية مفردات هذه القدرات في العلاقات الدولية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة تبعًا للمتغيرات والتحولات الاقتصادية والتكنولوجية.

ما تجدر الإشارة إليه؛ أنّ توازن القوى يتسم بالحركية والديناميكية، وأنّ حالة الاستقرار التي يحققها تُعد حالة مؤقتة في فترة التوازن، وعليه فهو يتخذ أشكالا مختلفة؛ فهناك التوازن الاستراتيجي الذي يعتمد على تعدد الأطراف والأقطاب الدولية الفاعلة أو المؤثرة في النسق الدولي؛ وهو ما يُعبّر عنه بـ "التوازن الاستراتيجي المتعدد الأطراف"؛ وهناك التوازن الاستراتيجي الذي يسيطر عليه دولتان فيصبح التوازن ثنائي الأطراف وهو ما يمثل "التوازن البسيط"، فخطوط العلاقة التي يفرضها هذا النوع تصبح أكثر وضوحا بالنسبة للأطراف الدولية الأخرى[2].

ثانيا: توازن القوى الإقليمي وتأثيره على توازن القوى الدولي

إنّ التوازن الإقليمي أو ما يسمى بـ "التوازن الفرعي" هو شكل من أشكال التوازن الذي يتكون داخل أطر جغرافية محددة؛ تجمع عددا من الدول التي تدخل فيما بينها في علاقات تتّسم بالصراع على النفوذ في هذا الإطار الجغرافي المحدود، وكمحصلة لهذا الصراع فإنّ دُولا محدودة تصل إلى مرحلة متعادلة أو شبه متعادلة من القوة؛ مما يؤدي إلى قيام توازن قوى محلية يتحكم في سلوك الدول ويضبط علاقة بعضها ببعض؛ فيحدث التنافس بين أقطابه بالأساليب السلمية وقد ينتهي بالحروب مثله مثل توازن القوى الدولي[3].

إنّ التوازنات الإقليمية تؤدي دورا فاعلا في العلاقات الدولية، إذْ أنّ التوازن الدولي يعتمد في استقراره أو تغييره على الصراعات الإقليمية التي تعتبر صراعات ممتدة للصراع الذي في قمة الهرم، وهذا

---

[1] – عبد المنعم طلعت، **إدارة المستقبل: الترتيبات الآسيوية في النظام العالمي الجديد**، القاهرة: الهيئة المصرية للكتب، 1988، ص 102.

[2] – فراس إلياس، **التوازنات الاستراتيجية العالمية في القرن الواحد والعشرين**، مجلة شؤون الأوسط، السنة السادسة والعشرون، العدد (153)، بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية، ربيع–صيف 2016، ص 14.

[3] – إبراهيم أبو خزام، المرجع السابق، ص 254.

ما يفسر العلاقة العضوية والحركية بين التوازن الإقليمي والتوازن الدولي؛ فتغيير ميزان القوى الدولي (العالمي) يتطلب تغيير موازين القوى الإقليمية، فالقطب الذي يستطيع تحقيق انتصارات إقليمية متعددة؛ يستطيع قلب التوازن الدولي لمصلحته، كما أنّ الحفاظ على التوازنات الإقليمية بحسب وضعها القائم؛ يؤدي إلى الحفاظ على توازن القوى العالمي[1].

ضمن هذا السياق؛ تعتمد القوى الكبرى في تحقيق جانب من توازناتها العالمية على الأنظمة العربية التي تجعلها تابعة لها، وهكذا تصبح التوازنات الدولية سلسلة من توازنات إقليمية متفرعة عنها[2]، وهذا ما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية بمشاركة القوى الغربية الكبرى بهدف الحفاظ على توازن القوى ما بين إسرائيل وبين الدول العربية وغير العربية (إيران–تركيا) في شرق العالم العربي؛ حيث يمكن تحقيق التغيير الحاسم في التوازن الدولي عن طريق نزاعات إقليمية تتم بالوكالة.

يمكن القول أنّ العلاقة بين التوازن الدولي (العالمي) والتوازن الإقليمي هي علاقة جدلية؛ إذ يتأثران بعضهما البعض بشكل مباشر ؛ حيث أنّ التغيرات العالمية تكون قادرة على التأثير في التفاعلات الإقليمية بدرجة عميقة؛ فإذا كانت النزاعات الإقليمية محدودة ودرجة التماسك مرتفعة؛ فإنّ التغيرات العالمية تكون محدودة التأثير في النظام الدولي، من هذا المنظور يمكن اعتبار النزاعات الإقليمية بمثابة أحد المحددات للتأثير العالمي، كما يمكن اعتبارها في الوقت نفسه نتيجة له[3].

ثالثا: كيف تحوّل النزاع السوري الداخلي إلى نزاعات إقليمية مركّبة في ظل توازن القوى؟

أصبحت النزاعات المنتشرة اليوم في المشرق العربي تتمحور حول الدين والطائفة الدينية كوسيلة لتفعيل النزاعات بين الأطراف، ولقد كانت سوريا الأرض الخصبة للتنافس الدولي والاستقطاب الإقليمي، وقد تجلت عناصر القوى المتنافسة في معسكرين: يقف في المعسكر الأول على المستوى الدولي: الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي، وعلى المستوى الإقليمي: تركيا وإلى حد ما إسرائيل.

بالمقابل؛ يقف في المعسكر الثاني على المستوى الدولي: روسيا والصين، وعلى المستوى الإقليمي: إيران والعراق، ويقف إلى جانب كل معسكر: مجموعة من الدول الداعمة والمؤيدة لموقف هذا المعسكر أو ذاك، وما يفسر تعقيدات النزاع السوري هو أنّ النزاع السوري لم يعد نزاعا داخليا فقط؛ بل تحوّل إلى نزاعات إقليمية دولية مركبة بسبب تقاطع مصالح العديد من القوى الإقليمية والدولية المعنية بالنزاع.

---

[1] – إبراهيم أبو خزام، المرجع السابق، ص 213.

[2] – خضر عباس علوان، **القوى العالمية والتوازنات الإقليمية**، ط 1، عمان– الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010، ص 52.

[3] – محمد السعيد إدريس، **تحليل النظم الإقليمية: دراسة في أصول العلاقات الدولية الإقليمية**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2001، ص 123.

عطفا عليه؛ تعتبر سوريا لموقعها وتاريخها؛ ولعوامل كثيرة أحد الأركان الأكثر أهمية في المنظومة السياسية والعسكرية في الحساب العام للأمن العربي؛ لذا تعتبر من الدول المحورية التي لا يمكن تجاهلها من أي طرف؛ لِما لها من وزن سياسي وجغرافي وعسكري على المستويين الإقليمي والدولي، فأي تغيّر في البنية السياسية السورية يؤثر بشكل كبير على الأنظمة العربية الإقليمية وعلى كافة الأصعدة السياسية والأمنية[1].

1. النزاع السوري المسلح وتوازن القوى الإقليمية:

لقد شكّل النزاع السوري بؤرة استقطاب إقليمي أكبر؛ فالتأثير هنا كان مباشرا نتيجة الجوار الجغرافي والتداخل المذهبي؛ والتنافر الأيديولوجي؛ وحجم المصالح والصراع والنفوذ؛ وتصور الأطراف الإقليمية الفاعلة في هذا النزاع للتهديدات التي تواجههم والفرص المتاحة أمامهم لتحقيق أهدافهم، فلم يعد ثمة شك في أنّ سوريا أصبحت بالنسبة لتركيا والسعودية وإيران؛ إحدى أهم ساحات تجلّي التوازن الإقليمي.

ضمن هذا السياق؛ تشكل إيران بالنسبة للعالم العربي أقلية مثلثة: طائفيا وعرقيا ولغويا، كما تشكل مع حلفائها السياسيين في العراق وحزب الله في لبنان أبرز داعمي النظام السوري إقليميا، وعلى الرغم من تماهي الانقسامات السياسية مع الانتماءات المذهبية؛ فمواقف هذه الأطراف من الثورة السورية تقوم على حسابات جيوستراتيجية أخذت بعدا طائفيا، وإن لم تكن في حقيقتها كذلك؛ وتعدّ إيران الداعم الرئيسي للنظام السوري كما سلف الذكر، مخافة انتقال الأحداث والانتفاضات الشعبية إليها؛ إذْ ركزت إيران في هذا الإطار على الفتنة الطائفية وتخويف الأقليات المسيحية والدروز من المسلمين السنّة، والإخوان المسلمين في حالة سقوط النظام السوري ووصولهم إلى الحكم، من هنا أصبحت سوريا تشكل حجر الزاوية في المشروع الإيراني[2].

بالمقابل، يتمثل جوهر المشروع التركي تحت قيادة حزب العدالة والتنمية في تقديم نموذج التداول السلمي للسلطة السياسية، وعليه فإنّ طموح تركيا إلى لعب دور أكبر في المشرق العربي عن طريق الترويج لنموذجها إقليميًا؛ فضلا عن رغبتها في أن تكون قوة إقليمية مهمة ذات مكانة عالمية؛ وهو السبب الأساسي وراء تبنيها لتلك التوجهات؛ خصوصا بعدما أبدى حزب العدالة والتنمية رغبته في إعادة تعريف علاقات تركيا مع العالم العربي والإسلامي بشكل عام؛ مرتكزا على بعد الهوية الإسلامية التركية[3].

---

[1] – لمى إبراهيم، **توازن القوى الدولي والأزمة السورية**، بحث مقدم للحصول على دبلوم في الشؤون الدولية والدبلوماسية، الأكاديمية السورية الدولية، 2019، ص 3.

[2] – مروان قبلان، **المسألة السورية واستقطاباتها الإقليمية والدولية: دراسة في معادلات القوة الصراع على سورية**، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015، ص 20 وما بعدها.

[3] – حيدر عبد الجبار حسوني الخفاجي، **التنافس السياسي والاقتصادي التركي–الإيراني وانعكاساته الإقليمية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية/العلاقات الاقتصادية الدولية، جامعة النهرين، العراق، 2015، ص322.

أما السعودية فوجدت في النزاع السوري الداخلي فرصة استراتيجية للحد من النفوذ الإيراني في دول شرق العالم العربي؛ حيث لاحت للرياض فرصة لتصحيح موازين القوى لمصلحتها عبر تحويل سوريا من حليفٍ لإيران إلى خصمٍ لها (إيران) بما يشكل حاجزا لنفوذها الإقليمي المتعاظم، بعد أن فقد العراق إمكانية القيام بهذا الدور؛ فمنذ نجاح الثورة الإسلامية شكل الدور الإيراني الفاعل في المنطقة عائقا أمام الدور والنفوذ السعودي.

عطفا عليه؛ جاء الموقف السعودي مؤيدا للانتفاضات الشعبية وسقوط النظام السوري بهدف تقليص الدور الإيراني إقليميا، وقد تزامن تحوّل الموقف السعودي تجاه النزاع مع بروز مواقف إقليمية ودولية داعمة للمعارضة؛ حيث بدأت الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي بفرض عقوبات اقتصادية على النظام السوري، كما اِلتقَى الموقف السعودي الداعم للمعارضة مع الموقف التركي[1]، وباعتبار أنّ جميع أطراف المحور الإيراني تدين بالمذهب الشيعي أو من المحسوبين عليه، وأنّ جميع خصومه الإقليميين يدينون بالمذهب السنّي؛ فقد أخذ النزاع بعدا مذهبيا وطائفيا بدأت تتضح ملامحه بالازدياد مع مرور الوقت، وقد ساعد على إعطاء هذا الطابع الطائفي خروج حركة حماس (السنّية/ الفلسطينية) من التحالف الإيراني، وهي التي ظلت جزءا منه حتى اندلاع الانتفاضة الشعبية السورية[2].

2. النزاع السوري المسلح وتوازن القوى الدولية:

يتجسد توازن قوى الولايات المتحدة الأمريكية تجاه النزاع السوري الداخلي انطلاقا من أهدافها التي تدخل ضمن محددات تتمثل في تكريس ثنائية الهوية المدنية في مقابل الهوية الإسلامية، والسنّة مقابل الشيعة، كما يتجسد أيضا في ضرب المحور الإيراني المعارض لسياساتها تجاه الأنظمة العربية الإقليمية، والعمل على استنزاف إيران عسكريا وسياسيا واقتصاديا؛ وكسر شوكتها في لبنان، وخلق حالة من العداء الطائفي بشكل عام في العالم العربي، والعمل على إنهاك سوريا والقضاء على مؤسستها العسكرية.

بالمقابل؛ العمل على استنزاف روسيا سياسيا وتقويض مواقعها في شرق العالم العربي، فالولايات المتحدة الأمريكية تريد لسوريا أن تصبح عدة كيانات على أساس طائفي تنفيذا لسياسة مشروع الشرق الأوسط الكبير الذي تأمل ولادته من رحم الفوضى الخلاقة؛ حيث أنّ تفاقم الأزمة المالية والاقتصادية التي تواجه الولايات المتحدة الأمريكية من جهة؛ وإخفاقها في العراق وأفغانستان من جهة أخرى؛ جعلها غير قادرة على التورط بأعمال عسكرية مباشرة، لذلك تُسخّر أجهزتها الأمنية في القيام بنشاطات تخريبية بهدف زعزعة استقرار دول العالم العربي، وإثارة الطائفية لضرب وحدة الدول العربية[3].

---

[1] – عزمي بشارة، **سورية: درب الآلام نحو الحرية –محاولة في التاريخ الراهن**، ط1، بيروت–لبنان: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص 540.

[2] – مروان قبلان، المرجع السابق، ص 26.

[3] – لمى إبراهيم، المرجع السابق، ص 24.

إضافة إلى ذلك؛ فإنّ المصلحة الحقيقية للولايات المتحدة تتمثل في منع تشكّل "قوس نفوذ إيران" يمتد من غرب أفغانستان حتى الساحل الشرقي للمتوسط، لِما يشكله من خطر على مصالحها ومصالح حلفائها في العالم العربي وخصوصا في المشرق، قد يكون لتشكّل هذا القوس تداعيات دولية واسعة؛ خاصة إذا نشأ تحالف إيراني/صيني أو إيراني/روسي، أو تحالف إيراني/روسي/صيني (وهو الاحتمال الأسوأ بالنسبة لواشنطن)، وهذا ما يدفعها إلى الإصرار على التدخل في النزاع السوري بغض النظر عن مطالب المعارضة السورية أو مطالب الشعب في إسقاط النظام؛ فالمُهِم بالنسبة لواشنطن هو التحول في السياسات السورية بما يضمن إضعاف إيران، والحيلولة دون ظهور تحالفات أوسع لها على الساحة الدولية[1].

بالمقابل؛ تَعتبر روسيا أنّ سوريا هي حجر الزاوية للأمن في شرق العالم العربي، حيث أنّ موسكو لا تعتبر أنّ ما يحدث في سوريا هو ثورة؛ بل هو نزاع بين حليفها الاستراتيجي النظام السوري والجماعات الإسلامية المتشددة التي عانت منها روسيا سابقا في الشيشان وأفغانستان وداغستان وغيرها، إذْ تخشى روسيا أنه في حالة سيطرة الجماعات الإسلامية المتشددة على سوريا سوف ينعكس ذلك على التوجه التكفيري في تلك المناطق (منطقة القوقاز)؛ مما سينعكس على أوضاعها الداخلية، وترى روسيا أنّ هذا يحدث بدعم سري من القوى الدولية والإقليمية مثل الولايات المتحدة الأمريكية وتركيا[2].

من جهة أخرى؛ ترى روسيا أنّ سوريا تُعد إحدى أهم المناطق المتبقّية لها في العالم العربي ولتدخلاتها وعلاقاتها الدبلوماسية مع معظم دول المشرق العربي خاصة، وبهذا ترى روسيا أنّ التدخل في النزاع السوري سوف يرجّح إعادة ميزان القوى الدولي إلى ثنائية القطبية مواجهة مع الولايات المتحدة الأمريكية[3].

أمّا الصين فقد اتخذت مواقف مؤيدة للنظام السوري لأسباب مختلفة عن الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا؛ حيث أنّ الصين فاجأت الكثير بتصويتها إلى جانب روسيا في مجلس الأمن ضد مشاريع قرارات تُدين النظام السوري على انتهاكاته الخطيرة لحقوق الإنسان، وتفسير ذلك أنّ إيران–وليس سوريا– هي التي تشكّل محور اهتمام الصين في شرق العالم العربي، إذْ أصبحت الصين تنظر إلى تعاونها مع إيران باعتباره رُكنا أساسيا في استراتيجيتها الساعية إلى تأمين احتياجاتها من الطاقة[4].

---

[1] – مروان قبلان، المرجع السابق، ص 14.

[2] – لمى إبراهيم، المرجع السابق، ص 25.

[3] – محمود خليفة إبراهيم، **تفاعلات القوى الدولية والإقليمية في الأزمة السورية " دراسة استشرافية"**، المجلة العلمية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية، جامعة الإسكندرية، المجلد(1)، العدد (2)، صيف 2016، ص187.

[4] – مروان قبلان، المرجع السابق، ص 18.

انطلاقا من هذا الأساس؛ جاء الدعم الصيني لسوريا إلى جانب كل من روسيا وإيران في مواجهة الولايات المتحدة والدول الغربية؛ لاعتبارات حفظ الصين لنفوذها في معادلة توازن قوى منطقة المشرق العربي؛ لكونها أصبحت من الأقطاب الرئيسية في النظام الدولي، خصوصا في ظل تصاعد أزمات الأنظمة الإقليمية العربية إلى حد نزاعات مسلحة تعكس واقع تلك التوازنات.

بالرجوع إلى رؤية إسرائيل إلى ما يحدث في سوريا؛ يلاحظ أنها تنظر إلى النزاع الداخلي السوري (المسلح) من خلال رؤيتها الأمنية الشاملة لمجمل التهديدات التي يشكلها محور إيران وسوريا، والحليف الاستراتيجي حزب الله اللبناني، والنيل من هذا المحور مصلحة إسرائيلية هامة، ولعل الأمر المُلح بالنسبة إلى إسرائيل تجاه موقفها من النزاع السوري هو العلاقات السورية/الإيرانية؛ إذْ ترى إسرائيل بأنّ إيران ومشروعها النووي يمثل أكبر تهديد استراتيجي لها في المشرق العربي[1].

وعليه لدى إسرائيل عدد من الأهداف الرئيسية في النزاع السوري بما في ذلك الحدّ من النفوذ الإيراني والروسي في سوريا، وإيقاف نقل الأسلحة المتطورة إلى حزب الله، بالإضافة إلى تقويض شرعية المطالب السورية بمرتفعات الجولان، ومنع الميليشيات السنّية من تشييد بنية تحتية أو قواعد لعملياتها على طول الحدود الإسرائيلية[2].

رابعا: النزاع اليمني المسلح وتوازن القوى الإقليمية والدولية

غير بعيد عن النزاع السوري في شرق العالم العربي، اندلع النزاع المسلح في اليمن المتخم بجماعات ومصالح متعارضة على إثر الانتفاضات الشعبية التي عصفت بمعظم الدول العربية، ويعتبر التنافس السعودي/الإيراني أحد أبرز الأسباب الرئيسية للنزاع في اليمن؛ كما اتخذ النزاع طابعا عسكريا بعد سيطرة الحوثيين على العاصمة صنعاء في 21 سبتمبر 2014؛ إذْ تمثل اليمن بالنسبة للمملكة العربية السعودية العمق الاستراتيجي نظرا للتقارب الجغرافي بين الدولتين اللتين ترتبطان بشريط حدودي بري طويل وثلاثة منافذ رئيسية.

إضافة إلى تزعُّم السعودية العالم الإسلامي السنّي بحكم خصائصها الدينية؛ حيث تنطلق الرياض في توجهاتها تجاه اليمن من مقولة: "إنّ أَمْن اليمن من أمْن المملكة وأنّ تطور الأحداث في الساحة اليمنية ينعكس وبشكل مباشر على السعودية"، لذا؛ ومن هذه المنطلقات تسعى المملكة العربية السعودية إلى التأثير في القرار اليمني بما يتلاءم مع سياستها ويخدم مصالحها[3].

---

[1] – محمود خليفة إبراهيم، المرجع السابق، ص 197.

[2] – لاري هاناور/*Larry Hanauer* ، **مصالح إسرائيل وخياراتها في سوريا**، سانتا مونيكا، كاليفورنيا: مؤسسة RAND، 2016، ص 3.

[3] – أنظر: مرفت زكريا، **مأزق اليمن ... ومحددات الحوار السعودي الإيراني**، القاهرة–مصر: المركز العربي للبحوث والدراسات، 08 أكتوبر 2019.

يشير بعض المحللين إلى أنّ التدخل الإيراني في اليمن يمثل زرع شوكة في ظهر المملكة العربية السعودية جنوبا، لا سيما أنّ الرياض تعتبر المنافس الحقيقي لمخططات إيران في اليمن؛ إذ يُعد هذا الأخير حليفا قويا وداعما لسياساتها ونفوذها الاستراتيجي الإقليمي، لا سيما بعد 2011؛ حيث سارعت إيران إلى دعم جماعة الحوثي عسكريا، كما أشرف الحرس الثوري الإيراني على تدريب القوات العسكرية التابعة لهذه الميليشيات؛ فاليمن يعتبر بمثابة الحلقة المفقودة لاستكمال الهلال الشيعي، وعليه تخطط إيران من خلال اليمن للاستفراد بالسيطرة إقليميا.

إنّ النظر إلى النزاع اليمني باعتباره نزاعا سنّيا/شيعيا لا يخلو من التوظيف السياسي والاقتصادي لصالح القوتين الإقليميتين (إيران والمملكة العربية السعودية) اللتان تتنازعان على النفوذ الاستراتيجي؛ حيث تحاول هذه الأخيرة (السعودية) إعادة توازن القوى والنفوذ في المشرق العربي من خلال كبح الجموح الإيراني في اليمن؛ الذي تنامى بشكل متزايد عقب رفع العقوبات الدولية والأميركية الاقتصادية على إيران، في المقابل تمكنت إيران وحلفاؤها في اليمن (الحوثيون) من تغيير المعادلة العسكرية والسياسية من خلال استغلال الثغرات في منظومة التحالف العربي.

ضمن هذا السياق، تحاول الولايات المتحدة الأمريكية الانسحاب تدريجيا من الغطاء الأمريكي للحلفاء في شرق العالم العربي، وانتهاج سياسة تكاد تكون أشبه بسياسة العزلة التي اتبعتها في مراحل كثيرة من التاريخ، ولذلك وجدت الولايات المتحدة ضالتها في السعودية، حيث تسعى لحفظ توازنات القوى الإقليمية من خلال اختيارها للسعودية كقوى سنّية مركزية في المشرق مناوأة لإيران[1].

مما لا شك فيه جاء النزاع اليمني تلبية للولايات المتحدة وحلفائها؛ حيث ترى في استمرارية النزاعات الإقليمية والنزاع اليمني على وجه الخصوص مصلحة في تشغيل مصانعها الحربية وتصدير السلاح لدول المشرق العربي؛ كما تجدر الإشارة إلى غياب دور الاتحاد الأوروبي كفاعل أساسي في التوازنات الدولية سواء إزاء النزاع السوري أو اليمني، إذ تباينت مواقف دول الاتحاد الأوروبي ما بين التحفظ ودعم واستنكار وحظر توريد الأسلحة، مما فتح المجال للتدخل الروسي والصيني أكثر.

فائدة القول؛ أنّ النزاع السوري أصبح واحدا من أكثر النزاعات المسلحة الأقل استحكاما من النزاع اليمني في ظل التوازنات الدولية والإقليمية، نظرا للديناميكية العالمية له، فسوريا تعتبر دولة محورية بالنسبة إلى التطلعات الروسية الجيوسياسية في مواجهة الهيمنة الأمريكية، كما تحول النزاع السوري إلى منافسة إقليمية بين المملكة العربية السعودية وتركيا من جهة، وإيران من جهة أخرى التي تعمل على ترجيح كفة التوازن الإقليمي تجاه النزاع اليمني أيضا.

[1] – أنظر: محمد رمضان أبو شعيشع، **ملفات معقدة: مستقبل الصراع الإقليمي في الشرق الأوسط**، القاهرة– مصر: المركز العربي للبحوث والدراسات، 21 مارس 2018.

في ختام هذا الفصل؛ ومن خلال ما تقدّم عن الأطر التفسيرية للنزاعات الطائفية في العالم العربي، يلاحظ تعدد المداخل والمقاربات النظرية لتفسير هاته النزاعات لتعدد أطرافها، وتباين مصالحها الاستراتيجية الإقليمية والدولية، فحسب المنظور الخلدوني: فإنّ الولاءات الطائفية والقبلية لعبت دورا مهما في اتساع نطاق النزاعات الطائفية بين الدول العربية؛ فمع التغيرات الجيوسياسية التي تلَت الثورة الإسلامية الإيرانية، وانبعاث الإسلام السياسي الشيعي، إضافة إلى ديناميكيات الديمقراطية بعد ثورات الربيع العربي؛ اتضح أنّ الديموغرافيا وصراع الهويات لعبت أدوارا معيارية في انبعاث الصراع السياسي بين السنّة والشيعة حول طرائق الهيمنة والسيطرة على السلطة؛ مما دفع بالجماعات الإسلامية والفواعل اللا دولاتية العنيفة إلى الانخراط في هذا الصراع باسم الإسلام السياسي ضد الحكومات المستبدة.

ونظراً لفكرة الفوضى في العلاقات الدولية التي تتبناها النظريات الكلية؛ لا سيما نظرية الواقعية الجديدة؛ فيجب على الدول أن تضمن بقاءها وزيادة قدراتها، وعليه فالأنظمة العربية السياسية تستخدم الصيغة الطائفية لتضمن بقاءها على رأس السلطة، والحفاظ على قوّتها وذلك عبر تشكيل تحالفات دولية، في حين تُركز النظرية البنائية ونظرية الجيوبوليتيك الشيعي في تفسير النزاعات الطائفية على معيار الهوية التي تحوّلت من الهويات الفرعية القائمة على الطائفية والقبلية إلى الهويات العابرة للحدود، والتي أثرت في ديناميكيات النزاعات الإقليمية واتساع نطاقها، فكانت الهوية الشيعية المحور الأساسي في الجيوبوليتيك الإيراني في السياسة الخارجية بحثًا عن النفوذ الاستراتيجي، وزيادة المجال الحيوي على حساب الانقسام السنّي/الشيعي في العالم العربي.

على ضوء هذه التحولات الجيوستراتيجية خضعت البيئة الأمنية للمشرق العربي منذ سنة 2003 إلى تغيير عميق؛ حيث أنّ سقوط عراق قوي يهيمن عليه السنّة؛ أدى إلى اختلال ميزان القوى فيه ليميل لصالح إيران، وعليه حاولت الدول السنّية القوية (السعودية وتركيا) مواجهة الصعود الشيعي والتحدي الإيراني من خلال النزاع السوري واليمني، كما رأت القوى الغربية (روسيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الصين) ضرورة الانخراط في هذه النزاعات الإقليمية في إطار الحرب بالوكالة تحقيقًا لتوازن القوى الدولي والمصالح الاستراتيجية المتقاطعة مع مصالح الدول العربية السنّية.

الفصل الثالث

تحليل النزاعات الطائفية
في العالم العربي

دراسة حالات (سوريا -العراق -اليمن)

من شواهد التاريخ أنّ العالم العربي بصفة عامة والمشرق العربي بصفة خاصة؛ لم يشهد منذ انهيار الإمبراطورية العثمانية قبل قرن من الزمن ما يشهده الآن من اضطراب إقليمي ونزاعات داخلية في الدول العربية، وهو ما جعل النزاعات المسلحة في العالم العربي الراهنة هي نزاعات ذات طبيعة معقدة ومركبة برأي كل المحللين السياسيين؛ والتي جمعت ما بين نزاعات داخلية لأسباب سياسية واجتماعية واقتصادية والتي اصطبغت باللون المذهبي، ونزاعات إقليمية على النفوذ والتنافس بين المملكة العربية السعودية وإيران؛ فالنزاعات الداخلية أصبحت المسرح الذي تدور عليه المنافسات الإقليمية المتواصلة على هيئة نزاعات أوسع نطاقا وأشد فتكا، بالمقابل كان تدخل القوتين الولايات المتحدة وروسيا في هاته النزاعات من خلال توريد السلاح إلى المنطقة بصورة حادة؛ في إطار الصفقات التي تتنافس فيها الولايات المتحدة وحلفاؤها الأوروبيون؛ من العوامل التي زادت هذه النزاعات المسلحة أكثر تعقيدا.

إضافة إلى تدخل الفواعل العنيفة غير الدولية العابرة للحدود ذات الأيديولوجية الدينية المتطرفة في هذه النزاعات؛ ما جعل هذه الأخيرة تكتسب الطابع الطائفي/الديني، وهذا ما أدى إلى تصعيد ديناميتها في المشرق العربي وإطالة أمدها؛ في ظل غياب معايير الحرب وآليات فض النزاعات، في هذا السياق تم التطرق في هذا الفصل إلى تحليل النزاعات الطائفية في العالم العربي بالتركيز على دراسة حالات: سوريا، والعراق، واليمن، من خلال منهجية تحليل النزاعات الدولية؛ أولا: معرفة أسباب النزاعات الطائفية المسلحة في هذه الدول وأطرافها؛ من خلال مستويات وأدوات تحليل النزاعات بالاعتماد على أداة خريطة النزاع لمعرفة الأطراف المباشرة وغير المباشرة في النزاع (المبحث الأول).

ثانيا؛ لقد عرفت الثورات الشعبية السلمية في كل من الدولة السورية، والعراقية، واليمنية؛ تحولات خطيرة حيث تطورت أحداث الثورة إلى نزاع مسلح بين نظام يمتلك قوة الدولة وجميع أنواع الأسلحة؛ وبين الشعب الذي حاول الرد في البداية بأسلحة بسيطة؛ لكن سرعان ما تدخلت فواعل دولية وغير دولية للدعم بأثقل وأفتك الأسلحة في إطار الاستقطابات والاصطفافات الإقليمية والدولية؛ لتتحول دول المشرق العربي إلى مجموعة نزاعات متداخلة حسب الأهداف والمصالح، وإلى حروب بالوكالة، وهو ما ستتم دراسته في هذا الفصل؛ من خلال تناول مراحل تطور النزاعات الطائفية في الحالات المذكورة أعلاه، بالاعتماد على "أنموذج غلاسل" الذي يهدف إلى تحديد درجة تصعيد النزاعات المسلحة، ومن ثم التطرق لمختلف المبادرات التفاوضية والجهود الدولية التي أُجريت لإدارة هذه النزاعات (المبحث الثاني).

المبحث الأول: أسباب وأطراف النزاعات الطائفية في العالم العربي دراسة حالات: (سوريا- العراق- اليمن)

إنّ القرن الواحد وعشرين حمل معه تحولات كبيرة مهدت لنشوب نزاعات طائفية مسلحة في العالم العربي، على الرغم من أنّ أسبابها لا تعود إلى خصائص دينية بحتة أو إلى علاقات الطوائف فيما بينها؛ وإنما إلى عوامل أخرى سياسية؛ اقتصادية؛ ثقافية وأيديولوجية، وبالنظر إلى عوامل ودوافع النزاعات الطائفية هاته؛ غالبا ما يشار إلى دور العامل الخارجي في إثارة الفتن وبث الخلافات والذي غالبا ما يسعى لإضعاف الأمة العربية، وإشغالها بالنزاعات الداخلية، ليسهل إخضاعها؛ ولكن لا يمكن تعليق مسؤولية كل الخلافات والنزاعات المحلية على مشجب العامل الخارجي وتجاهل العوامل الداخلية؛ وذلك لأنّ منافذ المحاولات الخارجية تنجح من خلال المنافذ الموجودة في واقع المجتمعات العربية، وهي الأرضية الخصبة لزرع الفتنة والانقسامات الطائفية (المطلب الأول).

إنّ ما تشهده بعض دول العالم العربي منذ بداية عام 2011م؛ من نزاعات على إثر الاحتياجات الشعبية السلمية التي سرعان ما تطوّرت إلى عنف مسلح ضد مختلف الطوائف هي أكثر النزاعات عنفا، ولا سيما في سوريا والعراق واليمن؛ لتمتد شراراتها إلى دول الجوار في إطار الطائفية، وذلك من خلال الثورات المضادة التي وقفت خلفها بعض الأنظمة العربية بدعم من قوى دولية، وتنافس دول إقليمية (المملكة العربية السعودية، إيران، وتركيا) لها مصالح استراتيجية عديدة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: أسباب النزاعات الطائفية في سوريا- العراق- اليمن

لا شكّ أنّ النزاع السوري يعد مركز النزاعات الطائفية الدائرة حاليًّا في المشرق العربي؛ ونقطة بداية تحول من نزاع داخلي مسلح إلى نزاعات إقليمية ودولية كما سبق الذكر، والجدير بالإشارة أنّ الثورات الشعبية في سوريا والعراق واليمن لم تندلع ضد النظام بسبب الطائفية، ولم تكن هي العامل الوحيد المؤجج لها؛ فهذه النزاعات معقدة للغاية؛ بحيث لا يمكن تحليلها باعتبارها انفجارا بسيطا للطائفية بخلفية تاريخية، لكن هناك أسباب كافية تدعو إلى القلق من أنّ الطائفية قد تؤدي إلى تفاقم النزاعات أو إلى نتائج قد لا توقف العنف؛ حيث ارتبطت العوامل الداخلية مع استغلال الجهات الفاعلة الخارجية للعامل الطائفي المتمثل في الهوية الطائفية؛ لتعزيز أجنداتها الجغرافية الاستراتيجية الخاصة بها[1]، وعليه ما هي الأسباب الحقيقية التي جعلت النزاعات الداخلية في سوريا؛ والعراق، واليمن؛ يتسع نطاقها وتأخذ بُعدا إقليميا ودوليا؟

[1] – هيذر إم روبنسون/*Heather M. Robinson* وآخرون، **الطائفية في المشرق العربي التداعيات على الولايات المتحدة الأمريكية**، سانتا مونيكا، كاليفورنيا: مؤسسة RAND، 2018، ص 101.

الفرع الأول: الأسباب الداخلية للنزاعات الطائفية

تتبّعا لتاريخ الأحداث والثورات العربية التي كانت شعلة اندلعت على إثرها النزاعات الطائفية المسلحة في شرق العالم العربي، تكون الأسباب الداخلية في المركز الأول وعلى رأسها ثورات الربيع العربي لعام 2011؛ إلا أنّ النزاع الطائفي في العراق عقب الاحتلال الأمريكي عام 2003؛ كان تمهيدًا لهذه النزاعات التي أحيَت النزاع التاريخي ما بين السنّة والشيعة؛ من خلال تسليم الولايات المتحدة الأمريكية القيادة للطائفة الشيعية وإعادة الحكم الشيعي؛ بدلا من تسليم السلطة لدولة وطنية؛ وذلك انتقاما من السنّة التي رأت الولايات المتحدة أنهم السبب في أحداث 11 سبتمبر 2001، في حين أنّ النزاع اليمني يعدّ تكملة للنزاعات الستّ التي خاضتها جماعة الحوثي الزيدية ضد النظام في الفترة (2004-2010).

أولا: الأسباب السياسية

إنّ النزاعات الداخلية المسلحة؛ ترجع بالدرجة الأولى إلى أسباب داخلية؛ ولعل الأسباب السياسية المباشرة وغير المباشرة المرتبطة بالطائفية هي التي أخذت الحيّز الأكبر في تحليل النزاعات الطائفية؛ نظرا للأهمية السياسة في كل المجالات سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، وعليه تُعدّ الطائفية السياسية المدخل الرئيسي للنزاعات الطائفية في العالم العربي، ومن أهم الأسباب السياسية ما يلي:

1. ثورات الربيع العربي وعلاقتها بالمطالب الطائفية:

إنّ ما شهدته الدول العربية (سوريا، العراق، اليمن) من ثورات الربيع العربي عام 2011 والتي تواكبت مع عودة المطالب الطائفية والقبلية؛ ما هي إلا نتيجة تسببت فيها الدول ذاتها؛ ذلك أنّ الأنظمة السياسية العربية لم تراعِ عند إقامتها لمشروع الدولة الوطنية إدماج الولاءات الطائفية والقبلية في ولاءٍ واحد للدولة؛ وهو ما أدى إلى انقسام العصبيات الطائفية والقبلية والتي لم تحتجّ آنذاك؛ فكان سكوتًا مؤقتا يَسبق العاصفة؛ هذا الانقسام شكّل خطورة على الوحدة الوطنية، ومَكْمَن خطورتها يرجع لافتقارها إلى مرشد في سلوكها؛ حيث وجدت نفسها في مفترق طرق؛ لا هي متمسكة بموروثها التقليدي المستمد من قيم الطائفة أو القبيلة، ولا هي مقتنعة بالحقوق والواجبات المستسقاة من المواطنة المفروضة عليها[1].

إنّ سياسة الأنظمة العربية في احتواء المشكلة الطائفية لم تعْدُ أن تكون محاولة لتغطية المعضلة دون السعي للبحث عن حلول لها؛ ما زاد في عمق الإشكال؛ فكانت شرارة ثورات الربيع العربي كافية لتأجيج المطالب الطائفية الدفينة، لأنّ ظاهرة الطائفية تُعتبر موروثا اجتماعيا سببه احتكار الشرعية الدينية واتهام الأقليات في مذهبها، وهو ما كان السبب وراء اضطرارها لإخفاء هويتها

[1] – نجوى غانم، **أثر ثورات الربيع العربي في عودة الولاءات الطائفية**، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد (1)، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، -الجزائر، أكتوبر 2017، ص 131.

المذهبية؛ الأمر الذي أورث الشعور بالظلم لأفراد هذه المجتمعات لينتشر الوعي السياسي والطائفي بعد نجاح ثورات الربيع العربي، ويخرج من دائرة ما هو غير مسموح به اجتماعيّا إلى ما هو حق شرعي للأقليات[1]، إنّ المؤسسات السياسية لعبت دورا سلبيّا في عملية إدارة التنوع الطائفي؛ حيث كانت تنتهج سياسة التضييق على مختلف الطوائف ثقافيا وسياسيا واقتصاديا واجتماعيا؛ ما أعطى المجال لاستغلال تسييس حقوق الأقليات لفائدة جهات معينة وخدمة لمصالح خاصة[2].

ضمن هذا السياق؛ برزت دراسات حول مقدمات النزاعات الإثنية أو الطائفية، من بينها دراسة لأندريه ويمر/*Andreas Wimmer*، وإيريك سيدرمان/*Lars-Erik Cederman*، وبرايان مين/*Brian Min* حول ميل النزعة الإثنية إلى العنف؛ حيث توصلت الدراسة إلى أنّ العلاقة بين الأغلبية والأقلية تنقسم لمستويات ثلاثة: هي الإقصاء، أو التقاسم، أو التحلل[3]، ومقابل هذه الأنماط الثلاث هناك ثلاثة مستويات للعنف بحيث: يقابَل الإقصاء بالتمرد، ويقابَل التقاسم بالصراع والتنافس الداخلي، ويؤدي التحلل إلى الانفصال[4].

بتطبيق الدراسة المذكورة أعلاه على الوضع في الدول العربية يُلاحظ تراوح بين مستويين: الإقصاء أو التقاسم بطريقة تغليبية لإحدى الطوائف كما هو الوضع في سوريا والعراق، وهو الأمر الذي يبرر سبب انطلاق شرارة الطوائف مع أول أزمة أمْن جذرية تمر بها هذه الدول؛ بعد عقود من الاستقرار السياسي الذي كان نسبيا، فصور التمرد والنزاعات بين الطوائف المختلفة التي تشهدها دول الربيع العربي هاته، لأوضح دليل على سوء تعامل الأنظمة العربية مع المسألة الطائفية.

2. أزمة الشرعية في الأنظمة العربية الهجينة:

كما هو معلوم فإنّ غالبية الأنظمة العربية لم تصل إلى السلطة بوسائل ديمقراطية حقيقية، وفي ظل الانفتاح العربي على التحول الديمقراطي مع مطلع القرن الواحد وعشرين؛ بدأت هذه الأنظمة في الإيحاء بأنها تسير بما ينسجم مع هذا التحول، وذلك من خلال إطلاق بعض الحريات والسماح بإجراء انتخابات مع الإبقاء على كثير من مظاهر الاستبداد؛ ما أدى بالمحللين إلى تقويم الوضع العربي على أنه وضع انتقالي بين الاستبداد والديمقراطية، وهو ما وصفه الباحثون في العلوم السياسية "**بالأنظمة الهجينة**" التي تحاول تشكيل نظام السياسي ديمقراطي دون أن يُفضي ذلك إلى ديمقراطية كاملة.

---

[1] – عزمي بشارة، **سورية: درب الآلام نحو الحرية "محاولة في التاريخ الراهن"**، ط1، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013، ص 320.

[2] – نجوى غانم، المرجع السابق، ص 133.

[3] – Andreas Wimmer, Lars-Erik Cederman and Brian Min, «*Ethnic Politics and Armed confliel: A Lonfigurational Analysis of a New Global Deta Set* », American Sosiological Review, Volume (74), April 2009, p 319.

[4] – نجوى غانم، المرجع السابق، ص 134.

المقصود أنّ هذه الأنظمة ربما تسمح بحرّية تشكيل الجماعات السياسية، والمشاركة الشكلية في السلطة، لكن حين تزيد شعبية هذه الجماعات؛ فإنّ مسار العمل السياسي يبدأ في الانحراف عن سكة الديمقراطية نحو مسارات أخرى تدّعي الديمقراطية في خطابها لكنها استبدادية المضمون والسلوك[1]، في هذا السياق؛ حين يزيد التنافس السياسي؛ فإنه غالب ما تثور النزاعات التي تحدث نتيجة الاختلاف على السلطة والنفوذ، أو محاولات الانفصال عن الدولة[2]، كالنزاع في سوريا، والعراق، واليمن.

انطلاقا من قراءة الأستاذ محمد الرضواني في كتاب "**الدولة والسلطة والشرعية**" لمؤلفه الدكتور عبد الإله بلقزيز؛ يتبيّن أنّ مؤلف الكتاب يرجع الأزمات البنيوية للشرعية إلى طبيعة تكوين الدول في العالم العربي التي قامت على أنقاض البنيات العصبوية التقليدية؛ حيث انفجرت أزمة الشرعية في العديد من الدول إلى نزاعات مسلحة؛ بسبب احتكار السلطة وتحويل الأنظمة الجمهورية إلى أنظمة وراثية وهو ما يسمّى بـ "**التوريث السياسي**"، كما يرجع المؤلف أزمة شرعية الدولة في العالم العربي إلى جملة من الأسباب، على رأسها ضعف ترسخ الدولة في الوعي المجتمعي، واستمرار الموروث الاجتماعي.

3. غياب التعددية الحزبية وغياب مبدأ التنافس الديمقراطي:

إنّ معظم الدول العربية تبنّت بعد الاستقلال نظام الحزب الواحد كانعكاس للمرجعية الاشتراكية السائدة التي تعتمد أنموذج الحزب المهيمن؛ باعتباره يمثل أيديولوجية الدولة ويحمي مصالحها، وعليه لم يكن هناك مجال للتداول السلمي على السلطة[3]، وهو ما جعل العمل الحزبي مأزوما وهامشيا؛ ما دفع "أحزاب الهوية" (الأحزاب الإسلامية والأحزاب الطائفية) إلى اقتحام المسرح السياسي للعمل على التعبئة السياسية السلبية على أساس الهويات الفرعية.

ضمن هذا السياق؛ يرى الدكتور برهان غليون من خلال مقال له معنون بـ"**معوقات الديمقراطية في الوطن العربي**" والمنشور بتاريخ 2004/10/03: أنّ غياب الديمقراطية في العالم العربي يعزو إلى النظم التسلطية؛ وهو ما يفسر أنّ هذه الحياة السياسية لا تزال بشكل عام أسيرة تماما في معظم الدول العربية؛ في ظل غياب تنافس حقيقي على تداول الحكم في إطار ما يُمكن تسميته بـ "التوريث الطائفي وغياب السيادة الشعبية" أو "شخصنة الدولة"، وهو ما أدى إلى الانتفاضات الشعبية العربية كل حسب طائفته مما أدخل دول شرق العالم العربي في نزاعات داخلية.

---

[1] – بلال الشوبكي، **الأنظمة الهجينة في المشرق العربي ودورها في تحويل الخلافات السياسية إلى صراع هويات**، مجلة سياسات عربية، العد (25)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة–قطر، مارس 2017، ص8.

[2] – محمد نور البصراتي، **النزاعات الداخلية ومسارات إعادة الإعمار في الدولة العربية**، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد (4)، كلية السياسة والاقتصاد، جامعة بنى سويف، مصر، أكتوبر 2019، ص 7.

[3] – نفيسة زريق، **التجربة الحزبية في المنطقة العربية: قراءة في أسباب التعثر وسبل ترشيد العمل الحزبي**، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد (14)، العدد (1)، جامعة تيزي وزو، 2019، ص 212–213.

4. سياسة التمييز ونظام المحاصصة الطائفية:

إنّ نظام المحاصصة التي تبنّته بعض الدول العربية أدى إلى إذكاء النزاع الطائفي بين أبناء الدولة الواحدة؛ حيث تقوم المحاصصة الطائفية على تعريف المواطنين حسب انتمائهم الطائفي وعددهم في الدولة؛ أي توزيع المناصب الوزارية والحكومية وفقا لمعايير الانتماء لطائفة معينة بناءً على حصتهم في تعداد السكان، وعليه يعتبر هذا النظام شكلا من أشكال الحكم تمّ تصميمه بهدف حماية حصص الأقليات؛ إلا أنه أُسيء استخدامه في تجربتين سابقتين (العراق ولبنان) اللتين تمّ فيهما تكريس الطائفية بشكل أدى إلى ضياع الولاء الوطني وسيادة الطائفة على الدولة؛ مما جعل هذه الأخيرة عرضة للانقسام.

فيما يخص التجربة العراقية في نظام المحاصصة وهي الأهم في هذا العنصر: فإنها بدأت بانقسام الموقف الشعبي أولا من الاحتلال الأمريكي إلى طرفين رئيسيين:

الأول: موقف مؤيد وداعم لاحتلال العراق، وهو يمثل أغلب المعارضة السياسية للنظام السابق؛ والتي كانت تتكون بالأساس من الأحزاب الشيعية الدينية والأحزاب الكردية والشخصيات السنّية مع بعض الاستثناءات.

الثاني: يمثل الطرف الرافض للاحتلال والذي قام بالتصدي له بالعمل المسلح؛ وكان غالبيته من المكوّن السنّي، ومع بدء وضع أسس الدولة الجديدة من قِبل الحاكم المدني الأمريكي (بول بريمر/ *Paul Bremer*) في العراق عام 2003؛ ظهرت بوادر التقسيم الطائفي والعرقي؛ حيث كان القرار الأمريكي هو الحاكم في تشكيل مجلس الحكم الذي ضمّ (25 شخصية عراقية)؛ فكان التقسيم كالآتي: (12) شخصية عربية شيعية، (5) شخصيات عربية سنّية، (5) شخصيات كردية، (3) شخصيات تمثل الأقليات الأخرى، وكان ترتيب البيت الشيعي قد تم برعاية إيرانية كون أغلب هذه الأحزاب كانت مقيمة في إيران ولها قوات مسلحة دخلت العراق مع دخول القوات الأمريكية.

أما المجموعة العربية السنّية فكانت من (4 شخصيات معارضة)، والحزب الإسلامي العراقي هو التنظيم السنّي الفعلي الوحيد الموجود على الساحة العراقية[1]، والإشكال الأكبر في العراق أنّ المؤسسة الأمنية العراقية (الجيش، الشرطة) بحد ذاتها قامت على أساس طائفي؛ إذْ تمّ توظيف الهوية الطائفية بدلا من الهوية الوطنية للحفاظ على البنية الطائفية للحكومة ومؤسساتها المختلفة، وهذا ما جسّده النظام السوري الحالي وأدى إلى العنف السياسي، وعليه فإنّ أية دولة عربية تقوم على الطائفية؛ فإنها عرضة لانهيارها وتفكيكها بسبب الطائفية السياسية[2].

---

[1] – أسعد سليمان، **العراق: جذور الصراعات الداخلية**، مجلة المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، مصر، ملفات إقليمية، 04 ماي 2017، ص 30 وما بعدها.

[2] – محمد حازم حامد، **الطائفية في النظام السياسي العراقي ودورها في إعاقة التعايش السلمي**، مجلة القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (9)، العدد (24)، جامعة كركوك، العراق، ص 153.

5. إشكالية الدساتير العربية:

الجدير بالملاحظة أنّ الدساتير العربية لا تلتزم في عدة مجالات جوهرية بالمعايير الدولية المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية؛ حيث أنها كثيرا ما تنحو منحًى أيديولوجيا أو مذهبيًا يُفرِغ النصوص المتعلقة بالحقوق والحريات العامة من كل مضمون، ويسمح بانتهاك الحقوق الفردية باسم الأيديولوجيا أو المذهب الرسمي للدولة[1]، ولعلّ ما يثير الإشكاليات في هذه الدساتير العربية هو تبايُن صِيَغ النص على مكانة التشريع الإسلامي في الوثائق الدستورية[2]؛ ما انعكس على صياغة دساتير جديدة تتماشى وتطلعات الشعوب العربية بكل أطيافها نحو دول ديمقراطية حقيقية؛ ما أدى بدوره إلى ظاهرة تعديل الدساتير المتكررة في ظل الثورات العربية التي كانت المحرّك لعجلة الإصلاحات الجامدة ولو بشكل مؤقت ونسبي.

انطلاقا من هذه الزاوية؛ كان رهان الهوية والدولة والدِّين من أهم القضايا الجوهرية التي شكّلت محورية النقاشات في الدساتير العربية؛ حيث شكّلت الهوية أحد الرهانات المفصلية المتنازع حولها بامتياز؛ لِكَونها مجالا لصراع المرجعيات، ولعل تنامي "قوة الإسلاميين" واستثمارهم الأمثل لسياق الحراك الشعبي العربي من أجل الوصول إلى السلطة؛ عزز بشكل لافت تجدّد إشكالية الهوية وإعطائها بعدا مركزيا في البناء الدستوري الجديد، إضافة إلى هذه الرهانات؛ احتلت قضية الحقوق والحريات مكانة مركزية في سيرورة الدسترة العربية لأسباب موضوعية؛ أبرزها منسوب احترام هذه الحقوق والحريات المعترف بها في مجمل الدساتير العربية ظل ضعيفا على صعيد الممارسة[3]، وهذا ما لم يَرْقَ إلى طموحات طوائف الشعوب العربية.

بالرجوع إلى حالة العراق كمثال؛ يُلاحظ في دستور جمهورية العراق لسنة 2005؛ أنّ قاعدة المحاصصة الطائفية–العرقية هي البوصلة التي تعتمدها المؤسسات الدستورية عند تشكيلها، ما أدى إلى تغييب الضمانات الدستورية للتحول الديمقراطي[4]، ولعل أخطر أوجه المحاصصة الطائفية ما ورد

---

[1] – المكتب الإقليمي للدول العربية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009: تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية**، بيروت–لبنان: شركة كركي للنشر، 2009، ص 5.

[2] – كعبي عائشة، ختال سهام، **مدى توافق الدساتير العربية مع مبادئ الشريعة الإسلامية**، مداخلة غير منشورة قدمت في المؤتمر الدولي حول: " الدساتير في الدول العربية وواقع التغيّر في المجتمع"، يومي: 10/09 مارس 2020 بجامعة سيدي بلعباس–الجزائر.

[3] – محمد مالكي، **قراءة في الدساتير الجديدة لدول "الربيع العربي"**، التقرير العربي السابع للتنمية الثقافية، ط1، بيروت–لبنان: مؤسسة الفكر العربي، 2014، ص 195 وما بعدها.

[4] – نصر محمد علي، **أَوَدُ الدستور ووَأْدُ التحوّل الديمقراطي في العراق بعد 2005: سياق المحاصصة الطائفية–العرقية**، مجلة المحقق الحلي (Al-Hilly) للعلوم القانونية والسياسية، العدد(1)، السنة الثالثة عشرة، كلية القانون، جامعة بابل–العراق، 2021، ص287.

في نص (المادة 9/أولا/أ)[1] من الدستور والتي جاءت تكريسا لصيغة المحاصصة في المؤسسة العسكرية والأمنية، إذ تنص على أن تتكون القوات المسلحة العراقية والأجهزة الأمنية من مكونات الشعب العراقي بما يراعي توازنها وتماثلها.

ثانيا: الأسباب الأيديولوجية

يُعدّ العامل الأيديولوجي/القيمي ولا سيما عامل الدين من العوامل المساعدة للدخول في النزاعات المسلحة مع إمكانية توسيعها في ظل العولمة وقنوات الاتصال التكنولوجية؛ فالأيديولوجيا اليوم تعد حلقة ترابط بين أفراد الطائفة الواحدة من خلال الخطاب القيمي والتبرير الديني لممارسة العنف الطائفي، والتكفير والتمييز عل أساس الدين، وتتمثل أهم الأسباب الأيديولوجية فيما يلي:

1. توظيف الدين في الحياة السياسية:

لا شك أنّ الدين يحتل مكانة خاصة في العالم العربي، وأنّ له دورا هاما في ظل التحولات السياسية الراهنة، إذْ حرصت الأنظمة الحاكمة على احتواء المؤسسات الدينية إدراكا منها لأهمية الدين وتأثيره على المواطنين؛ حيث أصبح يُستخدم لتوظيف التعبئة السياسية وكمصدر من مصادر الشرعية السياسية، وأداة للتغيير السياسي[2].

يستوجب الأمر هنا الوقوف عند هذه النقطة وإسقاطها على الواقع الإسلامي العربي من خلال صعود الإسلام السياسي؛ فمثلا "دولة الخلافة" التي تؤمن ببناء دولة الأمة وتطبيق الشريعة الإسلامية هي تمثل العامل المشترك الذي يجمع بين كل تنظيم الدولة الإسلامية "داعش" "وتنظيم القاعدة" "وجماعة الإخوان المسلمين"؛ وهي مفهوم لا يعترف بالحدود الوطنية؛ إذْ أنّ الأزمات المعقدة والنزاعات المسلحة التي يشهدها المشرق العربي (سوريا، العراق، اليمن)؛ لا يمكن فهمها بمعزل عن هذه التنظيمات باسم الهوية الدينية التي تتداخل فيها الأبعاد السياسية والطائفية والمذهبية والعقائدية.

أما الدين كأداة التغيير السياسي فلقد أفرزت ثورات الربيع العربي هيمنة القوى الإسلامية على السلطة عقِب سقوط الأنظمة العربية ولا سيما في مصر؛ ما كان له الأثر البارز في تنشيط التيارات الإسلامية في العالم العربي بمختلف أطيافها السنّية والشيعية، من جهة أخرى؛ أصبح عامل الدين أداة من أدوات السياسة الخارجية لبعض الدول وإطار مرجعي لسياسات دول أخرى.

---

[1] – أنظر نص المادة (المادة 9/أولا/أ) من دستور العراق 2005.

[2] – نبيل عبد الفتاح، **سياسات الأديان: الصراعات وضرورات الإصلاح**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2003، ص 21.

2. التركيز على الهوية الطائفية بدل الهوية الوطنية:

عادت ظاهرة الانتماء الطائفي لتبرز في المجتمعات العربية من جديد؛ في ظل الصراع على السلطة ومحاولة تحقيق مصالح فئوية فرعية، وهنا تعدّت الطائفية إطارها التقليدي كتعبير عن حالة انتماء لمذهب أو لدين إلى كونها هوية مستقلة لتحل محل القومية أو الوطنية، وبالتالي تحولت الطائفية من انتماء ديني أو عشائري أو قبلي إلى انتماء لجماعة محددة ذات مصالح جزئية مشتركة تحاول تحقيقها على حساب المصلحة العامة، وعلى حساب الدولة الوطنية التي تضمها مع أطياف أخرى[1]، وبهذا تكون الهويات الفرعية والولاءات الطائفية دافعا لنشوب النزاعات الداخلية (المذهبية والقبلية)[2].

لعل ما أطال أمد "النزاع السوري" ووسع نطاقه هو علة الطائفية؛ فلقد هيمن المنظور الهوياتي الطائفي على خطاب معظم القوى والحركات والتوجهات محليا وإقليميا ودوليا في تصوير طبيعة النزاع في سوريا والعراق واليمن، وأصبحت الطائفية إلى جانب الإرهاب كلمة مفتاحية أساسية في حرف طبائع النزاع، وأداة فعالة تستخدمها الأنظمة والجماعات لتحقيق أهداف أيديولوجية وسياسية[3].

ضمن السياق نفسه؛ أكّد الدكتور والكاتب بسام عبد الكريم الهلول من جامعة مؤتة (الأردن) خلال مقابلة أجرتها الباحثة معه عن بعد؛ أنّ الطوائف أصبحت تهدد لُحمة المجتمع العربي؛ خاصة مع مطلع الألفية الثالثة؛ فبعدما كان العالم العربي في سبعينيات القرن العشرين يهدف إلى الوحدة العربية ولا سيما بين سوريا ومصر؛ أصبح اليوم يكرس التفرقة من خلال الهويات الطائفية/المذهبية.

بالإضافة؛ فقد أشار الدكتور بسام إلى نقطة مهمة بهذا الصدد وهي تصاعد الولاءات المذهبية والعشائرية في الأردن من جديد بدل الولاء للهوية الوطنية[4]؛ ولعل ذلك يرجع إلى دور المهاجرين

---

[1] – عبير بسيوني رضوان، **أزمة الهوية والثورة على الدولة في غياب المواطنة وبروز الطائفية**، ط1، القاهرة: دار السلام للطباعة النشر والتوزيع والترجمة، 2011، ص 122.

[2] – أنظر: طيبي بلهاشمي محمد الأمين، كعبي عائشة، **تحديات مسألة الهوية التارقية على الأمن الجزائري**" مداخلة غير منشورة، قدمت في الملتقى الوطني حول: **الهوية والمواطنة في العالم العربي**، المنعقد بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2، يوم 13 ماي 2018.

وأنظر: طيبي محمد بلهاشمي الأمين، صافو محمد، **أزمة الطوارق وتداعياتها على الأمن القومي للجزائر**، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل، المجلد (2)، العدد (5)، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا–برلين، مارس 2019، (ص–ص: 251–270).

[3] – حسن أبو هنية، مداخلة منشورة بعنوان: **السلفية الجهادية والمسألة الطائفية: صراع هويات في مشرق جديد**، المؤتمر العلمي السنوي الثالث في قضايا التحول الديمقراطي: " المسألة الطائفية وصناعة الأقليات في المشرق العربي الكبير"، المنعقد بالدوحة–قطر: المركز العربية للأبحاث والدراسات، أيام 13–15 سبتمبر 2014، ص 33.

[4] – مقابلة عبر تقنية SKYPE أجرتها الباحثة مع الدكتور بسام عبد الكريم الهلول، أستاذ السياسة الشرعية، قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة، جامعة مؤتة، الأردن، ومستشارا سابقا لرئيس جامعة مؤتة، يوم 5 جويلية 2021.

(اللاجئين) العرب المتوافدين من مناطق النزاعات الإقليمية الراهنة (العراق، اليمن وسوريا) في إحياء الهويات الفرعية؛ من خلال الاحتماء تحت مظلة طوائف وعشائر الأردن في إطار النزوع الطائفي/المذهبي، وهذا ما يشكل خطرا على وحدة الأردن، وبالتالي على أمن دول المشرق العربي كلها في ظل امتداد الانحياز الطائفي والمذهبي.

ثالثا: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية

يُعدّ من المفارقات أنّ تكون دول العالم العربي أغنى الدول العالمية من حيث الثروات الطبيعية وأفقرها في نفس الوقت؛ فشعوبها لا زالت تعاني أوضاعا اقتصادية واجتماعية مزرية كانت المحرك في اندلاع الثورات العربية التي تحوّلت بعضها إلى نزاعات مسلحة؛ حيث أنّ تلك الثورات كانت نتيجة حتمية حسب توقع الساسة الخبراء الاستراتيجيين لمواصلة الضغط للمطالبة في التغيير؛ ولعل أهم الأسباب الاقتصادية والاجتماعية تتمثل فيما يلي:

1. التفاوت الاقتصادي وانخفاض مستوى المعيشة:

بدءًا من أواخر عام 2010، زاد الاستياء الشعبي في الدول العربية التي شهدت احتجاجات واسعة النطاق على الأوضاع المعيشية والاقتصادية؛ حيث فاجأت هذه الأحداث العالم لدرجة أنّ مؤشرات التنمية القياسية عجزت عن رصد انفجار الغضب الشعبي أو التنبؤ به خلال العام 2011؛ فمن منظور البيانات الاقتصادية والأرقام خلال العقود السابقة ظهرت دول العالم العربي بصورة مشرقة اقتصاديا، إلى أن جاء تقرير مجموعة البنك الدولي في إطار رصد "**التفاوتات والانتفاضات والصراع في العالم العربي**" والصادر في أكتوبر 2015، ليكشف عن الأوضاع الحقيقية للشعوب العربية[1].

انطلاقا من رصد التقرير أعلاه؛ تبيّن أنّ هناك تراجعا حادّا في مستوى الرضا عن الحياة المعيشية قُبَيل قيام ثورات الربيع العربي لا سيما الطبقة الوسطى، وقد عكس هذا التراجع تصورات بتردي مستويات المعيشة، وارتفاع البطالة الذي ارتبط بنقص الوظائف في القطاع الرسمي، وغياب العدالة، وتناقُص المنفعة الحدّية من نظام الدعم الذي لم يرقَ إلى التعويض عن كل هذه المشكلات.

نتيجة لذلك لم يتوفر من الأموال العامة ما يكفي لتحسين جودة الخدمات العامة، ولم يعد العقد الاجتماعي مُجدِيا للطبقة الوسطى؛ والذي كان يقدم الخدمات المجانية (كالتعليم والرعاية الصحية...إلخ)؛ مقابل الدعم السياسي في إطار ما سمّي بـ "صفقة الحكم الشمولي"، فجاءت الاحتجاجات الشعبية لتكشف عن تصدعات هذا الأنموذج.

[1] – مجموعة البنك الدولي للإنشاء والتعمير، تقرير: "**التفاوتات والانتفاضات والصراع في العالم العربي**"، المرصد الاقتصادي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا، واشنطن–الولايات المتحدة الأمريكية، الصادر في أكتوبر 2015، ص 12.

إنّ السياسات الاقتصادية الخاطئة كان لها الدور الأبرز في اختفاء الطبقة الوسطى من أفراد المجتمع؛ حيث تركزت الثروة في يد أقلية مثّلت عشرين بالمائة (20%) من الشعب من خلال الامتيازات الممنوحة لهم من الأنظمة الفاسدة؛ لتبقى طبقة أغلبيتها من الشعوب تمثّل ثمانين بالمائة (80%) من المجتمع تعاني الفقر، وبذلك انقسم المجتمع إلى: إما أغنياء أو فقراء دون وجود الطبقة الوسطى.

2. التفاوت (الطائفي/العرقي):

تعتبر دراسة أليسينا ألبارتو/*Alesina Alberto* وأخروون (2015)[1] من أهم الدراسات التي تناولت عنصر التفاوت الطائفي/العرقي باستقصاء جذور وعواقب التفاوت فيما بين العرقيات والطوائف في مختلف الدول العربية، وتوصلت الدراسة إلى أنّ التفاوت الطائفي/العرقي يُعيق التنمية من خلال توليد الحقد وخلق شعور بالظلم، وقد يؤدي ذلك إلى النزاع في حالات كثيرة، وعليه ظهرت البيانات في دراسة (أليسينا وآخرين) أنّ التفاوت الطائفي/العرقي كان مرتفعا في جميع دول الربيع العربي تقريبا، بما فيها الدول التي اندلعت فيها نزاعات مسلحة.

الجدير بالإشارة أنّ هناك دراسات حالات أخرى كدراسة فرانسيس ستيوارت/*Frances Stewart* (2002)[2] التي تؤكد على وجود ارتباط بين النزاع و"**التفاوت الأفقي**" الذي يتزامن مع الانقسامات المجتمعية؛ حيث أنّ الحرمان على أسس عرقية ودينية وطائفية قد يؤدي إلى تأجيج المظالم الفئوية التي تسهّل عملية الحشد للنزاع، ومع أنّ المظالم وحدها لا تؤدي إلى حروب أهلية، فإنّ الاحتجاجات والانتفاضات التي تحرّكها المظالم يمكن أن تتطور إلى نزاعات داخلية مسلحة.

3. تقاطع الفساد، الفقر والنزاع:

لقد كشفت أحداث الربيع العربي حجم الفساد المتفشي في الدول العربية؛ فقد كان الاستيلاء المنهجي على الثروات "والتباين اليومي الصارخ" بين الفقر الذي تعيشه أغلبية الشعب والثراء الفاحش الذي تتمتع به النخبة الأقلية؛ هو الشرارة التي أدت إلى اندلاع النزاعات، وهنا لا بد من الإشارة إلى نقطة مهمة مثلت ذراع الفساد وهي دور الجيوش المنظمة غير الخاضعة للمساءلة؛ سواء كانت مسلوبة القوة أو متمتعة بامتيازات من أنظمة **كليبتوقراطية***؛ في إشعال فتيل النزاع من خلال تدخلها في الاقتصاد وتفويت الفرص المتاحة للشعب.

---

[1] – Alesina, A., Michalopoulos, S., & Papaioannou, E. « *Ethnic Inequality* » Journal of Political Economy (Forthcoming), Volume (124), No (2), April 2016.

[2] – See : Frances Stewart, « *Horizontal Inequalities* : *A neglected Dimension of Development* », Queen Elizabeth House Working Paper Series No (81), University of Oxford, 2002.

* الأنظمة الكليبتوقراطية: تعني أنظمة حكم اللصوص، والمشتقة من كلمة" kleptocracy" اليونانية، وهي الأنظمة التي تستحوذ فيها القلة الحاكمة على الثروة والسلطة السياسية وغالبا ما ترتبط بالأنظمة الاستبدادية والشمولية.

فضلاً عن وقف الإصلاحات التي كانت قد تساهم في تفادي النزاعات، وتُعدّ سوريا والعراق على سبيل المثال الرائدتين في استفحال الفساد على أساس التمييز الطائفي والقبلي؛ مما ساهم في خلق الظروف التي مهدت الطريق لتطور النزاعات، ودعم نشاط الجماعات المتطرفة ومجموعات الجريمة المنظمة العابرة للحدود؛ حيث دفع الفساد بالشباب العاطل عن العمل والراغب في إحداث التغيير السياسي إلى الانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية الذي ركز في خطابه على قدرته على توفير الأمن والعدالة، وإدارة الخدمات الأساسية ومكافحة التمييز الطائفي[1].

ما يمكن قوله عن الأسباب الداخلية لنشوب النزاعات الطائفية في كل من سوريا والعراق واليمن؛ هو أنّ الأنظمة السياسية العربية والنخبة الحاكمة الأوتوقراطية كانت السبب الرئيسي في تهيئة المناخ لاندلاع النزاعات المسلحة فيها بممارستها للتمييز الطائفي على جميع الأصعدة، مما دفع إلى تجنيد الآلاف من الشباب الذين انخرطوا في صفوف الجماعات المسلحة العنيفة كتنظيم "داعش" ظنا منهم أنه المُخلِّص الوحيد ضد الأنظمة الفاسدة؛ إلا أنّ الحقيقة هو أنه استمد أفكاره ورسم مساره من الفساد الحكومي كذريعة للتجنيد وتعميق الانقسامات الطائفية بمساهمة عوامل أخرى.

الفرع الثاني: الأسباب الخارجية للنزاعات الطائفية

إنّ تأثير الأسباب الخارجية للنزاعات الطائفية الراهنة في العالم العربي لا يمكن أن يتحقق إلا إذا كانت هناك بيئة داخلية مهيأة لزرع الفتن والانقسامات الطائفية، ولقد تنوعت الأسباب الخارجية بين ما هو تاريخي وسياسي وثقافي وأيديولوجي، ولعل الحرب على الإسلام من قِبل الغرب يعدّ من أهم الأسباب التي تثير النزاعات البينية في العالم العربي بل العالم الإسلامي من خلال سياسات التفرقة بين مختلف الطوائف الدينية، وتتمثل أهم العوامل الخارجية فيما يلي:

أولا: الدور السلبي للاستشراق والموروث الاستعماري في العالم العربي

انطلاقًا من مقولة المبشر (لورانس براون/*Laurence Brown*) الذي قال: « يجب أن يبقى المسلمون متفرّقين، ليبقوا بلا قوة ولا تأثير»؛ يلاحظ أنّ الغرب استخدم أخطر أنواع الأسلحة لتفتيت العالم العربي وهو الغزو الفكري والثقافي من خلال حركة الاستشراق، فعندما تم الاستيلاء على الدول الإسلامية بعد الحرب العالمية الأولى؛ بدأ المستعمرون في تشجيع الدراسات الاستشراقية حتى يتسنّى لهم العمل على إضعاف وحدة المسلمين، وبثّ الفرقة في صفوفهم وقد اتخذوا لذلك وسائل عديدة أهمها تفتيت وحدة المسلمين عن طريق تغذية الحساسيات الدينية والطائفية خاصة في المشرق العربي.

[1] – أنظر: منظمة الشفافية الدولية: الدفاع والأمن، **الطابور الخامس: فهم العلاقة بين الفساد والنزاع**، المملكة المتحدة، الرقم الدولي المعياري: 5-978-1-910778-71، سنة 2017.

وهذا ما تؤكده دراسة إبراهيم بن عمار من خلال أطروحته المعنونة بـ "**الاستشراق المعاصر ودوره في صنع السياسة الخارجية تجاه منطقة الشرق الأوسط**"؛ فيما يتعلق بأهداف الاستشراق الغربي؛ حيث كان من أهم الوسائل التي اعتمدها الاستشراق لتنفيذ مشروعه هو احتضان الباحثين المسلمين والعرب من الأكاديميين والأدباء وغيرهم خاصة الذين تميزوا بنقمتهم ضد حكوماتهم، وذلك من خلال منحهم الدعم المادي والمعنوي في البحث والكتابة عن المواضيع الحساسة عن الإسلام دينا وسياسة، وبالخصوص القضايا التي يمكن استثمارها في إثارة الجدل والشكوك حول مبادئ الإسلام والنبوة وقضايا في الحضارة الإسلامية وفي المذاهب والأعراق التي ينتمي إليها المسلمون (سنة، شيعة، عرب، وعجم وغيرهم).

فضلا على الكتابات التي تثير الشكوك في المناهج البحثية التي ينتهجها العلماء العرب والمسلمون في دراساتهم حول المبادئ التاريخية والحضارية[1]، وبهذا النهج استطاع الاستشراق من تجسيد مشروعه في شرق العالم العربي بجعل هؤلاء الباحثين المحليين من عرب ومسلمين أن يتبنوا أفكاره واعتقاداته وباللغة الأصلية (العربية) مما أدى للأسف إلى تحقيق مصداقية أكبر في ظل غياب الوعي الفكري.

بالتوازي مع الكتابات العربية، تُعد الدراسات الاستشراقية الغربية الحديثة ولا سيما الأمريكية من أهم الوسائل الحديثة لتفكيك العالم العربي، ولعل كتاب "صراع الحضارات" لمؤلفه صامويل هنتجتون/*Samuel Huntington* الذي نظّر لفكرة صدام الحضارات التي جاء بها في المقالة التي نشرها في مجلة الشؤون الخارجية الأمريكية سنة 1993؛ والتي طورها في كتاب صدر له سنة 1996؛ تعتبر من أخطر النظريات الصدامية التي أنتجها المفكرون الغرب؛ لما تحمله من أفكار عنصرية تحث المجتمعات الغربية على مجابهة الحضارات الأخرى التي تختلف عنها؛ وعلى رأسها الحضارة العربية الإسلامية.

أما عن أغراض الاستعمار فتمثلت في تشتيت صفوف المسلمين تنفيذا لمبدأ "**فرّق تسد**"[2]، وبالتالي كان هدف المستشرقين هو تأييد الغزو الاستعماري للدول العربية آنذاك؛ وتزويد الحكومات الغربية بمعلومات عنها كتمهيد لعملية الاستعمار، وبعد استقلال تلك الدول وخروج المستعمرين عنها؛ سَعت هذه الحكومات لإبقاء العلاقات السياسية بينها وبين هذه الدول المستقلة من خلال توظيف المستشرقين وتعيينهم كسفراء أو موظفين في بعثاتها الدبلوماسية أو كأعضاء في وفود أو بعثات علمية أو غيرها.

---

[1] – إبراهيم بن عمار، "**الاستشراق المعاصر ودوره في صنع السياسة الخارجية تجاه منطقة الشرق الأوسط**"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران2–محمد بن أحمد، الجزائر، السنة الجامعية: 2019/2018، ص 61–63.

[2] – شاكر عالم شوق، **الاستشراق: أخطر تحدٍ للإسلام**، مجلة دراسات، المجلد (3)، الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، بنغلادش، ديسمبر 2006، ص 69.

من خلال هذه الوسائل توغّل بعض المستشرقين إلى العالم العربي بعد اتصالهم بالعناصر الوطنية البارزة من السياسيين والقادة ليبثّوا فيهم أفكار السياسة الغربية، وبذلك أصبحوا أداة طيّعة للمستعمرين لتنفيذ سياساتهم في الدول العربية الإسلامية[1]، ومن هنا يُستشفّ أنّ هدف المستشرقين كان هدفا سياسيا وبدعم الحكومات الغربية.

ثانيا: الدور الأمريكي/الإسرائيلي في تصعيد النزاعات الطائفية ومشروع الشرق الأوسط الكبير

من المعروف تاريخيا أنّ أهداف نظام الشرق الأوسط المطروح هو إعادة صياغته جغرافيا، سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا وحضاريا، وإقامة ترتيبات أمنية وسوق مشتركة إقليمية لخدمة الأهداف والمصالح الأمريكية والصهيونية في المشرق العربي، ويؤكد الباحثون العرب أنّ مصطلح "الشرق الأوسط" سياسي النشأة كما سبق الذكر، ويهدف إلى تمزيق العالم العربي وضمُّ دولِه لدولٍ غير عربية؛ إذْ يقوم التصور الغربي للمشرق العربي على افتراض أنّ هذه المنطقة ما هي إلا عناصر عِرقية مركّبة تتألف من خليط من الطوائف والشعوب والقوميات، وأنّ الأهداف التي يرمي إليها التصور الأمريكي والصهيوني وحتى الأوروبي؛ تقوم على رفض مفهوم القومية والوحدة العربية وإضفاء الشرعية على الكيان الصهيوني[2].

تأكيدا لذلك؛ فإنّ إسرائيل كانت دائما وستظل في حراك مستمر لتفتيت الأمة العربية من خلال تصريحاتها: «إنّ مصلحة إسرائيل تقتضي لأنْ تكرّس الصراعات وتتعمق؛ لأنّ انقسام العالم العربي يعني في نهاية المطاف إضعافه وتشتيت قواه وطاقاته؛ التي كان يمكن أن يعبّئها ويحشدها في مواجهة إسرائيل»؛ كانت هذه الفقرة مقدّمة لمجموعة من الأبحاث للندوة التي نظمها مركز (بارا إيلان) للأبحاث الاستراتيجية ووزارة الخارجية الإسرائيلية عام 1992، بعنوان "**الموقف الإسرائيلي من الجماعات الإثنية والطائفية في العالم العربي**"[3].

بناءً عليه؛ توالت المخططات الغربية على تقسيم العالم العربي؛ أولها: كان تقسيم أملاك الدولة العثمانية بين بريطانيا وفرنسا في إطار ما سُمّي باتفاقية (سايس–بيكو) عام 1916؛ لمنع النفوذ الأميركي الصاعد في شرق العالم العربي، ومنع تمدد النفوذ الشيوعي، وثانيها: مشروع الشرق الأوسط الجديد الذي نظّرت له الولايات المتحدة الأمريكية بعد نهاية الحرب الباردة؛ حيث سعت إلى

---

[1] – محمد فتح الله الزيادي، **الاستشراق: أهدافه ووسائله (دراسة تطبيقية حول منهج الغربيين في دراسة ابن خلدون)**، ط 2، دمشق –سوريا: دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع، 2002، ص 45–46.

[2] – غازي حسين، **الشرق الأوسط الكبير بين الصهيونية العالمية والإمبريالية الأمريكية**، دمشق–سوريا: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2005، ص 11.

[3] – كاظم شبيب، **المسألة الطائفية–تعدد الهويات في الدولة الواحدة**، بيروت، لبنان: دار التنوير للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2011، ص 96.

إعادة تجزئة المجزأ وتفتيت المقسم؛ ولكن هذه المرة من خلال تجزئة العالم العربي بالاعتماد على الإثنيات والطوائف والأقليات كأداة من أدوات سياستها الخارجية الهادفة إلى الهيمنة على الدول العربية، ومن بين أهم المخططات الأمريكية لتفكيك العالم العربي الإسلامي ما يلي:

1. وثيقة كامبل بنارمان/ *Benner man Campbell*:

اعتُبرت وثيقة كامبل بنارمان تمهيدا لاتفاقيات (سايس–بيكو)؛ حيث صدر في عام 1907 في لندن تقرير كامبل بنارمان/ *Benner man Campbell* وزير المستعمرات البريطانية آنذاك؛ الذي قدّمه في المؤتمر المنعقد من طرف مجموعة من علماء التاريخ والسياسة والاقتصاد في لندن، وبمشاركة عدد من السياسيين الأوروبيين، وتناول التقرير الوضع في العالم العربي؛ حيث جاء فيه: «يكمن الخطر على الغرب في البحر المتوسط؛ لكونه همزة وصل بين الشرق والغرب، ويعيش في شواطئه الجنوبية والشرقية شعب واحد تتوافر له وحدة التاريخ واللغة والجغرافية وكل مقومات التجمع والترابط، وذلك فضلاً عن نزعاته الثورية وثرواته الطبيعية الكبيرة»[1].

انطلاقا من هذا التقرير أُثير التساؤل آنذاك عن مصير العالم العربي إذا انتشر فيه التعليم والثقافة، والفرضية كانت أنه لو حدث ذلك؛ فستكون الضربة القاضية للإمبراطوريات الأوروبية القائمة، وعليه وضع المؤتمر الاستعماري المذكور المخططات والوسائل الكفيلة لإضعاف العالم العربي وتسهيل السيطرة عليه جغرافيا، واحتواء إراداته وطاقاته وثرواته ومنع تطوره وتقدمه ووحدته، وكان من أهم الوسائل هو: العمل على تجزئة العالم العربي إلى دول وكيانات متعددة؛ حيث تخشى الصهيونية والاستعمار الغربي من إقامة دولة اتحادية عربية قوية وغنية، ومسلحة بالثروة النفطية والقومية العربية والعقيدة الإسلامية[2]، وعليه جاءت وثيقة كامبل بنارمان كنقطة انطلاق لمشاريع تفتيت العالم العربي.

2. مخطط برنارد لويس/*Bernard Louis* :

في ظل ما يشهده العالم العربي من نزاعات مسلحة؛ عادت من جديد التحليلات التي تكشف عن مخططات استعمارية تستهدف العالم العربي طائفيا: في مقدمتها "وثيقة برنارد لويس"؛ التي أقرها الكونجرس الأمريكي سنة 1983 والتي تحمل اسم صاحبها المستشرق (برنارد لويس/*Bernard Louis*)، والذي يُعتبر صاحب أهم مخطط في القرن العشرين لتفتيت العالم العربي إلى أكثر من ثلاثين دويلة؛ من خلال اللعب على إشعال النعرات الإثنية والعرقية والدينية الموجودة في دول العالم العربي والإسلامي، فهو المُنظّر لسياسة التدخل الأمريكي في دول شرق العالم العربي خلال إدارة

[1] – ماجد شدود، **النظام الإقليمي الشرق أوسطي**، دمشق–سوريا: مطبعة اليازجي، 1996، ص 14.

[2] – غازي حسين، المرجع السابق، ص 13.

(جورج بوش الابن) للحرب ضد الإرهاب التي تعتبر جزءا من خريطة "**الشرق الأوسط الجديد**"، التي نشرت لأول مرة مجلة وزارة الدفاع الأمريكية مرفقا بمجموعة من الخرائط التي توضّح تقسيم كل دولة إلى أربع دويلات[1].

الجدير بالإشارة أنّ مخطط "برنارد لويس" قد تعثّر تنفيذه من خلال هزيمة العدوان الإسرائيلي على لبنان عام 2006؛ ما دفع إلى انكفاء استراتيجي في مشروع الشرق الأوسط الجديد في انتظار متغيرات دولية لقلب الموازين؛ وجاءت الفرصة من خلال الاستفادة من اغتيال رفيق الحريري (رئيس وزراء لبنان عام 2005)، وإجبار سوريا على الانسحاب منه، ثم توتر العلاقات الداخلية على قاعدة الاستقطاب السياسي وقاعدة الاستقطاب المذهبي (سنّي/شيعي)، وهنا لا بد من الإشارة إلى أنّ السياسة الخارجية الأمريكية غيّرت من استراتيجيتها لتفكيك العالم العربي بالاعتماد على العامل الديني الذي نظّرت له إدارة المحافظين الجدد، والتي رأت أنّ استراتيجية تفكيك الروابط الاجتماعية والوطنية هي آلية فعالة في توليد الانقسامات العمودية التي في غالبية الأحيان تنجرّ عنها الحروب الأهلية؛ وعلى هذا النحو تتم إعادة تكوين كيانات جديدة على حدود الأعراق والطوائف والمذاهب[2].

3. إعادة هندسة العالم العربي بين سايس–بيكو ومشروع الشرق الأوسط الكبير:

مثّلت الثورات العربية فرصة مثالية لتكرار تجربة اتفاقية سايس–بيكو في العالم العربي وبثَوْب جديد وفاعلين جُدُد؛ حيث أنّ المشروع الغربي الجديد لتقسيم العالم العربي هو مشروع أمريكي– أوروبي يزحف على خطين: الخط الأول هدفه هو إغراق دول شرق العالم العربي في نزاع إسلامي/إسلامي وبالتحديد نزاع سنّي/شيعي والذي بدأ زحفه منذ الثورة الإسلامية الإيرانية كما سبق الذكر، أما الخط الثاني لهذا المشروع الأمريكي–الأوروبي فهو الخط الموازي لخط الفتنة المتمثل في تقسيم المشرق العربي على طريقة سايس– بيكو مع تعديل ما تقتضيه المتغيرات الراهنة.

ضمن هذا السياق؛ جاء مشروع الشرق الأوسط الكبير التي تم الإعلان عنه في 2004 من طرف الإدارة الأمريكية برئاسة جورج بوش الابن/ *George W.Bush* ؛ بحيث كان يهدف هذا المشروع إلى إعادة رسم خريطة المشرق العربي خصوصا من خلال رسم منطقة جغرافية أكبر تضم الدول العربية إلى جانب دول إسلامية (تركيا، إيران، أفغانستان، باكستان)، إضافة إلى الكيان الإسرائيلي؛ ولتنفيذ هذا

---

[1] – أنظر: بن عمار إبراهيم، **نظرية الصراع الحضاري في الفكر الاستراتيجي الأمريكي: تحليل ونقد لدراسة برنارد لويس "جذور الغضب الإسلامي"**، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد (8)، العدد (1)، جامعة وهران 2– محمد بن أحمد، الجزائر، 2019، (ص–ص: 155–173).

[2] – أنظر: عبد الإله بلقزيز، **آليات التفكيك وظواهره في الوطن العربي**، مجلة المستقبل العربي، المجلد (38)، العدد (443)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت–لبنان، 31 يناير 2016.

المشروع اتخذت الإدارة الأمريكية وسيلة الادعاء بتخليص شعوب المشرق العربي من الأنظمة الدكتاتورية، والانتقال إلى أنظمة ديمقراطية، والجدير بالإشارة؛ أنّ هذا المشروع جاء عقب أحداث دولية أهمها: أحداث 11 سبتمبر 2011، والاحتلال الأمريكي للعراق سنة 2003؛ كتبرير معلن للقضاء على الدكتاتورية والإرهاب والفكر المتطرف باعتبار هذه القضايا تهدد السلم والأمن الدوليين؛ وفي نفس الوقت حشد تأييد الشعوب العربية التي تطلع إلى الديمقراطية[1].

يمكن القول أن الاحتجاجات الشعبية سنة 2011 جاءت كبداية لتجسيد هذا المشروع؛ إذْ سادت الفوضى والانقسامات المجتمعية أكثر من دعم الديمقراطية في العالم العربي؛ حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية بالقضاء على ظهور أي نظام ديمقراطي حقيقي في العراق بعد سنة 2003 بداية، إذ أنها تخشى من ظهور نظم ديمقراطية حقيقية في دول عربية تمر بمرحلة انتقالية كاليمن وسوريا بتضمين عناصر المجتمع، وبذلك تخسر التعامل مع المشرق العربي، فهي تريد أن تتعامل مع طوائف وكيانات وجماعات، فهدف الولايات المتحدة الأمريكية هو التعامل مع برلمانات عربية مُشكَّلة على أساس طائفي ومذهبي[2].

ثالثا: المشروع الإيراني الطائفي في شرق العالم العربي

إنّ تدخُّل إيران في النزاع السوري واليمني الراهن بتمويل الميليشيات المسلحة بحجّة مقاومة التنظيمات الإرهابية؛ ما هو إلا تنفيذ لمشروعها الطائفي الذي يتكون من جملة مفردات أهمها: مدّ النفوذ الإيراني على دول الجوار المتمثل في "الهلال الشيعي" الذي سبق ذكره، والتعامل مع ملفاته كأوراق تفاوضية مع الدول الكبرى، وإلحاق الشيعة العرب بإيران (خاصة شيعة العراق)، وتصدير قيم الثورة، ونشر التشيّع خارج حدود إيران من خلال الترويج إلى فكرة أنّ الطائفة هي الأساس، ولعل أهم وسائل إيران في تنفيذ مشروعها هو اهتمامها بتطوير صواريخها الباليستية التي تدخل ضمن استراتيجيتها تجاه دول شرق العالم العربي[3] من خلال تدخلها في النزاعات المسلحة واللعب على وتر الطائفية بغية تقوية مكانتها الإقليمية.

---

[1] – أنظر: براهمي حنان، **مشروع الشرق الأوسط الكبير: بين الأهداف الاستراتيجية والتطلعات الفعلية لشعوب المنطقة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، الجزائر، السنة الجامعية: 2022/2021.

[2] – عبد الحفيظ عبد الرحيم محبوب، **واقع جيوسياسي جديد في الشرق الأوسط يغذيه الصراع والإرهاب**، ط1، جامعة دمشق الإلكترونية: دار ناشري النشر الإلكتروني، أفريل 2015، ص 5.

[3] – انظر: شريفة بن زيدان، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، الأبعاد الاستراتيجية للصواريخ الباليستية الإيرانية، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد (10)، العدد (2)، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، سبتمبر 2019، (ص–ص: 1702–1721).

بناءً عليه؛ تتمثل خطورة هذا المشروع في مستويات عدة؛ أهمها: محاولة تقويض الشعور الوطني لدى الشيعة العرب على وجه الخصوص لصالح الشعور المذهبي، ومحاولة تحويلهم إلى أدوات لصالح إيران، إضافة إلى إثارة الاضطرابات والانقسامات في دول المشرق العربي، ومحاولة "غزو" الواقع العربي ثقافيا ومذهبيا بتواطؤ غربي لاستمرار التقسيم الطائفي في العالم العربي[1].

رابعا: النزاع السوري والاصطفافات الطائفية الإقليمية

لقد أفرز النزاع السوري استقطابا واصطفافا إقليميًا، تركيا–إيرانيا ذا طابع طائفي؛ إذْ ضمّ المحور الشيعي إيران وحلفاءها (النظام السوري، الحكومة العراقية وحزب الله اللبناني) وبدعم روسي، في حين ضمّ المحور السنّي تحالفات أخرى (دول الخليج العربي، تركيا وقوى المعارضة السورية) وبدعم عربي–غربي؛ يقوم هذا الاصطفاف على أساس مواجهة نفوذ إيران في المنطقة، والحد من تدخلاتها في الشؤون الداخلية للدول العربية وعليه:

فمن جهة؛ تُشكل إيران وحلفاؤها في الحكومة العراقية وحزب الله في لبنان أبرز داعمي النظام السوري إقليميا، وبالرغم من تماهي الانقسامات السياسية في المشرق العربي مع الانتماءات المذهبية؛ فإنّ مواقف هذه الأطراف من النزاع السوري تقوم على حسابات جيوستراتيجية قد تأخذ طابعا طائفيا، وإنْ لم تكن غير ذلك؛ حيث ركزت إيران جهدها لتضمن قدرتها المستقلة عن النظام السوري على التفاوض، وتضمن ديمومة نفوذها في النظام (السوري) المقبل؛ عبر سعيها الحثيث إلى تمكين الميليشيات التابعة لها من توسيع رقعة سيطرتها؛ هذا ما أدى إلى استياء تركيا ودول الخليج من تفرّد إيران بالسيطرة على النظام العربي الإقليمي وتمدّد نفوذها؛ هذا فضلا عن المخاوف من تصاعد النفوذ الإيراني في اليمن حيث التمرد الحوثي، ومحاولات طهران التدخل في الشؤون الداخلية لعدة دول خليجية ذات الأقليات الشيعية[2].

أما من جهة تركيا؛ فإنها سعت منذ انطلاقة النزاع السوري إلى استخدام ودعم الجماعات المسلحة (جبهة النصرة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام المعروفة بـ "داعش") التي لم تكن قد صنّفتها بعد في خانة الإرهاب؛ كأداة للضغط على النظام السوري وإضعافه، وعليه جعلت من أراضيها مأوى وممرا لها بهدف محاربة أكراد سوريا من خلال هذه الجماعات؛ إذْ أنّ تركيا التي تعيش "فوبيا" القضية الكردية في الداخل والخارج؛ وجدت نفسها أمام إقليم كردي في شمال شرق سوريا، فاستغلت العامل الطائفي لكسب شعبية أبناء المناطق السنّية؛ مخافة انتقال التهديدات إلى الداخل التركي سواءً الأمنية أو الطائفية أو القومية؛ ما دفع بتركيا لإنشاء منطقة عازلة داخل الأراضي السورية.

---

[1] – صباح الموسوي وآخرون، **المشروع الإيراني في المشرق العربي الإسلامية**، ط1، عمان–الأردن، دار عمار للنشر والتوزيع، 2013، ص 105.

[2] – مروان قبلان، المرجع السابق، ص 24–25.

خامسا: الإرهاب الطائفي والأيديولوجيات المتطرفة العابرة للحدود

أهم العوامل التي ساعدت في توسيع نطاق النزاعات الداخلية إلى نزاعات إقليمية مركّبة؛ هي معضلة الطائفية بذاتها التي مثّلت دافعا آخرا لتوسيع شبكة الإرهاب الطائفي عبر الحدود؛ حيث وظّفت التنظيمات الإرهابية النزاعات الدائرة في المشرق العربي خاصة ما بين السّنة والشيعة؛ لتأسيس خطاب طائفي للاستقطاب والانضمام إليها، ولتحصيل رصيد بشري يُمكن الاستناد إليه في تكوين شبكاتها الخاصة؛ حيث استخدمت الكراهية والطائفية والمفاهيم الدينية لتبرير أفعالها، ولتعزيز تعاطفها مع الطوائف من خلال تجنيد أعضاء جدد، وقد بدت سوريا الأنموذج الأهم في هذا السياق، فالتنظيمات الإرهابية تَبْرَع في تنمية واستغلال الانقسامات الطائفية الحاصلة في دول شرق العالم العربي[1].

إنّ الأيديولوجيات المتطرفة العابرة للحدود والتي تُعبّر عنها الجماعات المسلحة كتنظيم القاعدة، وتنظيم الدولة الإسلامية "داعش"، والجماعات الدينية السياسية تتبنّى أيديولوجيات تتجاوز حدود الدولة الوطنية لتشمل العالم بأسره، فرغم انهيار دولة الخلافة المزعومة التي أسّسها تنظيم "داعش" في سوريا والعراق؛ إلا أنّ أيديولوجية التنظيم وأفكاره ما تزال قائمة، وقد تظل مصدر إلهام للحركات المتطرفة في المدى القريب، وخاصة فيما يتعلق بإمكانية تكرار التجربة القصيرة لـ "دولة الخلافة"؛ إذا ما أتيحت الفرصة مجددا[2].

في الوقت ذاته؛ فإنّ تنظيم "داعش" أسهم بدور رئيسي في عولمة التطرف؛ فإذا كانت حركة الجهاد التي تشكّلت في ثمانينيات وتسعينيات القرن الماضي ضد الوجود السوفيتي في أفغانستان مقتصرة على العرب والمسلمين؛ فإنّ التنظيم استطاع في تجربته في سوريا والعراق أن يستقطب آلاف المتطرفين والمقاتلين من جميع أنحاء العالم إلى المشرق العربي؛ وهو ما يُعدّ مؤشرا واضحا على عولمة ظاهرة التطرف، وتطوّر أدواتها وتحوّل أهدافها مع الوقت[3].

الجدير بالإشارة أنه لا يوجد تعريف جامع مانع لمصطلح الإرهاب، وليس له محتوى قانوني محدد، نظرا لاختلاف وجهات النظر حوله، ولكن يتوسع مصطلح الإرهاب ليشمل الإرهاب الذي تمارسه الدولة

---

[1] – فارس محمد العمارات، **الإرهاب العابر للحدود وتداعياته الأمنية على الأمن السلم الدولي**، الأردن: دار الخليج للنشر والتوزيع، ص 103-104.

[2] – أنظر: كعبي عائشة، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، **الإرهاب الطائفي وتداعياته على أمن المنطقة العربية**، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد (10)، العدد (1)، جامعة الحاج لخضر-باتنة 1، الجزائر، جانفي 2021، (ص-ص: 463-476).

[3] – للمزيد من المعلومات أنظر إلى:

- Seth J. Frantzman ,After ISIS: America, « *Iran and the Struggle for the Middle Eastm* » , Gefen Publishing House, 2019.

فيما يسمى " إرهاب الدولة " أو "الإرهاب الدولي"[1] كالإرهاب الذي تمارسه إسرائيل على الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره (رغم أنّ إسرائيل مجرد كيان)، كما يشمل المصطلح الإرهاب العابر للحدود التي تمارسه المجموعات المسلحة العنيفة؛ التي أصبحت أكثر تطورا وتنظيما على شكل شبكات متعددة الأطراف والتمويل، وتتحرك عبر الحدود دون قيود مدفوعة بأسباب سياسية واجتماعية وأيدلوجية ودينية.

سادسا: خطورة الإعلام الطائفي

لقد تطورت حروب الجيل الرابع المرتكزة على الغزو الثقافي والذي يُعدّ أصعب من الغزو العسكري لأي دولة؛ إلى حروب الجيل الخامس مع مطلع القرن الواحد والعشرين؛ بفضل العولمة وتكنولوجيا الاتصال الرقمية؛ حيث لم يبرز هذا النوع من الحروب بشكل واضح إلا خلال السنوات التي تلت قيام ثورات الربيع العربي؛ في إشارة إلى محاولات عدد من الدول استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والدعاية الإعلامية لإسقاط العالم العربي، وذلك من خلال تحريض القوى الشعبية عموديًّا للانقلاب على أنظمتها الاستبدادية أو أفقيًّا لبعث الانقسام المجتمعي على أساس الطائفية والقبلية.

إنّ العالم اليوم يعيش "عصر الإعلام" لِما لوسائل الإعلام المختلفة المقروءة والمسموعة والمرئية من تأثير جماهيري طاغٍ في ظل "ثورة الاتصالات"؛ فلقد أصبح هذا الإعلام سلاحا ذا حدّين؛ ففي الوقت الذي يمكن أن يكون فيه هذا الإعلام المتطور أداة إيجابية لخدمة أغراض التنمية وتحقيق السلام الاجتماعي على المستويين الداخلي والخارجي؛ فإنه يمكن أن يتحوّل إلى أداة هدامة تهدد استقرار الدول والمجتمعات، وتنشر الكراهية بين طوائف المجتمع الواحد وبين أصحاب الديانات المختلفة على المستوى الدولي، وهذا ما يسمى بـ "الإعلام الطائفي".

إنّ هذا النوع من الإعلام أصبح في الفترة الأخيرة أحد مصادر التوتر في أكثر من دولة عربية؛ حيث يتمّ استخدامه لإثارة النزاعات بين مختلف الطوائف والأديان على مستوى المشرق العربي بصفة خاصة، وعليه فإنّ "الإعلام الطائفي" يمثل خطرا حقيقيا يواجه المجتمعات العربية ويهدد سِلمها الاجتماعي؛ من خلال بثّ برامج ذات توجهات تتسم بنبرة طائفية واضحة تقوم على إحياء صراعات الماضي؛ عبر إحياء القضايا الدينية والمذهبية الحساسة، والمثيرة للكراهية والحقد بين أصحاب الديانات والمذاهب، فضلا عن الإساءة إلى المقدسات والمعتقدات[2].

---

[1] – أنظر: طيبي محمد بلهاشمي الأمين، **تجريم الإرهاب في القانون الدولي**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة وهران 2، الجزائر، السنة الجامعية: 2012/2011.

[2] – نجدي مدبولي، أشرف العيسوي، وعلي صالح، **خطر الإعلام الطائفي**، الإمارات العربية المتحدة، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد(4458)، 21 أكتوبر 2010، السنة السابعة عشرة، ص 1.

سابعا: التطرف الإلكتروني

ساهمت الثورة التكنولوجية في اختراع عالم افتراضي أدى إلى تطور ظاهرة التطرف الديني من التطرف التقليدي إلى التطرف الإلكتروني[1] لدى فئة الشباب العربي؛ الذي يعتبر أكثر عرضة للتطرف الديني من خلال إدمانه الإلكتروني في ظل نقص الوعي الديني؛ ما يجعله مستعدا لتلقي المحتوى المعلوماتي المروّج للأفكار الخاطئة، والحقائق المغلوطة خاصة عن الدين الإسلامي دون تحليلها وتمييزها؛ ولا سيما أنّ غالبية "السيرفرات" لمواقع التواصل الاجتماعي كما هو معلوم؛ تتواجد خارج دائرة الدول العربية وتحت سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية.

وبالتالي يستنتج أنّ القوى الغربية تحارب الدول الإسلامية من خلال هذا التطرف الإلكتروني الذي يمكن اعتباره في حقيقة الأمر "عملية غسيل مخ" لشبابنا وبرمجته إلكترونيا؛ بهدف تفكيك الأمة العربية أيديولوجيًا وثقافيا واجتماعيا وسياسيا في إطار ما يسمى بالحرب الإلكترونية أو السيبرانية الباردة (حرب الجيل الرابع وحرب الأفكار).

بالمقابل؛ برز نوع جديد من "الاقتتال الطائفي" على الساحة العربية في السنوات الأخيرة بين بعض المنتسبين للمذهبين السنّي والشيعي؛ هذا النوع من الاقتتال يحدث عبر شبكات التواصل الاجتماعي حتى أصبح يُطلق عليه مصطلح "الاقتتال الإلكتروني"؛ وهو ما اصطلحت الدراسة الحالية على تسميته "بالطائفية الإلكترونية" مقابل مصطلح "الإرهاب الإلكتروني"، وهذا الاقتتال الطائفي قد لا يترتب عنه خسائر بشرية أو مادية على المدى القريب؛ ولكن قد يُفضي إلى ذلك على الأمد البعيد؛ فحسب المحللين السياسيين أنّ نتائج هذه الحملات الإلكترونية لا تقل سوءا عن تلك الأحداث الطائفية الدموية، فمن جهة؛ نتج عن هذه الطائفية السيبرانية تدمير العشرات من المواقع الإلكترونية من طرف قراصنة "الأنترنت" ينتمون إلى الطرفين السنّي والشيعي، ومن جهة أخرى؛ ساهمت هذه الحملات في تأجيج الطائفية بين المسلمين على أرض الواقع.

مما تقدم حول عوامل النزاعات الطائفية في العالم العربي، يمكن القول أن الأسباب الداخلية المتمثلة في الأنظمة السياسية العربية المتماثلة والتي اتسمت بالاستبداد والتوريث السياسي/الطائفي؛ وغياب العدالة الاجتماعية؛ كانت الشرارة التي أدت إلى اندلاع النزاعات المسلحة الداخلية في ظل تخطيط استراتيجي غربي محكم تاريخيا؛ والمتمثل في العوامل الخارجية التي وجدت البيئة العربية مهيأة للتقسيم.

[1] – كعبي عائشة، **التطرف الإلكتروني وتداعياته على الأمن الديني في العالم العربي**، مداخلة غير منشورة قدمت في المؤتمر العلمي الدولي السادس حول "الخطاب الديني ودوره في تثبيت الهوية الوطنية"، المنعقد بكلية الشريعة، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن، أيام 09-11 جويلية 2018.

المطلب الثاني: أطراف النزاعات الطائفية في سوريا- العراق- اليمن

مما تقدم في هذه الدراسة تبيّن أنّ النزاعات الطائفية الراهنة في دول شرق العالم العربي (سوريا-العراق-اليمن) هي نزاعات مسلحة مدوّلة بالنظر إلى تعدد أطرافها الداخلية والخارجية والتي جمعت ما بين فواعل دولية وفواعل غير دولية، وإنّ تحديد أطراف النزاعات المسلحة له أهمية في مجال القانون الدولي الإنساني سواء من حيث تنفيذه أو توصيف النزاعات المسلحة، وهذا ما أشارت إليه المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الأول في المادة (5/ فقرة5): "أنّ ليس لتنفيذ القانون الدولي الإنساني، وتوقيع الاتفاقيات الإنسانية الخاصة بين أطراف نزاع ما -أي علاقة بالوضع القانوني أو السياسي لأطراف النزاع أو الأراضي المعنية-".

بمعنى أنّ تطبيق هذه القواعد لا يؤثر في الوضع القانوني لأطراف النزاع سواء كانت الأطراف المنخرطة في النزاع دول موقعة وغير موقعة على اتفاقيات جنيف أو جماعات مسلحة غير معترف بها رسميا، وبالتالي استوجبت في هذه الدراسة تحديد أطراف النزاعات الطائفية المسلحة المباشرة وغير المباشرة، ومدى قدرتها على التأثير في مسار النزاعات من خلال أداة خريطة النزاع.

الفرع الأول: الأطراف المباشرة في النزاعات الطائفية في سوريا – العراق – اليمن

شهدت دول الربيع العربي سوريا، العراق واليمن نزاعات مسلحة داخلية مع مطلع العام 2011، كما سبق الذكر؛ تطورت إلى نزاعات مسلحة ذات بعد دولي على أراضيها والتي اتخذت منحى طائفيا/قبليا؛ فتحوّل المشرق العربي على إثرها إلى فوضى خلاقة وأداة لتنفيذ مخططات أطراف دولية وإقليمية، وعليه استوجبت الدراسة في هذا العنصر التطرق للأطراف المباشرة في النزاعات المسلحة المحورية في المشرق العربي والمتمثلة في الأطراف المحلية للنزاع السوري، والنزاع العراقي، والنزاع اليمني.

أولا: أطراف النزاع السوري المباشرة (الفاعلون المحلّيون)

لقد تحولت الانتفاضة الشعبية السلمية ضد نظام الرئيس السوري (بشار الأسد) إلى نزاع داخلي مسلح واسع النطاق؛ حيث استخدمت الحكومة السورية القوة لقمع هذه المظاهرات؛ ما أدى بالمعارضة إلى حمل السلاح للدفاع عن نفسها في المقام الأول، ليبدأ النزاع المسلح محليّا بين النظام السوري والمعارضة.

1. الأطراف المحلّية الداعمة للنظام السوري:

إنّ النظام السوري لا يزال صامدًا حتى الآن رغم الانشقاقات الحاصلة على مستوى الجيش؛ فهو يعتمد على الوحدات العلويّة النخبوية التابعة له، والقوة النارية الساحقة والموالين الطائفيّين[1]؛ إذْ نجح في عسكرة الأزمة السورية منذ البداية، وتمكّن من تشكيل العديد من العناصر الداخلية الداعمة له وهي كالتالي:

1.1. المؤسسة العسكرية:

لقد اتخذت المؤسسة العسكرية السورية موقف الداعم والمدافع عن النظام منذ بداية النزاع وتمكنت من تأدية دور فعّال؛ حيث أثبت الجيش قدرته على تجاوز الأحداث متماسكًا وموالية للدولة رغم وجود ضغوط داخلية وخارجية عليه، ويرجع ذلك إلى التركيبة الحديدية للجيش السوري المستنسخة عن جيوش المنظومة الاشتراكية من حيث البنية والتركيب والتعبئة؛ الأمر الذي أسهم في تماسك القوة العسكرية للجيش السوري؛ على الرغم من محاولة بعض الدول العربية والأجنبية إحداث انقسامات في الجيش وشقّه وصولا إلى إسقاط الرئيس السوري بشار الأسد؛ إلا أنّ جلّ الانقسامات كانت في المراتب الدنيا في الهرم العسكري، إنّ المؤسسة العسكرية السورية مثّلت صمام أمان للنظام؛ حيث كانت متلازمة السلطة والجيش من أبرز عوامل القوة لديه.

في هذا الصدد أُثير التساؤل عن سبب قدرة الجيش السوري على التماسك والبقاء مواليًا للدولة رغم وجود ضغوط داخلية وخارجية عليه، ولماذا لم يتفكك الجيش؟

والإجابة على هذا التساؤل ترتكز على أربع نقاط مهمة وهي:

أ. أنّ الجيش قد اعتاد الانقلابات واتخذها كوسيلة للاستيلاء على السلطة؛ فكانت واحدة من أهم سمات الجيش السوري (إطاحة الحكم) حتى 1970؛ إلى أن وصل إلى الحكم ضابط (حافظ الأسد) وضع حدًّا لمسلسل الانقلابات؛ حيث عمل بفطنة على تحويل المؤسسة العسكرية إلى حامٍ فعلي للسلطة.

ب. أنّ الجيش السوري النظامي؛ يعدّ من أكثر الجيوش تدريبا وانضباطية وتُخصّص له نسبة عالية من موازنة الدولة وهي الأكبر من موازنات القطاعات الأخرى.

ج. أنّ النظام حافَظ على قبضة مُحكمة على الجيش جاعلا جنوده معتمدين على زبائنية النظام من أجل الحصول على الترقيات والامتيازات الاجتماعية؛ إذْ عزّزت البرامج الاقتصادية التي وضعها الأسد ثراء بعض الضباط من ذوي الرتب العالية، ما أدى إلى تشجيع الروابط بينهم وبين النظام[2].

---

[1] – براين مايكل جنكينز /*Brian Michael Jenkins*، **ديناميكيات الحرب الأهلية السورية**، كاليفورنيا–سانتا مونيكا: مؤسسة RAND، 2014، ص 1.

[2] – خضر خضور، **القوة في الضعف: قدرة الجيش السوري العرَضِيَّة على الصمود**، بيروت–لبنان: مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 16 مارس 2016، ص 1.

د. وتحسّبا لانشقاقات أخرى في الجيش السوري النظامي؛ وضع الرئيس قيودا على انتشار القوات خلال النزاع، حيث يُمكِنه نشر حوالي ثُلث قواته فقط؛ تأتي في المقام الأول: وحدات النخبة التي لعبت دورا رئيسيا في قمع التمرد، والقوات الخاصة من الجنود المنخرطين العلويّين؛ والتي هي بقيادة ضباط علويّين مرتبطين ارتباطًا وثيقاً بالرئيس.

2.1. القوات شبه العسكرية (المليشيات المحلّية المسلحة):

في ظل القيود المفروضة على قوات الجيش القابلة للانتشار ؛ سعى النظام للحصول على تعزيزات أمنية لدى المليشيات المحلّية؛ حيث أتاح قانون الخدمة العسكرية وهو الإطار القانوني الذي يحكم الجيش رسميا؛ استخدام مجموعات شبه عسكرية مكوَّنة من "القوات الفرعية" "والقوات الأخرى التي تقتضي الضرورة إنشاءها"، والسماح لها بالقتال إلى جانب الجيش، وتقع الميليشيات في الفئة الأخيرة؛ لأنها تُعَدّ مجموعات مسلحة مستقلة لكنها في الواقع تعمل تحت إشراف الجيش، إنّ مهمّة هذه الميليشيات هي حماية جيوب موالية للحكومة وطرد المتمردين ومؤيّديهم من المناطق المتنازع عليها[1]، وهناك نوعان من الميليشيات في سوريا:

النوع الأول: هو"**مليشيات الشبّيحة**" التي تُعدّ إحدى أدوات تنفيذ الاستراتيجية الأمنية للنظام السوري؛ حيث بدأ بالاعتماد على تجنيد الرجال المأجورين الذين تمّ التعاقد معهم لأجل قمع المحتجّين، ويتضمن هؤلاء مُدانين سابقين مُفرج عنهم من السجون في مقابل الولاء لنظام الأسد؛ والذين يجري استخدامهم الآن لتنفيذ هجمات وحشية ضد المعارضين للحكومة، ولم تقتصر ميلشيات الشبّيحة على معظم العلويّين بل ضمت حزبيين ومجرمين من كافة الأديان والطوائف؛ ما أضفى على النزاع السوري صبغة طائفية.

أما النوع الثاني: هو مليشيات "**الجيش الشعبي**" الذي انبثق عن المنظمات الشعبية وحزب البعث، والذي أُنشئ للدفاع عن المدن والأحياء الموالية للنظام خلال انتفاضة الإخوان المسلمين في أواخر السبعينيات، وتسمى الآن "اللّجان الشعبية"، تمَّ إحياؤها في النزاع الداخلي الحالي للدفاع عن معاقل العلويّين، المسيحيين، والدروز ضد المُتمرّدين، وحسب المراقبين فإنّ هذه اللجان مُنظّمة ومسلحة ومُدرّبة على أيدي الحرس الثوري الإسلامي في إيران وحزب الله[2].

إنّ استخدام الميليشيات المحلية قد يؤدي إلى استغلال الانقسامات الطائفية ويوفّر فرصا إضافية لتصفية الحسابات؛ إذْ بإمكانها أن تتخطّى قواعد الاشتباك التي تفترض الدعم فقط عند الضرورة بواسطة القوة الجوية أو المدفعية الحكومية، وترتكب المذابح بعيدًا عن المراقبة، وهذا ما يؤدي إلى خطورة تحوّل هذه الميليشيات المحلية إلى عصابات إجرامية؛ ما يخلق مشكلة أمنية على المدى الطويل؛

---

[1] – خضر خضّور، المرجع السابق، ص 3.

[2] – براين مايكل جنكينز /*Brian Michael Jenkins*، المرجع السابق، ص 6-7.

حيث أصبحت هذه المليشيات تحل محلّ المشاة السنّة، وتعمل على طرد المدنيين الداعمين للمعارضة، واستئصال المقاتلين المُتمرّدين، وما يزيد خطورتها هو عددها المتزايد. **(أنظر الملحق رقم: 8 (أ)، 8 (ب)).**

الجدير بالإشارة؛ أنّ هناك توجّسا من حدوث تصادم بين الجيش النظامي والمجموعات شبه العسكرية، ولتفادي خطورة هذا التصادم وللحفاظ على ميزان القوى المناسب بينهما؛ حرص النظام على أن تبقى القوات العسكرية معتمدة على الجيش من خلال الحفاظ على التفوّق النوعي للجيش في تمويل الأسلحة وتوزيعها؛ على أن يحافظ الجيش على احتكاره للأسلحة الثقيلة المتطورة، وأن تحصل المجموعات شبه العسكرية فقط على أسلحة خفيفة وآليات مدرعة للاستخدام عند الضرورة [1].

2. الأطراف المشكِّلة للمعارضة السورية المسلحة (الفاعلة محليا):

لقد بدأت المعارضة السورية القتال إثر القمع الذي تعرّضت له المظاهرات السلمية عام 2011، مع أنّ عسكرة الثورة لم تكن خيارا للشعب السوري، وضمّت في البداية مسلحين منشقّين عن الجيش النظامي ومدنيين، وتتألف حاليا من جماعات مسلحين ذات توجه إسلامي وليبيرالي، وعلى الرغم من أنّ معظمها تفتقر إلى بنية متماسكة إلا أنها تتفق على هدف واحد ألا وهو إسقاط النظام؛ لكنها تختلف في الأساس عن هوية الدولة المستقبلية ونظامها، وتتمثل فصائل المعارضة العسكرية فيما يلي:

1.2. الجيش السوري الحر:

يعتبر الجيش السوري الحر مؤسسة رئيسية لتنظيمات قتالية، ولقد أُعلن عن تشكيله في تركيا بتاريخ 29 جويلية 2011 برئاسة العقيد رياض الأسعد وعدد من الضباط المنشقّين عن الجيش السوري النظامي، وضم عشرات الآلاف من المنشقّين، وكان معظمهم من المُجنّدين السُّنّة الذين عارضوا الهيمنة العلوية، وضمت بنية الجيش السوري الحر فصائل مختلفة التوجهات الفكرية انطلاقا من العلمانية وصولا إلى الحركات الإسلامية المعتدلة، دون أن يضمّ فكر تنظيم القاعدة.

كان الهدف هو إضعاف قوات النظام وبنيته التحتية؛ إلا أنّ أنشطتهم ظلت محلية وغير مُنسّقة؛ فهم لا يعتمدون على استراتيجية وطنية[2]، ونظرا لحدوث خلافات بين قيادات الجيش السوري الحر، وتوسع حركة التسلح في الميدان؛ ظهرت الحاجة لتشكيل إطار أكثر تنظيما يواكب تنامي العمل المسلح ضد قوات النظام، فتزايد عدد المنشقين من المؤسسة العسكرية الذي ترافق مع تصاعد مستوى العنف المستخدم ووتيرته ضد المناطق المنتفضة على النظام.

---

[1] – خضر خضّور، المرجع السابق، ص 4.

[2] – براين مايكل جنكينز /*Brian Michael Jenkins*، المرجع السابق، ص 8.

إلا أنّ الجيش السوري الحر ظل يَتَمَرْحَل بين انحلال تشكيل وتأسيس تشكيلٍ آخر ليكوّن تحالفا يشمل جميع أطراف المعارضة المسلحة، وتتمثل أهم التشكيلات المسلحة[1] في:

- **المجلس العسكري المؤقت للجيش السوري الحر**: تأسس بتاريخ 14 نوفمبر 2011، بقيادة العقيد رياض الأسعد حُدّدت مهامه في إطار حماية الحركة الثورية السلمية من الأجهزة العسكرية للنظام.
- **القيادة العسكرية المشتركة للثورة السورية:** أُعلن عن تشكيلها مع مطلع جويلية 2012 وأُسندت قيادتها إلى اللواء المتقاعد عدنان سلو.
- **القيادة المشتركة للمجالس العسكرية الثورية:** التي أُعلن عن تشكيلها في مطلع نوفمبر 2012 من طرف كتائب عدة والتي دعت كافة القوى الثورية والعسكرية للانضمام إليها، وقد حظيت هذه الخطوة بترحيب المجلس الوطني السوري وجماعة الإخوان المسلمين وشخصيات إسلامية عربية معروفة.

2.2. الجيش الوطني السوري:

تأسس مع مطلع العام 2017 من طرف القيادات العسكرية للفصائل، ويشكل الجيش الوطني السوري رسميا جزءا من الحكومة السورية المؤقتة، يعمل تحت إدارة وزارة الدفاع للحكومة المؤقتة، ويتألف مجلس الجيش من قادة فصائل الجيش الوطني السوري؛ إذْ يسيطر كل منهم على منطقة بممارسة سلطة شبه مستقلة[2]، ويضم الجيش ثلاثة فيالق، وانضمت إليه الجبهة الوطنية للتحرير في 4 أكتوبر 2019 لتكوّن "جسم عسكري واحد" يتبع لوزارة الدفاع في الحكومة السورية المؤقّتة، وفي 2021/05/30 تمت إعادة تشكيل الفيلق الأول من الجيش الوطني السوري تحت مسمّى "الفرقة الأولى"، كما أعلنت فصائل ثلاثة :"فرقة السلطان محمد الفاتح، لواء سمرقند، لواء الوقاص" بتاريخ 28 ماي 2021 في بيان مشترك عن اندماجها الكامل تحت مسمَّى "الفرقة 13" وذلك في إطار السعي لتنظيم صفوف القوى العسكرية.

3.2. جبهة النصرة لأهل الشام:

تُعدّ جبهة النصرة من أهم الجماعات "السلفية الجهادية" في سوريا، ولاعب استراتيجي ذو أهمية كبيرة داخل المعارضة المسلحة في سوريا، وقد تأسست في أواخر عام 2011، ودعت في بيانها الأول الذي أصدرته في 24 يناير 2012 السوريين للجهاد وحمل السلاح في وجه النظام، ولقد أثبتت جبهة النصرة مستوى ملحوظا من البراغماتية في المسائل الدينية والسياسية والعسكرية، وهي ترى أنّ إسقاط نظام الأسد هو الخطوة الأولى نحو إقامة دولة إسلامية، كما تتبنّى خطابا حادا اتجاه الأقليات الدينية،

---

[1] – أنظر: مروان قبلان، **المعارضة المسلحة السورية: وضوح الهدف وغياب الرؤية**، مجلة سياسات عربية، العدد (2)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة–قطر، ماي 2013، ص 3–4.

[2] – عمر أوزكيزلجيك، **الجيش الوطني السوري :الهيكلية والوظائف وثلاثة سيناريوهات لعلاقته بدمشق**، سويسرا: مركز جنيف للسياسات الأمنية، أكتوبر 2020، ص 3.

وتعتبر نفسها المدافع الأول عن السنّة، والجدير بالذكر أنّ جبهة النصرة زادت قوتها من خلال توسيع عمليات تنظيم الدولة الإسلامية في العراق وسوريا وتشكيل "داعش" خلال منتصف أفريل 2013، وهي تتألف في معظمها من مقاتلين سوريين ممن خبروا القتال في ساحات الجهاد في العراق وأفغانستان والشيشان وغيرها، كما تضم مقاتلين من العرب والأتراك والأوزبك والشيشان وقلة من الأوروبيين[1].

4.2. الجبهة الإسلامية السورية:

تمّ الإعلان عن تشكيل" الجبهة الإسلامية" في 22 أكتوبر 2013، وهي تُعدّ بمثابة ائتلاف عسكري، سياسي، اجتماعي وأكبر تجمع لقوى إسلامية يضم عددا من الكتائب والفصائل الثورية أهمها: حركة أحرار الشام الإسلامية، وجيش الإسلام، وألوية صقور الشام، ولواء التوحيد، ولواء الحق، وكتائب أنصار الشام، والجبهة الإسلامية الكردية، كما تضم عدة فصائل من الجيش الحر دون أن تضم فصائل من تنظيم القاعدة، وهي ذات استقلالية عن هيئة الأركان المشتركة[2]، من أهم أهداف الجبهة الإسلامية المعلنة كما جاء في البيان التأسيسي لها: "هو توحيد المعارضة، ومواجهة النظام السوري والعمل على إسقاطه، وإقامة دولة إسلامية"، وهو ما تضمّنه ميثاق الجبهة الإسلامية (مشروع أمة)، كما تهدف هذه الجبهة الإسلامية إلى تنمية المجتمع وإعداد قيادات سياسية جديدة داخل سوريا[3].

الجدير بالإشارة هنا هو أنّ بعض المحللين السياسيين الغربيين يستبعد أنّ النظام السوري لا يمارس العنف الطائفي ضد أنصار الانتفاضة الشعبية، وأنّ سوريا لا تُعاين نزاعا طائفيا بشكل حصري، إلا أنه من خلال ما واجهته القوى الإسلامية في المعارضة المسلحة يدل على عكس ذلك؛ وأنّ ما يحدث في سوريا هو نزاع طائفي بامتياز، وهو ما جاء في إعلان الجبهة الإسلامية السورية وتحذيرها إلى كل من يساند النظام السوري، كما نددت الجبهة بالتحالف الظاهر بين الحكومة العراقية الطائفية ومليشيات بشار الأسد؛ ضد أهل السنة في العراق. **(أنظر الملحق رقم: 9)** و**(الملحق رقم: 10)**.

5.2. حركة أحرار الشام:

تُعدّ حركة أحرار الشام أبرز الجماعات السلفية في سوريا (تسمى حاليا جبهة فتح الشام)، وتتكون مما يقارب ثمان وسين (68) كتيبة، وجدت حركة أحرار الشام مكانا لها في المجال الفكري والسياسي والتنظيمي الفاصل بين تنظيم القاعدة وجماعة الإخوان المسلمين؛ فهو تيار يجمع ما بين الشق السياسي والجهادي، ورغم الازدواجية في الشرعية الثورية والجهادية، إلا أنّ التصور الأيديولوجي بدا واضحا في

---

[1] – تشارلز لستر/*Charles Lister*، **الأزمة المستمرة: تحليل المشهد العسكري في سوريا**، الدوحة–قطر: مركز بروكنجز الدوحة، ماي 2014، ص 6.

[2] – أحمد أبا زيد، **الحركات الإسلامية في سوريا: ديناميات التشظي والتقارب**، مركز الجزيرة للدراسات، 05 سبتمبر 2016، ص 4.

[3] – لمزيد من المعلومات أنظر إلى: ميثاق الجبهة الإسلامية السورية (مشروع أمة) الصادر في 2013/11/22.

ثبات هذه الحركة على مفاهيم جهادية سلفية أساسية؛ فحسب التصريحات الإعلامية لمؤسسي الحركة التي جمعها المعهد الإسكندنافي لحقوق الإنسان سنة 2021؛ اتضحت أهم أهداف الحركة الأساسية[1] المتمثلة في الجهاد لإسقاط النظام والتخلص من مؤسساته (العسكرية)، واعتبار الجهاد في بلاد الشام جزءا من الجهاد الإسلامي ضد الرافضة والشيعة.

6.2. جماعة الإخوان المسلمين:

تعتبر جماعة الإخوان المسلمين في سوريا عامة الحركة الأقوى والأكثر تنظيما من بين قوى المعارضة السورية؛ على الرغم من نفي قادتها من سوريا في عهد الرئيس الراحل حافظ الأسد؛ وقد حاول الإخوان المسلمون تأسيس ذراع مسلحة من خلال تجربة "الدروع" بدايت العام 2013 سرعان ما فشلت؛ بينما يعتبر "فيلق الشام" حاليًا الأكثر تمثيلا لمدرسة الإخوان المسلمين، وبتاريخ 25 مارس 2012 أصدرت جماعة الإخوان المسلمين في سوريا وثيقة "عهد وميثاق" حددت فيها الأطر العريضة لمفهومها لسوريا ما بعد سقوط النظام، داعيةً إلى بناء دولة ديمقراطية تعددية تداولية ذات نظام حكم جمهوري نيابي؛ يضمن التمثيل العادل لكل مكونات المجتمع السوري، واعتبرتها "أساسا لعقدٍ اجتماعي جديد يؤسس لعلاقة وطنية بين النظام والشعب بجميع أطيافه"[2].

7.2. المعارضة الكردية المسلحة في سوريا:

عقب اندلاع النزاع في سوريا بين النظام والمعارضة المسلحة، منعت الأحزاب الكردية أنصارها من الانخراط في الاحتجاجات الشعبية (2011)؛ إيمانًا منها بأنّ الأزمة ستدفع النظام إلى تقديم تنازلات مستمرة للأكراد بما يحقق مطالبهم السياسية (حق الجنسية)، وبالفعل في 07 أبريل 2012 أصدر الرئيس (بشار الأسد) مرسوما تشريعيا رقم (49) يقضي بمنح الأكراد ومعظمهم من المسلمين السنّة الجنسية السورية؛ في محاولة لكسب المعارضة الكردية إلى جانبه لتأمين العمق الاستراتيجي مع إقليم كردستان العراق المجاور.

خلال العام 2012 انسحبت قوات النظام السوري تدريجيا من المناطق ذات الغالبية الكردية في شمال وشمال شرقي سوريا؛ مما مكّن الأكراد من تعزيز موقعهم، وفي عام 2013 أعلن الأكراد وعلى رأسهم حزب الاتحاد الديمقراطي الكردي والذي تعدّ "وحدات حماية الشعب" جناحه العسكري؛ عن إقامة إدارة ذاتية في المناطق التي سيطر عليها الأكراد مع استعادة حقوقهم السياسية والثقافية[3]، اللافت أنّ تحقيق النظام السوري لمطالب الأكراد جاء كرد فعل لتركيا على إثر مساندتها للمعارضة السورية.

---

[1] – المعهد الإسكندنافي لحقوق الإنسان، **حركة أحرار الشام الإسلامية**، فصل من كتاب "القوى السياسية والمدنية والعسكرية في سوريا 2011–2021"، مؤسسة هيثم مناع، 2021، ص 6.

[2] – أنظر: وثيقة "عهد ميثاق" لجماعة الإخوان المسلمين في سوريا الصادرة في 25 مارس 2012.

[3] – محمد جمال باروت وآخرون، **مسألة أكراد سورية: الواقع–التاريخ–الأسطورة**، ط1، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، يناير 2013، ص 102–103.

ثانيا: الأطراف المباشرة في النزاع العراقي (اللاعبون المحلّيون)

شهد العراق نزاعا مسلحا مع بداية الغزو الأمريكي للعراق في عام 2003 أدى إلى إطاحة حكومة الرئيس السابق صدام حسين؛ غير أنّ النزاع استمر مع بروز تمرد المعارضة لقوات الاحتلال والحكومة العراقية، ثم انسحبت الولايات المتحدة رسميا من العراق عام 2011؛ أين شهد العراق مرة أخرى بتاريخ 25-27 فبراير 2011 مظاهرات ومسيرات في مختلف المحافظات للمطالبة بالإصلاحات ومحاربة الفساد، وذلك بالتزامن مع بداية ثورات الربيع العربي.

بالمقابل؛ عزّز تنظيم الدولة الإسلامية وجوده في العراق إثر انهيار الجيش العراقي وبقاء القوات الأمنية عاجزة أمام تقدّم داعش، وبات يشكل تهديدا خطيرا على القوات الموجودة داخل المناطق التي سيطر عليها، وهو الأمر الذي أدى إلى ازدياد نشاطات المليشيات الشيعية المسلحة التي رحبت الحكومة العراقية بقيامها، وتتمثل أبرز هذه المليشيات كالتالي[1]:

1. الحشد الشعبي:

الحشد الشعبي هو عبارة عن قوات شبه عسكرية تنتمي إلى المكوّن الشيعي؛ ظهرت في المشهد العراقي بفتوى من المرجعية الدينية الشيعية العليا (علي الحسين السيستاني) بالعراق التي أفتت بـ "الجهاد الكفائي" وذلك في 13 جوان 2014؛ لمواجهة هجمات تنظيم الدولة الإسلامية، إصدار هذه الفتوى زاد من قدرة الحكومة العراقية على مواجهة داعش في ظل تطوع آلاف من الشيعة العراقيين وحشدهم لمحاربة هذا التنظيم الإرهابي، وتمّ تحديد مالية الحشد الشعبي في الميزانية السنوية[2].

فيما يخص زي قوات الحشد الشعبي هو الزي العسكري للجيش العراقي، كما تتسلح بسلاحه، على هذا الأساس تتمتع هذه "القوات" بدعم حكومي كامل، إلى جانب قوات الحشد الشعبي هناك العشرات من الميليشيات الشيعية التي تمَّ تشكيلها برعاية الحكومة الاتحادية العراقية بعد عام 2003، وكان أغلب قياداتها هم قيادات سياسية أو دينية ذات نفوذ، كما تمّ إدماج عشرات الآلاف من عناصر هذه الميليشيات في المؤسسة الأمنية والعسكرية بعد قرار سلطة الائتلاف حل الجيش والقوات الأمنية، إلا أنّ هذه المليشيات أسهمت في تأجيج الاحتقان الطائفي خاصة بعد تفجيرات (سامراء)، وتتمثل أبرز فصائل الحشد الشعبي فيما يلي[3]:

---

[1] – جونا صبحي جميل، دلخواز إسماعيل عزيز، تقرير عن: **الحشد الشعبي في العراق إلى أين...؟** العراق: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، يناير 2016، ص 2.

[2] – عبد الله محمد خلف الجبور، **الحشد الشعبي في العراق: بين التوازنات الإقليمية والمتغيرات المحلّية**، عمان– الأردن: مؤسسة فريدريش إيبرت/ *Friedrich-Ebert*، 2021، ص 22.

[3] – جونا صبحي جميل، دلخواز إسماعيل عزيز، المرجع السابق، ص 3.

– **سرايا السلام:** هي أكبر الميليشيات الشيعية تتكون من مئات الآلاف من العناصر، نواة هذه السرايا هي جيش المهدي التابع للسيد مقتدى الصدر، وتُموَّل هذه الفصيلة من طرف الشخصيات المرتبطة بالبيئة الصدرية وهم أغلب رجال الأعمال.

– **منظمة (فيلق) بدر:** أُسست في إيران عام 1982، وهي الجناح العسكري والاستخباراتي للمجلس الأعلى الإسلامي العراقي؛ غير أنّ هذا الفيلق تحول من منظمة إلى حزب سياسي تحت تسمية حزب "بدر"؛ مع استمراره لحمل السلاح ليتحرك مع جماعات أخرى مسلحة منها جيش المهدي.

– **كتائب حزب الله العراقي:** تأسست في عام 2007 من قِبل حزب الله فرع لبنان باسم "الجناح المسلح لحزب الله فرع العراق"، لها علاقات جيدة مع الكتائب، كان قائد هذه الكتائب هو (السيد واثق الذي اغتيل في 2014) المرتبط بالمرجع الديني الإيراني علي خامنئي، والذي كانت له مواقف طائفية ضد السنة في العراق.

– **عصائب الحق:** هي جماعة عراقية مسلحة منشقة عن ميليشيات "جيش المهدي"، تأسست في 2007 لتنفيذ عمليات تستهدف الولايات المتحدة الأمريكية في العراق، وهي ذات علاقة قوية مع محور المقاومة التابع لـ "الحرس الثوري الإيراني"؛ لكنها تحافظ على درجة من الاستقلالية، بعضها ممول من قِبل الدولة العراقية، وقد صنفتها الولايات المتحدة الأمريكية كمنظمة إرهابية في03 يناير 2020[1].

بصفة عامة تعدّ قوات الحشد الشعبي إطارا عاما للعشرات من المليشيات المسلحة الناشطة على الصعيد العسكري، إضافة على الفصائل المذكورة أعلاه هناك مليشيات أخرى مثل حركة النجباء التي قاتلت إلى جانب النظام السوري وتدين بالولاء للمرشد الإيراني، وسرايا الخرساني، وكتائب سيد الشهداء، وغيرها من الفصائل المسلحة الشيعية، بالمقابل؛ تشكلت فصائل مسلحة سنّية في إطار ما سمي بـ "الصحوات العشائر السنية" كمعارضة مسلحة ضد النظام العراقي والقوى المؤيدة للاحتلال الأمريكي.

مما تقدّم يتضح أنه رغم الدور الذي لعبته قوات الحشد الشعبي في مواجهة داعش؛ إلا أنّ الدولة العراقية تواجه مشكلة في صعود هذه الفصائل الموالية للمرشد الإيراني، والتي بدأت تدخل في مواجهة مباشرة مع الدولة العراقية في إطار نزاع الدولة واللا الدولة [2]، من جهة أخرى أدى اعتماد الحكومة على الميليشيات الشيعية المسلحة إلى انتهاكات في حق المجتمع العراقي في ظل التركيبة الطائفية المؤثرة على تشكيلتها؛ ما يعزز إمكانية احتماء المكونات السنّية بتنظيم الدولة الإسلامية (السنية)، وتغيير العشائر السنّية موقفها منه إلى المؤيّد والانضمام إليه.

[1] – مايكل نايتس/*Michael Knights*، **لمحة عن عصائب الحق**، معهد واشنطن لسياسات الشرق الأوسط، 27 أبريل 2021، ص 1-2.

[2] – عبد الله محمد خلف الجبور، المرجع السابق، ص 24.

ثالثا: أطراف النزاع اليمني المباشرة (الأطراف المحلّية)

يشهد اليمن نزاعا مسلحا داميًا منذ سنة 2014 بين طرفين أساسين: القوات الموالية للحكومة المعترف بها دوليا وجماعة الحوثيين الذين شاركوا بكثرة في المظاهرات المناهضة لحكم علي عبد الله صالح خلال العام 2011، وكانوا طرفا أساسيا في جلسات الحوار الوطني، ومثّل سقوط حكم صالح عام 2012 فرصة ثمينة للحوثيين لتعزيز موقعهم ونفوذهم في اليمن؛ حيث استطاعت حركة الحوثيين التي تنتمي إلى طائفة الشيعة الزيديين في اليمن من السيطرة على مناطق في شمال البلاد؛ في محافظة صعدة والمناطق المجاورة لها في ظل مزاعم الانتقال السياسي التي نشدها الحوثيون؛ ما أدى إلى استجابة العديد من اليمنيين ومن ضمنهم مسلمون سنّة؛ لدعمهم وإسنادهم في اجتياح العاصمة صنعاء في 2014، وإقامة معسكرات في المدينة؛ ما أدى إلى اندفاع أطراف محلية أخرى إلى دائرة النزاع المسلح اليمني، وعليه يمكن إجمال هذه الأطراف المباشرة على النحو الآتي[1]:

1. **الحكومة اليمنية بقيادة الرئيس عبد ربه منصور هادي:** تعمل هذه الحكومة في المنفى في الرياض منذ 26 مارس 2015، وظل تواجدها في اليمن محدودا ورمزيا؛ فقد انتقل رئيس الوزراء وعدة وزراء معه إلى عدن لفترات قصيرة ولكن ظلت الحكومة تعمل بشكل رئيسي من الرياض.
2. **سلطة الحوثيين في صنعاء:** ويسيطر على هذه السلطة تحالف الحوثي–صالح، وتتألف بصورة رئيسية من المؤتمر الشعبي العام والحزب الحاكم خلال حكم صالح ومن موالين لجماعة الحوثيين، تبسط هذه السلطة سيطرتها على صنعاء وعدة محافظات أخرى، والجماعة الحوثية هي حركة دينية[2]، ثمّ تحولت إلى تنظيم مسلح عام 2004 بسبب الحروب التي خاضتها الحكومة اليمنية ضدها.
3. **السلطات المحلية في المحافظات:** توجد هذه السلطات على مستوى المحافظات والمديريات، ويعمل مسؤولوها مع فاعلين غير رسميين بدعم أحيانا من قوات التحالف وقوات حكومة عبد ربه لتحسين الأمن، وعندما انهارت الحكومة في يناير 2015 توقّف الدعم المادي للسلطات المحلية.
4. **المقاومة:** تكوّنت هذه المقاومة من جماعات مدنية محلية وقبائل وانفصاليين حملوا السلاح ضد مقاتلي الحوثي للدفاع عن مناطقهم، هذه الجماعات أصبحت تُعرف وبصورة واسعة باسم "المقاومة" وغالبا ما يُشار إليها في الإعلام الدولي كقوات "موالية للرئيس عبد ربه" أو "قوات مدعومة سعوديًا".

---

[1] – ندوى الدوسري، وآخرون، تقرير "**عِشنا أيّامًا في الجحيم**": **الصراع في اليمن من منظور المدنيين**، واشنطن– الولايات المتحدة الأمريكية: مركز المدنيين في الصراعات، 2017، ص 15–16.

[2] – للمزيد من المعلومات أنظر: نايف بن سعيد نايف الدوسري، **الحركة الحوثية: دراسة منهجية شاملة**، ط1، القاهرة: الصحوة العالمية للنشر والتوزيع، 2011 م الموافق لـ 1432 هـ.

جملة القول؛ أنّ ما يمكن استنتاجه من خلال ما تقدّم عن الفواعل المحلية والمباشرة في النزاعات الطائفية المسلحة في سوريا، العراق، اليمن، هو أنّ النزاع السوري أخذ حصة الأسد من الأطراف المحلية الفاعلة ولا سيما تعدد أطراف المعارضة المسلحة المدعومة؛ وهو ما جعله نزاع محوري، وبالرجوع إلى مصادر التمويل لهذه الأطراف المحلية في حالات النزاعات الثلاث المذكورة أعلاه؛ والتي ساهمت في تحوّل هذه النزاعات الداخلية المسلحة إلى نزاعات إقليمية ودولية؛ يتّضح تنوع هذه المصادر التمويلية ما بين تمويل حكومي من الأطراف الخارجية ذات المصالح الاستراتيجية، وما بين تمويل شبكي من خلال شبكات منظمة لديها خبرات عالية في تأمين المال والسلاح.

إضافة إلى التمويل الذاتي المتمثل في استثمار الآبار النفطية والمنشآت الاقتصادية التي سيطرت عليها هذه الأطراف المحلية، وهذا ما أدى إلى حالة الاستقطاب الإقليمي والدولي إلى داخل هذه الدول واتساع نطاق هذه النزاعات في شرق العالم العربي.

الفرع الثاني: الأطراف غير المباشرة في النزاعات الطائفية في سوريا–العراق–اليمن

إنّ الاستقطاب الدولي والإقليمي وفق أطر طائفية/براغماتية، والدعم المباشر وغير المباشر لأطراف النزاعات الداخلية؛ أدى إلى التنافس المحموم لقوى إقليمية ودولية على النفوذ الاستراتيجي في كل من سوريا والعراق واليمن؛ حيث يبدو أنّ ما يحدث في المشرق العربي هو أشبه بـ" الحرب الباردة العربية" التي حدثت في خمسينيات وستينيات القرن العشرين؛ حيث واجهت الأنظمة الضعيفة صعوبة في السيطرة على مجتمعاتها وسعى اللاعبون المحليون وراء تحالفات إقليمية ضد خصومهم المحليين[1].

إلا أنّ الحرب الباردة العربية الجديدة تجاوزت حدود العالم العربي، إذ برزت ثلاث قوى إقليمية تتنافس على النفوذ وهي المملكة العربية السعودية وإيران وتركيا، بالمقابل دخلت الولايات المتحدة وروسيا والصين وأوروبا حلبة الصراع كما سبق الذكر؛ ما أدى إلى إطالة أمد هذه النزاعات في إطار الفوضى الخلاقة، وفتح المجال أمام تدخلات خارجية أكثر حدة؛ ولا سيما الفواعل غير الدولية المسلحة والمتمثلة بتنظيم الدولة الإسلامية (داعش)، والمليشيات الشيعية المسلحة (حزب الله اللبناني) بالإضافة إلى المرتزقة والمقاتلين الأجانب؛ الذين أصبح لهم دور مؤثر على مسار النزاعات المسلحة في المنطقة.

أولا: الأطراف الخارجية في النزاع السوري (الفواعل الدولية)

أمام تطور النزاع السوري؛ بدأت الانقسامات في المواقف القوى الدولية والإقليمية، حيث تكوّن معسكرين يتألف كل منهما من ثلاث مجموعات: المعسكر الأول وهو (معسكر التغير/*Change*) الذي يسعى إلى إطاحة النظام السوري ويدعمه كل من تركيا ودول الخليج العربي، ويقف من ورائهم الاتحاد

[1] – غريغوري غوس/ *Gregory Gause* **ما وراء الطائفية: الحرب الباردة الجديدة في الشرق الأوسط**، الدوحة–قطر، مركز بروكجنز/ *Brookings*، جولية 2014، ص1.

الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، والمعسكر الثاني هو (معسكر الحفاظ على الوضع القائم/ *Status quo*) ويشمل النظام السوري الذي يدعمه كل من إيران وحلفائها في العراق ولبنان (حزب الله)، ويقف وراء هذه القوى دوليا كل من روسيا والصين؛ حيث راح كل معسكر يدعم وكيله المحلي بكل الوسائل لحسم الموقف لمصلحته، واللافت أنّ مصالح أطراف كل معسكر ليست متطابقة، إلا أنّ حرصها على تغيير للوضع القائم أو الحفاظ عليه بدرجات متفاوتة هو الدافع الأساسي الذي يحدد موضعها في معسكر معين[1].

1. الأطراف الخارجية الداعمة للنظام السوري:

1.1. روسيا: يعتبر النظام السوري هو حليف روسيا الأخير المُتبقّي في المشرق العربي، وتبرز أهمية سوريا لروسيا كون دمشق هي الحليف الأول لإيران؛ دعمتها روسيا لتلعب لعبة الإسلام الشيعي الذي تقوده إيران في مواجهة الإسلام السني الذي تمثله تركيا خصمها التاريخي، وهو ما دفع روسيا إلى تأمين حماية دولية للنظام السوري عن طريق عرقلة قرارات مجلس الأمن ضده، علاوة على الدعم العسكري واللوجستي من خلال الإمدادات الأسلحة الثقيلة بكل أنواعها مع المشاركة العسكرية[2].

2.1. إيران: انطلاقا من المصالح الاستراتيجية أصبحت العلاقات السورية–الإيرانية أقرب إلى تحالف استراتيجي[3]، ومع وصول ثورة الربيع العربي إلى سوريا؛ سعت إيران إلى تكثيف الدعم العسكري بكل أنواعه: كتدريب وتمويل ميليشيات محلية، والمشاركة في غرف القيادة والعمليات المركزية والفرعية؛ إضافة إلى تدخلها المباشر في المفاوضات المحلية؛ هذا الدعم دفعها إلى انتهاج سياسة إقليمية ترتكز على أبعاد سياسية وعسكرية أمنية، وتحقيقا لهذه الغاية، وقّعت كل من إيران وسوريا في أوت 2018 معاهدة عسكرية تضمنت تقديم إيران كافة أشكال الدعم لإعادة بناء القوات المسلحة، والالتزام بتعزيز "البنى التحتية الدفاعية في سوريا" والتي تسمح وتتيح مواصلة التواجد والمشاركة الإيرانية في سوريا[4].

3.1. الصين: غيرت من موقفها بتصويتها إلى جانب روسيا في مجلس الأمن ضد مشاريع قرارات تدين النظام السوري على انتهاكاته الخطيرة ضد الشعب، وتعزو مبررات السلوك الصيني تجاه النزاع السوري؛ أنّ موقفها جاء كرد فعل مباشر عن تحول الاستراتيجية الأمريكية نحو المنطقة الآسيوية

---

[1] – مروان قبلان، **المسألة السورية واستقطاباتها الإقليمية والدولية**، المرجع السابق، ص 1–2.

[2] – براين مايكل جنكينز/*Brian Michael Jenkins*، **ديناميكيات الحرب الأهلية السورية**، المرجع السابق، ص 7.

[3] – أميرة إسماعيل محمد العبيدي، **العلاقات السورية–الإيرانية في عهد الرئيس بشار الأسد**، مجلة التربية والعلم، المجلد (17)، العدد (3)، جامعة الموصل، العراق، 2010، ص 2.

[4] – معن طلاع، **الدور الإيراني في الأزمة السورية: التموضع والتحالفات والمستقبل**، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 06 مارس 2019، ص 5.

كما سبق الذكر، أكثر منه اهتماما بمصير النظام السوري ومستقبله؛ من جهة أخرى؛ كان التحالف مع إيران هو الأهم؛ نظرا لمكانة إيران الإقليمية كحليف استراتيجي؛ حيث تحتل إيران موقعا مركزيا في الأولويات الصينية، وبدعمها للنظام السوري فهي تعزز من مكانة إيران الاستراتيجية، علاوة على تحالفها مع روسيا بهدف إنشاء نظام اقتصادي سياسي عالمي متعدد الأقطاب.

2. الأطراف الخارجية الداعمة للمعارضة السورية:

1.2. الولايات المتحدة الأمريكية: اتبعت إدارة أوباما منذ البداية سياسة التصعيد والنفس الطويل الهادفة إلى استنزاف النظام اقتصاديا وسياسيا وعسكريا وأمنيا؛ أما على المستوى الدولي؛ فقد عملت واشنطن على عزل النظام ونزع شرعيته، من خلال القرارات الأممية التي تدينه على انتهاكات حقوق الإنسان على أمل استخدامها لتحويل القضية إلى المحكمة الجنائية الدولية[1]، بالمقابل؛ عمدت الولايات المتحدة إلى دعم المعارضة من خلال توريد الأسلحة لكن بسرية بالغة؛ مخافة تطور النزاع وإمكانية وقوع الأسلحة المتطورة في أيدي الجهاديّين الإرهابيين، وكان الهدف من هذا الدعم أولا: حماية المعارضة للمواطنين، ثانيا: صد هجمات روسيا في سوريا، ثالثا: محاربة تنظيم "الدولة الإسلامية" المتطرفة.

2.2. الاتحاد الأوروبي: منذ بداية الثورة السورية حرصت فرنسا على حماية مصالحها الاستراتيجية والدفاعية في المنطقة، كانت فرنسا التي تمثل ثقل الاتحاد الأوروبي في مجلس الأمن؛ أول دولة أوروبية تعترف بالائتلاف الوطني السوري المعارض، وقامت بدعم المعارضة لوجستيا، لا سيما بعد اتهام النظام باستخدام الأسلحة الكيماوية ضد المعارضة في الداخل، وهي بذلك تهدف إلى مواجهة النفوذ الروسي في سوريا[2]، وهو ما تتفق عليه دول الاتحاد الأوروبي من خلال تمسكها بدعم المعارضة السورية دبلوماسيا؛ عبر المباحثات حول رفع الحظر المفروض على إمداد المعارضة بالسلاح لحماية المدنيين.

3.2. تركيا: لاحت لتركيا فرصة ذهبية لتصحيح موازين القوى لمصلحتها من خلال حرصها على إسقاط النظام السوري المؤيد لإيران في دمشق؛ وعليه قدمت أنقرة الدعم للمعارضة السورية ضمنيا على عدة مستويات: منها الإعلامي والسياسي والإغاثي والعسكري؛ حيث استضافت تركيا معظم القيادات السياسية للمعارضة السورية، ورافقت كل مراحل تشكل هذه المعارضة من المجلس الوطني إلى ائتلاف قوى الثورة، وشاركت في اجتماعات "مجموعة أصدقاء سوريا"، كما ساهمت في تشكيل اعتراف دولي بالمعارضة السورية السياسية، واستضافت ما يربو على مليوني لاجئ سوري ضمن سياسة الباب المفتوح[3].

---

[1] – مروان قبلان، **المسألة السورية واستقطاباتها الإقليمية والدولية**، المرجع السابق، ص 12.

[2] – عامر كامل أحمد، **الموقف الفرنسي من السورية وانعكاساتها على المصالح الفرنسية في منطقة الشرق الأوسط**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد (4)، العدد (2)، جامعة ديالى، العراق، 2015، ص 155.

[3] – سعيد الحاج، **محددات السياسة الخارجية التركية إزاء سوريا**، حلب–سوريا: مركز إدراك للدراسات والاستشارات، مارس 2016، ص 11.

4.2. دول الخليج: تعتبر السعودية من أهم الداعمين لمقاتلي المعارضة السورية ماديا وعسكريا، وسبب التدخل السعودي في النزاع السوري هو أنّ الأمر بالنسبة للرياض لا يتعلق بسوريا بالدرجة الأولى بقدر ما يتعلق بإيران: ففي سوريا تخوض أكبر القوى الإقليمية: السعودية وإيران حربا بالوكالة حول الزعامة الدينية والإقليمية على أساس أنّ النظام السوري يعتبر شيعيا؛ وهو سبب كافٍ بالنسبة لإيران للدفاع عنه، وللسعودية ذات المذهب السني لمحاربته، وهي تسعى الآن إلى إقامة نظام سلطوي سنّي في دمشق يكون شريكا طبيعيا لدول الخليج.

أما بالنسبة للدول الخليجية فقد اتبعت كلا من قطر والإمارات سياسات تمكين المعارضة من خلال مطالبة المجتمع الدولي بتسليح الجيش السوري الحر والاعتراف بمؤسسات المعارضة الرسمية، في حين التزمت البحرين والكويت رسميا بموقف الجامعة العربية من النزاع؛ وتراوحت مواقفها ما بين التصعيد تارة والعودة إلى الخطابات الدبلوماسية الناعمة تارة أخرى؛ مخافة تطور الدور الإيراني في سوريا من شريك إلى مهيمن على حساب الدول الإقليمية الأخرى[1] **(أنظر الشكل رقم (1) أدناه)**.

ثانيا: الأطراف الخارجية في النزاع العراقي (الفواعل الدولية)

يلاحظ أنّ سقوط نظام صدام بعد الاحتلال الأمريكي للعراق وما نتج عنه من فراغ سياسي وأمني؛ فتح الباب أمام التدخلات الإقليمية والدولية، ولا سيما بعد أحداث العنف الطائفي التي شهدها العراق خلال عامي 2005 و2006، من جهة أخرى شهد العراق منذ عام 2018 تصاعدا في الاحتجاجات الشعبية في بعض المدن العراقية ضد ممارسة ميلشيات الحشد الشعبي للعنف الطائفي؛ والتي ساهمت السلطات العراقية في تقويتها أثناء محاربة تنظيم الدولة الإسلامية منذ عام 2014؛ ما أدى بالحكومة العراقية إلى طلب الدعم من الخارج.

1. الأطراف الداعمة للحكومة العراقية:

1.1. سوريا ولبنان قبل2011: يُعتبر الموقف السوري–اللبناني؛ الموقف الوحيد الأكثر وضوحا في تأييد العراق بلا تحفّظ؛ فالموقف اللبناني يستند في مواجهته لإسرائيل على العمق السوري ويتماهى معه في الأداء السياسي وتحديدا السياسة الخارجية، وعليه ناشد الرئيس السوري بشار الأسد أثناء القمة العربية في دعوته الدول العربية إلى عدم تقديم أي تسهيلات للحرب على العراق في 2003، وكان واضحا في تحذيره بأنّ الحرب تستهدف جميع الدول العربية وليس العراق فحسب، وعليه قامت بدعم العراق من طرف خفي عسكريا وفنيا، وهو ما جعل سوريا أكثر الدول العربية المرشحة لأن تكون المحطة الثانية بعد العراق حسب النوايا الأميركية المعلنة، وهو ما تجسد على أرض الواقع اليوم في سوريا.

[1] – معن طلاع، **دول الخليج: تطورات ومستقبل الأزمة السورية**، مجلة آراء حول الخليج، العدد (102)، تركيا: مركز عمران للدراسات الاستراتيجية، ديسمبر 2015، ص97.

2.1. إيران بعد 2011: مثّل سقوط النظام العراقي الفرصة السانحة لتصاعد النفوذ الإيراني من خلال تقوية نفوذ الشيعة في العراق حتى تضمن ولاءهم لها؛ حيث سعت إيران إلى تعزيز نفوذها الديني والمذهبي في العراق عن طريق عدم السماح بقيام حكومة عراقية معادية لها، ودعمها لمترشحي قوات الحشد الشعبي العراقي التي تضمّ فصائل موالية لها والتي باتت جزءا من القوات الأمنية الحكومية، وبالتالي يلاحظ أنّ إيران استخدمت قوات الحشد الشعبي أولا عسكريا كمليشيات مسلحة ضد تنظيم الدولة الإسلامية، ثانيا عززت وجودها سياسيا في إطار الانتخابات العراقية كأحزاب سياسية، ولعل غياب القوى السنّية في مواجهة هذا النفوذ الشيعي في العراق، مكّن إيران أن تكون المناصر القوي لهذه الأحزاب الشيعية والكردية بغية تهميش دول الجوار الإقليمي (السعودية وتركيا)[1].

3.1. بعثة الناتو في العراق (NATO Mission Iraq :NMI): لقد استجاب قادة الناتو في قمته المنعقدة في وارسو في جولية 2016 إيجابا لطلب رئيس وزراء العراق والمتعلق بطلب الدعم العسكري لتحقيق الاستقرار في العراق، وعليه قررت قيادات دول التحالف إرسال بعثة تدريب باسم بعثة الناتو في العراق (NMI)، وقد عملت هذه البعثة بالتوازي مع التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الذي يحارب "داعش" منذ عام 2014، والذي يضم أكثر من 11 ألف فرد من 34 دولة، وتُركز بعثة الناتو في العراق على تدريب القوات العراقية عبر شراكات مع وزارة الدفاع العراقية، ووزارة الداخلية، وجهاز مكافحة الإرهاب، وذلك بهدف بناء القدرات المحلية للدفاع والتصدي لأعمال التمرد داخل الدولة، وتتمثل مجالات التدريب الأولية إجمالا في التخطيط العسكري–المدني[2].

4.1. تركيا: يُعتبر العراق دولة مهمة جدا لأمن الحدود الجنوبية لتركيا، علاوة على العلاقات الجيدة التاريخية والثقافية والاقتصادية التي تربط بين الدولتين[3]، وتعتبر تركيا الحفاظ على وحدة العراق وسيادته من بين أهم الأهداف الاستراتيجية لها، ويعزو ذلك إلى تأثر تركيا بالأزمات التي عاشها العراق محليا ودوليا منذ ثمانينيات القرن العشرين، من جهة أخرى مهّد النزاع بين تركيا وحزب العمال الكردستاني لعقد اتفاقية أمنية بين الحكومتين العراقية والتركية في العام 1994؛ يُسمح بموجبها للقوات التركية بتنفيذ ضربات جوية ضد معاقل الحزب، والتوغل البري لمطاردته إلى عمق 25 كيلومترا على طول الشريط الحدودي مع العراق.

---

[1] – علي محمد حسين العامري، **الصراع الإيراني–السعودي بين الزعامة الدينية والمكانة الإقليمية**، مجلة مدارات إيرانية، المجلد (3)، العدد (12)، برلين–ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي، جوان 2021.

[2] – منظمة حلف شمال الأطلسي (NATO)، **بعثة الناتو في العراق** (NMI)، ديسمبر 2018، ص 2.

[3] – See : Meliha Benli Altunışık. « *Turkey's Iraq Policy : The War and Beyond* ». Journal of Contemporary European Studies. Volume (14), No (2), 2006, (p.p. 183-196).

ومنذ العام 1997 شهد العراق تواجد جنود أتراك بشكل دائم في قواعد عسكرية على حدود الدولتين، وتم التمديد لهذه الاتفاقية إلى عام2007[1]، واستمر التعاون العراقي- التركي في مجال "التدريب وتقديم المساعدات العسكرية وتبادل المعلومات الاستخباراتية" في إطار التحالف الدولي؛ لمواجهة تنظيم الدولة الإسلامية "داعش" والذي يمثل امتداده تهديدا أمنيا لتركيا، كما تهدف هذه الأخيرة من خلال دعمها للحكومة العراقية إلى مواجهة النفوذ الإيراني **(أنظر نفس الشكل رقم (1) أدناه)**.

2. الأطراف الداعمة للمعارضة العراقية:

تتمثل المعارضة العراقية في الفصائل السنّية المسلحة التي تمثل **المجلس السياسي للمقاومة العراقية:** (الجيش الإسلامي، جيش المجاهدين، الهيئة الشرعية لأنصار السنة، حماس العراق، حركة جامع)، والتي واجهت الاحتلال الأمريكي والقوى الشيعية العراقية الموالية له في بادئ الغزو؛ إلا أنّ في العام 2006؛ ونظرا لعدم قدرتها على مواجهة الاحتلال والنفوذ الإيراني من جهة، وتمدد تنظيم القاعدة من جهة أخرى في الوقت نفسه، ارتأت المعارضة التفاوض مع الأميركيين لمواجهة تنظيم القاعدة أولا؛ وأدت هذه المفاوضات إلى تشكيل "صحوات عشائرية سنّية" السالفة الذكر.

كان من مهام الصحوات العشائرية السنية الحد من نفوذ تنظيم القاعدة الذي استثمرت فيه أحزاب الإسلام السياسي الشيعي (التابعة لإيران) لتصوير كل السنّة " إرهاب" (طبعا هذا غير صحيح؛ فالإرهاب ليس له دين ولا عرق ولا جنسية)، وبالتالي حظيت بدعم مالي وسياسي من الأمريكيين وبعض الدول العربية كالأردن واستطاعت تقليص بشكل كبير لنفوذ القاعدة[2] **(أنظر نفس الشكل رقم (1) أدناه)**.

[1] – رائد الحامد، **تطورات الوجود العسكري التركي في العراق وتداعياته المحتملة**، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، ديسمبر 2015، ص2–3.

[2] – الوحدة الدولية التابعة لهيئة الإذاعة والتلفزيون السويسرية (SBC)، **العراق: الصحوات العشائرية.. أزمة المجتمع السني أم نضوجه؟!** تاريخ النشر: 2008/01/27، https://bit.ly/3forTim ، تاريخ الاطلاع: 2022/01/14.

الشكل رقم (1): الأطراف الخارجية (الفواعل الدولية وغير الدولية) في النزاع السوري والنزاع العراقي

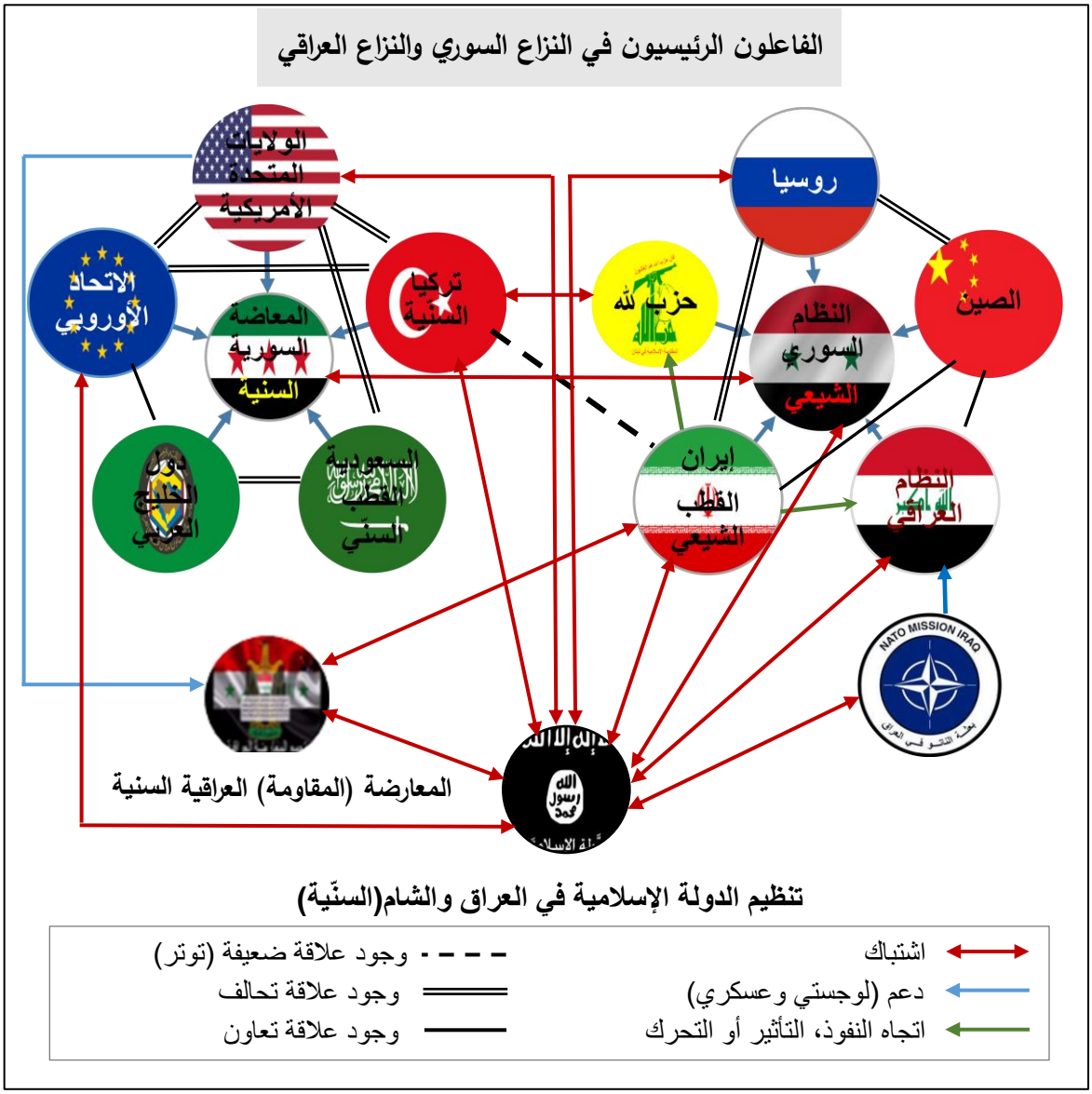

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على رموز أداة التحليل (خريطة النزاع)

ثالثا: الأطراف الخارجية في النزاع اليمني (الفواعل الدولية)

نظرا للموقع الاستراتيجي الذي يتمتع به اليمن؛ أصبحت أراضيه مسرحًا لحرب بالوكالة بين قوى إقليمية ودولية تطمع في السيطرة على هذه االدولة الهامة؛ إمّا لتعزيز قدراتها العسكرية والاقتصادية أو لزيادة فاعليتها الأمنية تجنبًا لوصول الحرب والفوضى إلى داخل دولها؛ فخلال سنوات الحرب نشأ العديد من الفاعلين المحليين على مستويين رئيسين؛ الأول: فاعل محلي مرتبط بطرف محلي أكبر، والثاني: فاعل محلي مرتبط أو متحالف بداعم وممول خارجي[1] **(أنظر الشكل رقم (2) أدناه)**.

1. الأطراف الخارجية الداعمة للنظام اليمني:

1.1. المملكة العربية السعودية: خلال معظم النصف الأخير من القرن العشرين؛ اعتمد السعوديون على السخاء لتهدئة القبائل اليمنية واحتوائها، خصوصًا في الشمال منذ سبعينيات القرن الماضي، كما دعمت المملكة أيضا انتشار المدارس السلفية في شمال اليمن؛ ما حفز بروز مجموعة من المظالم بين العائلات الزيدية مثل جماعة الحوثيين التي دخلت في حروب مع السعودية منذ 2009 والتي تدعمها إيران، وهو الأمر الذي أدى إلى شنّ عملية عاصفة الحزم في 2015 بدعم عربي خليجي.

حيث جاء هذا الدعم استشعارًا من هذه الدول لمخاطر دفع المملكة إلى نزاع طائفي تكون تأثيراته كارثية على جميع دول الخليج العربي، وعليه دعمت المملكة العربية السعودية الاعتراف الدولي بحكومة عبد ربه هادي التي تعتمد على السعودية؛ لإضفاء الشرعية من خلال استخدامها للقوة العسكرية في الحرب الحالية ضد الحوثيين، من بين أهداف التدخل العسكري السعودي هو: حفظ أمن السعودية القومي في الحدود الجنوبية من هجمات الحوثيين؛ والحفاظ على علاقاتها التاريخية مع شيوخ القبائل اليمنية وبعض الحركات الدينية كالسلفيين وجزء من الطبقة الزيدية؛ ومواجهة المشروع الإيراني الشيعي[2].

2. الأطراف التي دعمت النظام وبعدها دعمت المعارضة اليمنية:

1.2. الإمارات العربية المتحدة: إنّ الإمارات لا ترى في الحوثين تهديدا في سُلّم مخاوفها كما تراه السعودية، لذلك أعلنت الإمارات الخروج من الحرب ضد الحوثين في 2019؛ فمن الواضح أنّ لدولة الإمارات أطماعًا اقتصادية بحتة، ما يهمها هو السيطرة الفعلية على مناطق النفط والغاز المسال في منطقة (شبوة ومأرب) التي نشرت فيها مدرعاتها وقواتها شبه العسكرية بعد سحب قواتها العسكرية؛ حيث أنّ ما تدّعيه ظاهريا هو أنها تدعم الحكومة الشرعية بقيادة الرئيس اليمني عبد ربه؛ ولكنها تقوم بدعم مليشيات خارج إطار الدولة اليمنية.

---

[1] – عدنان هاشم، عبد السلام محمد، **صراع على النفوذ وحرب بالوكالة في اليمن**، اليمن: مركز أبعاد للدراسات والبحوث، يناير 2021، ص 10.

[2] – عادل دشيلة، المرجع السابق، ص 137–138.

هذا يُعدّ مؤشر على خطورة الدور الذي تلعبه الإمارات، والجدير بالإشارة أنّ الإمارات تنظر إلى اليمن من خلال عدة ملفات: اليمن كنفوذ عسكري، واليمن كنفوذ في السياسة الخارجية؛ فمن خلال تواجدها في اليمن؛ فهي تقدّم دعمًا لعدة دول غربية: الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وإسرائيل، كما تنظر إلى اليمن كملف السيطرة على منابع الطاقة، وملف اليمن كسوق تجاري[1].

2.2. الولايات المتحدة الأمريكية: لقد تميزت السياسة الأمريكية تجاه النزاع المسلح في اليمن بالتناقض؛ حيث كانت الخطة الأولى هي الحملة الأمريكية–السعودية–الإماراتية جوًّا وبرًا التي تستهدف طرد الحوثيين من صنعاء في إطار ما سمى بـ "عاصفة الحزم"؛ حيث أيّد البيت الأبيض هذا التدخل العسكري وفقًا لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2216 المتخذ يوم 14 أفريل 2015 الذي يطالب الحوثيين بوقف الأعمال العسكرية والعودة للمبادرة الخليجية.

إلا أنّ الحرب فشلت ونتج عنها أزمة إنسانية مروعة؛ ما أدى إلى تغيير الولايات المتحدة الأمريكية من موقفها بتخفيض الدعم اللوجستي والعسكري للسعودية، والميل إلى الحوثيين حيث رأت في الجماعة الحوثية الشيعية الشريك المحتمل في محاربة التنظيمات الإرهابية في المنطقة (تنظيم القاعدة وداعش)، وعليه قامت بشطب الحوثيين من قائمة الإرهاب رسميا، ويأتي هذا ضمن مساعي الإدارة الأمريكية إلى طاولة المفاوضات حول الاتفاق النووي مع إيران الداعمة للحوثين.

3.2. سلطنة عمان: تملك سلطة عمان حدودا طويلة مع اليمن (عبر محافظة المهرة) وقريبة من أرخبيل (سقطرى)، وللحد من الوجود السعودي والإماراتي على حدودها؛ تدعم مسقط تحركات شيوخ قبليين في هاتين المنطقتين، وللإشارة أنَّ أغلب سكانها ينتمون إلى "المذهب الإباضي"، ما يعني أن تغلغل الوهابية على حدود السلطنة يُعد تهديدا مذهبيًّا، وعليه تدعم عمان الحوثيين سياسيا ودبلوماسيًّا، حيث يقتصر دورها حاليا على محاولة إقناع الحوثيين بالمفاوضات مع الدول المنخرطة بالحرب في اليمن؛ فهي تهدف بذلك إلى السعي للمحافظة على علاقة جيدة مع دول الجوار، لأنّ أي تقسيم يحدث في اليمن ستكون انعكاساته سلبية على أمن واستقرار السلطنة[2].

3. الأطراف الداعمة للحركة الحوثية المعارضة:

1.3. إيران: من المعروف تاريخيًّا أنّ لإيران أطماع طائفية واقتصادية في اليمن وشبه الجزيرة العربية، واستغلت ضعف سيطرة الحكومة المركزية في عام 2011 لتزيد من دعمها للحوثيين، فأسباب هذا التدخل العسكري في اليمن تعزو إلى طموح إيران بالوصول إلى المقدسات (مكة والمدينة) وإقامة

[1] – ماجد المذحجي، أسيل سيد أحمد، فارع المسلمي، **أدوار الفاعلين الإقليمين في اليمن وفرص صناعة السلام**، اليمن: مركز صنعاء للدارسات الاستراتيجية، جوان 2015، ص 25–26.

[2] – عدنان هاشم، عبد السلام محمد، المرجع السابق، ص 32–33.

الحكومة العالمية الإسلامية من جهة، كما أنّ التواجد في اليمن يدعم خطط إيران للتوسع في إفريقيا من خلال دول القرن الإفريقي من جهة أخرى، واسراتيجيا" تنظر إيران لليمن على أنه مخزون بشري يسهل فيه عمليات التجنيد والاستقطاب وبناء جيوش، وعليه تَمثّل الدعم الإيراني للحوثيين في الدعم العسكري؛ والدعم المالي من خلال إيرادات النفط[1]، علاوة على ذلك، تقدم إيران دعما سياسيًا وإعلاميا ودبلوماسيا كبيرا للحوثيين؛ وصل إلى حدّ الاعتراف بالجماعة الحوثية المسلحة كممثلين لليمن من خلال موافقتها في أوت 2019 على هيئة دبلوماسية عيّنها الحوثيون في طهران[2]؛ هذا بالإضافة إلى أنواع أخرى من الدعم.

الشكل رقم (2): الأطراف الخارجية (الدولية وغير الدولية) في النزاع اليمني

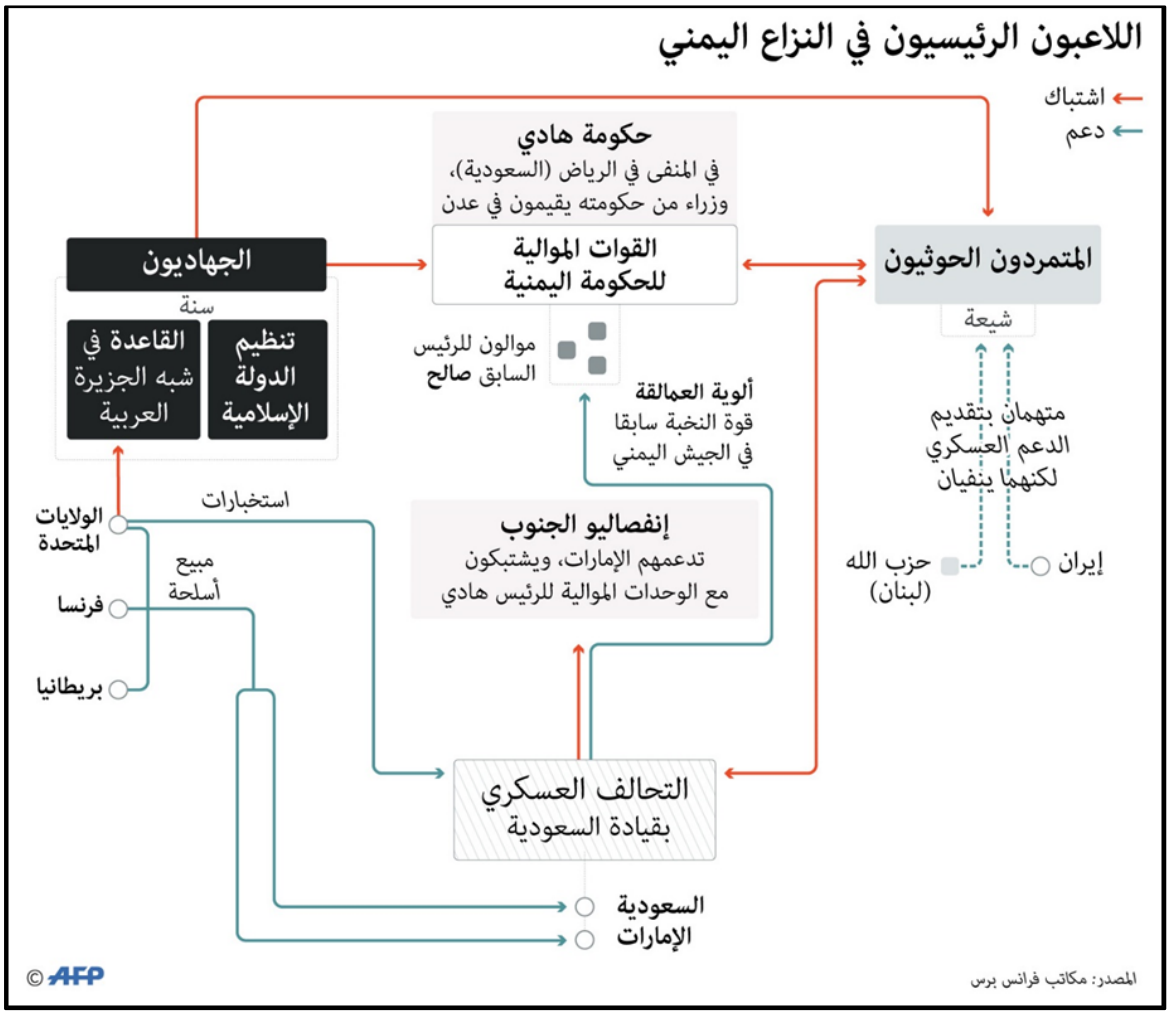

المصدر: صحيفة الشارع اليومية (اليمن)، العدد (1461)، 09 فبراير 2021، ص 1.

[1] – إلينا ديلوجر/*Elena DeLoger* ، **مصفوفة اليمن: الحلفاء والخصوم**، الولايات المتحدة الأمريكية: معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى، أكتوبر 2020، ص 22.

[2] – عدنان هاشم، عبد السلام محمد، المرجع السابق، ص 19 وما بعدها.

رابعا: الأطراف غير المباشرة في النزاعات الطائفية (الفواعل غير الدولية)

1. حزب الله: هو جماعة شيعية إسلامية مسلحة وحزب سياسي مقرّه في لبنان، تأسس حزب الله كجزء من جهد ودعم إيراني لتجميع الجماعات الشيعية اللبنانية المسلحة تحت لواء واحد، وتاريخه حافل بالنزاعات الطائفية، أما فيما يخص تدخله في النزاع السوري الحالي؛ فهو يعد شريكًا عسكريا أساسيا في العمل على إنقاذ نظام الرئيس بشار للحفاظ على بقاء سوريا ضمن محوره، ومن جهة أخرى ليحفظ ارتباط بيروت بطهران جغرافيًا ويحُول دون قطع المعارضة السورية لإيران، واستراتيجيًا ليحفظ ارتباط حزب الله بمركزه السياسي والعقائدي (قيادة ولاية الفقيه)؛ بما يؤمِّن له الاستمرار على الأقل كمنظمة عسكرية قوية وليس حزبًا سياسيا فحسب[1].

2. الحرس الثوري الإيراني: لقد لعب الحرس الثوري منذ بداية ثمانينيات القرن الماضي دورا رئيسيا في تصدير الثورة إلى الخارج؛ حيث جاء في أحد بنود الدستور الإيراني الذي وضعه النظام بعد الثورة الإسلامية 1979على: " أن تكون مهام الحرس الثوري الذي يعتبر المؤسسة الثورية التي توازي الجيش النظامي داخل إيران: القتال بغرض توسيع حكم الشريعة الإسلامية في العالم؛ حيث لا تلتزم هذه القوات المسلحة بمسؤولية الحماية وحراسة الحدود فحسب؛ بل تحمل أيضا أعباء رسالتها الإلهية وهي الجهاد في سبيل الله، والنضال لبسط حاكمية القانون الإلهي في العالم" [2].

من أهم قوات الحرس الثوري قوات "فيلق القدس" الذي يعتبر الجناح العسكري الذي يقوم بعمليات خاصة خارج الدولة الإيرانية؛ ولا سيما في دعم المليشيات الشيعية المسلحة في سوريا، كما يقوم بالقتال إلى جانب حزب الله اللبناني انطلاقا من مبادئ دينية وعقائدية وبراجماتية ثابتة لدى الطرفين؛ حيث يقف البعد الطائفي بالإضافة إلى البعد المصلحي وراء تأثير إيران وتعاونها مع حزب الله في الدفاع عن نظام الأسد.

3. تنظيم الدول الإسلامية: عُرف هذا التنظيم المتطرف في البدء بـ"الدولة الإسلامية في العراق والشام" والمعروفة اختصارا بـ داعش" وتعود جذوره إلى فرع تنظيم القاعدة في العراق؛ وهي التي شكّلها أبو مصعب الزرقاوي في عام 2004 لقتال القوات التي تقودها الولايات المتحدة وحلفائها العراقيين؛ عقب الإطاحة بنظام صدام حسين عام 2003؛ لكن بعد إطلاع التنظيم بدور في النزاع الداخلي بسوريا انشق عن القاعدة، وبات يسيطر على مساحات من العراق وسوريا، ويعتبر" داعش" منظمة إرهابية دولية؛ ويتبنّى التنظيم الفكر السلفي الجهادي الذي يصنّف بالأكثر خطورة من التنظيمات الأخرى[3].

---

[1] – شفيق شقير، **حزب الله: روايته للحرب السورية والمسألة المذهبية(1)**، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 27 ديسمبر 2015، ص 2–3.

[2] – دستور إيران الصادر عام 1979 شاملا تعديلاته لغاية عام 1989، ص 5.

[3] – تيرنس كي. كيلي/ *Terrence K. Kelly*، وآخرون، **معرفة العدو: فهم الدولة الإسلامية والمبادئ اللازمة لهزيمتها**، سانتا مونيكا –كاليفورنيا: مؤسسة RAND، 2017، ص 2.

يهدف أعضاؤه (تنظيم داعش) إلى إعادة "الخلافة الإسلامية العالمية وتطبيق الشريعة"، وفي هذا الصدد؛ يُجيد التنظيم تنمية واستغلال الانقسامات الطائفية الحاصلة في المشرق العربي، ويستخدم الكراهية الطائفية والمفاهيم الدينية، إضافة إلى المواد الإعلامية المقنعة لتجنيد أعضاء جدد (مقاتلين أجانب) من خلال تصوير المسلمين السنّة أنهم مضطهَدون من طرف النظام السوري الشيعي، فحسب التقارير الدولية أنّ كثرة الذين انجذبوا إلى النزاع السوري وتعدد جنسياتهم يُعد أمرًا فريدا من نوعه[1].

4. الحركة الحوثية: الحوثيون أو حركة "أنصار الله" كما يسمون أنفسهم؛ هي حركة سياسية دينية مسلحة تتخذ من مدينة صعدة شمال اليمن مركزًا رئيسيا لها، عُرفت إعلاميًا وسياسيًا باسم الحوثيين نسبة إلى مؤسسها (بدر الدين الحوثي) المرشد الديني للجماعة؛ ثم تحولت من حركة ثقافية إلى حركة عسكرية منذ عام 2004؛ بسبب الحروب التي خاضتها القوات الحكومية اليمنية ضدها[2]، من أهدافها الوصول إلى مطامع سياسية تسمح لها بتفكيك النظام السياسي القائم في اليمن، وتشكيل حكومة شيعية على أنقاض ذلك النظام، وذلك بدعم من النظام الإيراني سياسيًا وعسكريا وماليا وإعلاميا؛ الذي يهدف إلى تحقيق النفوذ الإقليمي واستكمال الهلال الشيعي.

ما يمكن قوله حول الفواعل غير الدولية ودورها في إطالة النزاعات المسلحة في شرق العالم العربي، أنّ هناك عوامل ساهمت في فعالية الجماعات المسلحة التي زاد حجم تأثيرها في مسار النزاعات، أولها: العامل الديني؛ حيث يلاحظ أنّ كل من حزب الله اللبناني، والحرس الثوري الإيراني، والحركة الحوثية الذين دخلوا ميدان القتال؛ كان قتالهم من منطلق الدفاع عن الطائفة الشيعية، في حين أنّ تنظيم الدولة الإسلامية كان قتالهم دفاعا عن الطائفة السنّية في مواجهة الشيعة ولا سيما الأنظمة.

ثاني العوامل المساهِمة: هو مقدرة الجماعات المسلحة على استغلال الذكاء الاصطناعي؛ من خلال إعداد مقاطع للفيديو تستخدم فيها تقنية "التزييف العميق" التي تغذي المعلومات المضللة، وتؤجج الانقسامات وتثير الاضطرابات السياسية، كما أتاح لهم الذكاء الاصطناعي استخدام الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، علاوة على ذلك أتاح لهم المزيد من الكفاءة والفعالية في عمليات التجنيد والتحريض والدعاية، فضلا عن سهولة استخدامه في شراء الأسلحة وإجراء التحويلات المالية، ناهيك عن الهجمات الإلكترونية العالمية المدمّرة التي ساهمت في تقدمها.

---

[1] – مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (ONODC)، **المقاتلون الإرهابيون الأجانب دليل لمعاهد التدريب القضائي في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا**، فيينّا–النمسا: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الإصدار الأول 2021، ص 20–21.

[2] – للمزيد من المعلومات أنظر إلى: نايف بن سعيد نايف الدوسري، **الحركة الحوثية–دراسة منهجية شاملة**، المرجع السابق.

المبحث الثاني: مراحل تطور النزاعات الطائفية في العالم العربي وإدارتها

مرّت سنوات على النزاعات الدخلية المسلحة في العالم العربي؛ ولا زالت تتصاعد يوما بعد يوم سواء في سوريا أو العراق أو اليمن دون أن تلوح في الأفق بوادر حل لهذه النزاعات سياسيًا، ويعزو ذلك إلى أنّ هذه النزاعات الداخلية سرعان ما اتخذت أبعادًا إقليمية ودولية في ظل استمرار تعنّت الأنظمة السياسية في استخدام العنف المسلح لقمع الحركات الشعبية؛ والتي استعانت بالتدخل الخارجي العسكري والاصطففات الطائفية الإقليمية في ظل عجزها عن إدارة هذه النزاعات؛ وهو ما أدى إلى تصعيدها؛ كما دفعت المعارضة إلى طلب الدعم العسكري والدعم السياسي من الخارج للدفاع عن نفسها في ظل غياب البدائل السلمية لحل هذه النزاعات (المطلب الأول)؛ وهو ما ساهم في إطالة أمدها واستمرارها رغم القرارات الأممية وسلسلة من المفاوضات العربية والدولية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مراحل تطور النزاعات الطائفية في سوريا–العراق–اليمن وفق أنموذج "فريديريتش غلاسل"

من المعروف أنّ النزاع هو ظاهرة ديناميكية تنتقل من مرحلة إلى أخرى؛ حيث يمر النزاع المسلح بدورة مرحلية تتمثل في مرحلة بداية النزاع، ومرحلة تصعيد النزاع (ذروة النزاع)، ومرحلة إنهاء النزاع، ويتخلل هذه المراحل سلّم تصعيدي، وهو ما توصّل إليه (مايكل لند/ *Mickael Lund*) من خلال منحنى النزاع الذي يعتبر أداة لفهم طبيعته، بالإضافة إلى وجود مجموعة من الأدوات لتحليل مستوى النزاع، ولفهم تطوّر النزاعات الطائفية المسلحة في الحالات المذكورة أعلاه؛ تم اعتماد إحدى هذه الأدوات والمتمثلة في "أنموذج التصعيد لـ (فريدريتش غلاسل/ *Glasl Friedrich*)" المختص في مجال النزاعات والذي توصّل إلى تسع مراحل نموذجية من تصعيد النزاع، وعليه لا بد من إعطاء لمحة نظرية عنه قبل تطبيقه على النزاع السوري، ومن ثم تطبيقه على النزاع العراقي، والنزاع اليمني.

الفرع الأول: مراحل تطور النزاع السوري وفق أنموذج "فريدريتش غلاسل"

يعتبر النزاع السوري المسلح أكثر النزاعات العربية الراهنة تعقيدا نظرا لتعدد اللاعبين المحليين والأطراف الخارجية والفواعل اللا دولية العنيفة، ونظرا لديناميكية الأحداث وخريطة التحالفات أصبحت سوريا أكثر عسكرة وأكبر حاضنة للسلاح الفتاك وغير الفتاك، واللافت أنّ تحوّل الانتفاضة السورية إلى نزاع داخلي مسلح كان نتيجة لممارسات "النظام الأسدي" الذي غرس النزعة الطائفية في ثنايَا العلاقات الاجتماعية؛ ما دفع العديد من المحتجين إلى تبنّي مصطلحات إسلامية سنّية، وتقويض الدعوات العابرة للطوائف، ولتتبع مسار النزاع السوري المسلح الراهن كان لزام التطرق إلى أنموذج "غلاسل" لمعرفة المستويات والمراحل التي تطوّر فيها النزاع السوري بهدف تحديد أشكال التدخل لإدارتها.

أولا: الإطار النظري لأنموذج تصعيد النزاع لـ "فريدريتش غلاسل"

يهدف هذا النموذج إلى جعل الاستراتيجية المعتمدة للتدخل في النزاع ملائمةً لمستوى التصعيد الذي بلغته أطراف النزاع، وتحديد الكيفية التي يمكن من خلالها تحويل النزاع، كما يهدف إلى وجوب التناسب بين شكل ومدى قوة التدخل ومستوى تصعيد النزاع[1].

1. وصف أنموذج غلاسل:

يرى غلاسل أنّ مع بداية تصعيد نزاع ما؛ لا يبقى الأمر متعلقًا بالرغبة في تحقيق شيء ما؛ ولكنه يتجاوز ذلك نحو الرغبة في إلحاق الأذى بالخصم؛ إذْ تتمثل المرحلة النهائية للتصعيد في التدمير المتبادل، وعليه يفرّق غلاسل بين تسعة (9) مستويات للتصعيد؛ حيث يقدم التصعيد كحركة نازلة نحو الأسفل أين يتم استدراج أطراف النزاع بفعل ديناميكيات التصعيد السلبية وهي غير خطية؛ إذْ تحدث ضمن سلسلة من الانهيارات المتتالية (تنازلية).

وقد تستقر أطراف النزاع في مرحلة معينة لفترة ما؛ ولكنها سرعان ما تنحدر نحو مستوى أدنى من التصعيد، وكلما زاد مستوى التصعيد؛ كلما تطلّب الأمر من الطرف المتدخّل أن يكون أكثر فعالية وقدرة على التأثير؛ لأنّ احتمالات سلوك الأطراف المتورطة وفقا لنظام الاعتماد على النفس *(Self-help)* تتضاءل، بالمقابل تتضاعف فعالية التدخل من المستوى الأول (م1)؛ حيث يمكن للأطراف أن تقبل بالتدخل لإدارة النزاع بناءً على الثقة، أما في المستوى التاسع (م9) فغالبًا ما يتم إجبار الأطراف قسرا على قبول التدخل[2].

2. مستويات التصعيد:

تتمثل مراحل التصعيد عند غلاسل كما سبق الذكر في تسعة مستويات، والجدير بالإشارة أنه ليس بالضرورة أنّ كل نزاع يمر بكل مراحل التراتبية في دورة تصعيد النزاع.

م1. مرحلة التصلب في المواقف: هناك مواقف متصلبة وتصادم فيما بين أطراف النزاع مؤدّية إلى احتمالية المواجهة، مع الاقتناع بأنّ النزاع قابل للحل ويبقى قائما على طاولة المحادثات.

م2. مرحلة النقاش والجدال العنيف: يظهر في هذه المرحلة نوع من الاستقطاب والتفكير، كما تنشأ بعض الإدراكات المتنامية كالتفوق، الاستعلاء، وازدراء الطرف الآخر.

م3. مرحلة الأفعال بدل الكلمات: في هذا المستوى، يسود الاعتقاد بأنّ الكلام لم يعد مجديًا بعد الآن، والحرص على استراتيجية تحصيل الأفعال المادية فعليًّا، كما يتنامى خطر التأويل الخاطئ لما يقوله الطرف الآخر.

---

[1] – سيمون مايسون/*Simon Mason*، ساندرا ريتشارد/*Sandra Rychard*، ترجمة محمد حمشي، **أدوات تحليل النزاع**، الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون (SDC) قسم الوقاية من النزاعات وتحويلها (COPRET)، ص 3.

[2] – المرجع نفسه، ص 9.

م4. مرحلة التحالفات: يتم في هذه المرحلة قيام الأطراف بمناورة بعضهم البعض ضمن أدوار سلبية من خلال قيام كل طرف متورط في النزاع بالبحث عن دعم أطراف أخرى غير متورطة من قبل.

م5. مرحلة الإهانة: يتم فيها شنّ حملات علنية ومباشرة للخصم.

م6. مرحلة استراتيجية التهديدات: يظهر فيها التهديدات والتهديدات المضادة؛ حيث يتم تصعيد النزاع من خلال إعطاء مُهل والتهديد بأعمال انتقامية.

م7. مرحلة الضربات المدمرة المحدودة: يتوقع كل طرف أن يكون الخصم قادرا على القيام بأعمال مدمرة في غاية الأهمية، ويصبح شاغل كل طرف تأمين بقائه؛ حيث ينظر كل طرف للآخر على أنه عائق لا بد من القضاء عليه؛ حيث يصبح كل طرف خصم للآخر.

م8. تشتيت الخصم: يصبح تشتيت نسق الخصم هدفًا رئيسًا.

م9. معا نحو الهاوية: في هذه المرحلة؛ تصل الأطراف إلى المواجهة الشاملة حيث لا أمل في الرجوع إلى الخلف، وهنا يصبح تدمير الذات مقبولا في مقابل تدمير الخصم، ويرى كل طرف أنه لا يوجد ضحايا أبرياء لدى الخصم أو ضحايا محايدة[1].

ويمكن فهم هذه المستويات أكثر من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (3): مراحل تصعيد النزاع وأشكال التدخل المطلوبة وفق أنموذج "فريدريش غلاسل"

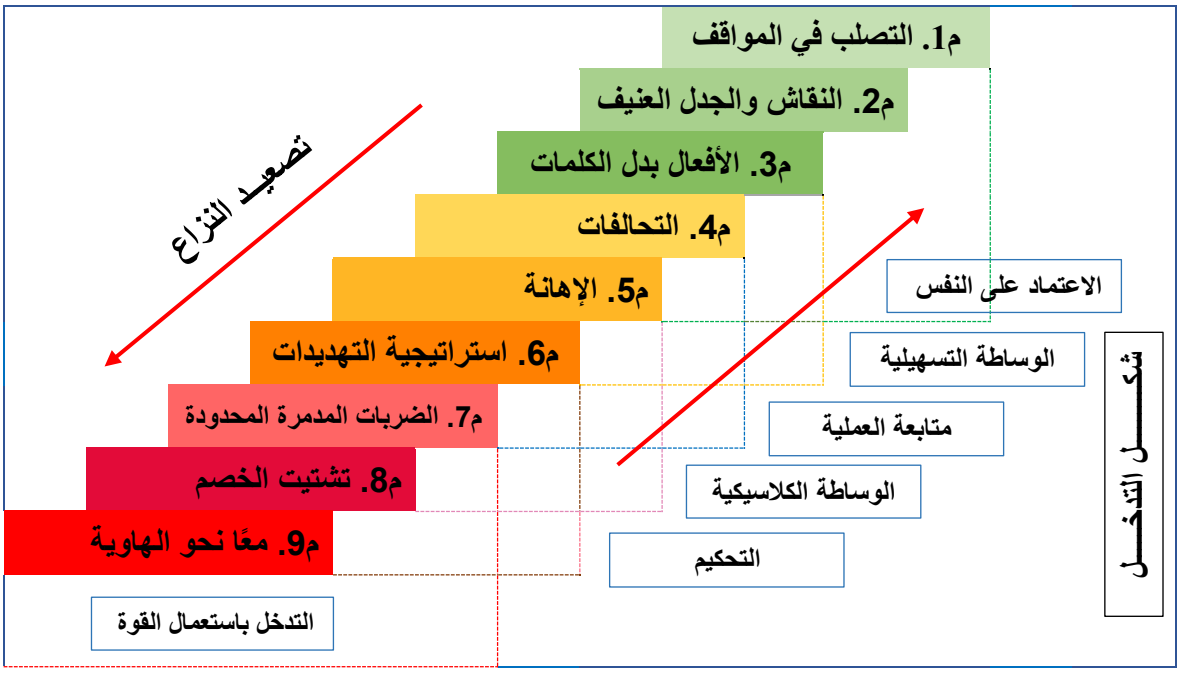

المصدر: تمّ إجراء بعض التعديلات في الشكل من طرف الباحثة على أنموذج "فريدريش غلاسل"، من المرجع:
سيمون مايسون/*Simon Mason* ، ساندرا ريتشارد/*Sandra Rychard*، ترجمة محمد حمشي، **أدوات تحليل النزاع**، الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون (SDC) قسم الوقاية من النزاعات وتحويلها (COPRET)، ص 13.

[1] – المرجع نفسه، ص 10.

ثانيا: مراحل تطور النزاع السوري واتساع نطاقه وفق أنموذج "غلاسل"

مرّ أكثر من عقد من الزمن (2011–2022)؛ أصبح فيه النزاع السوري وبشكلٍ متزايد عبارة عن تنافُس مذهبي بين أنصار المُتمرّدين السُنّة وأنصار العلويّن؛ في حين يدافع الأكراد والدروز عن أراضيهم، إنّ التوتّرات الطائفية في سوريا ليست جديدة؛ بل تعود إلى مجزرة (حماه) عام 1982 ضد الإخوان المسلمين (المعارضة)، وها هو اليوم التاريخ يعيد نفسه من خلال المواجهات العسكرية بين النظام وشعبه لتصل إلى ذروة النزاع المسلح، من أهم مراحل تصعيد هذا النزاع ما يلي:

المرحلة الأولى: القمع مقابل الاحتجاج (مرحلة الأفعال بدل الكلمات)

يَعتبر بشار الأسد سوريا حصنًا منيعًا أمام موجات التغيير التي اجتاحت المنطقة، إلا أنّ إصرار الشعب على إسقاط النظام؛ أدى إلى وصول الثورة إلى قلعة سوريا المحصّنة، وامتدّ نجاح شباب مدينة درعا في كسر حاجز الخوف والخروج ليصل إلى عشرات التظاهرات[1]، واللافت أنّ الانتفاضة السورية لم تندلع في بدايتها بسبب الطائفية؛ بل بفعل جُملة من التظلمات السياسية والاجتماعية، غير أنّ الانقسامات الطائفية الموروثة أيام الحكم السلطوي والتي عززها العنف الطائفي غيّرت بسرعة سردية هذا النزاع.

عطفا عليه؛ فعلى الرغم من أنّ المطالب الشعبية انحسرت بدايةً في شعارات الحرية والكرامة، وحرص المحتجّين في الأشهر الأولى على سلمية الثورة، والابتعاد عن أي هتافات طائفية فرعية من شأنها أن تنزع البعد الرابط عن حراكهم؛ إلا أنّ النظام اتجه إلى الحل العسكري بعد انطلاق الانتفاضة في محافظة درعا في شهر مارس 2011، واتساع رقعتها في مدن سورية أخرى[2]؛ حيث بدأ الأسد بحملة من الاعتقالات وأتبعها بنشر القوات المسلحة السورية وإعطاء الأمر بإطلاق النار؛ بهدف إخماد الثورة، تمثلت هذه المرحلة في مرحلة الثورة السلمية والثورة المضادة المسلحة.

بعد هذه الثورة المضادة؛ اتبع الأسد نهجا إصلاحيا محدودا وهو ما يُعتبر ذر الرماد في العيون والذي سرعان ما قوّض مصداقية النظام، ولتبرير حملته القمعية؛ سارع إلى ترويج مقولة محاربة الجماعات المسلحة السلفية والإرهابية، إذْ صوّر النزاع على أنه دفاع عن التعددية الدينية في سوريا ضد التطرف الديني السنّي الذي تسعى أطراف خارجية إلى استغلاله وهو ما أسماه "بالمؤامرة"، وقد أسهم التجييش الإعلامي الرسمي لخطاب الفتنة الطائفية في إنتاج الانقسام والاستقطاب اللذين انحصرَا في البعد السياسي بدايةً بين مؤيد ومعارض للسلطة؛ ثم تحوّل طائفيًا ليعكس بدرجات متفاوتة تركيبة المجتمع السوري.

---

[1] – رضوان زيادة، **لماذا تحولت الثورة السورية إلى العنف؟** مجلة سياسات عربية، العدد (18)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة–قطر، يناير 2016، ص 56.

[2] – وحدة تحليل السياسات في المركز العربي، **المظاهر العنفيّة في الثورة السورية..الدوافع والتداعيات**، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سبتمبر 2012، ص 26 وما بعدها.

من ثم؛ ومع تزايد القمع الأمني بدأ الاستقطاب الطائفي يتجذّر أكثر؛ من خلال استخدام النظام للقوات شبه العسكرية "الشبّيحة العلوية" التي أسهمت في زيادة هذا الاستقطاب عندما انتهجت هذه القوات سلوكا حمل دلالات طائفية تتعدى طابع القمع الأمني، والنتيجة كانت ارتكاب عشرات المجازر خلال العام الأول للثورة راح ضحيتها الآلاف من أبناء الشعب السوري.

المرحلة الثانية: عسكرة الثورة في ظل التدخل الدولي (مرحلة التحالفات)

تتمثل هذه المرحلة في ظل ازدواجية مواقف المجتمع الدولي وتردده حيال انتهاكات النظام السوري ضد المحتجين والمدنيين العزل؛ إذْ اضطر الثوار السوريين إلى حمل السلاح للدفاع عن أنفسهم كخيار وحيد، وتمّ تشكيل كتائب مسلحة ضمّت المتطوعين الأهليين، وضباط الجيش السوري المنشقيق لتشكّل كيانًا ثوريّا عُرف باسم "الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة"، وكانت مجزرة الحولة" في ماي 2012 نقطة تحول النزاع الداخلي المسلح إلى نزاع دولي؛ حيث ارتفعت أصوات من داخل سوريا وخارجها تطالب علنًا بالتدخل الدولي، أو على الأقل بتسليح أكثر شمولًا للمعارضة بغية إنهاء النزاع بسرعة[1]، ولا سيما بعدما عززت هذه المجزرة الانقسام الطائفي في المجتمع السوري؛ ما زاد الأمر تأزُّمًا.

لقد اختلفت سياسات القوى الخارجية في التدخل في النزاع السوري باختلاف مصالحها الاستراتيجية في المشرق العربي، وبالتزامن مع تطور المعارضة المسلحة وما حققته من إنجازات ميدانية في أواخر عام 2012 بفضل الدعم الخارجي؛ اتّجه النظام للاستعانة بحلفائه الإيرانيين وميليشياتهم الشيعية المسلحة لقمع المعارضة، وبهذا فُتح الباب واسعا أمام التدخل العسكري الأجنبي في سوريا، وتعتبر إيران أول تدخل خارجي؛ حيث دفعت إيران بقوات الحرس الثوري للقتال إلى جانب النظام في العامين الأولين 2011-2012، علاوة على المشاركة العلنية لحزب الله (الذراع الإيرانية) في القتال دعمًا للنظام بداية عام 2013، فكانت معركة "القصير" في ماي من نفس السَنة أهم المعارك التي خاضها الحزب ضد المعارضة السنية للدفاع عن المواقع الدينية الشيعية.

تليها روسيا التي عززت وجودها العسكري والأمني والتقني قبل أن ترسل قواتها البحرية والجوية أواخر عام 2015 للمشاركة على نطاق أوسع في الحرب، فمن الناحية الأمنية والعسكرية؛ ساهم تدخل إيران وروسيا العسكري في سوريا في تقوية العلاقات بينهما على الرغم من الاختلافات بين الطرفين[2]، والهدف هو إحباط خطة الولايات المتحدة طويلة الأمد في المشرق العربي الذي يعتبر قلب العالم العربي.

---

[1] – رضوان زيادة، المرجع السابق، ص 63.

[2] – رنا باروت، **العلاقات الإيرانية الروسية خلال الأزمة السورية: أكثر من علاقة براغماتية وأقل من تحالف استراتيجي**، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 23 سبتمبر 2021، ص 13.

حذت تركيا حذو روسيا في عام 2016؛ إذْ بعثت بقواتها إلى الداخل السوري لمساندة المعارضين الموالين لها في تصدّيهم لتنظيم الدولة الإسلامية والمتمردين الأكراد الذين تعدّهم أنقرة مصدر تهديد لها، كما تزايد التوتر بشكل كبير بين سوريا وتركيا بعد أن أسقطت القوات السورية طائرة حربية تركية؛ ما أدى إلى مواجهات مسلحة على الحدود في أكتوبر 2012[1]، من جهة أخرى؛ بَنت المعارضة المسلحة شبكات تحالف مع المملكة العربية السعودية ودول الخليج من خلال الدعم العسكري الذي زاد مع مطلع 2015، كما سبق الذكر، بهدف الإطاحة بالنظام السوري، ووقف التمدد الإيراني، وعليه تمثلت هذه المرحلة في مرحلة عسكرة الثورة في ظل التدخل الدولي.

المرحلة الثالثة: (مرحلة الضربات المدمرة المحدودة)

ساهم غياب استراتيجية شاملة من جانب الغرب وحلفائه الإقليميين لإنهاء النزاع المسلح في سوريا؛ ولا سيما بعد تردد الولايات المتحدة الأمريكية في ردع النظام السوري عند استخدامه للأسلحة الكيمائية في عام 2013؛ في بروز الجماعات الإسلامية المسلحة كتنظيم "داعش" والذي استثمر موضوع الطائفية في حربه ضد النظام لجلب الدعم والتأييد الإسلامي السنّي عالميًّا؛ وهو ما أدى إلى تدخل القوى الغربية عسكريا في النزاع السوري؛ حيث رأت أنّ إلحاق الهزيمة بـ "داعش" أصبحت أولوية في سوريا كونه يشكّل أبرز التهديدات الأمنية لها ولاحقًا للعالم أجمع؛ بعد ما أحرز تقدّما غير متوقع وسيطر على جزء كبير من الأراضي السورية في مواجهات عسكرية مع الجيش السوري الحر(المعارضة).

الجدير بالذكر أنّ تحوُّل الولايات المتحدة الأمريكية عن دعم المعارضة المسلحة، والتركيز على محاربة تنظيم داعش كان له أثر سلبي على المدنيين؛ حيث دفع سقوط الضحايا المدنيين إثر غارات التحالف ببعض السكان المحليين المناهضين إلى الالتفاف حول داعش؛ بعد ما رأوا أنّ تكتيكات التحالف باتت تُفيد النظام السوري بشكل غير مباشر[2]، من جهة أخرى؛ استطاع هذا التنظيم استقطاب الآلاف من داخل سوريا الذين عانوا من سوء الأوضاع المعيشية والانضمام إليه على حساب المعارضة المسلحة التي بدأت تتآكل بفعل الانقسامات؛ وذلك مقابل الرواتب العالية التي يدفعها التنظيم من خلال السيطرة على منابع النفط في العراق وسوريا وبيعها بطريق غير مشروع، وهو ما ساعد هذا التنظيم على التمدد والسيطرة.

وعليه شكّلت واشنطن في سبتمبر 2014 "تحالفًا دوليا واسع النطاق" مناهضا لتنظيم "الدولة الإسلامية"، وبدأت بأولى ضربات جوية من خلال دعم القوات الكردية لوقف المدّ الجهادي، في ظل هذا التدخل العسكري الأمريكي؛ انضمت روسيا إلى الحرب في صف الأسد وبعثت طائرات حربية

[1] – نور الشربجي، علا منصور، **الدور التركي في الأزمة السورية**، سوريا: مركز دمشق للأبحاث والدراسات (مداد)، 2017، ص 12.

[2] – لينا الخطيب، وآخرون، **سياسة الغرب اتجاه سوريا: تطبيق الدروس المستفادة**، لندن: المعهد الملكي للشؤون الدولية (Chatham House)، مارس 2017، ص 20.

في 2015 بحجّة مكافحة الإرهاب، وتشير أغلب التحليلات إلى أنّ التدخل العسكري الروسي لم يأت إلى سوريا للقضاء على تنظيم "داعش" كما هو معلن؛ بل من أجل التخلص من فصائل المعارضة السورية التي تشكل خطرا حقيقيا على نظام الأسد؛ حيث استغلت روسيا سردية بأنّ كافة جماعات الثوار في سوريا متطرفة، وهو ما يعتبر تبرير لشرعية تدخلها لضمان أمان النظام ومساعدته على توحيد واستعادة الأراضي، ويمكن القول أنّ هذه المرحلة مثلت استهداف المعارضة المسلحة على حساب تنظيم "داعش".

لا شك في أنّ هذا التدخل غيّر موازين القوى ما بين النظام وقوات المعارضة؛ والأهم أنه منح روسيا أيضا ميزةَ التفوق على الولايات المتحدة في التأثير على الأحداث على أرض الواقع، كما كان هذا التدخل إشارة واضحة أيضا للدول الإقليمية المجاورة لسوريا والمجتمع المدني بأنّ موسكو مستعدة للدفاع عن حلفائها، وهو ما سمح للنظام السوري بأن يبقى متصلبا[1]، في هذا السياق يمكن استعراض أهم المحطات الزمنية لتصعيد النزاع المسلح في سوريا من خلال الجدول رقم (3) الآتي:

الجدول رقم (3): أهم المحطات الزمنية لتطور النزاع السوري

تسلسل زمني لتصعيد النزاع السوري	
ديسمبر 2016	الجيش السوري وحلفاؤه يهزمون مقاتلي المعارضة في حلب
أفريل 2017	الولايات المتحدة تشنّ أول هجوم بصواريخ على قاعدة جوية تابعة للحكومة السورية
نوفمبر 2017	القوات الكردية المدعومة من الولايات المتحدة الأمريكية تهزم "داعش"
أفريل 2018	يسترجع الجيش المدعوم من روسيا الغوطة الشرقية ومعقل المعارضة في درعا
سبتمبر 2018	صفقة روسية/تركية بشأن إدلب الذي سيطرت عليه المعارضة تسفر عن وقف القتال
مارس 2019	سيطرة حلفاء الولايات المتحدة المحليين على المنطقة الأخيرة لتنظيم "داعش"
أفريل 2019	القوات السورية المدعومة من روسيا تشنّ هجمات تنتهي بالسيطرة على الشمال الغربي
أكتوبر 2019	قمة روسية-تركية لوقف القتال، لكن موسكو تستأنف الهجوم على معقل المعارضة الأخير
ديسمبر 2019	هجوم روسي على شمال غرب سوريا، وتركيا ترسل آلاف الجنود على حدودها لصدّ الهجوم
مارس 2020	تركيا وروسيا تتّفقان على وقف إطلاق النار في إدلب وتتعهدان بدوريات مشتركة وممر أمن
أوت 2020	سوريا تكافح للتصدي لانتشار جائحة كوفيد 19 التي زادت من تعقيد الوضع الأمني
فيفري 2021	القوات الأمريكية تنفذ ضربة جوية على شرق سوريا مستهدفة ميليشيات مدعومة من إيران
يناير 2022	أكبر هجوم لتنظيم داعش منذ إسقاط "خلافته" على مدينة الحسكة والقوات الكردية ترد
فبراير 2022	مقتل زعيم تنظيم داعش "عبد الله قرداش" في شمال غرب سوريا على يد القوات الأمريكية

المصدر: تجميع الباحثة للبيانات على شكل جدول من مختلف المصادر.

[1] – المرجع نفسه، ص 23.

ما يمكن قوله فيما يخص مراحل تطور النزاع السوري المسلح هو أنه تجاوز المراحل الأولى للنزاع نظريا، فكما سبق الذكر أنّ النزاع ليس بالضروري أن يمر بمراحله تطوره تراتبيا، وعليه؛ يلاحظ أنّ النزاع السوري انطلق من مرحلة الأفعال بدل الكلمات التي اعتمد فيها النظام على قدراته الذاتية في إدارة الأزمة، وذلك باعتقاده منه بسهولة سحق المعارضة؛ إلا أنّ تطور الأحداث مع عجز النظام على إدارتها، ودعم المجتمع الدولي للمعارضة؛ أدّت برئيس سوريا (بشار الأسد) إلى البحث عن تحالفات وهو ما شكّل نقطة تحوّل النزاع السوري المسلح من المستوى الداخلي إلى المستوى الدولي.

الفرع الثاني: مراحل تطور النزاع العراقي والنزاع اليمني وفق أنموذج "فريدريتش غلاسل"

إنّ النزاع العراقي يختلف في اندلاعه عن النزاع السوري الذي بدأ بنزاع داخلي لينتهي بتدخّل خارجي؛ حيث يرى الباحث العراقي أسعد سليمان أنّ في حالة العراق كان العكس؛ أين بدأ النزاع بتدخّل خارجي (الاحتلال الأمريكي عام 2003) استمر لسنوات لينتهي إلى نزاع داخلي نظرا لمكوّنات المجتمع العراقي المتعددة طائفيا واختلاف مواقفهم من الاحتلال؛ مما مهّد إلى مرحلة أكثر شراسة ودموية، في حين أنّ النزاع اليمني بدأ داخليا على أرض اليمن لينتقل إلى دولة أخرى (السعودية)؛ ليصبح النزاع بين حركة مسلحة (الحوثيين) مدعومة خارجيًا وبين تحالف دولي، وعليه سيتم في هذا العنصر محاولة تطبيق أنموذج "غلاسل" على كلا النزاعين لمعرفة أهم مراحل ومستويات التصعيد المسلح.

أولا: مراحل تطور النزاع العراقي وفق أنموذج "غلاسل"

إنّ النزاع الطائفي في العراق هو في الحقيقة سلسلة من النزاعات الطائفية التي اتسم بها النظام العراقي؛ ولا سيما بعد الاحتلال الأمريكي الذي تدخّل لترسيخ مبدأ المحاصصة الطائفية والسياسية في في توزيع الأدوار السياسية كما سبق الذكر، وهذا ما جسد سياسة "فرق تسد" التي كانت ممهّدة للطريق أمام النزاعات الطائفية المسلحة المتتالية؛ والتي فسحت المجال لبروز الجماعات المسلحة والنخب الطائفية التي انتهجت الخطابات الطائفية لحشد الدعم الشعبي؛ وهو ما أدى إلى الحرب الأهلية في العراق عام 2006 بين السنة والشيعة التي اتسعت إلى يومنا هذا بظهور تنظيم الدولة الإسلامية "داعش"، وعليه فإنّ أهم مراحل تطور النزاع الطائفي في العراق تمثلت في ما يلي:

المرحلة الأولى: (مرحلة الجدل)

تمثلت هذه المرحلة في مرحلة نظام المحاصصة والخلافات السياسية (2003-2005)؛ حيث كان لنظام المحاصصة السياسية في إطار الطائفية الأثر البالغ في عدم استقرار النظام السياسي العراقي بعد 2003؛ فلقد زعمت الولايات المتحدة الأمريكية أنها تهدف لتأسيس دولة مدنية ذات هويات ثقافية ومذهبية متنوعة لضمان قيام دولة ديمقراطية؛ لكنها عززت الخلافات السياسية والانقسامات المجتمعية من خلال هذا النظام والذي أدى إلى عجز النظام السياسي عن تحقيق التداول السلمي للسلطة.

فضلا على اعتماده على أيديولوجية إقصائية طائفية تمثّلت في هيمنة الأحزاب الشيعية على السلطات الثلاثة؛ مما عمّق الأزمات بين ثقافة الأحزاب الثيوقراطية والأحزاب المدنية لبناء دولة المؤسسات والدستور؛ إذْ تجذّرت الطائفية السياسية بتهميش الطائفة السّنية من مواقع المسؤولية في الدولة، وعليه؛ بدأ العراق يدخل نفق النزاع على مراكز النفوذ والسلطة بدلًا من الشراكة السياسية.

من جهة أخرى، جاء دستور عام 2005 ليعمّق تقسيم المجتمع إلى طوائف دينية؛ حيث تضمّن مجموعة من المضامين المتناقضة مع مبادئ الدولة المدنية الديمقراطية؛ حيث أسهم العديد من الفقرات في إثارة مشاكل خطيرة للعراقيين، أولها: النص على أنّ الدين الإسلام هو المصدر الأساسي للتشريع في دولة متعددة الأديان والمذاهب والقوميات؛ وهو ما كرّس التمييز الطائفي لبقية الطوائف.

ثانيها: إشكالية تشكيل الجيش العراقي وإعادة بناء القوات المسلحة التي أثارت نقاشات وانقسامات حادة بين أفراد المجتمع العراقي؛ بسبب عدم تطبيق المادة (9) من الدستور والتي نصت على أنّ تشكيل القوات المسلحة العراقية والأجهزة الأمنية تكون من مكوّنات الشعب العراقي دون تمييز أو إقصاء، علاوة على حظر تكوين المليشيات المسلحة العسكرية غير النظامية، إلا أنه من الناحية العملية لم تلتزم مؤسسات الدولة المعنية والأحزاب السياسية بتطبيق الدستور، واعتمدت في إعادة بناء القوات المسلحة وتشكيل الجيش بالأساس على دمج مجاميع من الميليشيات التابعة للأحزاب الشيعية[1].

ومن بين المآخذ عن الدستور العراقي أيضا؛ أنه تجاهل حق تقرير المصير للشعب الكردي ضمن اتحاد اختياري عراقي موحد، فقط أقر الدستور عند نفاذه أنّ إقليم كردستان وسلطانه إقليم اتحادي حسب المادة (114)، ولكن لم يحدّد حدودا لهذا الإقليم وأهمل الموضوع كليّا، بالإضافة إلى أنّ المادة (9) لم تُشر إلى اعتبار "قوات البيشمركة" التي هي جزء من الجيش العراقي؛ أنها قوة وطنية كردية خارج إطار الميليشيات العسكرية، وبذلك يتجرد الكرد من أية ضمانة عسكرية للدفاع عن حقوقهم في حالة سيطرة قوة معينة[2] دستوريا، وهو ما قد يدفعهم في نفس الوقت للخروج عن سيطرة وزارة الدفاع والتهديد بالانفصال.

المرحلة الثانية: (مرحلة الضربات المدمرة المحدودة)

تجلت هذه المرحلة في مرحلة انفجار العنف الطائفي (2006-2008)؛ حيث أنّ مع بداية الغزو الأمريكي تمّ تفكيك مؤسسات الدولة ومنها الجيش والشرطة والأجهزة الأمنية وإعادة بنائها على أسس طائفية مع انحياز كامل للمكوّن الشيعي[3]، وتهميش المكوّن السنّي مما كرّس المظلومية لدى العرب

[1] – أنظر: غازي فيصل حسين آل سكوتي، **الفشل السياسي في العراق وعلاقته باختلال البنية الدستورية**، قطر- الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 26 فبراير 2019.

[2] – أحمد شمس علي، **آراء في الدستور العراقي**، مجلة أوراق، العدد (6)، مركز العراق لمعلومات الديمقراطية، العراق، أكتوبر 2005، ص 37-38.

[3] – أنظر: ديرك أدريانسنز/*Dirk Adriansens*، **تقرير محكمة بروكسيل: تفكيك الدولة العراقية**، 22 أكتوبر 2010.

السّنة خاصة؛ بتصعيد المقاومة السنّية المسلحة ضد القوات الأمريكية؛ ما أدى بالاحتلال الأمريكي إلى تشكيل "فِرَق الموت" خاصة لمواجهة هذه المقاومة؛ مكوّنة من عناصر شيعية معروفة بالحقد والكراهية المتراكمة من خلال الحرب العراقية–الإيرانية وسلوكيات (صدّام) مع معارضيه الشيعة؛ وممولّة ضمن برنامج سري؛ و هو ما جعلهم مؤهّلين بالكامل لمواجهة "التمرد السنّي.

من ثم؛ انجرفت هذه الميليشيات إلى التناحر سعيًا وراء السلطة والثروة؛ ما أدى إلى سقوط العديد من الضحايا السنّة، قوبلت هذه الأعمال الإجرامية من طرفهم (السنّة) بالتفجيرات الانتحارية في المناطق الشيعية كردّ فعل انتقامية، علاوة على الهجمات المنظمة على تجمعات للشيعة أثناء إحياء ذكرى عاشوراء في مارس 2004 والتي أدت إلى ازدياد عدد القتلى أغلبهم من المدنيين منذ ماي 2005[1].

ازداد الأمر سوءا بعد تفجيرات مدينة سامراء التي مثّلت شاهدا على وصول الاحتقان الطائفي في العراق إلى ذروته؛ حيث شهدت سامراء ذات الغالبية السنّية في يوم 22 فبراير 2006 حدثا مروعا شكّل منعطفا خطيرا في مسلسل النزاعات الطائفية؛ إذ تمّ تفجير مرقد الإمامين (على الهادي والحسن العسكري) اتُّهمت فيه تنظيم القاعدة؛ فاندلعت على إثره نيران الحقد الطائفي لتقتل الآلاف وتهجّر مئات الآلاف خلال عام ونصف حتى نهاية عام 2007.

ما أدى بميليشيات شيعية معظمها من فيلق بدر التابع للثورة الإسلامية في العراق وجيش المهدي التابع لمقتدى الصدر بشنّ هجمات على المساجد السنّية في كل أنحاء العراق فيما عرف بـ "حرب المساجد في العراق"*؛ ولم تتراجع أعمال القتل إلا بعد إعلان ميليشيات جيش المهدي وقف إطلاق النار في مارس 2007[2]، وبعد سعي الولايات المتحدة إلى العمل مع المجموعات السنّية كقوات الصحوة في سبيل محاربة المجموعات الإرهابية الجهادية (تنظيم القاعدة)، وكان ذلك تمهيدا للطريق أمام انخراط أكبر للمجتمع العربي السنّي في العملية السياسية[3].

المرحلة الثالثة: (مرحلة تشتيت الخصم)

تمثلت هذه المرحلة في الثورة السلمية ومجزرة الحويجة (2012–2015)؛ حيث ساهمت العشائر السنّية وقوات الصحوات في تقليص العنف الطائفي في معظم المناطق السنّية إلى حدوده الدنيا عام 2011، إلا أنّ السياسات الطائفية لرئيس الوزراء (نوري المالكي) كانت واضحة للعيان عبر الإقصاء الممنهج ضد السنّة في ظل انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من العراق وتشييع الدولة

---

[1] – حاتم أبو زايدة، **الحرب الطائفية في المشرق العربي**، ط2، لندن: دار النشر "إي–كتب"، 2019، ص 86.

* حيث وصل عدد المساجد التي تعرّضت للاعتداء والتفجيرات إلى 168 مسجدا تقريبًا أغلبها في بغداد.

[2] – عمر كمال، وآخرون، **مساجد في وجه النار**، بغداد: مركز الرشيد للدراسات والبحوث، 2006، ص 238.

[3] – أنظر: مركز رصد النزوح الداخلي (IDMC)، **العراق: استمرار تركيز الاستجابة على العودة رغم تزايد مطالب النازحين بالاندماج المحلي**، 10 أكتوبر 2011.

بكامل مؤسساتها (أي تفضيل الشيعة في المناصب)، ومع نهاية عام 2012 كان الاحتقان قد بلغ أعلى درجاته لتشهد محافظات الأنبار وكركوك ونينوى سلسلة من الاعتصامات والتظاهرات؛ حيث اقتصرت الشعارات في بداية الحراك السلمي على مطالبات بوقف النهج الطائفي والإقصائي لحكومة المالكي؛ ثم تطوّرت المطالب إلى إسقاط النظام الطائفي ووقف تدخّل إيران في العراق.

بتاريخ 23 أفريل 2013 اقتحمت القوات المسلحة التابعة لنوري المالكي ساحة الاعتصام في منطقة الحويجة التابعة لكركوك باستخدام الذخيرة الحية دون سابق إنذار لتقع مجزرة ذهب ضحيتها العشرات من المدنيين، كما وقع قمع عدواني للمتظاهرين في منطقة الرمادي في أواخر عام 2013، ومع بداية عام 2014 اندلعت في محافظة الأنبار ثورة كاملة، استولى خلالها تنظيم الدولة الإسلامية "داعش" على مدينة الفلوجة وأجزاء أخرى من الأنبار.

بعد أشهُر سيطر التنظيم على محافظة الموصل، وانهار الجيش العراقي كله تقريبًا في الغرب والشمال الغربي، ومنذ منتصف عام 2015 أصبحت الحكومة العراقية معتمدة على الميليشيات الشيعية المدعومة من إيران ليس من أجل تأمين المناطق الرئيسية فحسب؛ ولكن أيضا للقيام بعمليات هجومية ضد تنظيم "داعش"، وترويع العرب السنّة في الوقت ذاته[1].

المرحلة الرابعة: (مرحلة معًا نحو الهاوية)

تمثلت هذه المرحلة في مرحلة التصعيد المسلح وتردّي الوضع الأمني (2017-2021)؛ إذ تميزت بالتعقيد والتشابك الشديدين سواء بالنسبة للأطراف المحلية أو الأطراف الخارجية؛ بدءا من هزيمة داعش في نوفمبر 2017 من طرف القوات العراقية بمساندة "الناتو"؛ الذي وافق على طلب الحكومة العراقية في 2018 بجعل عمليات "الناتو" في العراق مستدامة لدعم الاستقرار الأمني، والجدير بالإشارة أنّ رغم هزيمة "داعش" فإنه لا زال يشكل مصدر تهديد لخصومه من خلال خلاياه النائمة التي تشنّ هجمات بين فترات متباينة.

حاول النظام السياسي في هذه الآونة ترسيخ الديمقراطية بإجراء انتخابات نيابية في ماي 2018؛ إلا أنّ النتائج جاءت كارثية على العراق من خلال فوز الجماعات المسلحة (الحشد الشعبي) المدعومة من إيران؛ والتي دخلت حلبة التنافس الانتخابي بموجب قانون الحشد الشعبي الذي أمّن لها الحفاظ على أسلحتها والانخراط في العملية السياسية؛ ما يعني الإصرار على بقاء نظام المحاصصة الطائفية؛ وهو ما أدى إلى ازدياد التصعيد الطائفي في طبقات المجتمع العراقي بأطيافه وبالخصوص الطبقة السنّية[2].

---

[1] – هيذر إم روبنسون/ *Heather M. Robinson*، وآخرون، المرجع السابق، ص 62.

[2] – باسل حسن، **نتائج الانتخابات البرلمانية العراقية وتحولات الممارسة السياسية وإشكالاتها**، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 28 جوان 2018، ص 5.

أدى الفشل السياسي والاقتصادي لحكومة 2018 العراقية إلى اندلاع احتجاجات شعبية حاشدة في بغداد وفي العديد من مدن جنوب العراق في أكتوبر 2019؛ وهو ما يعتبر العودة إلى نقطة الصفر، وكانت هذه الاحتجاجات مختلفة اختلافا جوهريا من حيث مدى المشاركة وانتشارها الجغرافي؛ إذْ شارك العنصر الشيعي في هذه الاحتجاجات (والمحروم في أغلبيته الساحقة) على خلفية إهمال الشيعة الذين شاركوا في هزيمة "داعش"، كما اختلفت من حيث عدد الجرحى والقتلى؛ حيث قوبل هذا المدّ الاحتجاجي بقمع مسلح من طرف الأجهزة الرسمية وغير الرسمية (الفصائل المسلحة المدعومة من إيران)[1].

في ظل استمرار الاحتجاجات العراقية التي أطاحت بحكومة (عادل عبد المهدي) أواخر 2019؛ أجرت حكومة (مطفى الكاظمي) الذي تولى رئاسة الوزراء في ماي 2020؛ انتخابات نيابية مبكرة في 10 أكتوبر 2021 كاستجابة للمطالب الشعبية[2]؛ إلا أنّ قوى سياسية وفصائل شيعية في العراق رفضت نتائج الانتخابات البرلمانية بعد تراجع حصة ممثلي الحشد الشيعي، في ظل هذا التأزم السياسي وانشغال الحكومة بنتائج الانتخابات؛ شنّ تنظيم داعش سلسلة من أقوى الهجمات في مناطق الفراغات الأمنية الفاصلة بين البيشمركة (قوات إقليم كردستان شمال العراق)[3] والقوات الاتحادية العراقية.

راح ضحية هذه الهجمات عشرات الضحايا بين صفوف تلك القوات ومدنيين أيضا؛ حيث سعى التنظيم من وراء هجماته بعدما أعاد صفوف ما تبقّى من قواته؛ إلى اختراق أي ثغرة سواء كانت أمنية أو سياسية أو اجتماعية في المناطق الساخنة بهدف إذكاء الطائفية، وفي ظل تصعيد هذه الهجمات؛ أعلن التحالف الدولي المناهض للتنظيم بقيادة الولايات المتحدة عن إنهاء مهامه القتالية رسميا في العراق، وذلك بسبب ضغوطات متواصلة لقوى سياسية وفصائل شيعية مقرّبة من إيران التي طالبت بخروج القوات الأمريكية من العراق.

بالمقابل، استغلت القوى الشيعية المسلحة الرافضة لنتائج الانتخابات نشاط تنظيم داعش لضرب المناطق المجاورة للهجمات الإرهابية وترحيل سكانها؛ بحجة تطهير الأراضي المتوقع وجود عناصر "داعش" فيها، وجاء هذا كردّة فعل انتقامية للتغطية على خسارتها الانتخابية، الهدف من هذه الخروقات

---

[1] – علي طاهر الحمود، **الاحتجاجات العراقية 2019: نظرة سوسيولوجية فيما حدث ومآلاته الممكنة**، (فصل من كتاب الاحتجاجات التشرينية في العراق: احتضار القديم واستعصاء الجديد)، بغداد–العراق: مؤسسة المدى للإعلام والثقافة والفنون، 2020، ص 70.

[2] – حيدر سعيد، **انتخابات النظام أم مُخرج من مخرجات تشرين: الطريق الموصلة إلى "الانتخابات المبكرة 2021" في العراق وموقف قوى تشرين منها**، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 10 أكتوبر 2021، ص1.

[3] – كعبي عائشة، **إشكالية الاختصاص الأمني في ظل العلاقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان**، مداخلة غير منشورة قدمت في المؤتمر العلمي السنوي الثامن عشر حول "مستقبل العلاقة بين الحكومة الفيدرالية وحكومة إقليم كردستان"، المنعقد بجامعة بغداد، العراق، يوم 23 أكتوبر 2018.

الأمنية سواء من طرف تنظيم داعش أو الجماعات الشيعية المسلحة هو توتير الوضع الأمني وتأجيج الخطاب الطائفي في العراق[1]؛ خاصة بعد محاولة اغتيال رئيس الوزراء (مصطفى الكاظمي) في 07 نوفمبر 2021 والذي أدانها مجلس الأمن.

ما يمكن قوله؛ أنّ تطور النزاع العراقي المسلح تميز منذ بداية الاحتلال الأمريكي بالتمييز الطائفي سياسيا؛ ما أدى إلى اختصار مراحل تصعيد النزاع وفق أنموذج "غلاسل" من خلال الانتقال مباشرة من مرحلة الجدل والنقاش إلى مرحلة المواجهة العسكرية، ويعزو ذلك لتعدد الأطراف المحلية (الجماعات المسلحة السنّية والشيعية)، والأطراف الخارجية المتمثلة في قوات التحالف الدولي (بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية) وإيران؛ وهو ما أضفى على النزاع الطائفي العراقي صفة الدولية في ظل التنافس الأمريكي – الإيراني على العراق.

ثانيا: مراحل تطور النزاع اليمني وفق أنموذج "غلاسل"

شهد اليمن في الفترة ما بين (2004–2010م) هو الآخر سلسلة من المواجهات العسكرية بين النظام السياسي اليمني بقيادة الرئيس الراحل (علي عبد الله صالح) وجماعة الحوثيين ذات المذهب الزيدي الشيعي على إثر محاولة قمع التمرد الحوثي، وجاءت الثورة السلمية في عام 2011 ضد النظام والتي تحوّلت إلى ثورة مضادة مسلحة؛ لتمثل فرصة سانحة للحركة الحوثية للمشاركة في إسقاط الرئيس صالح؛ بعد حكم دام أكثر من ثلاثة عقود ليمثّل ذلك منعطفا في مسار الأزمة اليمنية؛ إذْ أصبحت هذه الحركة الفاعل الأساسي غير الرسمي في النزاع اليمني؛ تهدف إلى احتكار السلطة واعتماد المذهب الزيدي مذهبًا رئيسيا للدولة لتزداد حدة الخطاب الطائفي، ما أدى إلى تحوّل النزاع في اليمن إلى نزاع طائفي مسلح؛ بعد دعم إيران الشيعية للحوثيين في مواجهة السعودية السنّية المساندة للنظام الحالي، وعليه يمكن استعراض مسار النزاع المسلح اليمني من خلال المراحل التالية:

المرحلة الأولى: (مرحلة التصلب في المواقف)

انطلقت هذه المرحلة من الثورة السلمية والمرحلة الانتقالية؛ ففي ظل موجة الاحتجاجات التي اجتاحت العالم العربي؛ كانت الأجواء الداخلية في اليمن مهيئة لاندلاع ثورة الشباب بمختلف توجهاته ومكوناته المجتمعية في 11 فبراير 2011؛ على خلفية معاناة المواطنين من سوء الأوضاع على كافة الأصعدة، علاوة على الصراع السلطوي الذي تنامى بين حزب المؤتمر الشعبي الحاكم وتكتل أحزاب المعارضة (اللقاء المشترك) حول مسألة توريث الرئيس السابق علي صالح الحكم لنجله قائد الحرس الجمهوري أحمد علي؛ هذه الانتفاضة الشعبية تزامنت مع التحديات التي كانت تواجهها الدولة من تنظيم القاعدة والحراك الجنوبي والحوثيين المتمردين في الشمال.

[1] – المرجع نفسه، ص1.

عقب ذلك وفي الثالث من أفريل 2011 تدخّلت دول مجلس التعاون الخليجي على خط الأزمة لاحتوائها، وتبنّت "المبادرة الخليجية" لتهدئة الثورة السلمية عن طريق ترتيب نظام نقل السلطة في اليمن[1]، إلا أنّ القوى الشبابية تعاطت مع المبادرة الخليجية بالرفض؛ بينما رحبت بها القوى السياسية المؤيدة للثورة لإزاحة الرئيس (صالح) سلميا دون المواجهة العسكرية، في المقابل اعترض (علي عبد الله صالح) على توقيع وثيقة المبادرة الخليجية والتي نصت في أول بنودها على التنحي من الحكم والسلطة.

انتهت الجهود إلى إذعانه لنقل سلطات الرئاسة إلى نائبه (عبد ربه منصور هادي) مقابل حصانة قانونية وقضائية له ولعدد من أركان نظامه؛ مع إجراء انتخابات رئاسية، فاز بها عبد ربه كمترشح وحيد، وأدى اليمين الدستورية في 25 فبراير 2012 ليتولى قيادة الدولة اليمنية لمرحلة انتقالية مدتها سنتين، إلا أنّ هذه المبادرة أدت إلى خلق أزمة سياسية؛ حيث أزاحت رأس النظام السابق ولكنها أبقت على الحزب الذي يرأسه في المشهد السياسي والمتمثل في المؤتمر الشعبي العام، من جهة أخرى؛ رفض الحوثيون الاعتراف بالانتخابات الرئاسية بسبب إقصاء المبادرة لهم في الاتفاق، وهذا ما أدى إلى تأزم الوضع السياسي.

المرحلة الثانية: (مرحلة التحالفات)

تميزت هذه المرحلة بالتحالف البراغماتي لأعداء الأمس: صالح– الحوثيين؛ فعلى الرغم من التحاق جماعة الحوثي بالثورة الشعبية في اليمن ونزولها إلى ساحة الاعتصام في صنعاء؛ فإنّ خطابها الإعلامي والسياسي لم يكن متطابقا كليا مع خطاب المكونات الثورية الأخرى؛ لا سيما بعد إعلان اللواء (علي محسن الأحمر) انضمامه إلى الثورة وبعض القيادات بصفتهم العسكرية، وتعهّدهم بحماية ساحات التظاهر والاعتصام في المناطق التابعة لهم[2]؛ وهو الأمر الذي أفقد الحركة الحوثية توازنها ودفعها إلى التقارب مع نظام علي صالح سرّا.

اللافت أنّ علي صالح استغل بقاءه في المؤتمر الشعبي العام بعد نقل رئاسة الجمهورية إلى عبد ربه لتحريك الحوثيين ومساندتهم بصورة غير معلنة؛ بهدف إقصاء خصومه السياسيين وإنهاء مرحلة ما بعد 2011 بمرجعيتها ومؤسساتها[3]؛ لا سيما أنّ صالح والحوثيين يشتركان في العدو وهو الرئيس عبد ربه وحزب الإصلاح المعارض، وتجسّد هذا التحالف على أرض الواقع عبر دعم قوات الحرس

---

[1] – محمد فوزي حسن، تقرير حول: **تطورات الأزمة اليمنية**، مجلة آفاق عربية، الهيئة العامة للاستعلامات التابعة رئاسة الجمهورية المصرية، العدد (01)، مارس 2017، ص 131.

[2] – محمود الجبارات، المرجع السابق، ص 68.

[3] – عاتق جار الله، **علاقة صالح والحوثي: تنسيق تكتيكي أم استراتيجي؟** الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ديسمبر 2016، ص 5.

الجمهوري الموالية لصالح والتي تولى قيادتها نجله أحمد علي عبد الله صالح؛ ما سمح للحوثيين الدخول في اشتباكات مسلحة بينهم وبين أطراف حزب الإصلاح بلغت ذروتها عامي 2013 و2014 والتي انتهت بسيطرة الحوثيين على صنعاء في سبتمبر 2014.

المرحلة الثالثة: (مرحلة الضربات المدمرة المحدودة)

تميزت هذه المرحلة بصعود الحوثيين والتدخل الخارجي العسكري؛ حيث أنه وبعد استيلاء الحوثيين على صنعاء؛ تمكّنوا من السيطرة على المؤسسات الرئيسية في الدولة بعد إذعان الرئيس عبد ربه على الاستقالة في جانفي 2015، ووضعه تحت الإقامة الجبرية؛ إلا أنّ هذا الأخير تمكن من الخروج إلى مدينة عدن؛ ومن ثم إلى المملكة العربية السعودية ليواصل مهامه الرئاسية من الرياض بعد سحب استقالته، في الوقت نفسه؛ قرّر الحوثيون توطيد نسختهم المعدلة من الدستور الوطني وإنشاء هيئات حكومية خاصة بهم؛ إلا أنّ سلطة الحوثيين لم تحظ باعتراف دولي، وواصلوا تمرّدهم دافعين اليمن كله إلى نزاع داخلي مسلح[1]، الجدير بالذكر أنّ الحوثيين نجحوا في التوسع العسكري من خلال العزف على وتر التضامن الطائفي والقبلي لحشد دعم أكبر من القبائل الشيعية.

عطفا عليه؛ وفي ظل هذه التطورات؛ بدأت إيران بشحن معدات عسكرية وغيرها من المواد اللوجستية إلى الحوثيين لتقوية قبضتهم على السلطة، وهذا ما دفع السعودية للتدخّل العسكري بعد طلب الرئيس (عبد ربه) الدعم الخارجي لاستعادة الشرعية، وفي 26 مارس 2015 قرّرت السعودية إنشاء تحالف عربي بمشاركة دول مجلس التعاون الخليجي باستثناء سلطنة عمان، إضافة إلى دول عربية أخرى، ليقوم بشنّ عملية عسكرية حملت اسم "عاصفة الحزم" ضد جماعة الحوثي باليمن، ولم يغفل التحالف الغطاء القانوني والشرعي؛ فقد أقرّت الجامعة العربية شرعية عملية عاصفة الحزم، كما أصدر مجلس الأمن الدولي القرار رقم (2202) تحت الفصل السابع الذي دعم العملية العسكرية لاستعادة الشرعية في اليمن؛ وبهذا يكون التدخل العسكري للتحالف في اليمن قانونيا[2].

استمرت المعارك بين الحوثيين والتحالف العربي وسط معاناة المدنيين، وشهد شهر نوفمبر 2017 نقطة تحوّل أخرى هامة في النزاع حين قصف الحوثيون للمرة الأولى العاصمة السعودية بصاروخ باليستي وسط تزايد التوتر بين الرياض وطهران، واتهامات سعودية لإيران بتزويد جماعة الحوثي بالأسلحة الثقيلة، وفي 4 ديسمبر 2017 قُتل الرئيس اليمني السابق (علي عبد الله صالح) على أيدي حلفائه السابقين الحوثيين، وذلك إثر محاولته "فتح صفحة جديدة" مع السعودية؛ ما اعتبره الحوثيون خيانة لهم.

---

[1] – ألكسندر متر سكي/*Alexandre Miter ski*، **الحرب الأهلية في اليمن: صراع معقّد وآفاق متباينة**، الدوحة–قطر: للأبحاث ودراسة السياسات، سبتمبر 2015، ص 3.

[2] – غسان شبانة، **عملية عاصفة الحزم :الأهداف والمخاطر**، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 22 أفريل 2015، ص 5.

المرحلة الرابعة: (مرحلة معًا نحو الهاوية)

كانت هذه المرحلة أخطر المراحل؛ حيث تميزت بتصاعد حدة الاقتتال والأفق المسدود؛ فكان للضربات الجوية التي شنتها دول التحالف العربي على اليمن أثرها المباشر في إيقاف تقدم الحوثيين واستعادة أجزاء من المناطق التي سيطروا عليها، بالمقابل؛ سعت الإمارات إلى تعزيز وتثبيت سلطتها في جنوب اليمن عبر دعمها للمجلس الانتقالي الجنوبي الذي تأسّس في 04 ماي2017، وقد وجدت الإمارات في هذا المجلس شريكا محليا يكون بمثابة الضامن الأفضل لتحقيق مصالحها في الجنوب؛ في حين وجد المجلس فيها داعمًا سياسيا وماليا وعسكريا هاما، لتتوثق علاقة الاستفادة بينهم[1]؛ ما دفع الإمارات لانسحابها من التحالف العربي في عام 2019 لاختلاف المصالح الاستراتيجية مع السعودية.

من جهتهم؛ تمكّن الحوثيون من رد الفعل وتصعيد الاقتتال مع السعودية من خلال توجيه ضربات صاروخية داخل العمق السعودي بمشاركة مليشيات الحرس الثوري الإيراني، لتفتح السعودية جبهة جديدة من المواجهات، وذلك عندما دخلت القوات السعودية في أواخر 2017 محافظة المهرة، وفرضت سيطرتها على المطارات والموانئ والمنافذ الحدودية، ومنذ ذلك الحين استمر الاقتتال بين الجانبين.

بتاريخ 7 فبراير 2021؛ أطلقت جماعة الحوثي أوسع حملاتها العسكرية وأكثرها دموية على محافظة مأرب الاستراتيجية (شرق صنعاء) التي سعى االحوثيون إلى إسقاطها منذ 2014، من أهم العوامل التي ساعدتهم على هذا الهجوم العسكري هي: حيازتهم على الأسلحة المتطورة جدا (الصواريخ البالستية ومتفجرات بكميات هائلة)، علاوة على الخبراء الإيرانيين ذوي المستوى العالي جدا، ومرتزقة محترفون (مليشيات شيعية مسلحة) من لبنان والعراق وسوريا، والأهم من ذلك هو بداية الفشل السعودي الذي بلغ ذروته بعد ست (6) سنوات من التدخل العسكري المفتقر إلى الرؤية والوضوح.

اللافت أنّ خلال الأشهر الخمسة الأخيرة من الهجوم الضاري عبر ثلاثة محاور خسر الحوثيون 14700 جندي بحسب مصادر حوثية؛ مع عشرات الآلاف من الجرحى، ولا زال الحوثيون يواصلون تشديد الخناق على مدينة مأرب التي تُعد آخر معاقل الحكومة اليمنية في الشمال، وآخر رموز لمقاومة القبائل والجيش والتحالف ضد الحوثيين، ويعزو هذا الإصرار لحد الانتحار للسيطرة على محافظة مأرب؛ إلى أنها تمثل العاصمة الفعلية بالنسبة للحكومة اليمنية الشرعية.

كما أنّ خسارة مأرب لصالح الحوثيين تعني إلى درجة كبيرة نهاية حضور الدولة اليمنية في شمال اليمن، بالإضافة إلى أنّ هذه المحافظة تحتوي على مخزون هائل من النفط والغاز؛ حيث تعوّل عليها الجماعة لتمويل غزواتها العسكرية اللاحقة لضم جنوب اليمن إلى سيطرتها، كما تعوّل في حال

[1] – وردة مساعد الشاعري، **تسويات الأزمة اليمنية ومؤتمر السويد**، مجلة قضايا ونظرات، العدد (14)، مركز الحضارة للدراسات والبحوث، القاهرة–مصر، 2019، ص 31.

سيطرتها على مأرب على استخدام ورقة الغاز المنزلي كورقة ضغط على المواطنين وتجنيدهم ضمن جيشها، هذه المكاسب المرجوة يمكن أن تضمن للحوثيين دولة قادرة على تمويل نفسها وبناء نظامها الاقتصادي بغض النظر عن هذه الشرعية وعن هذا النظام.

نافلة القول، أنّه مرت عشر سنوات على الثورة الشعبية اليمنية السلمية، وسبع سنوات على التدخل العسكري؛ تطور النزاع فيها بشكل سريع إلى أن وصل إلى حافة الهاوية سواء بالنسبة لقوات التحالف العربي أو الجماعة الحوثية، والنزاع اليمني يشترك مع النزاع العراقي في تطوره إلى آخر مرحلة تصعيد النزاع وفق أنموذج "غلاسل"؛ حيث تحولت الثورة من حلم التغيير إلى أسوأ كارثة إنسانية في ظل جائحة كورونا؛ فالتصعيد الحوثي ألقى بتداعياته السلبية على المساعي الدولية في وقف إطلاق النار في اليمن ما ينذر بانسداد أفق الحل السياسي للنزاع المسلح في اليمن.

المطلب الثاني: إدراة النزاعات الطائفية في سوريا–العراق–اليمن

لا زالت تشهد كل من سوريا والعراق واليمن، حالة متزايدة من الاضطراب وعدم الاستقرار تنذر بنزاعات مسلحة أكثر دموية في ظل الهيمنة العسكرية وانسداد الحل السياسي الديمقراطي؛ مع تعنّت الأطراف المتحاربة والتدخل الأجنبي وازدواجية المعايير لهيئة الأمم المتحدة (مجلس الأمن)؛ ما جعل مبادرات التسوية والمفاوضات تتعثر في إيقاف مسار هذه النزاعات المسلحة ذات البعد الطائفي، علاوة على عجز واضح في العالم العربي عن إنتاج بدائل وطنية مقبولة، فرغم سلسلة المفاوضات الدولية التي أجريت في هاته الدول التي تآكلت دمارا؛ فإنها لم تُسفر عن أية حلول يمكنها أن تلوح في الأفق؛ والجدير بالذكر أنه كان يفترض أن تكون لجائحة كورونا التي يمر بها العالم؛ أثر في كبح النزاعات المسلحة الدائرة في المشرق العربي، إلا أنه حدث العكس ولا زال الاقتتال مستمرا ولا سيما بالنسبة للجماعات المسلحة، وعليه سيتم التطرق إلى أبرز المراحل التفاوضية لكل نزاع على حدة.

الفرع الأول: إدراة النزاع الطائفي السوري ومسار المفاوضات

يتسم النزاع السوري بأنه يدور بين الشعب السوري وحكومته، وبين السنّة والعلويين، وبين التحالف بقيادة السعودية وإيران، وبين الجهاديين وجميع الأطراف في آن واحد، حيث أصبحت الحرب في سوريا حربا شاملة، فوفقًا لـ (غايل تزيماك ليمون/*Gayle Tzemach Lemmon*): "تعتبر هذه الحرب منذ وقت طويل بالنسبة إلى نظام الأسد معركة وجودية حتى النهاية" في إشارةٍ إلى نجاح الإجراءات القمعية الوحشية التي اتخذتها الحكومة ضد الانتفاضات السابقة، كما تعتبر وجودية طالما أنها تحظى بالدعم الروسي والإيراني، ووفقًا لـ (زاكاري لوب/*Zachary Laub*) و(جوناثان ماسترز/*Jonathan Masters*):

"أنّ المتمردين غير راغبين في النظر إلى خطة لا تشمل الإطاحة بالأسد[1]، في حين أنّ هذا الأخير لا يرغب في التخلي عن السلطة طوعًا"، وعليه؛ باتت المساعي الدبلوماسية لتسوية النزاع السوري تواجه طريقا مسدودا على الرغم من حث المجتمع الدولي على إجراء محادثات منذ البداية، وتتمثل أهم مراحل المفاوضات حول النزاع السوري فيما يلي:

أولا: الجهود العربية لتسوية النزاع السوري بالطرق السلمية

أرسلت جامعة الدول العربية أمينها العام السابق (نبيل العربي) مع بداية الأزمة في أفريل 2011؛ سعيًا وراء جهود التهدئة، ومع تصاعد العنف وازدياد أعداد القتلى في صفوف المعارضة المسلحة؛ اتخذت جامعة الدول العربية العديد من الإجراءات ضد النظام السوري، وأصدرت بعض القرارات التي طالبت فيها النظام بعدم استعمال العنف المسلح ضد المتظاهرين، وشكلت هذه الخطوات كمحاولات لمساعدة أطراف النزاع السوري؛ بالرغم من رفض النظام السوري لأي مبادرات أو قرارات ما عدا قبول مبادرة وبروتوكول السلام[2] الذي يسمح بدخول المراقبين العرب إلى سوريا في19 ديسمبر 2011.

من أهم البيانات والقرارات التي أصدرتها جامعة الدول العربية ما يلي:

- بيان رقم (148) لمجلس الجامعة العربية (وزراء العرب) المؤرخ في 27 أوت 2011؛ الذي أكد على ضرورة وقف العنف المسلح ضد الشعب السوري والمبادرة إلى عملية الإصلاحات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.
- بيان رقم (152) بتاريخ 13 سبتمبر 2011؛ بخصوص مهمة الأمين العام للجامعة العربية (نبيل العربي) في سوريا، وتم التأكيد فيه على وقف أعمال العنف؛ وإجراء حوار شامل يتضمن مشاركة سياسية لكافة القوى المعارضة، وإيفاد وفد من الأمانة العامة للجامعة لمتابعة الأحداث في سوريا بعد وقف إطلاق النار.
- القرار رقم (7436) بتاريخ 2 نوفمبر 2011؛ بشأن الأحداث والتطورات في سوريا والذي أكد على ضرورة تقديم تقارير متواصلة عن مدى تقدم خطة العمل المقترحة من اللجنة الوزارية (ضمت مندوبين من مصر والجزائر والسودان) والتي وافقت عليها الحكومة السورية، كما أكد القرار على متابعة اللجنة للحوارات بين الأطراف.
- القرار رقم (7438) بتاريخ 12 نوفمبر 2011، الذي جاء بعد اطلاع مجلس جامعة الدول العربية على تقييم اللجنة الوزارية العربية لما آلت إليه الأوضاع في سوريا، ونظرا لعدم التزام الحكومة

---

[1] – بول د. ميلر/*Paul D. Miller*، **الوصول إلى المفاوضات في سوريا: ظل المستقبل والحرب الأهلية السورية**، سانتا مونيكا–كاليفورنيا: مؤسسة RAND، 2014، ص 3.

[2] – أنظر: نهرين جواد شرقي، **دور جامعة الدول العربية في الأزمة السورية**، مجلة العلوم السياسية، العدد (58)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2019، (ص–ص: 209–231).

السورية بالتنفيذ الكامل والفوري لمبادرة جامعة الدول العربية؛ قرر مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري تعليق عضوية سوريا في جامعة الدول العربية بتاريخ 16 نوفمبر 2011.

- القرار رقم (7523) بتاريخ 5 سبتمبر 2012؛ الذي تضمن الإدانة الشديدة لاستمرار العنف من قبل النظام السوري ضد المدنيين؛ كما تضمن العمل على تقديم كل أشكال الدعم للشعب السوري للدفاع عن نفسه.

مما يلاحظ أنّ رغم هذه القرارات والبيانات التي أصدرتها جامعة الدول العربية إلا أنّ وقف إطلاق النار لم يتحقق من طرفي النزاع؛ مما أدى إلى انعقاد اجتماع القمة العربية للجامعة في الدوحة ما بين 21 و27 مارس 2013 تبعا للقرار (7523) للاعتراف بالائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية ممثلا شرعيا للشعب السوري.

بالرجوع إلى قرار تعليق عضوية سوريا في جامعة الدول العربية؛ يلاحظ أنّ الجامعة استندت في قرارها على المادة (2/18) من ميثاقها التي تنص على أنّ : "لمجلس أن يعتبر أي دولة لا تقوم بواجبات هذا الميثاق منفصلة عن الجامعة، وذلك بقرار يصدره بإجماع الدول عدا الدول المشار إليها"، ولكن دون مراعاة نص المادة (8) من ميثاقها أيضا الذي يتضمّن وجوبا: "احترام كل دولة من الدول المشاركة في الجامعة نظام الحكم في دول الجامعة الأخرى، وتعتبره حقا من حقوق تلك الدول، وتتعهد بأن لا تقوم بعمل يرمي إلى تغيير ذلك النظام فيها"[1]، حيث أنّ الجامعة بهذا القرار خرقت مبدأ احترام نظام الدولة السورية لعدم تنفيذ التزامها لقرارات الجامعة، وعملت على تغييره؛ وهو ما يدل على وجود ثغرة قانونية في الميثاق.

من جهة أخرى؛ إنّ تقرير فصل سوريا عن الجامعة في هذه الظروف، هو بمثابة تكريس للفرقة أكثر: أولا على المستوى الدولي، ثانيا على المستوى الداخلي، وهو ما يتناقض مع دور الجامعة التي من المفروض أن تجمع لم الشمل العربي ولا تفرقه، وأن تسعى للحفاظ على الأمن القومي السوري.

ثانيا: الجهود الأممية وآلياتها في تسوية النزاع السوري

نظرا لزيادة تعقيد النزاع السوري وحالة عدم الاستقرار التي تمر بها سوريا؛ سعت الأمم المتحدة لإيفاد مبعوثين دوليين بهدف إيجاد حلول وطرح مبادرات للتسوية، من بين هذه المبادرات ما يلي:

1. مبادرة كوفي عنان/*Kofi Annan* :

تمّ تعيين الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي أنان مبعوثا مشتركا للأمم المتحدة والجامعة العربية لحل النزاع في سوريا، وقد دعت خطة السلام التي أعدّها كوفي عنان والتي عُرفت بخطة النقاط الست (6): إلى وقف إطلاق النار، وانسحاب القوات السورية من المراكز والمدن، والسماح بدخول المساعدات

[1] – أنظر المادة (18) والمادة (8) من ميثاق جامعة الدول العربية المصادق عليه في 22 مارس 1945.

الإنسانية ووسائل الإعلام إلى سوريا، وإطلاق سراح السجناء، واحترام المظاهرات السلمية، ولم تتضمن خطة عنان المطالبة بتنحي بشار الأسد[1]، وبالرغم من قبول النظام السوري خطة عنان للتسوية السورية في 26 مارس 2012؛ إلا أنّ هذه المبادرة قد لاقت بعض التحديات من طرف قادة المجلس الوطني السوري المعارض، وعليه تعثرت جهود عنان بسبب متغيرات عدة: أبرزها: التناقض بين أعضاء مجلس الأمن فيما يتعلق بتنفيذ خطة البنود الستة؛ وانتهت هذه المبادرة إلى طريق مسدود؛ ما دفع كوفي عنان إلى تقديم استقالته في 2 أوت 2012 بعد إقراره بتعثر جهوده في تحقيق تسوية للنزاع السوري.

2. مبادرة الأخضر الإبراهيمي:

تولى الأخضر الإبراهيمي المهمّة إلى سوريا كمبعوث مزدوج من الجامعة العربية والأمم المتحدة في 17 أوت 2012، وقام اعتمادا على بيان مجموعة العمل في جنيف بالتحرك لضرورة وضع حد للعنف داخل سوريا، ولا سيما تشكيل حكومة انتقالية يتم تشكيلها بالتوافق بين جميع الأطراف السورية، بالإضافة إلى عقد انتخابات تنظمها الأمم المتحدة بشفافية، واللافت أنّ الإبراهيمي حاول إيجاد بديل سياسي ليفرض وقفا فوريا للعنف الدائر في الداخل السوري، ورغم تلقي الإبراهيمي ترحيبا من النظام السوري وإقليميا ودوليا؛ إلا أنه واجه خلال مهمته عددا من المعضلات أدت إلى فشل المساعي السياسية والدبلوماسية المنشودة؛ ما دفع الأخضر الإبراهيمي لطلب إعفائه من منصبه من الأمين العام للأمم المتحدة السابق بان كي مون في 13 ماي 2014[2].

3. مبادرة ستافان دي مستورا/*Staffan de Mistura*:

عُيّن ستيفان دي مستورا مبعوثا دوليا إلى سوريا بتاريخ 10 جولية 2014، وانطلق من فكرة أنّ النزاع السوري هو نزاع داخلي مركب ومعقد"؛ وقدم دي مستورا وثيقة حول "المبادئ الأساسية للحل السياسي في سوريا"، وركز من خلال نقاطها على حلول جزئية تمثلت فيما أسماه" بذور لعملية سياسية شاملة"[3]؛ وذلك من خلال تجميد القتال ليتم نقل المساعدات الإنسانية إلى المناطق المحاصرة والتمهيد لمفاوضات بين النظام السوري والمعارضة السورية، ومن أهم ما جاءت به الوثيقة أنّ الانتقال السياسي في سوريا يشمل "آليات حكم ذي مصداقية وشامل للجميع وغير قائم على الطائفية"، كما تضمنت بندين رئيسيين هما: مكافحة الإرهاب والحفاظ على مؤسسات الدولة السورية.

---

[1] – موجكة كوتشوك كالاش/*Mujka Kuchuk Kalash* ، **سياسة الجامعة العربية تجاه سوريا**، مجلة رؤية تركية المجلد (1)، العدد (4)، مؤسسة سيتا (SETA)، تركيا، شتاء 2012، ص 14.

[2] – منظمة الأمم المتحدة، **سوريا: الأخضر الإبراهيمي يستقيل من منصبه**، تاريخ النشر:2014/05/13، https://bit.ly/3CV7Ch2 ، تاريخ الاطلاع : 2022/01/12.

[3] – وحدة تحليل السياسات في المركز العربي، **مقترحات دي مستورا في سورية: تسويات صغيرة تصطدم بعوائق كبيرة**، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014، ص 2.

رغم ترحيب النظام السوري بتصريحات المبعوث الدولي؛ إلا أنّه لم يعبّر عن موقف واضح بشأن المبادرة المطروحة؛ في حين انقسمت المعارضة السياسية والمسلحة تجاه مقترحاته بين رفضٍ مطلق، وبين قبول مشروط؛ ما أدى إلى فشل دي مستورا في مهمته في سوريا، علاوة على اختلاف المواقف الدولية؛ حيث أصرت بعض القوى الإقليمية العربية والدولية على رحيل نظام الأسد؛ في حين شددت روسيا وإيران على بقاء نظام الأسد وإشراكه في المرحلة الانتقالية[1]؛ مما دفع دي مستورا إلى التنحي عن منصبه في نوفمبر 2018.

ثالثا: مسارات التفاوض الدبلوماسي حول النزاع السوري

لقد تمّ انعقاد ثمانية مؤتمرات بشأن النزاع السوري في مدينة جنيف السويسرية بين عامي 2012 و2017 في ظل ظروف داخلية وخارجية متباينة، وخلال المفاوضات غير المباشرة التي جمعت وفدي المعارضة والنظام السوريين تحت رعاية الأمم المتحدة؛ ظهرت خلافات جوهرية بين الطرفين حالت دون حسم القضايا المطروحة للتفاوض، وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه المفاوضات جاءت بالتوازي مع مبادرات المبعوثين الأمميين السالفي الذكر، وفيما يلي لمحة مختصرة عن مؤتمرات جنيف، وأبرز نتائجها:

– **مؤتمر جنيف 1 (30 جوان 2012):** اتفقت مجموعة عمل مؤلفة من الولايات المتحدة والصين وروسيا وفرنسا والمملكة المتحدة وألمانيا وتركيا وجامعة الدول العربية –في مدينة جنيف– على مبادئ مرحلة انتقالية؛ لكن الأطراف المعنية بالنزاع اختلفوا على تفسير هذه المبادئ التي لم تُشر بوضوح إلى مصير الرئيس بشار الأسد، ونتيجة لهذا الاختلاف فشلت مفاوضات "جنيف1".

– **مؤتمر جنيف 2 (10 فبراير 2014):** جمعت هذه المفاوضات وفدي الحكومة والائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية تحت إشراف المبعوث السابق (الأخضر الإبراهيمي)؛ وانتهت يوم 15 فبراير 2014 إلى "طريق مسدود" بسبب خلافات بين الطرفين؛ كان أبرزها: حول البند الأكثر أولوية في جدول أعمال المفاوضات بين قضية الإرهاب، وأولية تشكيل هيئة حكم انتقالي كاملة الصلاحيات بموجب بيان مؤتمر جنيف الأول في جوان 2012، ومن أهم أسباب فشل مؤتمر جنيف**2** هو استمرار استخدام روسيا حق الفيتو ضد أي قرار يُدين النظام السوري[2].

– **مؤتمر جنيف 3 (فبراير 2016):** تم تأجيل مفاوضات جنيف 3 إلى غاية 25 فبراير 2016؛ لكن المؤتمر لم يحقق أي نتيجة بسبب خلافات بين النظام والمعارضة؛ أبرزها كان حول تنفيذ الفقرتين

[1] – علاء عبد الحميد عبد الكريم، **دور الأمم المتحدة في تسوية الأزمة السورية**، أبو ظبي–الإمارات العربية المتحدة: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2018، ص67.

[2] – لمزيد من التفاصيل: أنظر: وحدة التحليل للدراسات السورية في المركز العربي، **مؤتمر السلام السوري "جنيف2" وتحديات البيئة المحلية والدولية**، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، فبراير 2014.

12 و13 من القرار الأممي (2254) الذي صوّت عليه مجلس الأمن بالإجماع يوم 18 ديسمبر 2015؛ والذي ينص على بدء محادثات السلام بسوريا في يناير 2016، كما فشل المؤتمر بسبب رفض المعارضة أن يكون للأسد أي مستقبل في سوريا الجديدة.

– **مؤتمر جنيف 4 (23 فبراير 2017)**: انعقدت مفاوضات جنيف**4** برعاية منظمة الأمم المتحدة يوم 23 فبراير 2017؛ وانتهت في 3 مارس 2017 بحضور طرفي المفاوضات: وفدي النظام السوري والمعارضة السياسية السورية، وجاءت الجولة الرابعة بعد التوصل إلى اتفاق لوقف إطلاق النار في سوريا في أواخر ديسمبر 2016؛ وتمكّن المشاركون بقيادة (دي ميستورا) من التوصل إلى اتفاق على جدول أعمال يتكون من أربع نقاط أهمها: النقطة الأولى التي تضمنت القضايا الخاصة بإنشاء حكم غير طائفي يضم الجميع وذلك خلال ستة أشهر، وتضمنت النقاط الأخرى موافقة المعارضة على مناقشة مسألة الحرب على الإرهاب، في حين وافق النظام السوري للمرة الأولى على مناقشة مسألة الانتقال السياسي.

إلا أنّ هذه المفاوضات شهدت فشلا هي الأخرى؛ حيث اشترط الراعي الروسي عودة مؤسسات الدولة وتهجير رافضي التسوية وانتساب المتبقّين إلى قوات النظام؛ في الوقت الذي تتمثل فيه رؤية النموذج الإيراني في التهجير الكلي والإبادة؛ أما المعارضة السورية فبدت مشتتة أيضا؛ إذ كان هناك مئات الفصائل من المعارضة المسلحة تبحث عن أدوار أوسع وتمويل وتسليح أفضل[1].

– **مؤتمر جنيف 5 (أفريل 2017)**: ناقشت الوفود المشاركة بالتفصيل المواضيع الأربعة الرئيسية وهي الحكم والدستور ومكافحة الإرهاب والانتخابات، وتبادل وفدا النظام والمعارضة الاتهامات بشأن عدم تحقيق تقدم في جولة المفاوضات التي استمرت ثمانية أيام.

– **مؤتمر جنيف 6 (16 ماي 2017)**: دامت هذه الجولة لمدة أربعة أيام؛ لكنّها انتهت دون تحقيق أي تقدم ملموس، واقترح دي ميستورا إنشاء آلية تشاورية لنقاش القضايا التقنية المتعلقة بالقضايا الدستورية والقانونية؛ وهو اقتراح رفضته المعارضة.

– **مؤتمر جنيف 7 (09 جويلية 2017)**: استمرت هذه الجولة لمدة ستة أيام دون تحقيق أي تقدم على ما يعرف "بالسلال" (النقاط) الأربع التي شكلت جدول الأعمال الرئيسي للمفاوضات، وطالب دي مستورا المعارضة السورية بتوحيد وفودها كشرط رئيسي لعقد جولات جديدة من المفاوضات.

– **مؤتمر جنيف 8 (28 نوفمبر 2017)**: استمرت هذه الجولة حتى 16 ديسمبر دون أي لقاءات مباشرة بين الطرفين المتفاوضين؛ حيث أصرت المعارضة على اعتبار أنّ مسألة الانتقال السياسي وتشكيل حكم انتقالي يشكلان أولوية بالنسبة لها؛ الأمر الذي اعتبره وفد النظام شرطا مسبقا يمنعه من قبول التفاوض.

[1] – علاء عبد الحميد عبد الكريم، المرجع السابق، ص 114-115.

– **مؤتمر فيينا 9 (25 يناير 2018):** عُقد هذا المؤتمر برعاية الأمم المتحدة بفيينا يومي 25 و26 يناير؛ التقى خلالها المبعوث الأممي (دي مستورا) بوفدي النظام السوري والمعارضة، وقدمت كل من الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا والأردن والسعودية للمبعوث الأممي مقترحًا بعنوان "ورقة غير رسمية"؛ تهدف إلى إحياء العملية السياسية في جنيف بشأن سوريا استنادا للقرار 2254؛ غير أنّ النظام السوري رفض المقترح، وكان ذلك قبل أيام من مؤتمر الحوار السوري في منتجع "سوتشي" الروسي.

حتى الآن، عُقدت 17 جولة من محادثات آستانا حول سوريا، كانت آخرها في 22 ديسمبر 2021 والمنعقدة في العاصمة الكازاخية نور سلطان؛ بحضور (تركيا، روسيا، إيران) والدول المشاركة بصفة مراقب والأمم المتحدة، إضافة إلى وفدي المعارضة السورية والنظام السوري، واختتمت الجولة 17 دون تقديم أي جديد فيما يتعلق بتطورات الأوضاع السياسية والميدانية في سوريا.

في ظل فشل المفاوضات حول تسوية النزاع السوري؛ ارتفعت في الآونة الأخيرة وتيرة إقبال دول عربية على إعادة علاقاتها مع نظام بشار الأسد؛ حيث تبذل موسكو قصارى جهودها الدبلوماسية والسياسية من أجل إعادة نظام الأسد إلى جامعة الدول العربية؛ لكنها تواجه عقبات كثيرة بهذا الخصوص على رأسها الموقف التركي الرافض للتطبيع مع النظام أو الاعتراف به، في انتظار ما ستسفر عنه القمة العربية التي ستحتضنها الجزائر في أواخر العام 2022 حول عودة سوريا إلى الجامعة العربية ومخرجاتها.

الفرع الثاني: إدارة النزاعات الطائفية في العراق بعد 2003

بعد مرور حولي عقدين من الزمن على سقوط نظام صدام حسين؛ لا يزال العنف والتوتر بين السنّة والشيعة والأكراد يهدد استقرار العراق ويعرقل المسار الديمقراطي؛ فقد خلّف الاحتلال الأمريكي نظاما طائفيا للحكم عزز الانقسامات الداخلية والاستقطابات الخارجية؛ ولا سيما إيران وتركيا في ظل فشل النخبة السياسية العراقية في تطوير نظام للحكم شامل للجميع، وعجزها عن تكوين سردية وطنية بدل السردية الطائفية؛ ما أدى بإيران للعب دور محوري في صياغة الاتفاق داخل البيت الشيعي منذ 2010.

مقابل دور الدبلوماسية التركية في اقتراح العلمانية كبديل للأحزاب الإسلامية الشيعية التي حكمت العراق منذ عام 2005، وفي ظل عدم وجود وسيط دولي قوي، وانشغال المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب وانخراطه في النزاعات الإقليمية المسلحة؛ يظل العراق بعيدا عن الحل السلمي رغم بعض الجهود العربية والآليات القانونية والسياسية لتسوية النزاعات الطائفية المتسلسلة والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

أولا: الجهود العربية في خفض العنف الطائفي في العراق

أدى تطور الوضع الأمني والسياسي في العراق بعد 2003 إلى انقطاع عضوية العراق في الجامعة العربية التي لم تزَ في مجلس الحكم العراقي شرعية دولية أو شعبية، وبعد مشاورات متعددة بين الأطراف العربية؛ اقترحت الكويت وقطر والأردن وعمان والإمارات العربية مشاركة العراق في الاجتماع الوزاري للدول الأعضاء في الجامعة، وبناءً على قرار دولي قررت الولايات المتحدة وحلفائها تشكيل حكومة مؤقتة تتولى إدارة الدولة واستلام السيادة والتحضير لإجراء انتخابات، وأسهمت الجامعة العربية في عملية اختيار الحكومة المؤقتة من خلال الوفد الذي ترأسه ممثّل الأمين العام للجامعة (الأخضر الإبراهيمي) آنذاك، وأسفرت هذه الجهود عن تعيين حكومة مؤقتة برئاسة (إياد علاوي) رئيس حزب المؤتمر العراقي ذو التوجهات القومية.

بالتزامن مع هذه التطورات؛ انعقد مؤتمر القمة العربية في دورته العادية السابعة عشرة في الجزائر في الفترة 22-23 مارس 2005؛ واحتلت المسألة العراقية مكانة متقدمة في أعمال المؤتمر؛ وجاءت مقررات المؤتمر مطابقة للفقرات الخاصة باحترام سيادة العراق[1]، كما أكّد الأمين العام (عمرو موسى) خلال هذا المؤتمر على عدم إثارة المسألة الطائفية والعرقية في العراق، وضرورة عدم اللعب على أوتار المشكلات العرقية والمذهبية لأنه أمر خطير للغاية، إلا أنّ مرحلة ما بعد الانتخابات خيبت آمال الجامعة العربية حيث ازداد العنف الطائفي وبلغ ذروته في الفترة (2006-2008).

على الرغم من مبادرات الجامعة العربية فيما يخص المسألة العراقية، إلا أنّ اهتمام الجامعة لم يكن ينسجم مع حجم العراق ودوره، واستمر الحال حتى بعد الانسحاب الأميركي من العراق في 2011، وإن طرأ تطور على هذا الصعيد؛ لا سيما بعقد القمة العربية في بغداد عام 2012، لكن المسألة لم تخرج عن كونها تقليدا بروتوكوليا؛ حيث انفجرت الأزمة العراقية من جديد وتكررت سيناريوهات العنف الطائفي، وعاد العراق مجددا إلى دائرة الضوء مع محدودية اهتمام جامعة الدول العربية به.

ثانيا: الآليات القانونية لتسوية الخلافات السياسية وانعكاساتها على أمن العراق

أعادت احتجاجات 1 أكتوبر 2019 المسألة السياسية (التعديلات الدستورية) إلى الواجهة مجددا بوصفها جزءا أساسيا من إصلاح النظام السياسي العراقي؛ ومن أبرز هذه الآليات القانونية لتسوية الخلافات العراقية؛ ما يلي:

[1] - أنظر: شذى فيصل العبيدي، **موقف جامعة الدول العربية من المتغيرات السياسية الجديدة في العراق 2003-2005**، مجلة دراسات إقليمية، المجلد (3)، العدد (6)، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل-العراق، يناير 2007.

1. دستور العراق 2005:

حاول النظام العراقي معالجة الوضع السياسي من خلال كتابة الدستور الاتحادي العراقي الذي يُعد خارطة طريق لإنقاذ العراق في ظروف بالغة التعقيد، وتحت ضغط الاعتداءات الإرهابية، ووجود الاحتلال الأمريكي، ومقاطعة انتخابية من بعض الطوائف، إلا أنّ تجربة السنوات الماضية من العمل التشريعي والقانوني المتراكم أثبتت فساد النظام السياسي وفشله في مواجهة التحديات الداخلية والخارجية.

علاوة على أنّ الدستور تسبب بجدل كبير عام 2005 من خلال تجسيد النظام الفيدرالي على أسس طائفية، والذي أسفر عن حكومة مركزية، وإقليم كردستان المتمتع بحكم ذاتي؛ والذي يسعى جاهدا للانفصال عن الحكومة الفيرالية في ظل سيطرة المليشيات المسلحة على بعض مدنه؛ إذ تُعد إشكالية النظام الانتخابي الطائفي من أهم أسباب تأزم الوضع السياسي والأمني في العراق؛ ما أدى إلى صعوبة صياغة دستور في غياب الالتزام بإطار تسوية سياسية متفق عليه بوجه عام[1].

2. الجهود المحلية العراقية لتسوية المسألة الكردية:

يتشكل في شمال العراق خط يحمل مقومات صدام قومي؛ يُعد أحد أعقد الخطوط الإثنية الذي يتمثل في الشريط المتنازع عليه بين إقليم كردستان والحكومة الاتحادية فيما عرف دستوريا "بالمناطق المتنازع عليها"، وما يزيد المشكلة تعقيدا أنّ هذا الحزام بالإضافة إلى العرب والكرد المكوّنان الرئيسيان فيه؛ يحتضن أيضا أقليات اليزيديين والمسيحيين والتركمان[2].

فيما يخص إشكالية المناطق المتنازع عليها؛ فقد عالجت المادة (140) من دستور العراق 2005 هذه الإشكالية من خلال إجراء "حكومة إقليم كردستان" استفتاء شعبيا حول الاستقلال في 25 سبتمبر 2017، وصوتت أغلبية سكان المناطق المتنازع عليها بالانفصال عن العراق، ولكن بعد انتهاء الاستفتاء؛ لوّحت الحكومة العراقية إلى جانب تركيا وإيران بعقوباتٍ اقتصادية على كردستان.

في السياق نفسه؛ أعلنت القوى السنّية العراقية مبادرة لحل أزمة الاستفتاء الكردي؛ حيث أكد هذا التحالف السنّي أنّ الشعب الكردي جزء أصيل من الشعب العراقي، وعبّر التحالف عن أمله في أطراف النزاع بأن يكون الحوار هو السبيل الوحيد للوصول إلى حلول تحفَظ وحدة العراق وتحترم إرادة شعبه، كما رفض المرجع الشيعي الأعلى في العراق محاولات تقسيم العراق، ودعا جميع الأطراف العراقية إلى الالتزام بالدستور، وأكد على ضرورة اللجوء إلى المحكمة الاتحادية لحل النزاع بين حكومتي بغداد وأربيل.

---

[1] – زيد العلي، يوسف عوف، **الدستور العراقي: تحليل المواد الخلافية (الحلول والمقترحات)**، ط1، عمان–الأردن: مؤسسة فريدريش إيبرت، 2020، ص 10.

[2] – حسام محمد بوتاني، **خطوط الصراع القادم في الشرق الأوسط (دراسة حالة العراق وسوريا)**، مجلة رؤية تركية، العدد (15)، مؤسسة سيتا، 2015، ص 134.

في الأخير؛ توصّلت السلطات العراقية إلى تفاهم الأول من نوعه بعد سنوات من الخلافات، يتمثل في اتفاق بين بغداد وأربيل لإدارة أمنية مشتركة في عدد من المناطق المتنازع على إدارتها شمالي العراق مع إقليم كردستان العراق، ومن أهم الاتفاقات التي اتفقت عليها مؤخرا الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان برعاية الأمم المتحدة هو اتفاق مدينة سنجار (في 09 أكتوبر 2020) ذات الغالبية اليزيدية وإعادة الاستقرار في هذه المدينة التابعة لمحافظة نينوى شمالي العراق؛ بعد أن احتلها تنظيم داعش عام 2014، وارتكب فيها أبشع جرائم القتل والتهجير الطائفي. (**انظر الملحق رقم: 11**).

ثالثا: دور الأمم المتحدة في دعم العملية السياسية في العراق

تطلّب الوضع الأمني للعراق بعد 2003 أن يكون للأمم المتحدة دور فاعل في دعم استقراره السياسي؛ فجاء قرار مجلس الأمن رقم (1500) المؤرخ في 14 أوت 2003 لإنشاء بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق لمدة أولية تدوم اثني عشر شهرا، واللافت أنّ مهام البعثة كانت تتمركز حول الركن السياسي وإعادة الإعمار والتنمية ومكتب لحقوق الإنسان[1].

عطفا عليه؛ يمكن أن يوصف دور الأمم المتحدة في العراق خلال الفترة (2003-2006) بالدور الهامشي؛ ويعزو ذلك إلى الولاية المحددة التي منحها إياها مجلس الأمن، علاوة على التواجد الأمريكي الذي مارس ضغوطات بتقييد عمل أي جهة من جهات البعثة خارج حدوده، ما جعل دور الأمم المتحدة مقيدا[2].

لكن تغيّر دور الأمم المتحدة في العراق بعد تبني مجلس الأمن للقرار (1770) في أوت 2007؛ جاء نظرا للظروف الأمنية؛ حيث أفضى إلى توسيع دور المنظمة الأممية في العراق ليشمل العمل على تحقيق مصالحة وطنية بين الأطراف المتنازعة في الساحة العراقية، وتفويض بعثة المساعدة التابعة للأمم المتحدة في العراق مهمة تسوية النزاعات بين الطوائف العراقية المختلفة التي تسببت خلافاتها بإعاقة العملية السياسية وانتشار العنف الطائفي.

إضافة إلى مهامها المتمثلة في المساعدة على إجراء الانتخابات ومراقبة حقوق الإنسان، تضمن دور الأمم المتحدة الجديد من خلال بعثة المساعدة التابعة لها الدعم والمشورة بشأن تفعيل الحوار الوطني ومراجعة الدستور، والدخول في حوار مع دول الجوار العراقي بخصوص عدة ملفات تتمثل في أمن الحدود والطاقة، وملف إعادة اللاجئين الذين فروا من أعمال العنف الطائفي[3].

---

[1] – همسة قحطان الجميلي، **أهمية دور الأمم المتحدة في دعم العملية السياسية في العراق**، مجلة العلوم السياسية، المجلد (19)، العدد (36)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العراق، ماي 2008، ص 216.

[2] – علي عصام عبد علي، **العراق والأمم المتحدة بعد عام 2003**، المجلة السياسية والدولية، العدد (20)، مؤسسة الأهرام، مصر، 2012، ص 234.

[3] – أنظر القرار 1770 الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 5729، المنعقدة في 10 أوت 2007، منظمة الأمم المتحدة.

يمكن القول أنّ فاعلية دور الأمم المتحدة كانت في إخراج العراق من طائلة الفصل السابع بتصويت مجلس الأمن بالإجماع على قرار (2107) المؤرخ في 27 جوان 2013[1]، حيث جاء هذا القرار بمقتضى القرار (833) المؤرخ في 27 مارس 1993، والمتعلق بالحالة بين العراق والكويت؛ والذي جاء إذعانا للعراق بتنفيذ قرارات مجلس الأمن بترسيم الحدود؛ إذ يلاحظ أنّ مجلس الأمن قد تجاوز نطاق صلاحياته بموجب هذا التصرف؛ والمتمثلة في حفظ السلم والأمن الدوليين؛ إذ لا يجوز لمجلس الأمن بموجب وظائفه المخولة له في ميثاق الأمم المتحدة أن يفرض على دولة ترسيم حدودها والذي يرجع أساسا للاختصاص القانوني، وبالتالي قرار (2107) كان سياسيا فرضته القوى الولايات المتحدة الأمريكية من خلال آلية مجلس الأمن.

بالرجوع إلى القرار (1770) الذي جاء تأكيدا على استقلال العراق وسيادته ووحدته، وتأكيدا على ضرورة نبذ جميع الطوائف في العراق والتعصب الطائفي، يلاحظ أنّ هذا القرار هو عكس ما ترمي إليه الولايات المتحدة الأمريكية التي خرقت مبدأ التدخل في الشؤون الداخلية للعراق باحتلالها إياه، وبتكريس النظام الطائفي بين مكوناته، وفي حقيقة الأمر؛ التغيير الذي طرأ على دور الأمم المتحدة لم يكن بهدف تسوية النزاع وتفعيل الحوار بين الأطراف العراقية وحماية المدنيين، وإنما جاء لتمديد ولايتها لفترة أخرى مدتها اثنا عشر شهرا من تاريخ هذا القرار، وهو ما يضمن استمرار التواجد الأمريكي في هذا الموقع الاستراتيجي.

أما فيما يخص المعالجة الأممية لقضية الاحتجاجات الشعبية في أكتوبر 2019 التي شهدها العراق على غرار دول الربيع العربي، دعت ممثلة الأمين العام للأمم المتحدة في العراق (جينين هينيس بلاسخارت/*Jeanine Hennis-Plasschaert*) في إحاطة أمام مجلس الأمن في نيويورك يوم الثلاثاء 03 مارس 2020؛ الأطراف العراقية إلى تغليب المصلحة العامة من أجل النهوض بالعراق وقيام الحكومة بوظائفها كدولة طبيعية، كما شددت على مسؤولية الدولة عن سلامة وأمن مواطنيها الذين تعرضوا للقتل والاختطاف والعنف الذي يُعد انتهاكا لحقوق الإنسان.

عطفا عليه؛ شددت ممثلة الأمين العام للأمم المتحدة في ختام بيانها على وجوب أن ينتقل العراق من إدارة الأزمات إلى انتهاج سياسات أكثر استقرارا واستدامة عبر إصلاح نظامي واسع وعميق، من جانبه؛ أكّد مندوب العراق الدائم لدى الأمم المتحدة (محمد حسين بحر العلوم) على إجراء انتخابات مبكرة في العراق تلبية لمطالب المتظاهرين، وعليه تمّ إقرار قانون المفوضية العليا المنسقة للانتخابات في 05 ديسمبر 2019، ومن ثمّ أجريت انتخابات نيابية في 10 أكتوبر 2021، على أمل أن تكون الانتخابات العراقية هذه بمثابة ترسيخ دعائم الدولة العراقية[2].

---

[1] – أنظر القرار 2107 الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 6990، المنعقدة في 27 جوان 2013، منظمة الأمم المتحدة.

[2] – منظمة الأمم المتحدة، **المبعوثة الأممية في العراق: الفشل في تشكيل حكومة لا يبعث على التفاؤل ويزيد من حالة عدم اليقين**، تاريخ النشر: 2020/03/03، https://bit.ly/32EFaAg ، تاريخ الاطلاع: 2021/12/26.

جملة القول، أنّ رغم مرور ما يُقارب عشرين سنة على سقوط نظام صدام حسين، ورغم إجراء الانتخابات المبكرة؛ فإنّ العراق لم يخرج من نفق الفوضى والنزاعات المسلحة؛ حيث كانت نتائج الانتخابات غير مقبولة بالنسبة لكتلة الفتح التي تُعد الكتلة السياسية للحشد الشعبي الشيعي والأقرب موالاة لإيران، وهذا ما دفع إلى تأزّم الوضع الأمني من خلال هجمات المليشيات المسلحة ومحاولة الاغتيالات السياسية.

الفرع الثالث: إدارة النزاع الطائفي اليمني وطرق تسويته

بعد فشل ثورة فبراير 2011 في إرساء الديمقراطية وإنقاذ اليمن من الانقسام، وفي ظل موجات التصعيد العسكري بين قوات الحكومة الشرعية المسنودة من التحالف العربي، والميليشيات المسلحة للحوثيين المدعومة من إيران، يشهد الملف اليمني مبادرات دبلوماسية مكثفة سواء على المستوى العربي، أو على المستوى الدولي ولا سيما منظمة الأمم المتحدة بغية وقف إطلاق النار وإحلال السلام في اليمن، إلا أنّ هذه الجهود العربية والأممية واجهت تحديات حالت دون التوصل إلى اتفاق مشترك؛ كان أساسها تعنّت الميليشيات الحوثية المسلحة؛ وعرقلتها لكل مبادرات الحل السياسي للأزمة اليمنية والتي تمثلت فيما يلي:

أولا: العملية التفاوضية المحلية في النزاع اليمني

عندما أصبح الوضع السياسي في عام 2011 يُنذر بحرب أهلية؛ ارتأى المسؤولون في اليمن للتدخل السريع لإيجاد مخرج وحل سياسي يكون خارطة طريق للانتقال السلمي للسلطة؛ بعد فشل المبادرة الخليجية في التوفيق السياسي بين جميع الخصوم واقتصارها على انتقال السلطة بين طرفين، وتهميش القوى الأساسية في النزاع وفي مقدمتها جماعة الحوثيين والحراك الجنوبي، وعليه لجأت الحكومة اليمنية إلى الحوارات الوطنية كآلية لتسوية النزاع اليمني سلميا، من أهمها:

1. مؤتمر الحوار الوطني الشامل:

تمّ في 18 مارس 2013 افتتاح فعاليات مؤتمر الحوار الوطني الشامل ليكون خطة للانتقال السلمي للسلطة، وتمّ ذلك في دار الرئاسة بصنعاء برئاسة (عبد ربه) كرئيس للمؤتمر، وبحضور الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي (عبد اللطيف الزياني)، ومبعوث الأمين العام للأمم المتحدة (جمال بن عمر)، وسفراء الدول العشر الراعية لعملية الانتقال السلمي في اليمن، وشملت الوثيقة ملخصا للمعايير الخاصة بتشكيل لجنة صياغة الدستور، وباب خاص بالضمانات لتنفيذ مخرجات الحوار الوطني الشامل لما بعد المؤتمر تتوافق عليها كل الأطراف المشاركة في المؤتمر؛ والذي حظي بدعم سياسي ولوجستي من قبل دول مجلس التعاون الخليجي ومجلس الأمن الدولي والاتحاد الأوروبي، على أن يكون تجربة رائدة للتسوية السياسية[1].

[1] – أنظر: **وثيقة الحوار الوطني الشامل**، الجمهورية اليمنية، صنعاء، 2013-2014.

كان يُؤمل من الحوار أن يستوعب المطالب التي قادت إلى احتجاجات ثورة فبراير؛ إلا أنّ الحوار الوطني انطلق من أرضية هشة ما أدى إلى فشله، وذلك لعدم التوصل إلى تسوية سياسية فيما يخص أهم قضيتن بارزتين هما: قضية جماعات الحراك الجنوبي التي طالبت بالاستقلال التام أو فيدرالية من إقليمَيْن وهو ما يثير مخاوف الكثير من اليمنيين، وقضية مطالب الحوثيين بالتعويضات عن حروب صعدة الستة، وبالتالي أدت مخرجات مؤتمر الحوار الوطني إلى توسيع الهوة بين الأطراف المختلفة أكثر؛ ما أدى إلى عودة الأطراف المعارضة إلى استخدام السلاح كوسيلة لتحقيق أهدافهم السياسية[1].

2. اتفاق السلم والشراكة الوطنية (21 سبتمبر 2014):

بعد سيطرة الحوثيين على صنعاء؛ تدخلت الأمم المتحدة للوساطة وطرحت "اتفاق السلام والشراكة الوطنية" الذي ركز على تشكيل حكومة مؤقتة جديدة؛ ولكن مع صلاحيات إضافية خُصّصت للحوثيين والحراك الجنوبي، وعليه تم توقيع الاتفاق في 21 سبتمبر 2014 في صنعاء بهدف إنهاء حالة النزاع، بحضور كل من رئيس اليمن (عبد ربه)، ورئيس مجلس النواب (يحيى علي الراعي)، ومساعد أمين عام الأمم المتحدة ومستشاره الخاص لشؤون اليمن (جمال بن عمر)، وممثلو الأطراف السياسية بمن فيهم جماعة الحوثيين.

ارتكز هذا الاتفاق على مخرجات مؤتمر الحوار الوطني الشامل التي توافقت عليها جميع المكونات اليمنية، ومن أهم بنوده : وقف التصعيد السياسي والجماهيري والإعلامي: بإلزام وسائل الإعلام الرسمية ووسائل الإعلام الحزبية والإعلام الخاص على وقف الحملات التحريضية ذات الطابع الطائفي أو المناطقي، كما نص الاتفاق في ملحقه العسكري والأمني على أن تتعهد الأطراف على إزالة جميع عناصر التوتر السياسي والأمني من أجل حل النزاع عبر الحوار، ووجوب الوقف الفوري لجميع أعمال العنف من جميع الأطراف؛ مع تأكيد هذه الأخيرة ضرورة تمكين الدولة من ممارسة سلطاتها على أراضيها كافة وفق مخرجات مؤتمر الحوار الوطني[2].

عطفا عليه، فإنّ الحوثيين رغم أنهم وقّعوا ملحق الاتفاق الذي يعالج الوضع الأمني وينص على حل المجموعات المسلحة؛ إلا أنّ ميليشياتهم لا تزال متمركزة في صنعاء؛ حيث أظهر توسعهم وانتقائيتهم في الالتزام ببنود اتفاق السلم والشراكة الوطنية أنهم مصممون على فرض العملية الانتقالية بحسب شروطهم الخاصة؛ نظرا لغياب الثقة في النخب التي تقود العملية السياسية؛ وهو ما أدى إلى تعقيد الوضع السياسي والأمني في اليمن.

---

[1]– ماجد المذحجي، **كيف انتهت المرحلة الانتقالية في اليمن عقب 2011 إلى الحرب؟** اليمن: مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، 19 ماي 2016، ص 8-10.

[2] – أنظر: نص "**اتفاق السلم والشراكة" المؤرخ في 21 سبتمبر 2014**، صحيفة الثورة، العدد (18204)، صنعاء، الإثنين 27 ذو القعدة 1435/ 22 سبتمبر 2014، ص 3.

ثانيا: المبادرات العربية لحل النزاع اليمني

حينما يجري الحديث عن المبادرات العربية في حل النزاعات العربية مباشرة يتجه التفكير إلى دور الجامعة العربية؛ إلا أنه من الملاحظ في النزاع اليمني يمكن القول أنها فوضت مهامها لدول الخليج العربي لحلحلة الوضع السياسي في اليمن، نظرا لأنّ تطورات النزاع تمس مباشرة بأمن دوله (الخليج)، وعليه اختُزل دور الجامعة العربية في الحالة اليمنية في تأييدها للمبادرة الخليجية في 2011، كما أيدت التحالف العربي في اليمن بعد تطور الأزمة إلى نزاع مسلح؛ بينما دعا الأمين العام للجامعة العربية في 10 جويلية 2015 جميع أطراف النزاع إلى الالتزام؛ واحترام الهدنة التي أقرتها الأمم المتحدة بدءا من التاريخ المذكور ؛ من أجل تسهيل عملية دخول المساعدات الإنسانية، وتخفيف حدة المعاناة التي يعانيها الشعب اليمني، ومن أهم المبادرات العربية التي دعمتها الجامعة العربية ما يلي:

1. المبادرة الخليجية (23 نوفمبر 2011):

جاءت المبادرة الخليجية لحل الأزمة اليمنية لتلبّي طموحات الشعب اليمني في التغيير والإصلاح، مع الحفاظ على وحدة اليمن وأمنه واستقراره، واحتواء النزاع إقليميا وعربيا وعدم تدويله؛ حيث أصبحت المبادرة إحدى المرجعيات الثلاث الرئيسية للحل، واستهدفت هذه المبادرة التي أعلنت منذ التوقيع عليها في 23 نوفمبر 2011 عن تشكيل حكومة "مناصفة" بقيادة المعارضة كما تقدمت الإشارة إليه في أول هذا الفصل؛ بهدف إخراج اليمن من أزمته عبر عدة خطوات، وتنص المبادرة الخليجية التي جرى تعديلها خمس مرات على تشكيل المعارضة لحكومة وحدة وطنية واستقالة الرئيس علي صالح مقابل الحصول على حصانة له ولمقرّبيه؛ ثم تنظيم انتخابات رئاسية خلال 60 يوما[1].

غير أنّ هذه المبادرة لاقت صعوبات تمثلت في رفض أطراف النزاع الاعتراف بها وحتى بعد مقتل صالح نهاية 2017؛ حيث أنّ هذه الأطراف لا تزال ترى في الحكومة الشرعية التي تستند إلى المبادرة الخليجية جزءا من المشكلة التي تمتد جذورها إلى العام 2011؛ في حين أنّ قادة المجلس الانتقالي الجنوبي المدعوم من دولة الإمارات والرافض للحكومة الشرعية يرى أنّ المبادرة الخليجية انتهت، أما جماعة الحوثي فقد أعلنت رفضها للمبادرة الخليجية بعد تهميشها من المفاوضات.

2. اتفاق الرياض (05 نوفمبر 2019):

استجابة لدعوة المملكة العربية السعودية للحوار لمناقشة الخلافات وتغليب الحكمة ونبذ الفرقة ووقف الفتنة وتوحيد الصف؛ جاء "اتفاق الرياض" كاتفاق مصالحة جرى بوساطة سعودية ومشاركة التحالف لدعم الشرعية في اليمن بين الحكومة اليمنية والمجلس الانتقالي الجنوبي، وجرى التوقيع عليه

[1] – أنظر: **المبادرة الخليجية** المقدمة من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي لحل أزمة فبراير 2011 في اليمن، والموقع عليها من قبل المؤتمر الشعبي العام وأحزاب اللقاء في الرياض 23 نوفمبر 2011.

في العاصمة السعودية الرياض في 5 نوفمبر 2019 برعاية الحكومة السعودية والإماراتية، وتهدف هذه الوثيقة إلى إنهاء النزاع السياسي/العسكري الذي اندلع في بعض المحافظات اليمنية الجنوبية في 7 أوت 2019[1]، ويستند الاتفاق على عدد من المبادئ أبرزها: الالتزام بحقوق المواطنة الكاملة، ونبذ التمييز الطائفي والمناطقي، ومشاركة المجلس الانتقالي الجنوبي في وفد الحكومة لمشاورات الحل السياسي النهائي، وتجميع السلاح من جميع القوات الجنوبية.

كما يتضمن الاتفاق ملحقًا للترتيبات السياسية والاقتصادية، وملحقا للترتيبات العسكرية، وآخر للترتيبات الأمنية بين الطرفين التي شهدت قواتهما خلال الفترة الماضية نزاعا عسكريا للسيطرة على مدن جنوبية عدة، من جانبه؛ أكد المجلس الانتقالي الجنوبي على تنفيذ بنود اتفاق الرياض الموقع مع الحكومة اليمنية كما هو متفق عليه؛ إلا مسألة السلاح الجنوبي فقد لاقت تراجعا في التنفيذ؛ حيث ظل السلاح في أيدي منتسبي المؤسستين العسكرية والأمنية الجنوبيتين، وذلك لمواجهة جماعة الحوثي؛ وهذا ما أدى إلى تعثّر مسار تنفيذ "الاتفاق".

3. المبادرة السعودية من أجل السلام في اليمن (22 مارس 2021):

أعلن وزير الخارجية السعودي الأمير (فيصل بن فرحان) عن مبادرة جديدة لإنهاء الحرب في اليمن بتاريخ 22 مارس 2021، من بنود هذه المبادرة: وقف شامل لإطلاق النار في اليمن تحت مراقبة الأمم المتحدة؛ مؤكدا أنه سيُنفَّذ فورا عند موافقة الحوثيين على المبادرة، ووفقا لمبادرة الرياض سيسمح التحالف السعودي الإماراتي بإعادة فتح مطار صنعاء لعدد محدد من الوجهات الإقليمية والدولية المباشرة، كما شملت المبادرة أيضا تخفيف حصار ميناء الحديدة على الساحل الغربي؛ لكن جماعة الحوثي سرعان ما ردت بالقول أنّ المبادرة لم تأتِ بجديد، وأنهم على استعداد للذهاب إلى حوار سياسي بعد أن توقف السعودية الحرب وترفع الحصار، في المقابل أكدت الحكومة اليمنية دعمها للمبادرة.

ثالثا: دور الأمم المتحدة التفاوضي في إدارة النزاع اليمني

خلال الوقت الذي تتكثف فيه الجهود الأممية للتخفيف من حدة النزاع اليمني المسلح؛ تتصاعد فيه الهجمات العسكرية للحوثيين دون هوادة، ولعل تباطؤ الأمم المتحدة للتدخل دبلوماسيا في بداية النزاع؛ أدى إلى تفاقم الوضع الأمني في اليمن رغم جهود المبعوثين الأمميين، وحزمة قرارات مجلس الأمن التي صدرت بخصوص وقف التصعيد العسكري؛ فلقد كان تدخّل الأمم المتحدة على خط النزاع اليمني بإرسال ثلاثة مبعوثين دوليين كان آخرهم المبعوث المستقيل مؤخرا (مارتن غريفيث) الذي حاول أن يدفع عملية السلام المتعثرة، في انتظار مبعوث آخر، فهل وُفق هؤلاء المبعوثون الأمميون في إيجاد حل سياسي في اليمن؟

[1] – عبد الناصر المودع، **اتفاق الرياض: فرص النجاح وعوامل الإخفاق**، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 10 نوفمبر 2019، ص 2.

1. المبعوث الأممي جمال بن عمر والوساطة الدبلوماسية:

عيّنت الأمم المتحدة الدبلوماسي المغربي البريطاني (جمال بن عمر) في أفريل 2011 مبعوثا دوليا إلى اليمن ليقود الوساطة بين أطراف النزاع، ومن ثم إجراء المفاوضات للخروج باتفاق تقاسم للسلطة في 2015؛ إلا أنه تبنّى نهجا متساهلا بشكل كبير مع جماعة الحوثي؛ مما أدى إلى فشله في مهمته فاضطر إلى الاستقالة في أفريل عام 2015؛ إذْ مما يُؤخذ عليه أنه في الوقت الذي كان الحوثيون يضربون بمرجعيات السلام عرض الحائط ويتعنّتون في تنفيذها؛ كان المبعوث الدولي في صعدة يفاوض زعيم الحوثيين عبد الملك الحوثي على منح جماعته مزيدا من المناصب والمراكز في الحكومة الانتقالية، وكان الحوثيون في الوقت نفسه؛ يكرسون واقعا جديدا في اليمن باستكمال الانقلاب على الدولة وعلى الشرعية واحتلال صنعاء والمحافظات الأخرى[1].

2. الجولات التفاوضية للمبعوث الأممي إسماعيل ولد الشيخ:

اختارت الأمم المتحدة الدبلوماسي الموريتاني (إسماعيل ولد الشيخ) مبعوثا دوليا إلى اليمن في 25 أبريل 2015 مع مواصلة جهودها في حل النزاع اليمني، وقد حرص خلال فترة تولّيه المسؤولية على إعادة الشرعية اليمنية وحل النزاع؛ إلا أنه وجد عدة عقبات جراء التمرد الحوثي؛ فرغم حرصه خلال جولات المفاوضات الثلاث بين الأطراف اليمنية: الأولى في جنيف (جوان2015)، الثانية؛ في بيل السويسرية (ديسمبر2016)، والثالثة؛ التي تمثلت في مشاورات الكويت التي انعقدت لأزيد من ثلاثة أشهر(أفريل–أوت 2016)، كل هذه الجولات باءت بالفشل ولم تنجح في صناعة السلام بسبب تعنت الحوثيين، ورفضهم كل مبادرات السلام، علاوة على افتقاره لخبرة الوساطة[2]؛ مما اضطره للاستقالة في 22 يناير 2018.

3. المبعوث الأممي (مارتن غريفيث/*Martin Griffiths*) وفرص السلام :

تمّ تعيين مارتن غريفيث مبعوثا دوليا في 15 فبراير 2018، وقد تم اختياره بالأساس استنادا إلى خبراته في مجال حل النزاعات والتفاوض والشؤون الإنسانية، ورغم نجاحه في قيادة مشاورات استكهولم في السويد بين وفدي الحكومة اليمنية والحوثيين بحضور الأمين العام للأمم المتحدة (أنطونيو غوتيريس /*Antonio Guterres*) التي عقدت في 13 ديسمبر 2018، والتي تمخضت عن اتفاق لوقف كامل لإطلاق النار، وانسحاب عسكري لكافة الأطراف من محافظة الحديدة، وانسحاب ميليشيات الحوثي من المدينة

[1] – أنظر: أحمد طاهر، **اليمن والمبعوثون الدوليون... إخفاقات سابقة وطموحات واعدة**، مجلة المجلة، شؤون سياسية، مطبوعات الشركة السعودية للأبحاث والنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2021.
وللمزيد من المعلومات أنظر: منظمة الأمم المتحدة، مجلس الأمن، السنة الثامنة والستون، الجلسة 8037، الجمعة 27 سبتمبر 2013، نيويورك.

[2] – موسى علاية، مي عجلان، **الأمم المتحدة والمبعوث الأممي الغربي الجديد إلى اليمن : هل من الممكن أن يكون أكثر فاعلية من مبعوث عربي سابق!** صنعاء–اليمن: مركز الحوكمة وبناء السلام، فبراير 2018، ص 4.
وأنظر: منظمة الأمم المتحدة، مجلس الأمن، السنة السبعون، الجلسة 7596، الثلاثاء 22 ديسمبر2015، نيويورك.

والميناء خلال 14 يوما، إلا أنه أخفق في تنفيذ مقررات استكهولم بسبب التعنت الحوثي ومراوغتهم في تنفيذ أية التزامات بمقتضى القرارات الدولية؛ وهوالأمر الذي أفشله في مهمته؛ فاضطر إلى تقديم استقالته بعدما أرسل إفادة إلى مجلس الأمن في مارس 2021 وصف خلالها الوضع في اليمن بالمأساوي بسبب الهجوم الذي شنه الحوثيون على محافظة مأرب، فضلا عن فتح جبهات أخرى في عدة محافظات أخرى.

4. المبعوث الأممي (هانز غروندبرغ/*Hans Grundberg*) والمهام الصعبة في اليمن:

عيّن الأمين العام للأمم المتحدة (أنطونيو غوتيريس) السويدي (هانز غروندبرغ/*Hans Grundberg*) رابع مبعوث له إلى اليمن في 06 أوت 2021، ضمن مساعيه لإعادة أطراف النزاع إلى طاولة المفاوضات ووقف أكبر أزمة إنسانية يشهدها العالم بعد إخفاق المبعوث السابق مارتن غريفيث؛ ليعيد بارقة الأمل نحو إيجاد حل سياسي للنزاع في اليمن الذي ازدادت مخاطره داخليا وإقليميا بل ودوليا، وقد استلم منصبه رسميا بتاريخ 09 سبتمبر 2021، وبحسب مكتب المبعوث الخاص إلى اليمن فإنّ غروندبرغ يمتلك خبرة أكثر من 15 عاما من العمل في مجال حل النزاعات والتفاوض والوساطة مع تركيز خاص على المشرق العربي، ومن أهم النقاط التي يعوّل عليها هي: تجاوز القرار الأممي 2216 الذي يطالب الحوثيين بالانسحاب من المدن وتسليم السلاح، كما سيعترف بالحوثيين كطرف مباشر ومسيطر على العاصمة صنعاء خلافًا لاعتبارها جماعة انقلابية.

إضافة إلى التعامل مع أطراف مختلفة في الجانب الآخر بدلا عن الحكومة اليمنية وحدها، وفي أول إحاطة له أمام مجلس الأمن اتّسم خطابه بالحدة بعد أن لاحظ استمرار التصعيد العسكري، وقد أدان الحوثيين مباشرة بهجماتهم المتواصلة على مدينة مأرب، كما أشار أمام مجلس الأمن أنَّ الحروب لها قواعد؛ فجميع الفاعلين في النزاع سواء المشاركين بشكل مباشر أو الداعمين: مسؤولون؛ وتقع عليهم التزامات بموجب القانون الدولي الإنساني، وهنا يمكن فتح قوس أنّ المبعوث الأممي سجل نقطة فيما يخص الفاعلين الداعمين؛ حيث أكد على أن تعمل الجهات الخارجية الفاعلة على تعزيز عملية خفض التصعيد ودعم تسوية سياسية يقودها اليمنيون[1]، في انتظار ما ستحققه هذه الجولة التفاوضية.

محصلة القول، أنّ رغم سلسلة المفاوضات والتحركات الدبلوماسية الأممية والدولية والإقليمية والمحلية التي هدفت إلى وقف التصعيد العسكري في اليمن، إلا أنها لم تحقق أي نتائج إيجابية على أرض الواقع في ظل اتهامات متبادلة بين الحوثيين والحكومة بشأن رفض السلام، ويبدو أنّ مع حلول العام 2022 أنّ الأوضاع في اليمن تتجه نحو المزيد من التعقيد؛ ولا سيما بعد استهداف الحوثيين العسكري للعمق السعودي والإماراتي مؤخرا في يناير من العام الحالي (2021)، وهو ما يعتبر نقطة جديدة في مسار النزاع اليمني.

[1] – أنظر: مكتب المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة لليمن، النص الكامل: **إحاطة المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إلى اليمن السيد هانس غروندبرغ أمام مجلس الأمن 14 ديسمبر 2021.**

ختاما لهذا الفصل؛ ومن خلال تحليل النزاعات الطائفية في العالم العربي وبالخصوص في سوريا والعراق واليمن؛ سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو العالمي؛ يلاحظ أنّ الأسباب التي جعلت هذه النزاعات أكثر النزاعات تعقيدا في هذا القرن ترجع بالدرجة الأولى إلى الأسباب الداخلية؛ المتمثلة في الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبالخصوص الأسباب الأيديولوجية؛ هذه الأسباب التي كانت بمثابة القنبلة الموقوتة والتي انفجرت مع مطلع العام 2011؛ والتي كانت نقطة تحول احتجاجات شعبية سلمية إلى اشتباكات مسلحة بين قوات الأنظمة السياسية ومؤيدي المعارضة، وتصاعدت هذه الاشتباكات في نهاية المطاف لتتحول إلى نزاع مسلح كامل المعالِم في المشرق العربي في ظل أسباب خارجية.

حيث تطوّر القتال بشكل متصاعد على طول الخطوط الطائفية؛ مع انتفاضة الأغلبية السنّية من الشعب (السوري، العراقي، واليمني) ضد الطائفة الشيعية التي ينتمي إليها رؤوس الأنظمة (الأسد، صالح، والكاظمي)؛ سرعان ما تدخّلت الدول الإقليمية والدولية في هذه النزاعات لتتحول إلى حرب بالوكالة؛ حيث أنّ في النزاع السوري: ساندت الدول ذات الأغلبية الشيعية مثل إيران وحزب الله اللبناني الحكومة؛ إلى جانب روسيا والصين، بالمقابل ساندت الدول ذات الأغلبية السنّية مثل السعودية وتركيا وقطر المعارضة السنّية، علاوة على الولايات المتحدة الأمريكية في بداية الأمر.

في حين أنه خلال سلسلة النزاعات العراقية: ساند التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الحكومة الشيعية منذ بداية الاحتلال ضد المعارضة العراقية السنّية التي أسرع التحالف إلى احتوائها لمحاربة الإرهاب (داعش)، إلى جانب دعم إيران للأحزاب الشيعية العراقية خلال مسار النزاعات الطائفية، أما في النزاع اليمني: فيلاحظ أنه رغم كون الرئيسان: سواء الراحل (صالح) أو الحالي (عبد ربه) من الطائفة الشيعية؛ إلا أنّ الدول السنّية مثل السعودية والإمارات وبعض دول الخليج ساندت نظاميهما سياسيًّا وعسكريًّا ضد الجماعة الحوثية المدعومة من إيران، وذلك لوقف المد الشيعي الإيراني على حدودها وضمان النفوذ الإقليمي.

بصفة عامة؛ لقد أصبحت الأطراف المشاركة في هذه النزاعات مجموعة متعددة من التحالفات، تقاتل على جبهات متعددة ولها دوافع مختلفة، وأضاف انتشار الجماعات المسلحة المتطرفة والعابرة للحدود بما في ذلك الجماعات الجهادية على رأسهم تنظيم الدولة الإسلامية بُعدًا آخر لهذه النزاعات؛ من خلال حربِه ضد النظام السوري والعراقي وفي نفس الوقت ضد القوات الكردية.

عطفا عليه؛ فيما يخص إدارة النزاعات المسلحة في سوريا والعراق واليمن، فإنها عرفت حلقات مستمرة من الفشل رغم العديد من الجولات المكوكية والمشاورات والاتفاقات؛ لا سيما النزاع السوري واليمني اللذان مثّلا أكبر تجليات فشل المبعوثين الأمميين في التوصل إلى حل سياسي، وهو ما يعتبر فشلا للأمم المتحدة والمجتمع الدولي.

الفصل الرابع

النزاعات الطائفية في العالم العربي: التداعيات والاستجابات الإنسانية

لا شك أنّ للنزاعات المسلحة في أي زمان وأي مكان آثارا وتداعيات سلبية على جميع الأصعدة، القانونية، السياسية، الأمنية، الاجتماعية؛ الاقتصادية، الثقافية والبيئية، ولعل ما تشهده دول المشرق العربي حاليا من آثار العمليات العسكرية والتي نشبت منذ ما يقارب إحدى عشرة سنة (2011-2022) في كل من سوريا والعراق واليمن؛ لشاهد على ضراوة هاته النزاعات الفتاكة التي أحرقت الأخضر واليابس، هذه النزاعات أسفرت عن تحوّل جذري في جميع نواحي الحياة، وأدّت إلى أكبر أزمة إنسانية، إذْ أودت بحياة عشرات الآلاف من المدنيين، علاوة على التهجير القسري للمدنيين، والتطهير الطائفي، فلقد أصبحت آثارها جليّة من حيث الدمار الذي أصاب البنية التحتية، ونزوح السكان، وتعطّل الخدمات الاجتماعية، وانعدام الأمن الغذائي.

ناهيك عن تزايد انتشار الجماعات المسلحة والتهريب، وتجنيد الأطفال وعمالتهم، وغيرها من الآثار المدمرة، إذْ أصبحت هذه الدول في أول المراتب العالمية من حيث هشاشة الدولة، في ذات الوقت كان لهذه النزاعات تداعيات أمنية واقتصادية على دول الجوار التي تكبّدت كلفة اللاجئين هروبا من مناطق النزاع مما عزز عدم الاستقرار الإقليمي (المبحث الأول)، والهدف من تشخيص الوضع الإنساني في مناطق النزاع هو إبراز حجم الانتهاكات للقانون الدولي الإنساني، وتحديد مسؤولية أطراف النزاع، مع معرفة ما إذا كان لجائحة كورونا التي عصفت بالعالم أثر على مسار النزاعات المسلحة.

ضمن القسم الثاني من هذا الفصل؛ تمّ تناول مدى الاستجابات الإنسانية لمناطق النزاع (سوريا، العراق، واليمن) والتي عرفت تفاقم الوضع الإنساني بسبب تصاعد النزاع وتفشي الوباء العالمي كورونا (كوفيد-19) الذي لا زال يشهده العالم منذ العام 2020، والذي تمّ تعريفه "كحالة طوارئ الصحة العامة" من قِبل منظمة الصحة العالمية؛ حيث كان له تأثير مزدوج على مناطق النزاع، ولا سيما في ظل انهيار المرافق الصحية من جراء الهجمات العسكرية، علاوة على تزايد الصعوبات في تقديم المساعدات الإنسانية؛ فانشغال معظم الدول بتفشي فيروس كورونا في أراضيها؛ أدى إلى تراجع الاهتمام بالوضع الإنساني الكارثي في مناطق النزاع، كما تمّ تناول أهم التحديات التي تواجه العمل الإنساني؛ المتمثلة في تعرّض قواعد القانون الدولي الإنساني التي تحكم وصول المساعدات الإنسانية للتجاهل على نحو منتظم من أطراف النزاع؛ خصوصا في المناطق المحاصرة، ومن ثم تمّ عرض أهم خطط الاستجابات الإنسانية في سوريا، والعراق، واليمن (المبحث الثاني).

المبحث الأول: تداعيات النزاعات الطائفية في (سوريا–العراق–اليمن)

من خلال صور الإعلام المرئي والمكتوب عن النزاعات المسلحة الدائرة في سوريا–العراق–اليمن؛ يتبيّن حجم الدمار العمراني والاقتصادي والبيئي المترتب عن هذا الاقتتال طيلة عقد كامل من الزمن، كما أنّ أُولى الآثار الناتجة عن هذه النزاعات المسلحة تمثلت في انهيار مؤسسات الدولة، وأجهزتها العسكرية والأمنية، وفقدان سيطرتها على إقليمها، ولا سيما حينما يكون النظام السياسي قائما على الطائفية؛ فبالتأكيد ينعكس ذلك على بناء السلم المجتمعي، ولعل أهم هذه الآثار هو ما لحق وما يزال يلحق بالمدنيين اجتماعيا واقتصاديا وأمنيا، فالنزاعات الداخلية ليست مأساة إنسانية لسوريا أو العراق أو اليمن فحسب؛ ولكن لَهيبها امتد أيضا إلى دول الجوار ما يمكن أن يهدد الأمن العربي، والحقيقة أنه نظرا لحجم هذه الخسائر البشرية والمادية؛ يلزم كتابة مجلدات عن آثار ومآسي هذه النزاعات، ولكن لا يسع في هذه الدراسة إلا الإلمام بها على جميع الأصعدة بصورة موجزة، إذْ تتمثل هذه الآثار في: التداعيات السياسية والقانونية والأمنية (المطلب الأول)، التداعيات الاقتصادية والاجتماعية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: التداعيات السياسية والقانونية والأمنية للنزاعات الطائفية

انطلاقا من أسباب ومحركات النزاعات الطائفية السابقة الذكر، يمكن رصد تداعياتها بالدرجة الأولى على المستوى الداخلي؛ إذْ يعزى العامل الأساسي في اندلاع الاحتجاجات السلمية التي تحوّلت إلى عنف مسلح إلى النظام السياسي الطائفي والقبلي؛ مما أدى إلى التفكك المؤسسي وعدم الاستقرار السياسي، والانقسام المجمعي والذي انعكس على بناء الدولة الوطنية، من جهة أخرى؛ فإنّ تطور هذه النزاعات الداخلية إلى نزاعات إقليمية؛ زاد من حدة العنف الطائفي بين السنّة والشيعة في دول الجوار، مما شكل تهديدا للأمن الإقليمي العربي.

الفرع: الأول: التداعيات السياسية للنزاعات الطائفية

لقد أدت سيطرة الأنظمة السياسية العربية على مقاليد السلطة والبحث عن ديمومتها في إطار الولاءات الفرعية (الطائفية) إلى فشل الحوكمة وعدم الاستقرار السياسي؛ إذْ كانت عواقب النزاعات الطائفية المسلحة في الدول العربية مأساوية جدا؛ حيث أصبحت الأراضي مجزأة وخاضعة لمناطق مختلفة من السيطرة، مما أدى إلى غياب سيادة القانون وتقلُّص نطاق النفوذ الإداري للدولة في المناطق التي فقدتها، مما قد يؤدي بدوره إلى المطالبة بتقسيم الأقاليم، ويكون تحصيل حاصل تقسيم العالم العربي، وعليه تمثلت أهم التداعيات السياسية فيما يلي:

أولا: انهيار الدولة (أزمة الدولة الهشة)

إنّ أُولى الآثار التي تصاب بها الدول نتيجة النزاعات الداخلية؛ هي الآثار السياسية وعلى رأسها انهيار الدولة؛ والذي يقصد به تقويض مؤسساتها السياسية والمدنية، وانهيار أجهزتها الخدمية والعسكرية والأمنية؛ بما لا يسمح لها بأداء وظائفها المختلفة، وهناك شكلين رئيسين لانهيار الدولة[1]: **الشكل الأول:** هو الانهيار التام للدولة؛ ما يعني فقدان السلطة المركزية لدورها نتيجة النزاعات بين أطراف مسلحة والحكومة بعد الإطاحة بالنظام السياسي ومؤسساته، وعدم قدرة أي من تلك الأطراف في السيطرة على الحكم بصورة كاملة؛ مما يؤدي إلى فوضى شاملة، وتقويض وظائف الدولة، كما هو الوضع في اليمن حاليا؛ **الشكل الثاني:** هو الانهيار الجزئي؛ ويقصد به الهشاشة والضعف الذي يلحق بسلطة الحكومة، وترهّل جهازها البيروقراطي والذي يؤدى لعجز الدولة عن فرض سيطرتها على جميع أقاليم الدولة، كما هو الوضع الراهن في سوريا[2].

كما أنه من المحتمل أن تؤدي النزاعات الداخلية إلى مطالبة بعض الأقاليم بالانفصال والحكم الذاتي، وأوضح مثال في هذا المقام هو مطالبة الأكراد في العراق بالاستقلال في أكثر من مناسبة، كما يحدث أيضا في سوريا من سيطرة المعارضة وأطراف أخرى مسلحة على مساحات كبيرة من الدولة، دون إغفال مطالبة الجنوبيين في اليمن بالانفصال عن الشمال والرجوع إلى الوضع القائم قبل الوحدة الوطنية 1990، وعليه فإنّ انهيار الدولة بالوصف أعلاه يؤدي إلى أزمة الدولة الفاشلة، وبحسب التقرير السنوي (Fragile States Index –FSI) للدول الهشة لعام 2021 والذي قام به صندوق السلام، فقد تصدّرت اليمن وسوريا المراتب الأولى بقائمة الدول الأكثر هشاشة، في حين احتلت العراق المرتبة العشرين في القائمة.

ثانيا: الحوكمة المجزّأة وعدم الاستقرار السياسي

انطلاقا من دليل (برتلسمان/*Bertelsmann*) لحالة الحكم ومكوناته لعام 2018 أثناء النزاع، يتبيّن الانهيار الهائل في الأداء المؤسساتي والصراع المستميت بين القوى السياسية الفاعلة في سوريا واليمن، حيث جُزّئت عمليات صنع القرار وخضعت للتدويل بتدخل العديد من الجهات الداخلية والخارجية في تحديد الأولويات والآليات المتناقضة بحسب مصالح كل جهة، واعتمدت المؤسسات المتنازعة والمتمركزة على العنف استراتيجيات متطرفة أثرت سلبا على الفرد والعلاقات الاجتماعية، وعلى الرغم من انخفاض حدة الاقتتال في الفترة (2017–2019)، إلا أنّ قضايا الحوكمة مثل سيادة القانون والنفوذ الإداري استمرت في التدهور، علاوة على ذلك، يظهر دليل برتلسمان لحالة الحكم تآكل الإجماع الوطني، وغياب الاتفاق على الأهداف العامة، وعجز المؤسسات القائمة على إدارة الانقسامات والنزاعات **(أنظر الشكل رقم (4) أدناه).**

---

[1] – أنظر: محمد نور البصراتي، **النظم السياسية في الوطن العربي**، ط 3، القاهرة: دار الكتاب الجامعي، 2018.

[2] – لمزيد من المعلومات أنظر: مجموعة مؤلفين، **الثورات العربية: عسر التحول الديمقراطي ومآلاته**، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2018.

ففي سوريا؛ أدى اعتماد الحلول الأمنية العسكرية إلى مستويات غير مسبوقة من العنف المسلح الذي دمّر مقومات المجتمع والدولة؛ حيث أعيد تشكيل المؤسسات على امتداد فترة النزاع؛ فقُسّمت الدولة بين القوات العسكرية مع ظهور حدود متغيرة بين مناطق السيطرة المختلفة، ولقد دلت المؤشرات على انهيار أداء المؤسسات العامة وعلى عدم الاستقرار السياسي مع ارتفاع مستويات العنف[1]، فعندما تقلص نطاق النفوذ الإداري للدولة في المناطق التي فقدتها نتيجة سيطرة جماعات المعارضة عليها؛ نشأت مناطق غير خاضعة للحكم استولت عليها هيئات حاكمة غير رسمية ومختلطة، مثل الحكومة السورية المؤقتة (المعارضة)، والإدارة الديمقراطية المستقلة.

تمّ توفير الخدمات في البداية عن طريق المجالس المنبثقة عن لجان التنسيق المحلية؛ وحركات المجتمع المدني، واعتبر نشطاء المعارضة أنّ هذا النظام المدني هو بديل مؤسسي لنظام الحكم الرسمي، غير أنّ النظام المدني كان محصورا في النطاق المحلي ومعتمدا على شبكات تعمل بصورة متقطعة؛ ما أفضى إلى مزيد من التجزئة في العديد من الأماكن، من جهة أخرى؛ دفعت الطائفية والأيديولوجية الجهادية والتنافس على الموارد الحركات والتنظيمات الإسلامية المسلحة إلى ملء فراغ الحكم؛ حيث اكتسب تنظيم الدولة الإسلامية بعضا من مقومات الدولة، بما في ذلك العتاد الثقيل، وموارد النفط، والإمكانات البيروقراطية، والسيطرة على المدن، والقدرة على توفير قدر ضئيل من النظام والرفاه في الأماكن التي يحكم فيها[2].

الشكل رقم (4): دليل برتلسمان/*Bertelsmann* لحالة الحكم ومكوناته في سوريا واليمن لعام 2018

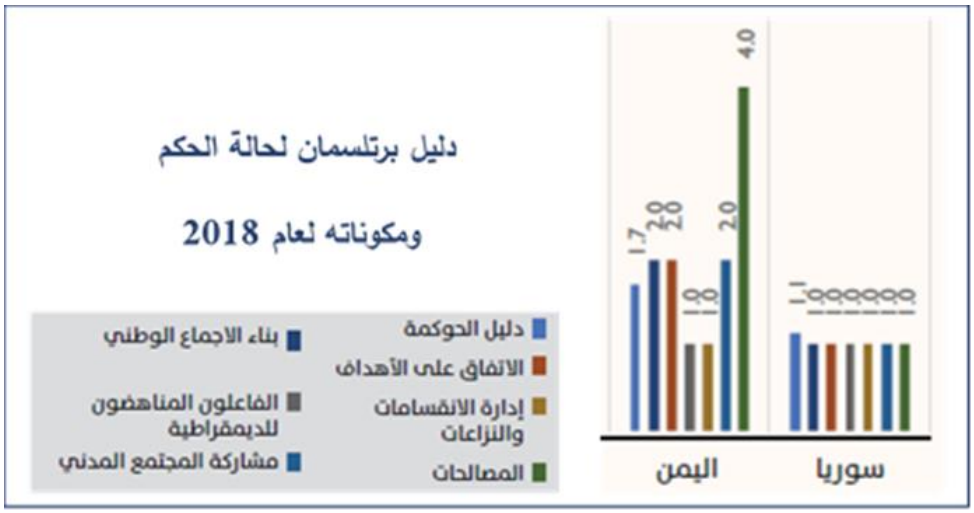

المصدر: دليل برتلسمان 2018، عن المركز السوري لبحوث والسياسات، 2020، ص 111.

[1] – المركز السوري لبحوث السياسات، **سوريا: العدالة لتجاوز النزاع**، (تقرير آثار النزاع السوري خلال الفترة 2016–2019)، مارس 2020، ص 110.

[2] – لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا/ESCWA)، **سوريا: بعد ثماني سنوات من الحرب**، 2020، ص 17.

أما بالنسبة للعراق؛ فكانت لانتفاضة أكتوبر 2019 الدامية نتيجة سياسات الهوية الطائفية/العرقية التي حددت النظام السياسي لما بعد عام 2003، واختلال مؤسسات الدولة، وضعف الحكم والفساد المستشري، وتصاعد التدخل الإقليمي والدولي؛ أثَر في السياسات العراقية السائدة؛ حيث أصبحت أكثر انقساما على مدى السنوات الثماني عشرة الماضية؛ لتجد خلافات وتطلعات سياسية متنافسة ومنقسمة داخل الكتل القائمة على الهوية؛ مما أدى إلى مزيد من الفصائل والنزاعات، حيث أنّ السياسة العراقية هدفها المشترك هو حماية نظام المحاصصة[1]، وهو ما أنتج الطائفية السياسية التي تعدّ من أبرز خصائص النظام السياسي العراقي إلى يومنا هذا؛ حيث أصبحت عرفًا سياسيا يتكرر عقب كل انتخابات عند تشكيل الحكومة[2]؛ إذْ لا تزال الطائفية صولجانًا بيد الأحزاب السياسية في ظل غياب تكريس التداول السلمي للسلطة وفق قيم الديمقراطية.

إنّ ما يشهده العراق اليوم؛ هو استمرار للنزاع داخل الساحة السياسية الشيعية حول إرساء قواعد "الحكم الشيعي" في دولة متعددة الأديان والمذاهب والإثنيات، وكيفية إدارة هذه الدولة، إذ تحاول مليشيات الحشد الشعبي (الشيعية) السيطرة على مقاليد الحكم من خلال الانتخابات، وإنْ حدَثَ ذلك فستمنع ليس فقط التعددية الحزبية السنّية بل وحتى التعددية القائمة في الساحة الشيعية[3]، ولعلّ نتائج الانتخابات الأخيرة 2021 بفوز الكتلة الصدرية التي يتزعمها مقتدى الصدر(الشيعي)، ومعارضة "تحالف الفتح" الممثل الرئيسي لفصائل الحشد الشعبي لهذه النتائج؛ لأدلّ على النزاع المحتدم بين الشيعة أنفسهم، والذي أسفر عن محاولات اغتيالات سياسية كما سبق شرحه، على هذا الأساس فاستمرار النظام الطائفي في العراق سيؤدي إلى الفشل المؤسسي للدولة.

بالرجوع لليمن: وفي ظل اتساع نطاق النزاع المسلح وشموله لمعظم أنحاء اليمن، يلاحظ انهيار واضح للحكم المحلي في ظل غياب الأمن والاستقرار؛ حيث تعمّقت الانقسامات الداخلية التي عانت منها قوات الجيش والأمن اليمنية، وفي الوقت ذاته؛ عجزت قوات الشرطة المحلية ومختلف فروع السلطة القضائية التي كان لها دور محدود في الحفاظ على جزء من القانون والنظام على الصعيد المحلي؛ عن احتواء حالة الانزلاق التام نحو الفوضى؛ حيث أدى غياب الحكم الرسمي الفعال في جل المحافظات اليمنية إلى إيجاد أرضية خصبة لجهات فاعلة غير رسمية لتفرض سلطتها حتى على المجالس المحلية

---

[1] – عادل عبد الحمزة ثجيل، **عشر سنوات بعد الربيع العربي الانعكاسات السياسية والأمنية في العراق**، الأردن–عمان: مؤسسة فريدريش إيبرت/*Friedrich Ebert*، مارس 2021، ص 10.

[2] – مصطفى علي العبيدي، **صفحات احتلال العراق: مشاهدات صحفي من حرب العراق (2003–2007)**، ط1، بيروت–لبنان: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2008، ص 140.

[3] – أنظر: وحدة تحليل السياسات في المركز العربي، **العراق: الطريق الدامية إلى الانتخابات**، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، فبراير 2007.

الرسمية؛ تمثلت في مجموعات مسلحة ذات نفوذ وموارد؛ إذْ استطاعت ملء الفراغ السياسي في عدة محافظات وبدرجات متفاوتة، من ناحية أخرى؛ ازدادت خلال النزاع رغبة القوى ذات النزعة الانفصالية الأكثر حماسا لإقامة دولة جنوبية جديدة ومستقلة[1].

وعليه فإنَّ ما وصل إليه اليمن يدفعه ليكون أقرب من أي وقت مضى إلى مسار التجزئة والتقسيم، فلقد تراجعت السلطة الشرعية، وتنامت سلطة الحوثيين في الشمال الراغبين في الاحتفاظ به خاصة، فضلًا عن المجلس الانتقالي الذي يسعى علنًا للانفصال عن الشمال، كما أبدت السلطات المحلية في محافظتي حضرموت والمهرة ميولًا استقلالية عن الحكومة الشرعية والمجلس الانتقالي[2].

ثالثا: تداعيات النزاعات الطائفية على بناء الدولة الوطنية

لقد كان لفرض هيمنة أيديولوجيا وحيدة على المجتمع وعدم التأسيس لنظام المواطنة ودولة القانون التي تقوي الروابط الوطنية المشتركة التي تجمع السوريين؛ تأثيرا على التماسك الاجتماعي؛ بوصفها انتماء يتجاوز انتماءاتهم ما قبل الوطنية؛ حيث عمل النظام على تعميق الشروخ المجتمعية، بهدف تشتيت القوى الاجتماعية وإعادة هيكلة فاعليتها في خدمته على قاعدة تقديم الامتيازات كمكافأة على الولاء[3]، ومن عوامل إعاقة بناء الدولة الوطنية في سوريا: عسكرة الحياة السياسية، وغياب إطار قانوني حديث ومتوافق عليه يضمن انتعاش حياة سياسية سليمة محمية بالقانون في إطار دولة مواطنة وقانون.

في العراق؛ اتسعت الفجوة الطائفية بسبب الاستخدام المفرط لسياسات الهوية وغياب التواصل بين الطوائف، إذ شكّل التنافس بين الأغلبية الشيعية وبين الأقلية السنّية محور التجاذبات السياسية في الدولة منذ العام 2003، فقد أعاق النزاع الطائفي المسلح (2006-2008)؛ عمليات بناء الدولة؛ غير أنّ الحكومة العراقية لم تقم بأي محاولة واضحة للتغلب على هذه الانقسامات وبناء هوية وطنية مشتركة؛ بل إنّ العديد من الإجراءات التي اتّخذت حتى الآن لم تؤدِّ إلا إلى مزيد من تفتيت الدولة[4].

---

[1] – أنظر: وضاح العولقي، ماجد المذحجي، **بعيدا عن استمرار النهج المعتاد للعمل: الحكم المحلي في اليمن في ظل النزاع والاضطراب**، اليمن: مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، جويلية 2018، ص 20 وما بعدها.

[2] – أحمد عز الدين، **التداعيات السياسية والاجتماعية للحرب الدائرة في اليمن منذ خمس سنوات**، الدوحة-قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 28 أفريل 2020، ص 3.

[3] – أنظر: قسم الدارسات، **آليات إعادة الاستقرار إلى سورية ومعوقاتها**، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، 27 سبتمبر 2021.

[4] – حارث حسن، **الأزمة الطائفية في العراق: إرث من الإقصاء**، بيروت-لبنان: مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (الشرق الأوسط)، 23 أفريل 2014.

أما في اليمن، طُرح النظام الفدرالي كحل لإنهاء النزاع اليمني بموجب الحوار الوطني الذي طرحته المبادرة الخارجية، والذي ارتكز على تقسيم اليمن إلى (6) أقاليم اتحادية على أساس طائفي وإلى أقاليم غنية وفقيرة، إلا أنّ الطرح قوبل بالرفض؛ مما دفع قوى التحالف العربي إلى تشكيل وحدات جيش وأمن متعدد الولاءات وعلى أسس مناطقية ودينية، كما سعت إلى تفتيت مؤسسات الدولة وإنشاء مؤسسات مناظرة للمؤسسات المتواجدة في العاصمة صنعاء لتتوزع بين الرياض وعدن بما فيها البرلمان[1]، لكن تطوُّر النزاع المسلح في اليمن عزز من وجود قوى محلية ذات هويات ما دون وطنية مدعومة خارجيا، والمتمثلة في جماعة الحوثي التي سعت لتكريس الطائفية في المناطق التي تسيطر عليها بعد أن استولت الجماعة على السلطة واستحوذت على القرار السياسي.

رابعا: فشل التحول الديمقراطي وتنامي الوعي المجتمعي

بالنظر إلى مآلات التغيير السياسي والاجتماعي لثورات الربيع العربي سواء في سوريا أو العراق أو اليمن؛ قد يرى البعض من خلال ما آلت إليه هذه الثورات إلى نزاعات مسلحة أنها قد فشلت في إحداث تغيير حقيقي، وإنّ أغلبها أفضى إلى أنظمة حكم أشد قسوة وفتكا بالنشطاء السياسيين والحقوقيين والصحفيين وأكثر عداءً للديمقراطية وحقوق الإنسان، في هذا الصدد؛ يُرجع علماء السياسة فشل التحول الديمقراطي أو إفشاله إلى عدة عوامل أساسية؛ أولها عدم وجود أجندة وأهداف واضحة للتحول لدى القائمين بالانتفاضات الشعبية، ولا سيما في مرحلة ما بعد سقوط الأنظمة السلطوية؛ حيث يرى هؤلاء أن ثمة فرقا كبيرا بين إسقاط النظام القديم وبناء نظام بديل، وهو أمر تجلى في حالات كثيرة بعد موجة "الربيع العربي" التي لم تسفر عن بناء نظام ديمقراطي حقيقي.

كما يرى البعض الآخر؛ أنّ الانتفاضات العربية قد ساهمت مساهمة كبيرة في تشكيل بنى الوعي الجمعي للكثير من فئات المجتمع، خاصة الشباب والنساء والفئات الأكثر تهميشا، كما أبرزت أهمية وضرورة التغيير السياسي والاجتماعي، ووفرت منصّات أكثر لحرية التعبير[2]، فمع أنّ احتجاجات عام 2011 لم تؤدِّ إلى الإصلاحات التي كانت تأملها الشعوب العربية؛ إلا أنها تمكنت من رعاية ثقافة من النشاط السياسي والمعارضة، لا سيما في أوساط الشباب العربي والتي ظلت قائمة حتى اليوم، فلم يَعد بإمكان الحكومات أنّ تركن إلى استسلام مواطنيها[3] بعد هذا التاريخ الذي سيبقى حافزا لمواجهة أي نظام سياسي مستبد، كما لم تعد تُجدي سياسة "المقايضة السلطوية" مع المجتمع المدني: "الخدمات العامة مقابل الولاء السياسي".

---

[1] – زيد علي حسن الوريث، **تقسيم الأقاليم وعلاقتها بالحرب على اليمن**، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (8)، العدد (43)، جامعة الأندلس للعلوم التقنية، اليمن، جوان 2021، ص 178.

[2] – عزة سلطان، **ثورات الربيع العربي: أحلام ومآلات التغيير السياسي والاجتماعي لأفراد مجتمع الميم عين (مصر والسودان نموذجا)**، واشنطن: معهد التحرير لسياسة المشرق العربي، 16أفريل 2021.

[3] – عادل عبد الحمزة ثجيل، المرجع السابق، ص 8.

الفرع الثاني: الآثار القانونية المترتبة على النزاعات الطائفية

مما تقدم حول أطراف النزاعات الدائرة في سوريا والعراق واليمن؛ يلاحظ أنها شملت جماعات مسلحة عديدة مدعومة خارجيا؛ وفي هذه الحالة تنطبق المادة الثالثة (3) المشتركة لاتفاقيات جنيف 1949، ولكن يثار النقاش حول الوضع القانوني لهذه الفواعل غير الدولية المسلحة التي تكون أحد أطراف النزاع المسلح غير الدولي، ومدى مسؤوليتها من أجل إلزامها باحترام القانون الدولي الإنساني، وفي نفس الوقت من أجل تدويل النزاعات المسلحة؛ حيث أنّ الدول لم تقبل بمنح أعضاء الجماعات المسلحة من غير الدول "وضع المقاتلين" في صكوك القانون الإنساني[1]، وهو ما يطرح جملة من الآثار القانونية من أهمها:

أولا: إشكالية الوضع القانوني للفواعل غير الدولية

بالرجوع إلى اتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الملحق بها يلاحظ أنها تنص على وجوب تعهد الأطراف في نزاع مسلح دولي باحترام وكفالة احترام تلك المعاهدات، والسمة المميزة للقانون الدولي الإنساني الذي يحكم النزاعات المسلحة غير الدولية هي أنه لا يخاطب الدول الأطراف في تلك المعاهدات فحسب، بل "وأطراف النزاع" أيضا على نطاق أكثر اتساعًا لتشمل فواعل غير دولية حسب ما ورد في منطوق المادة الثالثة المشتركة؛ ومن ثم ورد تعريف للجماعات المسلحة من غير الدول في البروتوكول الثاني الإضافي لاتفاقيات جنيف في المادة (1/1) على أنها: "قوات مسلحة منشقة أو جماعات نظامية مسلحة أخرى"؛ هذا يعني أنّ القانون الدولي الإنساني يتطلب استيفاء معيار التنظيم لدى الجماعات المسلحة.

ما يلاحظ على هذا التعريف أنه جاء عامًّا وقد يؤدي الاختلاف حول تطبيق هذه المادة إلى الاعتراف بالمتمردين من قبل أطراف أجنبية، كما هو الحال في الاعتراف بالمعارضة المسلحة السورية، كما أنه من الناحية العملية، ليس ميسورًا على الدوام تحديد ما إذا كانت جماعة مسلحة منظَّمَة بدرجة كافية لأغراض تطبيق القانون الدولي الإنساني، بل قد يكتنف هذا التحديد صعوبة أكبر عندما ينشط عدد لا يحصى من الجماعات المسلحة من غير الدول في سياق معين[2]، وخاصة أنّ عدد الجماعات المنخرطة سواء في النزاع السوري أو اليمني أو العراقي متعددة من حيث أيديولوجيتها كما سبق الذكر.

---

[1] – أنظر: فرانسواز بوشيه–سولنييه/ *Françoise Boucher-Saulnier*، ترجمة، محمد مسعود، **القاموس العملي للقانون الدولي الإنساني**، لبنان: دار العلم للملايين، 2006.

[2] – أنظر: إيلينا نيكوليتشن/*Elena Nikolchen*، وآخرون. "**معيار الحدة المتراكمة: تصنيف ائتلافات الجماعات المسلحة من غير الدول**"، مجلة الإنساني، مصر: المركز الإقليمي للإعلام/اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 17 ديسمبر 2020.

من ناحية أخرى؛ فيما يتعلق باستيفاء معيار التنظيم، يثار في الوسط القانوني نقاش حول: متى يكون تنظيم جماعة مسلحة كافيا لتنطبق عليها صفة طرف في نزاع مسلح؟ وهل الجماعات المسلحة الإرهابية كتنظيم الدولة الإسلامية "داعش" يدخل في إطار القانون الدولي الإنساني؟ وهل هو معني باحترام القانون الدولي الإنساني؟

في هذا السياق يرِد تحليل شامل لهذه المسائل في كتاب "**تنظيم التمرد: الجماعات المسلحة في ظل القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي**" للباحث (تيلمان رودنهاوزر/*Tilman Rodenhäuser*) وهو يعمل حاليا مستشارا قانونيا في اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومفاد التحليل أنه من الصعب تحديد متى يكون تنظيم جماعة مسلحة كافيا لتنطبق عليها صفة طرف في نزاع مسلح، لأنّ القانون الدولي لا يقدم تحليلا أو إطارا للجماعات المسلحة مناسبا للجميع، ولكنه ركّز على المعيار الخاص بكفاية التنظيم لتوصيف نزاع مسلح غير دولي، من خلال وضع ثلاثة معايير أساسية لتحديد ما إذا كانت جماعة ما تستوفي معيار التنظيم بموجب القانون الدولي الإنساني[1]:

1. وجوب أن تكون الجماعة تنظيما جماعيا في إطار هيكل قيادة رأسي أو أفقي.
2. وجوب أن تكون الجماعة قادرة على ممارسة مستوى شديد من عنف، ما يتطلب قوة بشرية ودعما لوجستيا وقدرة على تنسيق العمليات.
3. وجوب توفر لدى الجماعة القدرة على احترام المعايير الإنسانية الأساسية.

عطفا عليه؛ يرى الباحث (تيلمان رودنهاوزر) أنّ هذه المعايير تنطبق على الجماعات المسلحة؛ بغض النظر عما إذا كانت الجماعة حركة تحرير تقليدية أو جماعة توصف بأنها "إرهابية" أو تحالف يضم جماعات تُدمج في جماعة مسلحة واحدة، أو جماعة تعمل في الفضاء الإلكتروني، أو جماعة تعمل عبر الحدود الوطنية.

لكن ما يؤخذ على معيار تيلمان حول كفاية التنظيم أنه يمكن أن يشمل أيضا فئة المرتزقة والمقاتلين الأجانب والشركات الأمنية الخاصة التي تتمتع بنوع من التنظيم والشدة أيضا؛ والتي تمّ تجنيدها من طرف الفواعل الدولية التي لها مصالح استراتيجية في مناطق النزاعات العربية؛ وهذا ما يطرح إشكالية حول المرجعية القانونية التي تضبط التزام هذه الفئات بقواعد القانون الدولي الإنساني؛ خاصة أنّ المرتزقة لا يتمتعون بأي وضع قانوني وفق المادة (47)[2] من البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف:

---

[1] – اللجنة الدولية للصليب الأحمر، **الجماعات المسلحة والقانون الدولي الإنساني (عرض كتاب)**، مجلة الإنساني، المركز الإقليمي/اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تاريخ النشر: 26 يناير 2020، https://bit.ly/35tW71M ، تاريخ الاطلاع: 2022/01/12.

[2] – أنظر: نص المادة (47) من البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949.

"إذْ لا يستحق المرتزقة الوضع الممنوح للمقاتل أو أسير الحرب"، كما أنّ الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم التي تبنَّتها الأمم المتحدة في 4 ديسمبر 1989[1]، لم تحدد الوضع القانوني لهم، وهو ما أدى إلى انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني؛ وهو ما يتعارض مع معيار تيلمان الثالث المتعلق بوجوب احترام المعايير الإنسانية الأساسية.

في هذا الصدد؛ تشير لجنة حقوق الإنسان من خلال القرار 2000/3 المتعلق باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير إلى إدانة أية دولة سمحت أو تساهلت إزاء تجنيد المرتزقة؛ وتمويلهم وتدريبهم وحشدهم ونقلهم؛ واستخدامهم بهدف الإطاحة بحكومات دول أعضاء في الأمم المتحدة، لا سيما حكومات البلدان النامية، كما تعترف اللجنة بأنّ النزاعات المسلحة والإرهاب والاتجار بالأسلحة والعمليات الخفية التي تقوم بها دول ثالثة تؤدي في جملتها إلى تشجيع الطلب على المرتزقة في السوق العالمية؛ وهذا ما يشكل تهديدا للسلم والأمن في مناطق النزاع[2].

من جهة أخرى، تطرح الشركات الأمنية الخاصة التي تستأجرها دولة ثالثة في العمليات العسكرية إلى جانب أطراف النزاع، إشكالا قانونيا عند تطبيق القانون الدولي الإنساني عليهم، لعدم تحديد وضعهم القانوني في اتفاقيات جنيف من حيث عدم توفر شروط المقاتلين، ولكن تترتب عنهم المسؤولية الجنائية بصفتهم الفردية عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني أو نتيجة لتلقّيهم الأوامر بالقيام بذلك في حال ثبوت ارتكابهم جرائم حرب.

ثانيا: المسؤولية الجنائية الدولية (سوريا-العراق-اليمن)

في ظل تمادي الاستعمال المفرط لاستخدام القوة ضد المدنيين في سوريا والعراق واليمن، بات من الضروري التحقيق في ما يتعلق بجرائم الحرب، وعليه أسهمت ممارسات الدول في ترسيخ قاعدة ذات قدر من الأهمية في القانون الدولي العرفي، وهي "مبدأ الولاية القضائية العالمية" الذي يتيح للمحاكم الأجنبية إجراء تحقيقات بالانتهاكات الجسيمة في ما يتعلق بجرائم الحرب، والجرائم المدرجة في متن

---

[1] – الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم التي تبنَّتها الأمم المتحدة في 4 ديسمبر 1989 بناءً على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/44/34، ودخلت حيز النفاذ في 20 أكتوبر 2001، وصادقت عليها 46 دولة.

[2] – أنظر: لجنة حقوق الإنسان، القرار 2000/3: **استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير**، الدورة السادسة والخمسين، مكتبة حقوق الإنسان، جامعة منيسوتا، الولايات المتحدة الأمريكية.

وأنظر: بوسماحة نصر الدين، **الشركات العسكرية والأمنية الخاصة: الوجه الآخر لعودة المرتزقة**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (7)، العدد (2)، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران1-أحمد بن بلة، الجزائر، (ص-ص: 430-446).

النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، سواء اقترفت في النزاعات المسلحة الدولية أو غير الدولية[1]، ورغم الدور الهام لمبدأ الولاية القضائية العالمية، وضرورة تنفيذ العديد من الدول للقوانين المتعلقة بهذه الولاية، إلا أنه توجد قيود مستمرة؛ حيث أنّ الولاية القضائية العالمية في حالة سوريا والعراق واليمن كان من المفروض أن تكون للمحكمة الجنائية الدولية؛ إلا أنّ الأمر لم يتم، وذلك لأنّ كل من هذه الدول الثلاث ليست أطرافا في نظام روما الأساسي المنشئ لهاته المحكمة[2].

علاوة على عدم إحالة مجلس الأمن الملف السوري إلى المحكمة الجنائية الدولية، نظرا لاستخدام حق الفتو (الروسي والصيني) الذي حال دون ذلك، وأيضا لا يمكن مساءلة مرتكبي جرائم حرب في العراق (القوات الحكومية وداعش) وفي اليمن (القوات الحكومية والقوات المتحالفة معها، والحوثيين)؛ إلا إذا أحال مجلس الأمن ملفّي النزاع إلى اختصاص المحكمة الدولية، وبهذا تتسع ثغرة الإفلات من العقاب.

ثالثا: المسؤولية الجنائية الدولية في ظل الحرب بالوكالة (السعودية وإيران)

إنّ العوامل الحاكمة للعلاقات السعودية–الإيرانية حملت رياح التنافس والصراع بين الدولتين خاصة في الإطار المناطقي الحاكم لتحركاتهما؛ حيث أنّ المشرق العربي كان وما زال مسرحًا للعمليات التنافسية بين الدولتين، ومع بداية ثورات الربيع العربي؛ تحوّل المشهد إلى صراع سعودي–إيراني ولكن خارج أراضي الدولتين من خلال تباين المواقف السعودية /الإيرانية في سوريا واليمن والعراق في إطار الحرب بالوكالة؛ حيث أنّ إيران سهّلت انتقال (حزب الله) للقتال إلى مناطق النزاع، كما أرسلت عناصر من الحرس الثوري، وموّلت انتقال ميليشيات طائفية مسلحة بحجّة حماية الأماكن الدينية.

بالمقابل قام التحالف العربي بقيادة السعودية بدعم القوات الحكومية اليمنية، والمشاركة في النزاع المسلح مباشرة لإحباط مشروع إيران، في هذا الصدد، يشير (بيتر سالسبوري/*Salisbury Peter*) من خلال دراسته القانونية حول النزاعات المسلحة في المشرق العربي: «أنّ الحرب الدائرة في اليمن هي حرب بالوكالة؛ طرفاها اثنان وهما السعودية وإيران، وهي انعكاس لتوتر عميق بين هاتين الدولتين في أكثر من منطقة تشهد نزاعات مسلحة تدار من قبلهما»، من هذا المنطلق يترتب على السعودية وإيران مسؤولية جنائية عن ارتكاب ميليشياتهما المسلحة (السنية والشيعية) جرائم حرب في حق المدنيين، وهذا بموجب المادة (58) من مشروع المسؤولية الدولية لعام 2001 الذي جاء فيه:

---

[1] – الجمعية العامة للأمم المتحدة. نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه: كلمة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اللجنة السادسة، 14 أكتوبر 2016.

[2] – لمزيد من المعلومات أنظر: بوسماحة نصر الدين، **المحكمة الجنائية الدولية شرح اتفاقية روما مادة مادة**، الجزائر: دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، 2008.

"لا تخلّ هذه المواد بالمسؤولية الفردية بموجب القانون الدولي لأي شخص يعمل نيابة عن دولة ما"[1]، كما تترتب هذه المسؤولية من خلال مضمون المادة (55) أيضا من ذات المشروع لعام 2001؛ على أنّ الدولة المتهمة بتأجيج نزاع مسلح غير دولي أو في إدامة النزاع نفسه في دولة أخرى سيكون وفقا للقواعد الرئيسية ذات الصلة بالجبر، أما ما يخص الانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها أفرادها فإنّ مسؤوليتهم تكون وفقا للقواعد الثانوية، ويقصد بذلك القواعد التي تضمنها القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي[2].

بصفة عامة، إنّ الجماعات المسلحة من غير الدول تلعب دورا رئيسيّا في النزاعات المسلحة المعاصرة الدولية منها وغير الدولية، وعندما تعمل جماعة مسلحة من غير الدول تحت سيطرة دولة أجنبية أو بالنيابة سيكون النزاع مُدوَّلًا، من هذا المنطلق يلاحظ أنّ أهم تداعيات النزاعات الحالية في سوريا واليمن والعراق هي إشكالية تحديد طبيعة النزاعات كما سبق شرحه، وهو الأمر الذي أدى إلى تعقيد حلولها وفق القانون الدولي الإنساني، كما أدى إلى انقسام مجلس الأمن حولها وغياب التوافق العام.

الفرع الثالث: التداعيات الأمنية للنزاعات الطائفية

ترتب عن النزاعات الطائفية في المشرق العربي تداعيات أمنية مباشرة، إذ برزت تحديات للأمن الداخلي لمثلث النزاع (سوريا، العراق، واليمن)، وتحديات للأمن الإقليمي العربي بحكم التقارب الجغرافي وخصوصية التنوع الطائفي؛ تمثّلت في انتشار السلاح بين المدنيين، وتجنيد الأطفال من قِبل أطراف النزاعات ولا سيما الجماعات المسلحة.

أولا: تزايد ظاهرة انتشار السلاح والانفلات الأمني في المجتمع

من المعروف أنّ انتشار السلاح في المجتمع يحول دون إحلال السلم داخل الدولة، وينتشر غالبا في المجتمعات التي تكون فيها سلطة القبيلة أو الطائفة أقوى من سلطة الدولة، هذا بالنسبة لحالة السلم، أما في حالة النزاع المسلح فيكون الوضع الأمني أخطر؛ حيث أنّ ثورات الربيع العربي أنتجت فوضى في المشرق العربي؛ كانت من تبعاتها انتشار ظاهرة السلاح بين المواطنين في مناطق النزاع، وانتشار مظاهر الانفلات الأمني، إذْ أنّ هذه التبعات أدت إلى تشجيع الكثير من الجهات وتجار السلاح على استثمار هذه الفوضى، وإدخال السلاح بكميات كبيرة إلى هذه الدول؛ حيث يرى الخبير العسكري المصري

---

[1] – الأمم المتحدة/الجمعية العامة،" تقرير **لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والخمسين، تقرير** اللجنة السادسة، الدورة السادسة والخمسون، الوثيقة باللغة العربية، A/56/589. في 26 نوفمبر، 2001، ص 23.

[2] – أحمد عبيس نعمة الفتلاوي، **تحديات العدالة الجنائية الدولية: الحرب بالوكالة (Proxy War) أنموذجا**، مجلة العلوم القانونية، المجلد 32، العدد (1)، كلية القانون، جامعة بغداد، العراق، 2017، ص 129.
ولمزيد من المعلومات أنظر: بوسماحة نصر الدين، **مسؤولية رؤساء الدول عن ارتكاب جرائم دولية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة وهران، الجزائر، السنة الجامعية: 2007/2006.

(جميل عفيفي) أنّ هناك دول عديدة موّلت الجماعات المسلحة، وسعت إلى إثارة الفوضى في الدول العربية، وعليه تمّ تسريب كميات كبيرة من الأسلحة عن طريق الدول الرخوة، وأول ما نشبت نزاعات مسلحة في دول الربيع العربي ولا سيما في سوريا واليمن، تزايد دخول الأسلحة على أنواعها، علاوة على الأسلحة التي يتم تهريبها من الخارج، وأخرى يتم تصنيعها محليا، وأخرى من السوق السوداء.

تعدّ **اليمن** الأولى في انتشار السلاح حسب الإعلامي اليمني زكريا الكمالي؛ إذْ تعتبر حيازة السلاح وحمله وتجارته سمةٌ غالبة في اليمن، وتعدّ عرفًا اجتماعيا سائدا حتى قبل 2011، رغم محاولات سابقة وراهنة لتقنينه من قِبل الدولة، وإضافة على الكميات الضخمة من الأسلحة التي كانت بحوزة اليمنيّين قبل النزاع المسلح الراهن، لجأت أطراف النزاع إلى تسليح المجتمعات والقبائل الموالية لها بشكل عشوائي من أجل الدفاع عن مناطقها من أي هجوم محتمل؛ ما أدى إلى انخراط آلاف الشباب في إطار فصائل مسلحة عديدة؛ بعدما فتحت أطراف النزاع أمامهم أبواب مخازن السلاح من دون أي ضوابط، ونظرا لتراجع دور مؤسسات الدولة، وخصوصا الأجهزة الأمنية في ضبط الجريمة وحفظ الأمن من العصابات الخارجة عن القانون؛ لجأت غالبية الناس وتحديدا التجار وأصحاب المستودعات التجارية إلى تسليح أنفسهم بشكل لافت؛ خشية أعمال سلب ونهب تنامت بفعل انتشار السلاح.

الجدير بالإشارة أنه بالتوازي مع انتشار السلاح؛ تزايد انتشار المليشيات المسلحة التي تمثل أجنحة عسكرية تدافع عن تنظيمات وتكتلات قومية أو طائفية أو إثنية أو فئوية أو جغرافية مضطهدة، أو عصابات قتل وإرهاب منظم مختلف الأهداف؛ ظهر تأثيرها في المجتمع عندما عمّت الفوضى، وانعدم دور الدولة في حماية الوطن والمواطن[1]، ويشكل هذا النوع من العسكرة تهديدا للاستقرار السياسي للدولة، وتهديدا لحياة المدنيين، إذ شكلت ظاهرة ما يسمى بـ "الجيوش العشائرية"، أو "القبلية"، أو "الجهوية"، تحديًا للسيادة الوطنية والاستقرار السياسي، كما خلقت انقسامات اجتماعية[2].

أما ظاهرة انتشار السلاح **في العراق**، فليست حديثة وإنما ازدادت بعد عام 2003؛ حيث أصبحت الساحة العراقية أكثر تعقيدا من الناحية الأمنية والعسكرية، فانهيار المؤسسات العسكرية النظامية وغير النظامية، ووجود الجيوش الأجنبية، واقتحام الأراضي العراقية من قبل التنظيمات الإرهابية العابرة للحدود، ومحاولات حزب البعث تنظيم صفوفه الحزبية والمسلحة تحت عناوين المقاومة، ودخول الفصائل المسلحة التابعة لأحزاب المعارضة إلى العراق، والسلاح العشائري والفردي، والميليشيات الشعبية المذهبية، وعصابات الجريمة المنظمة، كلّها أدت إلى ظاهرة انتشار السلاح خارج إطار الدولة.

---

[1] – حور عبد العالي، "**تحولات المؤسسة العسكرية في العالم العربي: عسكرة المجتمع ونشوء الميليشيات**"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد (8)، مركز جيل البحث العلمي، لبنان، 2017، ص 54.

[2] – إبراهيم اسعيدي، راشد محمد عبد الله النعيمي، **العسكرة: مقاربة نظرية تأصيلية**، مجلة لُباب للدراسات الاستراتيجية والإعلامية، السنة الرابعة، العدد (13)، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، فبراير 2022، ص 29.

إنّ هذا الكم من السلاح في العراق، واستمرار عدم الاستقرار السياسي، وضعف المؤسسات الأمنية؛ أدى إلى انفلات أمني وانتشار الفوضى أكثر؛ حيث ارتفعت معدلات جرائم القتل والتهديد والنهب بين المواطنين، والاغتيالات السياسية، فضلا عن انتشار مخازن الأسلحة والعتاد في الأحياء السكنية بالعراق التي وصفها الخبير الأمني مخلد حازم بـ "قنابل موقوتة ومخازن موت"؛ والتي أصبحت مصدر تهديد للسلم والأمن المجتمعي.

بالرجوع إلى الزاوية القائمة في مثلث النزاع **(سوريا)**، يلاحظ أنها أصبحت ساحة تعجّ بالأسلحة الروسية والأمريكية والإيرانية والتركية على أشكالها في ظل صراع مصالح دولية، تنوعت في تقديمها لدعم النظام السوري والميليشيات التي تقاتل إلى جانبه من جهة، ودعم فصائل المعارضة على اختلافها، بما فيها القوات الكردية من جهة أخرى، ويعد العام 2013 هو الفيصل الزمني والمرتبط بظروف انتشار السلاح بين المدنيين في سوريا؛ إذْ اقتصرت الفترة التي سبقت هذا العام على نشاط شبكات خاصة بتجارة الأسلحة بالتزامن مع خروج المظاهرات ورغبة المدنيين بحماية أنفسهم من القوات الأمنية التابعة للنظام السوري، واللافت أنّ حيازة المدنيين للسلاح؛ كانت موجودة حتى قبل أحداث 2011 من خلال السوق السوداء؛ ولكن الأمر كان محدود الانتشار وتحت أنظار الأجهزة الأمنية.

إلا أنّ الانفلات الأمني في السنوات الأولى للثورة السورية قد ساعد في ظهور تلك الشبكات وتحديدا في المناطق الحدودية: من جهة العراق، تركيا، الأردن، ولبنان، لتنتشر تجارة السلاح علنًا دون الحصول على تراخيص قانونية؛ وبأسعار ساعدت على رواجها في ظل تغاض من قِبل النظام السوري الذي هدف إلى تحويل الحراك الشعبي إلى عمل مسلح، ومع التقلبات التي شهدتها مناطق النزاع في سوريا وتعدد الجهات المسيطرة؛ انتشرت الفوضى وزادت جرائم السرقة والخطف، وكثرت العصابات التي وجدت في الفراغ الأمني فرصة لممارسة نشاطاتها[1]، وبات التسليح العشوائي للمدنيين في سوريا يشكل خطرا أكبر على الأمن الإقليمي.

ثانيا: تجنيد الأطفال

إنّ أخطر مظاهر النزاعات الطائفية المسلحة هو تجنيد الأطفال الذي يُعد انتهاكا جسيما للقانون الدولي الإنساني؛ حيث تنص القاعدة (136) من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر –بشأن القانون الدولي الإنساني العرفي–على أنه: "لا يجوز "تجنيد الأطفال في القوات المسلحة أو في جماعات مسلحة"، كما أنّ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية واتفاقية حقوق الطفل ينصَّان على أنّ تجنيد الأطفال يشكل جريمة حرب في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، علاوة على نص اتفاقية حقوق

[1] – فريق التحقيقات في مؤسسة عنب بلدي، **مدنيون مسلحون.. من يضبط الانتشار العشوائي للسلاح في سوريا؟** دمشق–سوريا، 25 فبراير 2018.

الطفل[1] (1989) التي تحظر جميع أشكال الاستغلال الاقتصادي للأطفال وعدم تجنيدهم، فضلا على بروتوكولها الاختياري بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (2000) التي ينص على ضرورة حماية الأطفال من آثار النزاعات المسلحة؛ فمسألة حماية الأطفال في زمن النزاع المسلح مسألة مكرسة في القانون الدولي الإنساني الذي يتضمن أحكاما تتعلق بالأطفال بوصفهم مدنيين.

ضمن هذا الصدد؛ أشار تقرير "عمالة الأطفال في الدول العربية" [2] لعام 2019؛ إلى ارتفاع نسبة تجنيد الأطفال واستغلالهم من قِبل الجماعات المسلحة؛ سواء كان التجنيد من السكان المحليين أو اللاجئين، لا سيما في اليمن وسوريا والعراق التي تُعدّ من المناطق الأكثر تجنيدا للأطفال؛ وحسب ما جاء في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول الأطفال والنزاعات المسلحة لعام 2016 [3]؛ فإنّ العوامل التي تسهم في تجنيد الأطفال الطوعي هي ارتفاع الرواتب نسبيا نظرا للفقر، والتأثير الديني والأيديولوجي الدعائي، ولكن في أغلب الأحيان يتمّ التجنيد قسريا[4].

فيما يتعلق بتجنيد الأطفال **في النزاع السوري**، فيشير تقرير مركز توثيق الانتهاكات في سوريا؛ الذي غطى الانتهاكات الواقعة بحق الأطفال خلال الفترة الممتد من عام 2019 حتى بداية شهر ماي 2021؛ والمعنون بـ "ندوب عميقة" إلى أنّ مختلف أطراف النزاع عمدت إلى تجنيد الأطفال واستخدامهم للمشاركة في الأعمال القتالية؛ مما زاد من تعريض حياتهم للخطر(القتل والخطف) وتقويض حمايتهم بموجب القانون الدولي الإنساني، والجدير بالذكر أنّ التجنيد لم يقتصر على الذكور بل تعدى إلى الفتيات من خلال العمل كجواسيس أو العمل في نقاط التفتيش، وقد تم تجنيد الأطفال قسريا أو طوعيا؛ إلا أنّ موافقة الطفل على الانضمام إلى الصفوف العسكرية طوعا لا تشكل تبريرا لاستخدام وتجنيد الأطفال في النزاع المسلح[5].

---

[1] – اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة اعتمدتها الجمعية العامة بقرارها 44/25 المؤرخ يوم 20 نوفمبر 1989، بدأ نفاذها يوم 2 سبتمبر 1990 بموجب المادة 49.

[2] – أنظر: جامعة الدول العربية /الأمانة العامة–قطاع الشؤون الاجتماعية، **عمل الأطفال في الدول العربية: دراسة نوعية وكمية**، ط1، مصر، 2019.

[3] – الأمم المتحدة، الجمعية العمومية/ مجلس الأمن، **تقرير الأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح**، رقم الوثيقة: (360/S/2016-836/A/70)، الصادرة في 20 أفريل 2016.

[4] – جامعة الدول العربية /الأمانة العامة–قطاع الشؤون الاجتماعية، **عمل الأطفال في الدول العربية: دراسة نوعية وكمية**، المرجع السابق، ص 79.

[5] – أنظر: مركز توثيق الانتهاكات في سوريا، **ندوب عميقة: تقرير خاص حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في ظل النزاع السوري**، جوان 2021، ص 13.

وأنظر:

Tayebi Mohammed Bel hachemi EL Amine , « *La Protection des femmes et des enfants dans le droit des conflits armés* » , Misión Jurídica, Volume (9), No (11), Bogota-Columbia, 2016, (pp : 97-110) .

أما في **النزاع اليمني**؛ فقد وجّهت ميليشيات الحوثي كل إمكاناتها لتجنيد الأطفال وتنفيذ حملة تعبئة متطرفة، وتحويل المدارس إلى معسكرات تدريب على السلاح، إذْ أكد تقرير لجنة الخبراء في مجلس الأمن الدولي مقتل أكثر من ألفي طفل جندتهم الميليشيات ما بين يناير 2020 ومايو 2021، ووفق التقرير النهائي لفريق الخبراء المعنى باليمن للعام 2022[1]، فإنّ جماعة الحوثي لا تزال تواصل حملتها الممنهجة لضمان إرغام السكان على أيدولوجيتها المتطرفة وتأمين الدعم المحلي للقتال عبر استهداف الفئات الضعيفة؛ من خلال تقديم دورات لتشجيع الشباب والأطفال على القتال، وتشجيعهم على خطاب الكراهية ضد جماعات محددة.

حسب دراسة ميدانية أنجزها المرصد الأورو-متوسطي لحقوق الإنسان؛ فإنّ جماعة الحوثي تتوفر على 52 معسكرا لتجنيد الأطفال ولديها 10333 طفلا مجندا[2]، وقد اعتمدت كل الجماعات المسلحة في النزاع المسلح الذي شهده اليمن منذ 2011 على تعزيز قدراتها القتالية؛ عبر استغلال الأطفال في العمليات العسكرية؛ إلى جانب اعتماد القوات النظامية على هذا النوع من العسكرة الذي يعد مظهرا بارزا في سياسة التجنيد في الجيش اليمني النظامي؛ حيث كان يقبل في صفوفه مَنْ هم أقل من 18 عاما؛ رغم حظر تجنيد الأطفال دون هذا السن في الاتفاقيات الدولية.

أما في **العراق**، لا زال العراقيون يواجهون مشكلة تجنيد الأطفال الخطيرة؛ حيث أنّ الجماعات المسلحة ازدادت نشاطا على هذا الصعيد منذ عام 2014 مع ارتفاع حدة العمليات العسكرية والمعارك بين القوات العراقية وجماعة "الحشد الشعبي" المساندة لها من جهة، وتنظيم الدولة الإسلامية "داعش" من جهة أخرى؛ إذ تلجأ هذه الجماعات إلى تجنيد الأطفال ممن هم دون 18 عاما عبر أساليب عديدة أبرزها الإغراءات المالية، والفتاوى الدينية التي يصدرها الطرفان "داعش" و"الحشد" والتي تلعب دورا كبيرا في تجنيد الأطفال تحت مسمى "الجهاد"، إلى جانب تقديم المحاضرات والدروس الدينية للأطفال لإقناعهم بالقتال مع ارتفاع النبرة الطائفية لشحن أفكاركم.

في هذا الصدد؛ كشفت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في العراق في تقرير لها في عام 2015 أنّ تنظيم الدولة الإسلامية "داعش" أنشأ أربعة معسكرات في محافظة نينوى (شمال العاصمة بغداد) لتدريب نحو ألف طفل ما دون الثامنة عشرة على القتال وغيره، بالمقابل افتتح الحشد الشعبي عددا من معسكرات تدريب الأطفال في المدن الجنوبية، واللافت أنّ تجنيد الأطفال يتم من قِبل كل الأطراف المتحاربة، مع الإشارة إلى استغلال الأطفال اليتامى في النزاعات المسلحة الداخلية للتأثير عليهم أكثر.

---

[1] – أنظر: مجلس الأمن، التقرير النهائي لفريق الخبراء المعنى باليمن المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن (2140) 2014، رقم S/2022/50، 26 جانفي 2022، ص 20-21.

[2] – المرصد الأورو-متوسطي لحقوق الإنسان، تقرير: **عسكرة الطفولة**، جنيف، 2021، ص 10-11.

ثالثا: تداعيات النزاعات الطائفية على الأمن الإقليمي العربي

أعدّ "فريق الأزمات العربي" التابع لمركز دراسات الشرق الأوسط في الأردن" تقريرا وخصصه لبحث الأزمة الطائفية في المنطقة العربية، وأثرها على استقرار معظم دول الإقليم"، وحذّر قبل أن يرسل نسخة منه لـ "قدس برس" من تنامي الطائفية، وأكد التقرير أنّ الأزمة الطائفية تعتبر أكبر تحد يواجه المشرق العربي بالوقت الراهن، كما أوضح أن تلك الأزمة توسعت لتشمل العراق وسوريا واليمن ولبنان والسعودية والبحرين وباقي دول الخليج، بل وتعدّى ذلك إلى دول غير عربية مثل، إيران وتركيا والباكستان وأفغانستان، ونقل التقرير عن مراقبين: "إجماعهم على أنّ الأزمة قد وصلت إلى الحد الذي بات يُهدد أمن الدول العربية واستقرار مجمل دول الإقليم"[1].

كما شدد تقرير "فريق الأزمات العربي" على أنّ الطائفية: " تعد أكثر الأوراق استخداما لإثارة النزاعات وعدم الاستقرار في العالم العربي، في ضوء استمرار الفشل في حسم الخلافات الدينية أو المذهبية على أسس فكرية ومرجعية دينية، فضلا عن التقصير الرسمي والحزبي العربي في تشكيل الجماعة الوطنية وفق أهداف ومصالح عليا تحظى بالإجماع الوطني؛ بهدف تحقيق التنمية والاستقرار الداخلي من جهة، ومواجهة التحديات الخارجية من جهة أخرى".

في سياق ذي صلة، أدى استمرار النزاعات المسلحة الراهنة في كل من سوريا واليمن والعراق إلى امتداد النزاعات الداخلية عبر الحدود وانتقال تداعياتها إلى دول الجوار، بالتوازي مع صعود التنظيمات الإرهابية والميليشيات المسلحة، وتزايد الاحتقان والتوتر بين الجماعات القبلية والطائفية والمذهبية مع تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، وفي هذا الصدد؛ أصدرت مجموعة عمل استراتيجية الشرق الأوسط التابعة للمجلس الأطلسي، وبالتعاون مع مؤسسة بروكنجز/*Brookings*، تقريرا بعنوان: "**الأمن والنظام العام**"[2]، حيث استعرض التقرير أبرز التهديدات في المشرق العربي منها: التمدد الإيراني؛ إذْ يرى التقرير أنّ إيران استطاعت استغلال الفوضى المنتشرة في الإقليم، وانهيار بعض أنظمة الحكم (العراق واليمن) من أجل تنفيذ مشروعها للتمدد الإقليمي.

عطفا عليه؛ لوحظ مع بداية عام 2007؛ أنّ صورة إيران بدأت في العالم العربي في التدهور بشكل كبير نتيجة قيام إيران باستغلال العنصر الطائفي في إطار أجندتها السياسية تجاه دول المشرق،

---

[1] – كعبي عائشة، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، **النزاعات الطائفية وتداعياتها على استقرار المنطقة العربية**، مداخلة غير منشورة قدمت في المؤتمر الدولي حول "التحولات الجيوسياسية الكبرى وانعكاساتها على الواقع العالمي"، المنعقد بجامعة هيتيت، أنطاليا–تركيا، أيام 27/26/25 مارس 2019.

[2] – See : Kenneth M. Pollack and others, « Security and Public Order : A Report of the Middle East Strategy Task Force », Washington : Atlantic Council, February 2016.

وهو ما أدى لانتشار الصورة السلبية لها كدولة تسعى إلى الهيمنة على الدول العربية، وتهديد الهوية السنية لهذه الدول، ولا سيما في ظل الغزو الأمريكي للعراق وما صاحبه من انفجار المسألة الطائفية به إلى امتدادها إقليميا، واحتلالها مركزا متقدما على الأجندة المحلية والإقليمية للعديد من الدول العربية.

كنتيجة لهذه التطورات، اتجهت معظم الدول العربية إلى تبنّي سياسات تصادمية في التعامل مع إيران؛ حيث ربطت هذه الدول الإقليمية بين انتشار النفوذ الشيعي في العراق وتصاعد النفوذ الإيراني في الدول العربية؛ واعتبرته تهديدا مباشرا للأمن القومي لها، وعليه أبدت بعض الأنظمة العربية استعدادها للدخول في ترتيبات تعاون إقليمية وثنائية للتطبيع مع إسرائيل في ظل تفاهم عربي–إسرائيلي ضد إيران كسياسة دفاعية؛ مقابل تهميش القضية الفلسطينية، وقد كان هذا التوجه واضحا عندما شارك عدد من الدول العربية وإسرائيل في مؤتمر أنابوليس الذي انعقد في عام 2007 تحت رعاية أمريكية، وهذا ما أدى إلى إحياء الصراع العربي–الفارسي، واستبدال قضية الصراع العربي– الإسرائيلي بقضية الصراع العربي–الإيراني الذي أخذ بعدا طائفيا[1].

لقد أدى صعود هذه السياسات العدائية من قبل الحكومات العربية تجاه إيران، ونمو النفوذ الشيعي في العراق بعد 2003 إلى انفجار عدد من بؤر التوتر الطائفي في أنحاء متفرقة من العالم العربي مع بداية الثورات العربية عام 2011؛ حيث استدارت الأنظمة العربية إلى استهداف الأقليات الشيعية في الدول العربية باعتبارها مصدرا لتهديد أمنها القومي، ما أدى بالمقابل إلى استهداف المليشيات المسلحة الشيعية المدنيين من السنّة وغيرهم من الطوائف في ظل النزاعات المسلحة الراهنة، واستمر تأزم الوضع الأمني ولا يزال إلى غاية كتابة هذه الدراسة.

في هذا السياق يثار السؤال: من أصبح يشكل تهديدا للأمن الإقليمي العربي؟ أَ إيران كدولة إسلامية أم الكيان الصهيوني الذي لا أركان له؟

هنا لا بد من فتح قوسين، والقول أنّ مهما كانت أهداف الفكر الاستراتيجي والسياسي الإيراني الحديث؛ لا ينبغي أن تكون هناك قطيعة بين السنة والشيعة لمجرد خلافات سياسية عبر التاريخ والتواطؤ مع الإسرائيليين، فكيف يُعقل للدول العربية أن تسارع للتطبيع مع الكيان الإسرائيلي الذي لا عهد له، والدخول في نزاعات مع المسلمين الشيعة وهو ما يبتغيه الكيان الصهيوني؟ ولأكبر دليل على خيانتهم القرآن الكريم الذي حذر من غدر اليهود قبل قرون عديدة.

[1] – أنظر: جمال محمد سليم، داليا أحمد رشدي، **الطائفية والتدخل الخارجي: الاحتلال الأمريكي للعراق وصعود الطائفية السياسية في الوطن العربي**، مجلة كراسات استراتيجية، العدد (237)، السنة الثالثة والعشرون، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2013، ص 25 وبعدها.

فالقول الحق هو أنّ للسنة والشيعة مرجعية دينية واحدة وهي الإسلام الذي لا يجوز به تكفير أحد من أهل القبلة؛ فمهما كان من خلافات فكرية أو عقدية بين أهل الطائفتين، فلا يجوز قطيعتهم ولا يجوز تكفيرهم، والمطّلع على التاريخ الإسلامي؛ يجده حافلا بمواقف عديدة للتقارب السني/الشيعي لعدة قرون؛ ولا سيما إبان الحروب الصليبية؛ فالواجب محاولة تقريب دولة إيران من العرب لا محاربتها حتى لا تتسع هوة النزاعات بين الشعوب الإسلامية، وإن كانت هذه الدراسة تتطرق إلى التمدد الإيراني فهي ترصده من الجانب الفكر السياسي الذي يستخدم المذهب الشيعي للنفوذ الاستراتيجي، لا من جانبه العقدي.

ما يمكن قوله عن الداعيات الأمنية للنزاعات الطائفية؛ هو أنّ استمرار النزاعات المسلحة القائمة على تجنيد الأطفال من طرف الجماعات المسلحة ذات التطرف الديني والتي تستعمل الخطاب الطائفي، إلى جانب الانفجار الفوضوي للأسلحة سيكون له تداعيات سلبية على المستوى الأمني أولا، ثمّ على المستوى الاجتماعي وهذا هو الأهم، فبتجنيد الأطفال سيُفقد رأس مال بشري عربي على مدى أجيال قادمة؛ حيث سيؤثر ذلك حتما على سلامتهم الذهنية والجسدية، وسيولّد أجيالا أخرى لا تتقن إلا لغة العنف والسلاح، وهذا بذاته سيهدد السلم والأمن الإقليمي والدولي؛ ولا سيما في ظل توريد السلاح إلى مناطق النزاع العربية، من جهة أخرى؛ فإنّ سياسة الدول العربية المعادية لإيران وما صاحبها من تعزيز آلية التطبيع مع إسرائيل في ظل الوضع الأمني المتأزم؛ سيكون له الأثر البالغ على دور الجامعة العربية في حل القضايا الإقليمية مستقبلا.

المطلب الثاني: التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للنزاعات الطائفية

شهدت كلا من سوريا واليمن انهيارا في النشاط الاقتصادي جراء النزاع المسلح، إذ عرفت تراجعات حادة في اقتصاداتها، وخسائر تراكمية في إجمالي الناتج المحلي من جراء تعطل النظام الاقتصادي، ولا يزال اقتصاد العراق هشا نتيجة النزاع المسلح المتواصل مع تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) منذ عام 2014، وانتقلت هذه التداعيات إلى دول الجوار؛ مما تسبب في ضغوط اقتصادية ناجمة عن أزمة اللاجئين؛ ألقت بظلالها السلبية على الأوضاع الاجتماعية للمدنيين الذين عانوا من ظروف معيشية قاسية في ظل استمرار النزاعات المسلحة.

الفرع الأول: التداعيات الاقتصادية للنزاعات الطائفية

أسفرت النزاعات الداخلية المسلحة في دول المشرق العربي عن خسائر فادحة من الناحية الاقتصادية؛ حيث أدت إلى ضعف حركة التنمية نظرا لتدمير المنشآت الاقتصادية، والبنى الأساسية اللازمة لتطوير العمليات الاقتصادية داخل هذه الدول، كما أنّ أغلب موارد هذه الدول صرفت على الجانب العسكري بدلا من تخصيصها لتعمير ما دمرته النزاعات، وبناء المؤسسات الصحية والتعليمية المنهارة.

أولا: سوريا من الاقتصاد الطبيعي إلى اقتصاد الحرب

أكد تقرير أعدته لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا/ESCWA) في سبتمبر 2020؛ بعنوان "**سورية بعد ثماني سنوات من الحرب**"، أنّ سوريا تكبدت خسائر اقتصادية مباشرة وغير مباشرة تُقدر بنحو (530.1) مليار دولار خلال ثماني سنوات من الحرب؛ حيث أدت تجزئة الحوكمة والانتشار العسكري في سوريا إلى تحوّل في الاقتصاد؛ فمع تراجع القدرة الإنتاجية للاقتصاد الرسمي؛ نشأ اقتصاد حرب يفتقر إلى التماسك وينطوي على روابط إقليمية وعبر وطنية؛ ما عزز نفوذ عدد كبير من سماسرة الحرب والمنتفعين منها وأمرائها، علاوة على المهربين ومجموعات أخرى من الوسطاء[1].

مما أدى إلى ظهور اقتصادات مختلفة ومجزأة داخل الدولة المتشظية، وأظهرت أنظمة الحوافز في الاقتصادات الجديدة: أنّ من بين المصالح المشتركة القليلة بين القوى المتنافسة على السيطرة هو إساءة استخدام الموارد الاقتصادية لمصلحة نخبة النزاع على حساب الأنشطة الاقتصادية الإنتاجية، وعليه حُوّلت المقومات الاقتصادية إلى مصادر لاستدامة العنف من خلال تدمير جزء كبير من رأس المال، أو إعادة تخصيصه لأنشطة مرتبطة بالنزاع، وخسر الكثير من العمال وظائفهم، وسُخّر جزء كبير من فرص العمل المتبقية في خدمة النزاع، كما غيّرت المؤسسات الاقتصادية سياساتها وقواعدها لدعم قوى النزاع ليُسمح لها بمواصلة العمل[2].

من جهة أخرى؛ يلاحظ أنّ التغيّر المتسارع في خارطة القوى المسيطرة قد أسهم في تشكيل شبكات اقتصادية مرتبطة بالعنف؛ إذْ أثر توسع أدوار الفاعلين الخارجيين بما فيهم روسيا، وإيران، وتركيا، والولايات المتحدة الأميركية؛ تأثيرا كبيرا في اقتصاديات النزاع، وتأقلمت هذه الشبكات مع الفاعلين الجدد وسياستهم المعتمدة على تعظيم المنافع الاقتصادية المتبادلة؛ مثل الاتجار بالنفط؛ فلدى هذه الشبكات التي تحقق أرباحا طائلة كل المصلحة في استمرار النزاع، وتعزيز سلطتها وإضفاء "الشرعية" عليها خلال أي عملية "إعادة إعمار" أو عملية سلام مستقبلية[3].

كما يلاحظ أنّ النزاع المسلح السوري شجع التوسع الكبير للأنشطة والشبكات غير القانونية وغير الرسمية؛ حيث أصبحت الأنشطة الجديدة مثل الاختطاف من أجل الحصول على فدية من المصادر المهمة لإيرادات الجهات الفاعلة الإجرامية، وبالتالي حوّل النزاع الموارد المالية بعيدا عن الاقتصاد

---

[1] – لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا/ESCWA)، **سوريا: بعد ثماني سنوات من الحرب** 2020، ص 19.

[2] – المركز السوري لبحوث السياسات، **سوريا: العدالة لتجاوز النزاع (تقرير آثار النزاع السوري خلال الفترة 2016-2019)**، المرجع، السابق، ص 8.

[3] – المرجع نفسه، ص 34.

الرسمي إلى الاقتصاد غير الرسمي[1]، علاوة على ذلك؛ مثلت العقوبات الاقتصادية الصارمة التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي على النفط والمال والتجارة؛ والأضرار التي لحقت برأس المال المادي في البنى الأساسية النفطية والصناعية؛ وتدهور الحالة الأمنية وتلاشي سيادة القانون؛ العوامل الرئيسية التي أدت إلى انهيار هذين القطاعين[2].

كما شهدت قيمة العملة تسارعا في الانخفاض ليصل إلى 96% في 16 يناير 2020 مقارنة مع 17 أكتوبر 2019، ويعزو هذا التدهور حسب التقرير(ESCWA) السابق الذكر؛ إلى هيمنة المؤسسات المرتبطة بالنزاع، وديناميكيات الاقتصادات ذات الصلة، والأضرار الكبيرة التي لحقت بمقومات الاقتصاد، وتراجُع أداء المؤسسات العامة، وتقلُّص تدفقات الدعم الخارجي، الذي تفاقم مؤخرا بفعل عقوبات الولايات المتحدة الأمريكية، والأزمة الاقتصادية في لبنان[3].

إجمالا؛ أسفر النزاع في سوريا عن خسائر اقتصادية هائلة، والتي تعكس طبيعة النزاع الذي يتجاوز كثيرا القدرة الاقتصادية لسوريا، ويشير استمرار النزاع على الرغم من هذه الخسائر إلى أنّ الفاعلين الإقليميين والدوليين ينفّذون تدخلات ضخمة لتأجيج النزاع من خلال الدعم المادي. **(أنظر الملحق رقم: 12)**.

ثانيا: الآثار الاقتصادية للنزاع اليمني

لقد خلف النزاع المسلح اليمني أضرارا بالغة على المستوى الاقتصادي، إذ سمح استيلاء الحوثيين على صنعاء في سبتمبر 2014 بالسيطرة على مؤسسات الدولة الرئيسية؛ لا سيما تلك المؤسسات التي تحظى بتدفق إيرادات التي يمكن استخدامها لدعم المجهود الحربي، وفي الآونة الأخيرة، سعى الحوثيون للسيطرة على الدعامات الرئيسية للاقتصاد؛ كما استغل الحوثيون الحرب وموقع هيمنتهم– الذي تحقق من خلال العنف وغيره من التدابير القمعية– لدمج الدولة والاقتصاد الرسمي والاقتصاد غير الرسمي في نظام يسمح لهم بمواصلة النزاع مع إثراء قيادتهم في آن معا؛ حيث اتبعت جماعة الحوثي نهجا متسلطا بشكل متزايد تجاه القطاع الخاص.

في ظل استمرار النزاع عام 2021، شهدت الأوضاع الاقتصادية تدهورا سريعا من جراء انخفاض قيمة العملة الوطنية (الريال اليمني)، وازدادت بيئة سياسات الاقتصاد الكلي تعقيدا بسبب النزاع المسلح، علاوة على تأثُّر النشاط الاقتصادي للقطاعات غير النفطية بسبب تباطؤ حركة التجارة، وتسارعت وتيرة

[1] – تيم إيتون/*Tim Eaton*، وآخرون، **اقتصادات النزاع في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا**، المعهد الملكي للشؤون الدولية (تشاتام هاوس/Chatham House)، جوان 2019، ص 15.

[2] – لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا/ESCWA)، المرجع السابق، ص 51.

[3] – المركز السوري لبحوث السياسات، **سوريا: العدالة لتجاوز النزاع**، المرجع السابق، ص 9.

التضخم في عام 2021 [1]، حيث قدّرت القيمة المطلقة للخسائر التراكمية في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بحوالي (66) مليار دولار خلال نفس الفترة؛ الأمر الذي أدى إلى تقليص فرص العمل وتفاقم معدلات البطالة والفقر [2].

إجمالا، قدّرت إحصائيات حكومية في صنعاء؛ خسائر الاقتصاد في اليمن نتيجة الحرب والحصار لستة أعوام ماضية، بنحو 190 مليار دولار في الفترة ما بين (2014–2020). **(أنظر الملحق رقم: 13)**.

بالمقابل، كان للنزاع اليمني المسلح تداعيات على الاقتصاد السعودي؛ حيث أُعدت الميزانية الجديدة للسعودية في العام 2022 على أساس خفض للإنفاق العسكري بأكثر من 10% مقارنة مع ما كان عليه في العام 2021، إذ تعتزم السعودية تخصيص (171) مليار ريال للإنفاق العسكري في العام 2022، مقارنة بـ (190) مليار ريال في 2021، هذا الخفض يأتي في المقام الأول حسب المراقبين بسبب الخسائر الكبيرة التي يتكبدها الاقتصاد السعودي جراء الحرب على اليمن رغم التكتم، وعدم قدرة الرياض على الاستمرار في الرفع التدريجي لميزانيتها العسكرية، رغم أنَّ عائدات النفط الكبيرة كانت من المفترض أن تغطي هذه الخسائر، يُضاف إلى ذلك تعثّر خطط ولي العهد السعودي التي أقرها في خطته المسماة "رؤية 2030"، وهو ما أبرزته مجلة "*The Economist*" البريطانية في تقرير لها نُشر في نوفمبر 2021.

ثالثا: أثر النزاعات المسلحة المتكررة على الوضع الاقتصادي في العراق

يواجه العراق منذ الاحتلال عام 2003 أزمات اقتصادية مستعصية متتالية؛ الأمر الذي أدى إلى تدهور اقتصاده إلى أدنى المستويات، والحقيقة أنّ إخفاق التجربة الاقتصادية خلال العقدين الماضيين يعزو إلى التفشي الكبير للفساد المالي والسياسي، وتحكّم الطائفية والمذهبية بثروات العراق الغنية، وتسلط الأحزاب والميليشيات ذات الأجندات الأجنبية، وحرب الإرهاب ضد "القاعدة" و"داعش"، والتجربة البرلمانية التي خيّم عليها التزوير الانتخابي، وتحوّل العراق إلى ساحة معركة مفتوحة بين الولايات المتحدة وإيران، فضلا على محاولة حكومة الكاظمي التوصل إلى توازن في النزاع بين أميركا وإيران على الأراضي العراقية، وهناك بعض محاولات الضغط مؤخرا على الميليشيات التابعة لإيران.

عطفا عليه؛ شهد الاقتصاد العراقي عام 2015 أزمة مالية واضحة تمثلت بالعجز الواضح في الموازنة العامة الناجمة عن تعرض الاقتصاد العراقي إلى صدمة مزدوجة من جراء هبوط أسعار النفط

---

[1] – أنظر: مجموعة البنك الدولي، **تقرير: اليمن الآفاق الاقتصادية –أكتوبر 2021**.

[2] – وزارة التخطيط والتعاون الدولي –قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية 2019، **تقرير: المستجدات الاقتصادية والاجتماعية في اليمن**، العدد (44)، أوت 2019. ص 2.

في الأسواق العالمية في الفترة (2014–2017)، لا سيما أنّ الريع النفطي يشكل المصدر الأساسي لاقتصاد العراق نحو ثلثي ناتج الدخل القومي، إلى جانب التحديات الأخرى المتمثلة بارتفاع تكاليف الحرب على الإرهاب التي انعكست سلبا على الموازنة.

في السياق ذاته؛ لا يزال العراق يواجه حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة سلسلة متواصلة من الاعتداءات الإرهابية لميليشيات مختلفة على رأسها تنظيم "داعش"؛ الذي كان آخر هجماته على المطار الدولي بغداد يوم 28 يناير 2022 والتي خلفت أضرار مادية، علاوة على ذلك، كان للخلافات المستمرة حول السيطرة على الموارد في المناطق المتنازع عليها بما في ذلك محافظة كركوك (النفطية) آثار اقتصادية كبيرة، فلقد كان لمجمل النزاعات في العراق تكلفة اقتصادية واجتماعية باهظة[1].

فضلا عن نفقات إيواء ودعم النازحين في مخيمات النزوح؛ مما ولّد ضغوطا إضافية على الموارد الاقتصادية، علاوة على ارتفاع نفقات إعادة إعمار المناطق المحررة التي تضررت بسبب الأعمال العسكرية[2]؛ بحيث فقدت الدولة الإمكانية للإنفاق على تشييد البنى التحتية الضرورية، وعليه انهار النظام الاقتصادي العراقي، وتكررت المظاهرات الاحتجاجية، وتدهور الأداء الاقتصادي والنمو الاجتماعي إلى مصاف المستويات الدنيا عالميا.

إذ يشير تقرير "معهد التمويل الدولي" أنّ اقتصاد العراق في 2020 شكل أسوأ أداء اقتصادي للدولة منذ 2003؛ ما أدى إلى تمويل العجز من خلال الاقتراض المحلي والخارجي؛ الذي أدى بدوره إلى نمو كبير في حجم الدين العام الأجنبي والمحلي؛ وتشير بيانات البنك الدولي إلى أنه من المتوقع أن يصل الدين إلى ما يقارب (170) مليار دولار في عام 2024.

على ضوء ما تقدم، فعلى الرغم من الأزمة الاقتصادية الخانقة التي يعيشها العراق حاليا، فإنّ مخصصات المؤسسة العسكرية من موازنة عام 2021 لم تتقلص، بل زادت مقارنة بالسنوات الماضية بسبب الحرب المتوالية على الإرهاب، والتي شملت نفقات المؤسسات الأمنية، وتسليح المؤسسة العسكرية وهيئة الحشد الشعبي، وجهاز مكافحة الإرهاب؛ ليبلغ الإنفاق العسكري نحو (16.6%) من الإنفاق العام للدولة العراقية.

---

[1] – مجموعة البنك الدولي، **النهوض من واقع الهشاشة: مذكرة اقتصادية في التنويع والنمو في العراق**، 2020، ص 2–3.

[2] – مازن الصباح أحمد، وآخرون، **سياسات البنوك المركزية في مواجهة صدمة أسعار النفط (2014): العراق والجزائر حالتان دراسيتان**، مجلة الدراسات النقدية، عدد خاص: المؤتمر السنوي الرابع، البنك المركزي العراقي دائرة الإحصاء والأبحاث، سبتمبر 2019، ص 18.

الفرع الثاني: التداعيات الاجتماعية للنزاعات الطائفية

لقد شهد مطلع الألفية الثالثة نزاعات مسلحة أشد فتكا من سابقاتها نظرا لتطور الأسلحة، فالنزاعات الداخلية الحالية في سوريا والعراق واليمن ألحقت بشكل عام خسائر بالمدنيين أكثر من النزاعات الدولية، ويرجع ذلك إلى الاتجاه المتزايد في جعل المدنيين هدفا استراتيجيا؛ فرغم وجود اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 التي تخص حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب؛ إلا أنّ كل ما هو محظور في الاتفاقية تجسدت ممارسته على أرض الواقع، وكأنّ هذه الاتفاقية خرجت من حيّز التنفيذ.

إنّ أهم الآثار الاجتماعية التي خلفتها النزاعات الطائفية المسلحة في الدول المذكورة أعلاه تمثلت في التهجير القسري للآلاف من المدنيين، والتطهير الطائفي، والإبادة الجماعية، وتعرض النساء والأطفال للعنف الجسدي والجنسي، ناهيك عن ارتفاع معدلات الفقر والبطالة، وانعدام الأمن الغذائي والصحي، وانخفاض التعليم، والانقسام المجتمعي، والأخطر من ذلك عمالة الأطفال، وتزايد الجماعات المسلحة وانتشار التطرف وغيرها، علاوة على الآثار النفسية التي تخلفها هذه النزاعات على المدى القريب والبعيد.

أولا: التهجير القسري الطائفي للسكان والنزوح الجماعي

تسببت النزاعات الطائفية في مناطق النزاع العربية؛ بإحدى أكبر موجات النزوح البشري التي خلفت أعدادا كبيرة من الأشخاص المشردين وغير المحميين، ويُعد التهجير القسري ناتجا أصيلا في النزاعات المسلحة ذات الطابع الداخلي (غير الدولي) كقاعدة عامة؛ أما في النزاعات المسلحة الدولية يكون استثناءً، وغالبا ما يكتسي التهجير القسري الطابع الطائفي والمذهبي؛ حيث يرتكز أثره على طائفة أو مجموعات سكانية دينية أو عرقية مختلفة ليتم استبدالها بمجاميع سكانية أخرى بغية تحقيق أهداف استراتيجية؛ شريطة أن يتوفر لدى طرف معين من أطراف النزاع ذي التوجه الطائفي المتباين؛ القدرة الكافية على إخلال مبدأ توازن القوة من خلال ترجيح كفته على حساب باقي السكان من الطوائف الأخرى، واللافت أنّ الأساليب المستخدمة في التهجير القسري يغلب عليها الطابع غير السلمي؛ إذ تأتي على هيئة تهديد[1].

غالبا ما يصدر التهجير من أجهزة الدولة في مواجهة مواطنيها، والتهجير القسري يعتبر جريمة ضد الإنسانية التي نص عليها نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في مادته (7/ الفقرة/2/د) أنّ: "معنى إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان هو نقل الأشخاص المعنيين قسرا من المنطقة التي يوجدون فيها بصفة مشروعة؛ بالطرد أو بأي فعل قسري آخر دون مبررات يسمح بها القانون الدولي"[2].

---

[1] – مصطفى قروج، **جريمة التهجير القسري في القانون الدولي الإنساني**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد (14)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي–الأغواط، الجزائر، جوان 2017، ص 171.

[2] – المادة (7) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والمعمم بوصفه الوثيقة A/CONF.183/9 المؤرخة في 17 نوفمبر 1998، ودخل النظام الأساسي حيز النفاذ في 1 جويلية 2002.

أما النزوح الجماعي فلا يرتبط بالقسر المفروض بل هو نزوح اضطراري داخلي؛ حيث عرّفت المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي في مادتها (2) الأشخاص النازحين داخل دولهم أنهم: "الأشخاص أو مجموعات الأشخاص الذين أُجبروا أو اضطروا للهرب أو ترك ديارهم أو أماكن إقامتهم المعتادة، وبخاصة كنتيجة لنزاع مسلح أو حالات عنف عام أو انتهاكات لحقوق الإنسان أو كوارث طبيعية أو من صنع الإنسان، أو لتفادي آثار هذه الأوضاع، ولكنهم لم يعبروا الحدود الدولية المعروفة للدولة"[1].

بالرجوع إلى البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف؛ يلاحظ أنّه نص في مادته (17) المتعلقة بحظر الترحيل القسري للمدنيين أنّه: "لا يجوز الأمر بترحيل السكان المدنيين، لأسباب تتصل بالنزاع؛ ما لم يتطلب ذلك أمن الأشخاص المدنيين المعنيين أو أسباب عسكرية ملحة"، بالمقابل نصت اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب في مادتها (49) على أنّ: "يحظر النقل الجبري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين أو نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال أو إلى أراضي أي دولة أخرى، محتلة أو غير محتلة، أيًا كانت دواعيه"؛ مح جواز لدولة الاحتلال بإخلاء كلي أو جزئي لمنطقة محتلة معينة؛ إذا اقتضت الضرورة العسكرية، على ألا يترتب عن عملية الإخلاء نزوح الأشخاص المحميين إلا في إطار حدود الأراضي المحتلة.

مما تقدم يلاحظ أن القانون الدولي الإنساني لم يعبّر عن التهجير القسري بل عبّر عن ترحيل أو نقل جبري وهذا يفرق عن التهجير؛ إذ أنّ النقل الجبري تتكلف به الدولة المحتلة لأسباب عسكرية ملحة، أما التهجير القسري فيكون بالقوة، كما أنّ المادة (49) من اتفاقية جنيف الرابعة ذكرت من جهة حظر النقل الجبري إلى دولة الاحتلال أو إلى دولة أخرى، وهذا يتعارض مع نصها: " ألا يترتب عن هذا الإجلاء نزوح الأشخاص المحميين إلا في حدود الأراضي المحتلة"، حيث أنّه يمكن أن يترتب النزوح في دولة أخرى وعندئذ لا يعتبر نزوحا داخليا، وعليه لم تقدم المادة (49) تعريفا محددا للتهجير القسري أو النزوح الذي يكون داخل الدولة لا خارجها، علاوة أنّ هذه المادة نصت على عدم القيام بالنقل الجبري في حالة قيام دولة الاحتلال به، ولم تنص على حظره في حالة قيام النظام الرسمي به داخل الدولة أثناء النزاع الداخلي.

1. التهجير القسري والنزوح الداخلي في حالة سوريا:

لقد كان من الواضح بالنسبة للنظام السوري وحلفائه الإيرانيين والروس؛ أنّ التهجير القسري لملايين السوريين منذ عام 2011 لم يكن مُجَرَّدَ نتيجة للنزاع؛ بل سياسة ممنهجة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية التي وضعها بشار الأسد؛ ولتنفيذ هذه السياسة قام النظام بتهجير السوريين من مختلف

[1] – المادة (2) من المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي أنجزت في عام 1998 (المبادئ مستوحاة من القانون الدولي المتعلق بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتتفق معهما).

الخلفيات والانتماءات؛ إذ تنوعت أساليب التهجير القسري بين الاعتقال الجماعي والتعذيب والترهيب، وانتهاج سياسية الحصار والهجمات العشوائية؛ بما فيها الهجمات الكيماوية على السكان المدنيين وتدمير البنية التحتية، بالإضافة إلى إصدار تشريعات واتخاذ إجراءاتٍ تسمح بمصادرة أراضي وممتلكات المُهَجَّرين، وعرقلة عودتهم وتسهيل حصول عناصر الميليشيات الأجنبية الشيعية (من إيران، أفغانستان، العراق، ولبنان) وعائلاتهم على الجنسية السورية وتوطينهم في مناطق المهجرين، والهدف منه زيادة عدد السكان الشيعة الموالين لبشار الأسد ونظامه[1].

كتغطية قانونية لهذا التهجير القسري اعتمد النظام "اتفاقية المصالحة" لإرغام المعارضة على الاستسلام؛ بعد حصار طويل دام أكثر من خمس سنوات من التجويع ومنع وصول المساعدات الإنسانية للسكان، والهدف من هذه السياسة "الاستسلام أو الموت جوعا"؛ وهو ما أدى إلى اضطرار السكان إلى النزوح الجماعي، وفي هذا السياق قامت مؤسسة "اليوم التالي" السورية بالتعاون مع مركز الشرق للسياسات والبرنامج السوري للتطوير القانوني بدراسة مسحية حول عمليات التهجير القسري للملايين من السكان في الفترة ما بين 2016–2018؛ تمّ حصر عيّنة البحث الأساسية بـ (7966) شخصا خرجوا من مناطقهم بشكل جماعي من بين (10189) عيّنة؛ في ظل تحديات جمع البيانات[2]، من أهم الإجابات التي توصلت إليها الدراسة تمثلت في الشكلين التاليين:

الشكل رقم (5): نتائج استبيان مفتوح حول حالة رفض السكان مغادرة مناطقهم (النزاع السوري)

الشكل رقم (6): نتائج استبيان مفتوح حول من طلب من السكان المغادرة (النزاع السوري)

المصدر: الرابطة السورية لكرامة المواطن، التغيير الديموغرافي: غاية النظام السوري من سياسة التهجير القسري، نوفمبر 2020، ص 18 -19.

[1] – للمزيد من المعلومات أنظر: الرابطة السورية لكرامة المواطن، **التغيير الديموغرافي: غاية النظام السوري من سياسة التهجير القسري**، نوفمبر 2020.

[2] – مؤسسة اليوم التالي، **عندما تنعدم خيارات البقاء أو العودة: التهجير الجماعي وتبعاته وفق "اتفاقيات المصالحة" (دراسة مسحيّة شملت 10 آلاف مهجر نحو شمال غرب سوريا)**، سوريا، الفترة 2016–2018، ص 13.

من خلال الاستبيان أعلاه ووفقا للتقرير العالمي حول النزوح الداخلي لعام 2019؛ تمّ تسجيل (1.8) مليون حالة نزوح جديدة في سوريا؛ في أغلب الأحيان كانت نتيجة للهجمات العسكرية في الشمال الشرقي والشمال الغربي لسوريا، وكان حوالي (6.5) مليون شخص يعيشون في وضع نزوح داخلي مع نهاية السنة، وهو ما يعني أنّ أكثر من نصف السكان في فترة ما قبل الحرب قد تعرّضوا للنزوح[1]، ما يلاحظ هنا أن التهجير القسري أدى إلى النزوح الداخلي؛ ما يعني وجود علاقة سببية.

2. التهجير القسري والنزوح الجماعي في حالة العراق:

لقد شهد العراق بعد الاحتلال الأمريكي مباشرة عمليات ممنهجة لتهجير قسري قائم على أساس الهوية طائفية كانت أم دينية أم إثنية، وانطوى هذا التهجير القسري على أغراض تتلخص: في محاولة وضع خطوط تماس عرقية وطائفية تعزل العراقيين فيما بينهم على أساس هذه الهويات الفرعية ضمن مناطق محددة طائفيا، وقد تصاعدت عمليات التهجير ووتائر العنف بشكل كبير بعد أحداث تفجير سامراء 2006 حتى العام 2013 من طرف ميليشيات مسلحة التي قامت بعمليات تهجير منظمة[2]، من جهة أخرى؛ لقد عمد تنظيم الدولة الإسلامية "داعش" إلى ترحيل المدنيين إلى مناطق النزاع في غرب الموصل بصورة منهجية، واتخذ بيوتهم كقواعد عسكرية أو مقار لإيواء المقاتلين، كما أرغمهم على البقاء في المناطق التي يسيطر عليها لاستخدامهم كدروع بشرية، وفي حالات أخرى؛ اضطر المدنيون للبقاء حيث وجدوا أن لا خيار لهم سوى البقاء بعد أن شهدوا بأعينهم أعمال القتل الفوري لبعضهم من طرف تنظيم "داعش" بسبب شروعهم في الفرار[3].

أما فيما يخص النزوح الجماعي، فإنّ عقودا من الدكتاتورية والغزو الأجنبي وسنوات من النزاع الداخلي، ومؤخرا الحرب ضد الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)؛ جعلت العراق واحدا من الدول الأكثر تأثرا بالنزوح الداخلي في العالم؛ حيث تمّ تسجيل (104,000) حالة نزوح جديدة مع أكثر من (1.6) مليون شخص لا يزالون يعيشون في وضع نزوح داخلي، ويتواجد أكثر من ثلاثة أرباع الأشخاص في وضع نزوح داخلي على هذه الحال منذ أكثر من ثلاث سنوات، كما أدى إغلاق أكثر من عشرة مخيمات في عام 2019 إلى نزوح العديد من الأشخاص داخليا مرة ثانية؛ إلى مخيمات أخرى أو نحو المناطق الحضرية أو تلك المتواجدة في ضواحي المدن أين يعيشون في ظروف أكثر هشاشة[4].

---

[1] – التقرير العالمي حول النزوح الداخلي GRID 2020، ص 29.

[2] – يحي الكبيسي، **التهجير القسري: الحرب الأهلية غير المعلنة في العراق**، الدوحة–قطر: مركز الجيرة للدراسات، 2013، ص 5.

[3] – منظمة العفو الدولية، **مهما كان الثمن (الكارثة المدنية في غرب الموصل بالعراق)**، ط 1، لندن: مطبوعات منظمة العفو الدولية، 2017، ص 15.

[4] – التقرير العالمي حول النزوح الداخلي GRID 2020، ص 37.

3. التهجير القسري والنزوح الجماعي في حالة اليمن:

إنّ أحد أسوأ الانتهاكات التي تعرّض لها السكان المدنيون أثناء النزاع المسلح الذي تشهده المحافظات اليمنية؛ هو التهجير أو الترحيل القسري والنزوح والتشرد الداخلي الذي مارسه عدد من الأطراف بمستويات مختلفة؛ حيث تصدرت ميليشيات الحوثي وقوات صالح العسكرية قائمة المنتهكين لقواعد القانون الدولي الإنساني؛ بارتكابها عمليات تهجير وترحيل واسعة في بعض المناطق التي تشهد نزاعا مسلحا حادا، ومع استمرار فقدان الحكومة قبضتها على محافظة مأرب، أصبح للمعارك القتالية الأخيرة آثار مدمرة بشكل متزايد على السكان المدنيين، حيث نزح نحو مليونين إلى ثلاثة ملايين شخص إلى مأرب في الفترة ما بين 2004-2021.

شكّل النساء والأطفال نسبة 80% من النازحين حسب ما أشارت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى معاناتهم أكثر من غيرهم، ووفقًا للمفوضية السامية تم ترحيل ما يقرب من 172 ألف فرد قسرا في اليمن عام 2020، وهو ما ساهم في تصنيف اليمن كرابع أكبر دولة على مستوى العالم من حيث عدد النازحين داخليا بعد سوريا وكولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية[1]، واللافت أنّ كل نزوح جديد يزيد من هشاشة وضعهم؛ حيث أنّ مع استمرار الحرب وزيادة حدة الاشتباكات؛ سيواصل اليمنيون سعيهم في البحث عن المأوى والأمان، ويبقى النازحون داخليا تبعات للنزاع المسلح العنيف الذي يشهده اليمن.

ثانيا: أزمة اللاجئين

المتأمل في اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب والبروتوكولين الإضافيين، يلاحظ عدم وجود تعريف محدد للاجئين بل مجرد الإشارة إليهم من خلال نص المادة (73) من البروتوكول الإضافي الأول على: "وجوب حماية الأشخاص الذين كانوا بدون وثيقة تثبت انتماءهم لدولة الإقامة أو كانوا لاجئين وبدون تمييز"، بالمقابل نصت الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين على تعريف اللاجئ من خلال المادة (1/ فقرة2) على أنّ اللاجئ هو: "كل شخص يوجد بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد؛ بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلي فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية..."[2] والملاحظ أنّ هذا المفهوم جاء ضيقا؛ حيث لم يرد تعريف اللاجئ بسبب النزاعات المسلحة.

في حين جاءت الاتفاقية العربية الخاصة باللاجئين الذي أصدرته جامعة الدول العربية في 27 مارس 1994 والتي لم تدخل حيز التنفيذ؛ بتعريف أوسع من خلال نص مادتها الأولى على أنّ اللاجئ:

---

[1] – كلمة هنريتا فور/، *Henrietta Fore* المديرة التنفيذية لليونيسف، أمام الاجتماع الـ "8840" لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول الوضع في اليمن"، اليونيسف، 26 أغسطس/آب 2021.

[2] – أنظر المادة (1) من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين؛ التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية يوم 28 جويلية 1951.

" هو كل شخص يلتجئ مضطرا إلى عبور حدود بلده الأصلي أو مقر إقامته الاعتيادية بسبب العدوان المسلط على ذلك البلد أو احتلاله، أو السيطرة الأجنبية عليه.." [1]؛ حيث شمل حالات العدوان المسلط والاحتلال بما يوحي بوجود اللجوء أثناء النزاعات المسلحة، وعليه فإن استمرار النزاعات المسلحة في المشرق العربي وانعدام الأمن؛ أدى إلى تفاقم أزمة اللاجئين بشكل غير مسبوق إلى دول الجوار والاتحاد الأوروبي.

1. أزمة اللاجئين في سوريا:

لقد نتج عن النزاع السوري أكبر أزمة لاجئين نتيجة حجم التدمير المستمر والممنهج للبنية التحتية، وسيطرة الفصائل المسلحة على عدة مناطق، والخوف من العقوبات الجماعية التي كانت ترتكبها القوى الأمنية، علاوة إلى إجبارية الخدمة العسكرية؛ فحسب تقرير لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ومركز الدراسات السورية في جامعة سانت أندروز/*University of St Andrews*؛ بلغ عدد السوريين المسجلين كلاجئين أكثر من (5.5) مليون شخص عام 2019؛ موزعين في الغالب على خمس دول؛ هي: الأردن وتركيا والعراق ولبنان ومصر؛ في حين تستضيف تركيا العدد الأكبر من اللاجئين المسجلين والذي يبلغ عددهم (3,576,369) لاجئًا، في حين سُجّلت نسبة اللاجئين في كل من لبنان بـ (13.4%)، والأردن (6.5%)، إضافة إلى تواجد طالبي اللجوء واللاجئين غير المسجلين، ولا سيما اللذين لم يحصلوا بعد على وضع لاجئ في الأردن ولبنان بسبب القيود المالية والسياسية والقانونية، وعدم امتلاكهم لوثائق مدنية، كما يواجهون عقبات أكبر عندما يتعلق الأمر بتأمين المساعدات الإنسانية وسبل العيش اللائقة.

تشير التقارير إلى أنّ معظم اللاجئين السوريين يعيشون خارج مخيمات اللاجئين، فعلى سبيل المثال؛ لبنان الذي يأوي نحو مليون لاجئ لا يضم مخيمات رسمية للاجئين، وفي الأردن يفتقر أكثر من (80%) من اللاجئين إلى ملاذ آمن رسمي[2]، ووفقًا للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ فإنّ (93%) من اللاجئين السوريين في الأردن وفي لبنان يعيشون في حالة فقر، والجدير بالإشارة أنّ موجة اللاجئين التي استضافها الاتحاد الأوروبي (ألمانيا) وانعكاساتها؛ قد تمّ في هذا الاستقبال خلط مساعدة اللاجئين بالحسابات الجيوسياسية والذي بلغ إلى ذروته في الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا في 20 مارس 2016، مجرِّدا اللاجئين من أبسط حقوقهم[3].

---

[1] – أنظر المادة (1) من الاتفاقية العربية الخاصة باللاجئين الذي أصدرته جامعة الدول العربية في 27 مارس 1994، التي لم تدخل حيز التنفيذ.

[2] – لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا/ESCWA)، **سوريا: بعد ثماني سنوات من الحرب**، المرجع السابق، ص 26.

[3] – المركز السوري لبحث السياسات، **سوريا: العدالة لتجاوز النزاع**، المرجع السابق، ص 76-77.

2. أزمة اللاجئين في العراق:

بلغت أزمة اللجوء في العراق التي تسبب بها الاحتلال الأمريكي، وما تلاه من نزاع مسلح داخلي حدودا تبعث على الصدمة؛ فقد فرّ ملايين الأشخاص من ديارهم ممن تعرضوا للخطر مسلمين سنة وشيعة، ومسيحيين، وصابئة، وسواهم؛ إذْ ما يربو على مليوني عراقي قد تمكنوا من الفرار من العراق آنذاك، حيث غادرت أغلبية هؤلاء إثر تصاعد العنف الطائفي الذي أعقب تفجيرات سامراء فبراير 2006، وانتقل معظمهم إلى سوريا (قبل الحرب) والأردن ومصر ولبنان.

إذ تحمّلت هذه الدول مجتمعة وطأة أزمة اللاجئين، وقد وصل عددهم عام 2008 إلى أعلى مستوى له منذ اندلاع النزاع؛ حيث ارتفع إلى حوالي (4.7) مليون عراقي وفق تقديرات مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (مكتب المفوض السامي)؛ إلا أنّ تشديد القيود على دخول الدول المجاورة من خلال فرض تأشيرات للدخول أصبحت من التهديدات التي يواجهها اللاجئون؛ إذْ أصبح الاعتماد إلى حد كبير على أوضاعهم المالية، ومن حالفهم الحظ وتمكنوا من الخروج من العراق إلى مناطق أخرى؛ فإنّ أوضاعهم تزداد سوءا باطراد بعد منعهم من العمل[1].

لم تتوقف موجات اللاجئين العراقيين وعادت مع أواخر 2021 تجاه الدول الأوربية؛ نظرا للهجمات المسلحة لتنظيم داعش وسوء الأوضاع الأمنية والمعيشية في العراق، فلا يزال مئات العراقيين يهاجرون بطريقة غير نظامية من معبر إبراهيم الخليل بين العراق وتركيا إلى بيلاروسيا، ويعاني هؤلاء رجالا ونساء وأطفالا ظروفا مأساوية، وعشرات منهم يلقون حتفهم أثناء الرحلة؛ بينما يجد آخرون أنفسهم محاصرين في مناطق حدودية يواجهون الظروف القاسية والمعاملة السيئة على مرأى من الإعلام الدولي، ونتيجة لذلك، أغلق العراق قنصليتي بيلاروسيا في بغداد وأربيل، وأوقف الرحلات المباشرة إلى هذا البلد استجابة لطلب من الاتحاد الأوروبي بهذا الشأن.

3. أزمة اللاجئين في اليمن:

فيما يخص النزاع اليمني؛ فحسب ما أفاد به (أحمد الزوقري) رئيس المنتدى الديمقراطي المعاصر في اليمن لقناة "SPUTNIK" عربي في 2019: « أنّ اللاجئين اليمنيين يواجهون معاناة كبيرة في عدد من الدول نتيجة عدم تبنّي المنظمة الدولية مطالبهم وعدم تقديم العون لهم في الدول المقيمين بها؛ وتُعد اليمن أول دولة في العالم تعاني من عدم تسجيل لاجئيها لدى المنظمة الدولية، ومصر هي التي تحملت وما زالت الكثير من اللاجئين وتقاسمت معهم المعاناة»، بصفتها الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام 1967.

---

[1] – لمزيد من المعلومات أنظر: منظمة العفو الدولية، **أزمة اللاجئين العراقيين: بين الكلام المعسول والواقع المر**، رقم الوثيقة: MDE 14/01/2008.

من خلال تقرير قام به مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية حول الظروف الاقتصادية والمعيشية للاجئين اليمنيين في مصر؛ أفادت المفوضية في فبراير 2019 أنّ عدد اللاجئين وطالبي اللجوء المسجلين في مصر زاد بنسبة (24%) خلال العامين الماضيين، تزامن هذا مع تحديات على صعيد التمويل، إذ بحلول أوت 2020 لم تتلقّ المفوضية سوى (35%) من التمويل اللازم لعام 2020، وحسب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (فيليب غراندي/*Philippe Grandi*)؛ فإنّ ثمانية من أصل عشرة لاجئين في مصر "يعيشون في أوضاع إنسانية قاهرة، ولا يمكنهم تلبية أبسط احتياجاتهم.

كما أعرب المفوض: "أنّ هؤلاء اللاجئين في أمسّ الحاجة إلى مساعدة إنسانية كافية وفي الوقت المناسب، ولكن مع ذلك المفوضية عاجزة في الظرف الآني عن تزويدهم بالاحتياجات الضرورية أو المحافظة على برامجها الأساسية لحماية اللاجئين في مصر"، وقد أدى ذلك إلى خلق حالة من الإحباط بين العديد من اللاجئين اليمنيين الذين يعيشون ظروفا اقتصادية صعبة؛ تجاه المفوضية ومنظمات الإغاثة بشكل عام"[1].

ثالثا: ارتفاع معدل الفقر

لقد أدت النزاعات المسلحة في كل من سوريا والعراق واليمن إلى ارتفاع معدلات الفقر في ظل الانهيار الاقتصادي، مما أدى إلى تصنيفها من أفقر الدول عربيا.

1. سوريا:

أكدت ممثلة منظمة الصحة العالمية في سوريا (أكجمال ماجتي موفا/*Akjmal Magtimova*) أنّ نحو (90%) من سكان سوريا يعيشون تحت خط الفقر في ظل النزاع المسلح، وذلك بالتزامن مع تصدّر سوريا قائمة الدول الأكثر فقرا في العالم بنسبة بلغت (82.5%) بحسب بيانات موقع (World By Map) العالمي[2]؛ حيث تبنّت السياسات الحكومية الاقتصادية منذ عام 2014 نهجا أكثر "نيو ليبرالية" بزيادة دراماتيكية في أسعار المواد الغذائية الأساسية والمشتقات النفطية، إضافة إلى رفع الرسوم والضرائب غير المباشرة؛ وقد استمرت الحكومة في تطبيق هذه السياسات خلال الفترة (2015-2016)، وبحلول نهاية 2019 كان معظم السوريين يعانون من الفقر متعدد الأبعاد؛ حيث بلغت نسبة الفقر المدقع كمؤشر دال على الحرمان من الغذاء أقل من (1%) في سوريا في عام 2010؛ لترتفع خلال فترة النزاع إلى(44.9%) في عام 2016، أين بدأ السوريون يعانون من انتشار الفقر المدقع على نطاق واسع[3].

---

[1] – قبول العبسي، **الكفاح بعيدًا عن الوطن: اللاجئون اليمنيون في القاهرة**، اليمن: مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية ديسمبر 2020، ص 7-8.

[2] – المرصد الاستراتيجي، التقرير الاستراتيجي السوري: **عقد من الفشل (2011-2021): النظام السوري والدولة الفاشلة**، العدد (87)، سوريا، 17 مارس 2021، ص 4.

[3] – المركز السوري لبحوث السياسات، **سوريا: العدالة لتجاوز النزاع**، المرجع السابق، ص 93 وما بعدها.

2. العراق:

إن الاحتجاجات المتتالية التي شهدها العراق؛ كانت لها آثارها الاجتماعية الكبيرة نتيجة تعدد وتنوع الأزمات المركبة؛ إذْ أظهر دليل التنمية البشرية العالمي لعام 2020 وضع العراق الذي يقع ضمن فئة الدول متوسطة التنمية البشرية[1]؛ بسبب هيمنة الولاءات الفرعية، وضعف سلطة القانون والنفاذ للعدالة، والعجز البنيوي، وافتقار للإرادة المجتمعية ولأدوات تمكينها، مع توسع مساحة التشظي واضطراب النسيج المجتمعي؛ ما أدى إلى استنزاف مقومات التنمية واستدامتها، علاوة على ارتفاع مستويات الفقر متعدد الأبعاد الناجم عن الأزمات المتلاحقة والنزاعات المسلحة وما رافقها من إرهاب وعنف ونزوح سكاني؛ فعلى مستوى مؤشر الفقر كشفت وزارة التخطيط أنّ نسبة الفقر في العراق وصلت في عام 2018 إلى (20%)، ورغم أنّ هذه النسبة تراجعت من (22%) عام 2014، إلا أنّ الأرقام تُظهر تلكّؤ الحكومات العراقية المتعاقبة في الحد من هذه المشكلة.

إنّ تقاعس الدولة عن معالجة هذا الوضع؛ أدى إلى إعلان وزير التخطيط عن ارتفاع نسبة الفقر في العراق لعام 2020 إلى (31.7 %) ليبلغ عدد الفقراء بموجب هذا الارتفاع إلى (11 مليونا) و(400) ألف شخص من أصل (39) مليون نسمة (تعداد السكان عام 2020)، وكان سبب هذا الارتفاع الكبير هو انخفاض أسعار النفط وتوقف أغلب المشاريع في جميع القطاعات الاقتصادية[2]؛ وخاصة يعود إلى انتشار فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) (والذي سيتم التطرق إليه لاحقا من خلال تأثيراته المزدوجة في مناطق النزاع).

3. اليمن:

كانت نسبة الفقر في اليمن عام 2014 لا تتجاوز (47%) لتقفز بحلول العام 2015 إلى أكثر من (80%) وسط توقعات بزيادة تلك النسبة إذا ما استمرَّ النزاع المسلح، بحسب بيان الأمم المتحدة الذي أفاد أنه: "إذا استمر القتال حتى نهاية عام 2022، فستُصنّف اليمن كأفقر دولة في العالم"، ونظرا لعدم الحصول على بيانات دقيقة حول نسبة الفقر للعام 2021، تمّ الاعتماد على تقرير مؤشرات الاقتصاد اليمني الصادر عن مركز الدراسات والإعلام الاقتصادي لعام 2017 الذي كشف عن نسبة الفقر في اليمن التي ارتفعت إلى (85%) من إجمالي عدد السكان البالغ (27 مليونا) نسمة، وأكد التقرير أنّ الأوضاع المعيشية باتت سيئة جدا؛ إذ ارتفعت أسعار المواد الغذائية خلال النصف الأول من العام 2017 بنسبة (35%) مقارنة بالفترة نفسها من العام 2016، وبأكثر من (150%) مقارنة بما كان عليه الحال قبل الحرب.

---

[1] – أنظر: تقرير التنمية البشرية لعام 2020، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، 2020.

[2] – عادل عبد الحمزة ثجيل، **عشر سنوات بعد الربيع العربي الانعكاسات السياسية والأمنية في العراق**، الأردن: عمان: مؤسسة فريدريش إيبرت/*Friedrich Ebert*، مارس 2021، ص 15.

أضاف التقرير أنّ الوضع الاقتصادي في اليمن تفاقم منذ سيطرة الميليشيات الحوثية الانقلابية على العاصمة صنعاء؛ حيث تمّ توجيه جزء كبير من الموارد الاقتصادية كرواتب لأفراد الميليشيات المقاتلة معهم، وهو ما أثّر على ارتفاع معدل الفقر.

رابعا: عمالة الأطفال

تدعو الاتفاقية رقم (182) بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها[1] إلى حظر عمالة الأطفال، بما في ذلك الاسترقاق والعمل الجبري والاتجار بالأشخاص، وعليه يشير تقرير "عمالة الأطفال في الدول العربية" (السابق الذكر) إلى أنّ هناك ارتفاعا في عمالة الأطفال في عدد من الدول العربية ما دون الخامسة عشرة سنة؛ ولا سيما في مناطق النزاع، كما يشير التقرير إلى أنّ الأطفال الأكثر عرضة للعمالة هم من النازحين داخليا واللاجئين في دول الجوار.

ففي سوريا يشير التقرير أنه رغم عدم إمكانية تقدير المعدل الحالي لعمل الأطفال في سوريا؛ إلا أنّ نسبة (82%) من المجتمعات المحلية التي شملتها الدراسة أفادت بانتشار عمل الأطفال (ذكور وإناث) والأعمال الخطرة؛ بما فيها امتهان التسول، والجدير بالإشارة أنّ الأطفال في مناطق النزاع أصبحوا مجبرين على ممارسة أنواع جديدة من الأنشطة المرتبطة بحالات النزاع المسلح؛ مثل تهريب البضائع عبر الحدود أو بين مناطق القتال، وغيرها من الأنشطة التي تتلاءم وحالات النزاع المسلح.

أما **في العراق**، تشير دراسة ميدانية أجرتها مؤسسة (أرض البشر/ *Terre des Hommes*) إلى زيادة هائلة في عدد الأطفال العاملين في كردستان العراق منذ تدفق اللاجئين السوريين والنزوح الداخلي الذي تسببت فيه هجمات تنظيم "داعش" في الموصل عام 2014، وبالرجوع إلى **اليمن** الذي يعيش وضعا إنسانيا خطيرا؛ فلقد دفعت الظروف الاقتصادية من جراء النزاع الأُسر إلى إرسال أطفالها للعمل في سن مبكرة، بالمقابل؛ دفعت ذات الظروف الشركات إلى البحث عن اليد العاملة الرخيصة والأقل تكلفة من خلال استغلال الأطفال، وبصفة عامة فإنّ الدّافع الرئيسي وراء انخراط الأطفال في العمل هو مساعدة أسرهم التي تعاني من الفقر ومن تعطّل أفرادها البالغين عن العمل.

خامسا: تدهور قطاع التعليم

انطلاقا من نص القاعدة (38)[2] من القانون الدولي الإنساني العرفي، يلاحظ أنها تلزم كل طرف في النزاع احترام الممتلكات الثقافية، إذ تنص على أنه: "يجب إيلاء اهتمام خاص في العمليات العسكرية

---

[1] – اعتمدت الاتفاقية رقم (182) بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها؛ من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في 17 جوان1999.

[2] – جون ماري هنكرتس/*Jean-Marie Henkerts*، لويز دوزالد-بك/*Louise Doswald Beck*، ترجمة محسن الجمال، **القانون الدولي الإنساني العرفي، المجلد الأول: القواعد**، جنيف: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2007، ص114.

لتجنب الأضرار بالمباني المخصصة لأغراض دينية أو فنية أو علمية أو تربوية أو خيرية وبالآثار التاريخية ما لم تكن أهدافا عسكرية"، كما يؤكد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أنّ تعمُّد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض المنصوص عليها أعلاه يشكل جريمة حرب في النزاعات الدولية وغير الدولية؛ شريطة ألا تكون أهدافا عسكرية[1]،إلا أنّ الدمار الذي ألحقته أطراف النزاعات المسلحة بالمدارس والتلاميذ في المشرق العربي يعدّ انتهاكا جسيما للقواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني، حيث كان لهذه النزاعات الأثر البالغ في انهيار القطاع التعليمي وتدهور المخرجات التعليمية.

فقد تعرضت الخدمات الأساسية في **سوريا**، إلى تدهور كبير جراء النزاع، نتيجة تدمير البنية التحتية واستنزاف الموارد (البشرية والمالية)، وقد أدى استمرار النزاع إلى إيجاد مناطق منفصلة تسيطر عليها قوى مختلفة فرضت رؤيتها وأيديولوجيتها على المجتمع المحلي، وقد انعكس ذلك على استعمال مناهج وطرائق دراسية مختلفة تعمّق حالة التشتت، وتستثمر في سياسات التمييز القائم على الهوية، من جهة أخرى؛ تكشف الأرقام عن الأثر التخريبي الذي ألحقه النزاع السوري؛ ففي عام 2019 بلغ عدد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس (2.3 مليون) طفل (بين الخامسة والسابعة عشرة من العمر)، كما سجل متوسط سنوات التمدرس تراجعا كبيرا منذ بداية النزاع، وانخفض عدد المعلمين المتاحين في التعليم الأساسي انخفاضا كبيرا بنسبة (31%) في عام 2018[2].

أما **العراق** فيعاني حاليا من معدلات مقلقة من التسرب المدرسي نتيجة عقود من النزاعات المسلحة؛ بعد أن كان نظامه التعليمي من أفضل الأنظمة التعليمية العربية، إذْ كشف أحدث تقرير لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) عن وجود (3.2 ملايين) طفل عراقي في سن الدراسة خارج المدارس في عام 2020، ويشمل هذا الرقم (345.000) من الأطفال النازحين، وتستمر تبعات النزاعات المسلحة الطويلة المدى بما في ذلك السيطرة الإقليمية السابقة لـ "داعش" الذي استمر في الحد من التعليم الشامل والعادل للأطفال؛ خاصة الفتيات منهم؛ فقد تفاقم الوضع بسبب إرث الانقسامات الجنسانية التي فرضها تنظيم "داعش"[3].

في حين أنّ **اليمن** يفتقر إلى منظومة تعليمية وإلى مباني ومرافق مراعية لاحتياجات التلاميذ حتى قبل عام 2015، لكن الحرمان من الخدمات داخل المدرسة أصبح أكبر في ظل النزاع المسلح، وحسب تقرير لمنظمة اليونيسف فإنّ ما يربو على مليوني طفل (ذكور وإناث في سن الدراسة) هم خارج المدارس بسبب الفقر والنزاع وانعدام فرص التعليم، والذي دفع بعضهم إما للعمل أو التجنيد ضمن صفوف أحد

[1] – المادة (8) /الفقرة (2) ب(9)، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 2002.

[2] – أنظر: تقرير المركز السوري بحوث السياسات، **سوريا: العدالة لتجاوز النزاع**، المرجع السابق، ص 80 وما بعدها.

[3] –أنظر: بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق/ مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، **الحق في التعليم في العراق، الجزء الثاني :العقبات أمام تعليم الفتيات بعد داعش**، بغداد–العراق، 24 يناير 2021.

أطراف النزاع، ووفقا للتقرير فإنّ أكثر من (523,000) طفل نازح في سن الدراسة يعاني من صعوبة الحصول على التعليم بسبب تضرر المدارس (2507 مدارس) أو استخدامها من طرف العائلات النازحة كمأوى، أو سيطرت عليها جماعات مسلحة، ناهيك عن تعرض المعلمين والطلاب للقتل والإصابات[1].

والجدير بالإشارة، أنّ مع استمرار واتساع نطاق النزاع اليمني؛ وانهيار المدارس النظامية جزئيا أو كليا، أصبحت المدارس الدينية وسيلة مهمة للتحشيد والتوجيه لدى أطراف النزاع المحلية المختلفة وممولوها الإقليمين، من خلال التركيز على مفاهيم النشاط الدعوي والجهاد، ومن أشهر هذه المدارس تلك التابعة للجماعة الحوثية الزيدية، بالتوازي معها؛ أنشأت جماعات أخرى مثل السلفيين والصوفيين مدارس خاصة بها أيضا؛ مستفيدةً من الثغرة التي سمحت للمدارس الدينية البحتة بالعمل من دون ترخيص؛ تماشيا مع آراء كل جماعة مسلحة سياسيا ودينيا، كان الهدف من تسييس التعليم الديني هو عسكرة الطوائف، وهذا ما يعدّ خطرا على التماسك والأمن الاجتماعي.

ما يمكن قوله أنه كانت للنزاعات الطائفية المسلحة في دول المشرق العربي ضريبة اجتماعية باهظة، وانعكاسات سلبية على الرأس المال البشري والتنمية البشرية، ولا سيما جيل الشباب والمرأة على وجه الخصوص، هذه التداعيات الاجتماعية أدت بدورها إلى التأثير على الصحة النفسية والعقلية للمدنيين حتى على المدى البعيد؛ إذْ تجلت مظاهر الاضطرابات السلوكية والنفسية من إحباط واكتئاب واختلالات عقلية وصولا إلى حالات الانتحار، ناهيك عن الأزمات النفسية التي ما زال يتعرض لها الأطفال المجندون ضمن الجماعات المسلحة العنيفة من اضطرابات ذهنية وإدراكية وانفعالية، حقيقة إنّ الآثار النفسية لا تقل أهمية عن سابقاتها إلا أنّ المجال في هذه الدراسة لا يسع للتطرق إليها بكل التفاصيل، ولكن كان من الضروري الإشارة إليها لمعرفة حجم الآثار الناجمة عن النزاعات الطائفية المسلحة.

من جهة أخرى، لم تسلم البيئة من آثار النزاعات المسلحة، فلقد خلّفت سنوات النزاعات المسلحة سواء في سوريا أو العراق أو اليمن آثارا بيئية خطيرة بسبب كثرة استخدام الأسلحة المتفجرة، والأسلحة الكيميائية أدت إلى تدهور بيئي كبير؛ رغم ما تضمّنه البروتوكول الإضافي الأول في مادته (55) التي نصت على أن: "تراعى أثناء القتال حماية البيئة الطبيعية من الأضرار البالغة واسعة الانتشار وطويلة الأمد، وتتضمن هذه الحماية حظر استخدام أساليب أو وسائل القتال التي يقصد بها أو يتوقع منها أن تسبب مثل هذه الأضرار بالبيئة الطبيعية ومن ثم تضر بصحة أو بقاء السكان".

على ضوء هذه التداعيات؛ فهل من استجابات إنسانية للحد من آثار هذه النزاعات المسلحة؟

[1] – أنظر: منظمة اليونيسف/UNICEF، تقرير: **عندما يتعرقل التعليم (تأثير النزاع على تعليم الأطفال في اليمن)**، جويلية 2021.

المبحث الثاني: الاستجابات الإنسانية في مناطق النزاع (سوريا–العراق–اليمن) في ظل الأزمة الصحية

بالتزامن مع إعداد هذه الدراسة، شهد العالم مع بداية العام 2020 انتشار وباء عالمي والمتمثل في جائحة كورونا (Covid–19) التي كانت لها تداعيات عالمية على جميع الأصعدة ولا سيما القطاع الصحي، فكان من الضروري التطرق إلى تأثيرها على مناطق النزاع؛ إذ أصبحت تشكل تهديدا على مجتمعات واقتصادات الدول في جميع أنحاء العالم، بما فيها الدول الغنية ذات النظم الصحية القوية التي أصبحت ترزح تحت وطأة الضغط، إذْ لوحظت اختلالات عبر القطاعات الاقتصادية والاجتماعية بسبب الغلق العام للمؤسسات والحدود، بالمقابل شهدت مناطق النزاع في سوريا واليمن بالأخص في ظل انتشار جائحة كورونا تأثيرات مزدوجة؛ كان لها الأثر البالغ في انهيار القطاع الصحي؛ فلقد أظهرت جائحة (كوفيد–19) حجم الكارثة الإنسانية على المدنيين، إذ تضاعفت أعداد الضحايا من جراء النزاع والوباء في ظل انهيار المرافق الصحية ونقص الاستجابات الإنسانية الدولية.

المطلب الأول: التأثير المزدوج للنزاعات الطائفية وجائحة كورونا على الوضع الإنساني

لا شك أنّ التداعيات الاقتصادية للنزاعات المسلحة الدائرة في سوريا واليمن والهجمات الإرهابية المتكررة على العراق؛ أفقدت هذه الدول القدرة على الاستجابة على نحو فعال للتأثيرات الصحية والاقتصادية لجائحة كورونا في ظل انهيار المرافق الصحية؛ ولا سيما المستشفيات من جراء القصف، ونقص الإمدادات الطبية، وصعوبة وصول المساعدات الإنسانية لهذه المناطق؛ ما أدى إلى تضاعف الخسائر البشرية وسوء الوضع الإنساني من جراء التأثير المزدوج للنزاعات المسلحة وجائحة كورونا.

الفرع الأول: تأثير النزاعات الطائفية على الوضع الإنساني في سوريا–اليمن–العراق

يمثل المدنيون في كثير من الأحيان الأهداف الرئيسية للتجاوزات المنهجية للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان من جانب أطراف النزاع، وعليه تضمنت اتفاقيات جنيف الرابعة لعام 1949 والمتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب في مادتها (3) أنه في حالة قيام نزاع مسلح غير دولي: " تلتزم الأطراف السامية المتعاقدة بحماية الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية"[1]، إلا أنّ واقع النزاعات شهد انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، من جهة أخرى كان لهذه النزاعات المسلحة تأثير على الوضع الإنساني تضاعف على إثره عدد الضحايا من المدنيين.

[1] – أنظر: بوريش صورية، **حماية المدنيين في النزاعات المسلحة المعاصرة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، الجزائر، السنة الجامعية: 2014/2013.

أولا: تأثير النزاعات الطائفية على المدنيين في سوريا–اليمن–العراق

كان من تبعات النزاعات الطائفية المسلحة استهداف مئات الآلاف من المدنيين وفقًا لهويتهم العرقية أو الدينية أو الطائفية من خلال المجازر التي نفذت في حقهم من جميع أطراف النزاع، إذ تعرضت طوائف لعمليات تطهير عرقي وطائفي، وتعرضت النساء لجرائم العنف الجنسي والجسدي ضدهن، فيما تعرض الأطفال للاعتقال والعنف البدني ضدهم، إذ تعتبر النساء إلى جانب الأطفال الحلقة الأضعف بين الضحايا المدنيين؛ حيث أصبحت الطائفية ورقة رابحة بالنسبة لأطراف النزاع من أجل ترويع المدنيين بفعل انتمائهم.

1. التكلفة الإنسانية للنزاع السوري:

بعد مرور أكثر من عقد من الزمن، يستمر أطراف النزاع في ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وانتهاك حقوق الإنسان الأساسية للمدنيين السوريين الذين دفعوا ولا يزالون فاتورة إنسانية ضخمة من جراء هذا النزاع المسلح، في هذا السياق؛ تعتبر الأمم المتحدة النزاع السوري واحدا من أكبر الكوارث الإنسانية؛ فوِفق تقدير جديد "غير شامل" للأمم المتحدة؛ أعلنت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أنّ النزاع المسلح في سوريا خلّف ما لا يقل عن (350,209) قتلى، وغطى التقدير الذي وضعه مكتب المفوضة (ميشيل باشليه/*Michelle Bachelet*) الفترة الممتدة بين مارس 2011 ومارس 2021، وأحصى فقط الضحايا الذين عُرفت هويتهم الكاملة وتاريخ ومكان مقتلهم.

إنّ هذا الرقم حسب المفوضة الأممية (باشليه) غير شامل لكل القتلى في النزاع خلال هذه الفترة، إذْ هو أقل من العدد الحقيقي للقتلى لانعدام شهادات ووثائق عن مقتل العديد من الضحايا المدنيين، في حين نشر المرصد السوري لحقوق الإنسان وهو أحد مراجع إحصاء ضحايا النزاع؛ في الأول من جوان 2021 تقريرا عن عدد القتلى قدّر بـ (494,438) والذين تمكن من توثيق مقتلهم منذ بداية القمع العنيف للاحتجاجات المناهضة للنظام عام 2011، فيما بلغ عدد الضحايا الإجمالي أكثر من (606) آلاف شخص، هذا إلى جانب معاناة النازحين واللاجئين والذي قارب عددهم (6.7) مليون نازح داخل سوريا، و(5.6) مليون لاجئ، كما سبق الذكر والذين يعانون أوضاعا إنسانية كارثية.

من جهة أخرى، وحسب التقرير العالمي لعام 2022 حول حقوق الإنسان في سوريا (منظمة هيومن رايتس ووتش/*Human Rights Watch*)؛ تواصل قوات الأمن السورية والميليشيات التابعة للحكومة الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري وإساءة معاملة السكان في جميع المحافظات؛ بمن فيهم الأطفال وذوي الإعاقة وكبار السن، والعائدين والأشخاص في المناطق المستعادة الذين وقّعوا على ما يسمى "باتفاقات المصالحة"، حيث تمّ توثيق (21) حالة اعتقال واحتجاز تعسفي، بما فيها (13) حالة تعذيب، و(3) حالات اختطاف، و(5) عمليات قتل خارج نطاق القضاء، و(17) حالة إخفاء قسري بين عام 2017 و2021 في صفوف اللاجئين الذين عادوا إلى سوريا من الأردن ولبنان.

حسب "الشبكة السورية لحقوق الإنسان"؛ فقد تمثلت التكلفة الإنسانية في وفاة (15 ألف) شخص بسبب التعذيب منذ مارس 2011 معظمهم على يد القوات الحكومية السورية، كما أنّ التعذيب والقتل طال السوريين داخل السجون.

اللافت أنّ هذه الجرائم ترتكب في حق السوريين من جميع أطراف النزاع سواء الفصائل الموالية للقوات التركية أو الروسية، إلى جانب التنظيمات المعارِضة المسلحة ولا سيما فصائل تحرير الشام والجماعات الإرهابية، وهنا يطرح السؤال: هل ستتم محاسبة مرتكبي هذه الجرائم؟ علما بأنّه هناك انتهاك للقانون الدولي الإنساني صريح من خلال خرق المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف.

2. التكلفة الإنسانية للنزاع اليمني:

تلي اليمن سوريا من حيث التكلفة الإنسانية جراء تداعيات النزاعات المسلحة على المدنيين؛ حيث أنّ مع دخول النزاع في اليمن عامه السابع، يقدّر "مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية" أنه تسبب بمقتل نحو (250 ألف) شخص؛ إذْ أفاد مشروع "رصد الأثر المدني" وهو آلية مراقبة تابعة لـ"مجموعة الأمم المتحدة للحماية في اليمن"؛ بمقتل (2087) مدنيا في أعمال عنف مسلح خلال العام 2020، ووفقًا لتقرير "مشروع مراقبة أثر الصراع على المدنيين الربع سنوي"؛ تسبب العنف المسلح بسقوط (529) ضحية في صفوف المدنيين في اليمن، وهذا خلال الربع الثالث من عام 2021، ويمثل هذا العدد نتيجة مباشرة للعنف المسلح للفترة ما بين جويلية وسبتمبر.

من جهة أخرى؛ استعملت قوات الحوثيين الألغام الأرضية المضادة للأفراد في انتهاك لـ "اتفاقية حظر الألغام لعام 1997" التي يعتبر اليمن طرفا فيها؛ ما أدى إلى وقوع نحو تسعة آلاف ضحية في صفوف المدنيين منذ بداية النزاع و(284) ضحية في عام 2020[1]، وهذا قد يرقى إلى جرائم حرب.

في ذات السياق شهد اليمن انتهاكات لحقوق الإنسان؛ حيث أفاد التقرير النهائي لفريق الخبراء المعنى باليمن للعام 2022[2]؛ أنّ ما يحدث من الاحتجاز التعسفي، والإخفاء القسري، وسوء المعاملة والتعذيب في مراكز الاحتجاز التي يرتكبها أطراف النزاع سواء التحالف العربي، أو الحكومة اليمنية، أو المجلس الانتقالي الجنوبي، أو الحوثيون يعدّ من قبيل انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، ووفقا لتقرير "منظمة العفو الدولية" صدر عام 2021: فإنّ الاعتقال لم يقتصر على المدنيين فقط من الرجال والنساء والأطفال؛ بل طال الصحفيين وأفراد يمارسون حقهم في التعبير، علاوة على قمع الأقليات الدينية من طرف الحوثيين.

---

[1] – منظمة هيومن رايتس ووتش/ *Human Rights Watch*، **تقرير عن "اليمن أحداث عام 2021"**، https://bit.ly/3xuRikU، تاريخ الاطلاع : 2022/02/15.

[2] – أنظر: مجلس الأمن، **التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني باليمن المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن (2140) 2014**، رقم S/2022/50، 26 جانفي 2022، ص 4.

بالرجوع إلى وضع المرأة في ظل النزاع اليمني؛ أكدت جميع تقارير ودراسات الأمم المتحدة على تفاقم الوضع الإنساني في أوساط النساء أثناء النزاع المسلح؛ إذ كانت هناك حالات عنف ضد النساء الذي يشمل العنف الجنسي، والتحرش والعنف الجسدي خاصة ضد الناشطات والذي بدأ مع ثورة الربيع العربي 2011، علاوة على تجنيدهن من طرف جماعة الحوثي لترويج الفكر العقائدي للجماعة[1].

في هذا الصدد، وعلى الرغم من عدم توفر البيانات الدقيقة والحديثة عن النساء اللواتي تعرضن للعنف بجميع أشكاله أثناء النزاع اليمني؛ والذي يرجع لعوامل أمنية والمتمثلة في عدم وجود إجراءات كافية لحماية الضحايا حين البلاغ، إلا أنه استطاعت بعض الدراسات الميدانية التوصل إلى أنّ نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف بلغ (70%) عام 2018[2].

مما تقدم حول التكلفة الإنسانية في اليمن، يلاحظ أنّ هناك انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان؛ حيث أنّ اليمن رغم مصادقته على سبعة صكوك أساسية لحقوق الإنسان[3]، ورغم موافقة مجلس الوزراء على التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ إلا أنه لم يترتب عليها أي أثر على أرض الواقع فيما يخص حماية المدنيين، وهنا أيضا يثار السؤال حول جدوى المصادقة على الاتفاقيات الدولية؟ ومدى التزام أطراف النزاع لقواعد القانون الدولي الإنساني؟

3. التكلفة الإنسانية للغزو الأمريكي والنزاع الطائفي في العراق:

بالنظر إلى الوضع الأمني في العراق؛ يلاحظ أنه منذ 2003 شهد العراق مزيجا من النزاعات، وعليه كانت التكلفة الإنسانية ثقيلة جدا خلال ما يقرب (19 سنة)، فالوضع الإنساني في العراق معقد للغاية نظرا لعدم توثيق الضحايا وتعدد المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان فيه، وكان لزام من توضيح من استهدف المدنيين بالدرجة الأولى قبل تقديم حصيلة الضحايا.

فمن خلال تقرير منظمة *Human Rights Watch* لعام 2005[4]، تمّ التوصل إلى أنه منذ الغزو الأمريكي للعراق؛ تعمّدت جماعات المعارضة المسلحة قتل الآلاف من المدنيين رجالا ونساء وأطفالا،

---

[1] – انظر: منظمة سام للحقوق والحريات، **تقرير: عن النساء في اليمن: معاناة ممتدة وانتهاكات مروعة**، جنيف، مارس 2021، ص 14.

[2] – انطلاق محمد عبد الملك المتوكل، **أوضاع النساء في اليمن في ظل الصراع المسلح**، الفصل الأول من التقرير السنوي الثاني لأوضاع النساء والسياسة بالمنطقة العربية، 2018، ص 5.

[3] – الصكوك التي صادق عليها اليمن: (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ واتفاقية حقوق الطفل؛ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري).

[4] – أنظر: منظمة *Human Rights Watch*، **تقرير: وجه واسم: الضحايا المدنيون لحركة التمرد في العراق**، المجلد (17)، العدد (9)، نوفمبر 2005.

كما تم اغتيال المسؤولين الحكوميين، والسياسيين، والقضاة، والصحفيين، والعاملين في مجال تقديم المساعدات الإنسانية، إذ اعتبرت الجماعة المسلحة هؤلاء من المتعاونين مع القوات الأجنبية في العراق خاصة الشيعة والأكراد والمسيحيين منهم، ومردّ هذه الانتهاكات حسب رأيهم هو غزو الولايات المتحدة للعراق غير المشروع، مع تماديها في قتل الآلاف من المدنيين العراقيين، وما تخلله من أصناف التعذيب بالمعتقلين في سجن أبو غريب وغيره من مراكز الاعتقال على مرأى من السلطات العراقية، هذا السلوك من طرف الجماعة المسلحة يعتبر انتهاكا للقانون الدولي الإنساني.

وكتبرير لهذه الانتهاكات تعتقد هذه الجماعة المسلحة أنه طالما الولايات المتحدة الأمريكية انتهكت القانون الدولي الإنساني؛ فهي لم تلتزم به، بالمقابل الجماعة هي ملزَمة بالشريعة الإسلامية، وأنّ استهدافها للمدنيين الموالين للكفار هو من قبيل الدفاع عن النفس بما فيهم مسؤولي الحكومة العراقية الذين يتعاونون مع القوات الأمريكية.

إنّ هذا التأويل الخاطئ أودى بحياة الآلاف من المدنيين، فبغض النظر أنّ النزاع مشروع أم لا، وبغض النظر عن المركز القانوني لأطراف النزاع، وبغض النظر عن عدم اعتراف الجماعات المتمردة بالقانون المنظم للحرب، فهذا النوع من العمليات الانتقامية محظور في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي العرفي، فحماية المدنيين وغيرهم ممن لا يشاركون في القتال واجبة على كل أطراف النزاع.

بالرجوع إلى التكلفة الإنسانية في العراق خلال هذه الأحداث باسم "تحرير العراق"، يلاحظ أنّ عدد الضحايا المدنيين العراقيين ظل في تزايد مستمر بشكل تصاعدي من جراء الهجمات الجوية للقوات متعددة الجنسيات؛ فحسب تقرير نشرته وكالة الاستقصاء البريطانية (ORB)؛ قُدّر عدد القتلى بـ (مليون و200 ألف) من المدنيين العراقيين، وأنّ حوالي (40%) من هؤلاء القتلى كانوا من النساء والأطفال[1].

في السياق ذاته، أدى النزاع الطائفي في الفترة بين (2006-2008) إلى سقوط الآلاف من المدنيين، والمؤسف أنه ليست هناك تقارير تحصي بكل دقة عدد ضحايا العنف الطائفي في العراق إلا ما تم التوصل إليه من خلال تقرير الشرق الأوسط حول: "الحرب الأهلية في العراق والتيار الصدري والحشد العسكري الأميركي"[2] من 2006 حتى منتصف 2007 وخصوصا في بغداد، حيث تمّ رصد إعدام أعداد كبيرة من المدنيين على الهوية (لمجرد أنهم سنّة أو شيعة).

---

[1] – أنظر: سؤدد فؤاد الألوسي، **الغزو الأمريكي للعراق: حقائق وأرقام**، ط1، عمان-الأردن: دار معتز للنشر والتوزيع، 2012.

[2] – أنظر: مجموعة الأزمات الدولية/*The International Crisis Group*، تقرير الشرق الأوسط رقم 72 حول: "**الحرب الأهلية في العراق والتيار الصدري والحشد العسكري الأميركي**، بغداد /دمشق/ بروكسل، 7 فبراير 2008.

كما تزايد عدد ضحايا العنف الطائفي في العراق منذ استيلاء تنظيم الدولة الإسلامية على "الموصل" في عام 2014؛ حيث انتهج التنظيم ممارسة العنف والرعب بكل أشكاله حسب ما جاء في توثيق منظمة العفو الدولية عام 2015[1]؛ إذْ نفّذ عمليات قتل جماعي ميداني مستهدفا بذلك الشيعة والأقليات الدينية والعرقية، وحسب إحصائيات وردت في تقرير أعده مشروع" IBC عدّاد ضحايا العراق" فإنّ سنة 2016 كانت عاما دمويا قُتل خلاله (16.361) مدنيا عراقيا، إذْ تمّ تسجيل مقتل (7170) مدنيا إعدامًا على يد تنظيم "داعش"؛ من بينهم مقتل (200) طفل إعدامًا!

في سياق ذي صلة بالضحايا المدنيين في المشهد العراقي؛ فلقد بلغ عدد ضحايا الاحتجاجات الشعبية على مختلف طوائفها في العراق في أكتوبر 2019؛ حسب ما أفاد به تقرير بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق عام 2020؛ عن انتهاكات لحقوق الإنسان المنسوبة إلى كل من قوات الدولة الأمنية و"العناصر المسلحة المجهولة الهوية: وفاة ما لا يقل عن (487) مدنيا وإصابة (7715) آخرين، ولا زال العراق يشهد سقوط ضحايا يوميا في صفوف المجتمع المدني، سواء من طرف السلطات العراقية أو المليشيات المسلحة أو تنظيم "داعش".

ثانيا: تقييم الوضع الإنساني في مناطق النزاع (سوريا-اليمن-العراق)

أدت سنوات النزاعات المسلحة في كل من سوريا واليمن والعراق إلى أوضاع إنسانية كارثية للمدنيين الذين يواجهون انعداما في الأمن الغذائي، وأزمة سوء تغذية متصاعدة أدت إلى المزيد من الضحايا، علاوة على تدهور القطاع الصحي وتدمير المستشفيات ونقص الخدمات الطبية وهجرة الأطباء، وانهيار البنية التحتية الأساسية والخدمات العامة؛ ما أدى إلى استمرار المعاناة الإنسانية.

1. تقييم الوضع الإنساني في سوريا:

من خلال ما تقدم ذكره حول التداعيات الاقتصادية للنزاع السوري والذي دخل عامه الحادي عشر، تواجه الأُسر في جميع مناطق سوريا مستويات غير مسبوقة من انعدام الأمن الغذائي، حيث أكّد تقرير أعده برنامج الأغذية العالمي (PFW) التابع للأمم المتحدة (13 فبراير 2021) أنّ أكثر من (12.4) مليون شخص في سوريا يعانون من انعدام الأمن الغذائي معتبرًا أنّ الدولة تعيش "أسوأ حالة أمن غذائي في تاريخها"، ووفقًا لهذا التقرير؛ فإنّ (1.3) مليون سوري يعانون من انعدام الأمن الغذائي الشديد، وتُعزى أهم الأسباب التي قادت إلى تراجع الأمن الغذائي إلى طول أمد النزاع وآثاره على البنية التحتية، وتراجع الاقتصادي الحاد (الذي تم التطرق إليه سابقا) وضعف القدرة الشرائية، والنزوح الجماعي، إضافة إلى السياسات الحكومية.

[1] – أنظر: منظمة العفو الدولية، **تصاعد العنف الطائفي المميت: بعد مرور عام على الهجوم الشرس لتنظيم الدولة الإسلامية على العراق**، 2015.

من ناحية أخرى، لقد كان لحجم النزاع ومدته وتعقده آثارا بعيدة المدى على الوضع الصحي في سوريا؛ حيث استُهدفت المرافق الصحية والعاملون في مجال الصحة على نحو عشوائي خلال الهجمات؛ ما أثّر ولا يزال سلبا على المدنيين، وهو ما يعدّ انتهاكا للقانون الدولي الإنساني الذي يحظر استهداف المنشآت المدنية؛ إذ تعدّ المستشفيات والمرافق الطبية من المنشآت التي تتمتع بحماية خاصة بحكم وظيفتها، والتي نصت عليها اتفاقية جنيف الرابعة في مادتها (18)، والبروتوكول الإضافي الأول في مادته (48).

في ظل استمرار الهجمات على المرافق الصحية؛ وفي عام 2019 ارتفع عدد الأشخاص الذين يحتاجون إلى الرعاية الصحية إلى (13.2 مليون) في جميع مناطق سوريا[1]؛ حيث أصبح المدنيون في سوريا يواجهون نقصا حادا في الحصول على الرعاية الصحية الأولية، علاوة على النقص الحاد في الكوادر الطبية والمعدات واللوازم الطبية التي تعيق بشدة تقديم المساعدة الطبية الأساسية؛ كما أنّ انعدام إمكانية الوصول المستدام إلى المناطق المحاصرة بحسب ما صنفتها الأمم المتحدة؛ لا تزال تؤدي إلى تفاقم الاحتياجات الصحية في هذه المناطق.

لقد كان لتعرض المدنيين لفترات طويلة للنزاع المسلح؛ أثَر واضح على الرفاه النفسي للسوريين المتضررين من النزاع خاصة في أوساط النازحين واللاجئين، وتعتبر فئة الأطفال والنساء أكثر الفئات المتأثرة نفسيا؛ حيث تقدّر منظمة الصحة العالمية أنّ واحدا من كل ثلاثين شخصا يعانون اليوم من حالات صحية نفسية شديدة (كما سبق الذكر)، ويعاني واحد على الأقل من كل خمسة أشخاص من حالات خفيفة إلى معتدلة في الصحة النفسية مثل اضطراب ما بعد الصدمة، واللافت أنّ هناك نقصا حادا في العاملين في مجال الصحة النفسية (المجال النفسي الاجتماعي)[2].

2. تقييم الوضع الإنساني في اليمن:

يشهد اليمن أسوأ أزمة إنسانية في العالم مع دخول النزاع المسلح عامه السابع؛ حيث تدهور وضع الأمن الغذائي وسوء التغذية بشكل أكبر مع مطلع العام 2022؛ فحسب ما أفادت به التقارير الدولية فإنه يوجد (17.4 مليون) يَمَني يعانون انعدام الأمن الغذائي، ويتوقع أن يرتفع العدد إلى (19 مليون) شخص مع نهاية العام 2022، وتشير أحدث التقديرات إلى أنّ حوالي (50 ألف) شخص يواجهون حاليًّا مستويات الجوع الشديد في المناطق المتضررة من النزاعات، كما يحتاج ما يقرب من (21 مليون) شخص (أكثر من 66% من السكان) إلى المساعدة الإنسانية والحماية.

---

[1] – منظمة أطباء العالم، **سوريا**، 2018، https://bit.ly/3rALGla ، تاريخ الاطلاع: 2022/02/18.

[2] – أنظر: منظمة أطباء العالم–الشرق الأوسط، **أزمة خفية: استكشاف احتياجات الصحة النفسية في الأزمة السورية والعراقية (استجابات أطباء العالم (MdM) والتحديات التي تواجهها**، أكتوبر 2018.

تعتبر معدلات سوء التغذية بين النساء والأطفال في اليمن من بين أعلى المعدلات؛ حيث عانى (1.2) مليون امرأة و(2.3) مليون طفل دون الخامسة؛ وترجع الأسباب الكامنة الرئيسية لانعدام الأمن الغذائي الحاد وسوء التغذية على مستوى الأسرة إلى انخفاض مصادر الدخل وفرص العمل، مما ساهم في تدهور النظام الغذائي[1]، علاوة على تراجع التمويل الكافي للاستجابة الإنسانية في اليمن، وهو ما اعتبره تقرير الأمم المتحدة المؤرخ في 27 فبراير 2021؛ عقوبة بالإعدام على ملايين الأُسر اليمنية.

فيما يخص تقييم الوضع الصحي في اليمن، فلقد أدت الهجمات على منشآت البنية التحتية الصحية إلى انخفاضات حادة في إمكانية الحصول على الخدمات الصحية؛ فرغم تأكيد قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم (2016/2286) على أنّ الهجمات الموجهة عمدا ضد المستشفيات والأماكن التي يُجمع فيها المرضى والجرحى تشكّل جرائم حرب في حكم القانون الدولي؛ إلا أنّ أحدث التقارير تشير إلى أنّ (51%) فقط من المنشآت الصحية في اليمن التي بقيت تعمل بكامل طاقتها، وأنّ ثلثي السكان لا يستطيعون الحصول على الرعاية الصحية؛ حيث دمِّر ما يفوق (274) مرفقا صحيا[2]، ومن المتوقع أن تتضاعف الاحتياجات الصحية للشعب اليمني في عام 2022 في ظل عدم توقف النزاع المتصاعد، وعدم تحسن الظروف الاقتصادية، وتسريع الاستجابات الإنسانية.

3. تقييم الوضع الإنساني في العراق:

أدى استمرار العنف وعدم الاستقرار السياسي بشكل متقطع في العراق خلال العام 2021 إلى ارتفاع أسعار المواد الاستهلاكية؛ مما أثّر على الأمن الغذائي للأسر الهشة ذات مصادر الدخل المحدودة أو المعدومة، وعليه احتل العراق المرتبة 123 من بين 189 دولة في مؤشر التنمية البشرية لعام 2020[3]، وبالرجوع إلى المرحلة التي تلت الاحتلال العسكري الأمريكي والنزاع الطائفي؛ يبين تقرير لبرنامج الغذاء العالمي الصادر في شهر ماي لعام 2006 أنّ ما يزيد عن أربعة ملايين عراقي عانوا من انعدام الأمن الغذائي، ولا سيما في أوساط الأسر النازحة، في هذا الصدد؛ أشارت البيانات الواردة لمنظمة الأغذية والزراعة لعام 2018؛ أنه ثمة مجموعة من النتائج قصيرة وطويلة الأجل المرتبطة بالنزاع والتي تؤثر على الأمن الغذائي[4]، ويشكل سوء التغذية المزمن تحديا كبيرا وله آثار طويلة المدى.

---

[1] – أنظر: **اليمن: لمحة عن الأمن الغذائي وسوء التغذية، مارس 2022**، التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي (IPC).

[2] – أنظر: توني جو ليبوس/*Tony Joe Lebos* ، دنيشان دوران/ *Denishan Doran* ، **قطاع الصحة في اليمن– مذكرة سياسات**، البنك الدولي، أفريل 2021.

[3] – برنامج الغذاء العالمي، **العراق: التقرير القطري السنوي لعام 2021**، الخطة الاستراتيجية القطرية للفترة (2020–2024)، ص 7.

[4] – برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة، **المراجعة الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي والتغذية في العراق**، أكتوبر 2018، ص 27.

في سياق تقييم الوضع الصحي؛ تشير تقديرات الأضرار التي تعرضت لها المراكز والدوائر الصحية والدوائر في العراق بسبب النزاع الطويل مع تنظيم داعش من جهة؛ والاحتلال الأمريكي والنزاع الطائفي من جهة أخرى؛ إلى أنّ تكلفة الأضرار الكلية كانت باهظة؛ إذ أصبح لدى أغلب المدن ما لا يقل عن نصف منشآتها إما متضررة جزئيا أو كليا؛ ما شكّل تحديا لتقديم خدمات الرعاية الصحية من خلال التأثير على قدرة النظام على توفير رعاية للمرضى الداخليين؛ مما تسبب في ارتفاع معدلات الأمراض والوفيات[1]، حيث أنّ ظروف التشرد القاسية مع ضعف مستويات الرعاية الصحية وسوء التغذية؛ أثّر سلبًا على الوضع الصحي للسكان المدنيين.

مما تقدم عن الوضع الإنساني في مناطق النزاع، يمكن القول أنّ طول أمد النزاعات المسلحة الراهن؛ كان لها تكلفة إنسانية باهظة أثّرت على المسار التنموي لهذه المناطق على جميع الأصعدة؛ ولا سيما على صعيد حقوق الإنسان، علاوة على الآثار السلبية غير مباشرة على دول الجوار.

الفرع الثاني: تأثير جائحة كورونا على الوضع الإنساني في سوريا-اليمن-العراق

في أعقاب تفشي جائحة كورونا (كوفيد-19)؛ كافحت أنظمة الرعاية الصحية في جميع أنحاء العالم للحفاظ على توفير خدمات الرعاية الصحية والإفادة منها؛ إلا أنّ في ظل استمرار النزاعات المسلحة في كل من سوريا واليمن والعراق، وفي ظل انهيار الأنظمة والمرافق الصحية، واجهت حكومات هذه الدول صعوبات جمة في احتوائه؛ حيث كان لانتشار جائحة كورونا التأثير البالغ في إطالة النزاعات، وتفاقم الوضع الإنساني.

أولا: التأثير المضاعف لجائحة كورونا في سياق النزاع السوري

في ظل احتدام النزاع المسلح في سوريا، شكّل انتشار جائحة كورونا تهديدا متوازيا مع العنف؛ إذْ لا يمكن اعتبار هذا الوباء العالمي مجرد أزمة صحية فقط؛ بل تعتبر "أزمة داخل أزمة" حسب تعبير وكالة الإغاثة والتنمية في سوريا؛ إذ شكلت "حالة طوارق مضاعفة" بحكم "اقتران الجائحة بالنزاع المستمر وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي"؛ والتي أوحت بزيادة تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للسوريين من خلال عوامل متداخلة منها:

تعدد المتدخلين في النزاع السوري والعمليات العسكرية المكثفة، وضعف مؤسسات الدولة بعد عشر سنوات من النزاع المسلح، وتردي النظام الصحي والنقص الفادح في المعدات والطواقم الطبية، وارتفاع عدد النازحين داخليا والمخيمات، وتعرُّض سوريا لأسوأ أزمة اقتصادية ومالية في تاريخها؛ مما أدى إلى ارتفاع معدلات الفقر والبطالة، وفساد واستبداد السياسات الحكومية، علاوة على تأثير العقوبات

[1] – مجموعة البنك الدولي، **العراق إعادة الإعمار والاستثمار: الجزء 2 (تقييم الأضرار والاحتياجات للمحافظات المتضررة)**، يناير 2018، ص 22-23.

الاقتصادية المفروضة على سوريا[1]، وعليه كانت سوريا إحدى أوائل الدول التي وصفها الأمين العام للأمم المتحدة (أنطونيو غوتيريس/*António Guterres*) بقوله أنها: «ساحة الحرب الأكثر وحشية في القرن الحادي والعشرين»؛ نظرا لحجم الآثار الاجتماعية والاقتصادية والأمنية.

خلال هذه المرحلة من النزاع المسلح أكدت الحكومة السورية إصابة أول حالة رسمية بفيروس كورونا في 22 مارس 2020، واعتُبر هذا إعلانًا متأخرا نسبيا نظرا لتفشي الفيروس سابقا في دول مجاورة، ولا سيما إيران التي مثلت بؤرة انتشار الفيروس بالنسبة لسوريا؛ بسبب انتقال المليشيات المسلحة والحجاج الشيعة إليها[2].

في سياق ذات الموضوع، تقاعست الحكومة السورية عن التصدي بشكل فعلي لانتشار وباء فيروس كوفيد-19، بما في ذلك التقاعس عن تقديم معلومات تتسم بالشفافية بخصوص مدى انتشار الوباء في المناطق الخاضعة لسيطرتها، ونظرا للقيود التي تفرضها الحكومة على تسليم المساعدات الإنسانية، وافتقار القطاع الصحي للدعم؛ عانى المدنيون الذين يعيشون في شمال شرقي سوريا من النقص الشديد في منتجات إجراء الاختبارات، فضلا عن عدم كفاية التمويل للمنظمات الإنسانية التي تدعم المرافق المختصة بعلاج حالات الإصابة بكورونا، وفي ظل هذه القيود؛ منعت القوات الحكومية إجلاء المرضى ذوي الحالات الصحية المزمنة ونقلهم إلى مستشفيات في المناطق الخاضعة لسيطرتها، كما منعت دخول المساعدات الطبية، مما تسبب في وفاة عدد من المصابين والمرضى[3].

من جهة أخرى، وفي ظل التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للنزاع السوري السابقة الذكر، أدى انتشار جائحة فيروس كورونا المستجد إلى تفاقم انعدام الأمن الغذائي في سوريا؛ حسب أفاد برنامج الغذاء العالمي في ماي 2020[4].

رغم ذلك؛ رأت الحكومة السورية أنّ في ظل استمرار الإنفاق العسكري مقابل الإنفاق الإضافي لاحتواء جائحة كورونا؛ سيزيد من العجز الحكومي؛ وعليه اتخذت بعض الإجراءات الضئيلة لمواجهة الجائحة؛ فكانت لطريقة استجابة الحكومة السلبية؛ تداعيات سياسية على المستوى الداخلي السوري؛

---

[1] – حازم نهار، **تداعيات جائحة كوفيد-19 على حقوق الإنسان في سوريا**، مجلة رواق عربي، مجلد (25)، عدد (4)، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مصر، 2020، ص 101.

[2] –أندريه بانك/ *Andre Bank*، ترجمة: فريق دوكستريم، **جائحة كورونا والصراع السوري: الآثار المترتبة على الجهات الفاعلة الدولية واستراتيجياتها**، لبنان: مؤسسة فريدريش إيبرت/*Friedrich-Ebert*، جوان 2020، ص1.

[3] – تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2022/2021، **حالة حقوق الإنسان في العالم**، ط 1، ص 106.

[4] – اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (ESCWA)، **أثر جائحة فيروس كورونا المستجد على الأمن الغذائي في الجمهورية العربية السورية**، منظمة الأمم المتحدة، 09 جوان 2020، ص 1.

حيث لم تكن التدابير التي اتخذها النظام كافية لسدّ حاجيات السوريين الصحية والغذائية والذين ظلوا يعانون ظروفا معيشية قاهرة؛ مما أدى إلى احتجاجات شعبية علنية على فشل الحكومة في معالجتها للأزمة الصحية، قوبلت بإجراءات قمعية وتجاهل الحكومة.

أما فيما يتعلق بتأثير جائحة كورونا على اللاجئين في إطار إجراءات الإغلاق في الدول المجاورة، ففي لبنان كانت القيود المفروضة من طرف الحكومة اللبنانية على السوريين المقيمين في المخيمات أكثر صرامة من تلك المفروضة على بقية السكان؛ ورغم أنّ بعض المنظمات مثل أطباء بلا حدود أنشأت مراكز صحية للسوريين في المستشفيات اللبنانية؛ إلا أنّ أغلبهم يخشون الذهاب إلى هذه المراكز مخافة التعرض للمشاكل القانونية الناجمة عن عدم وجود تصاريح إقامة سارية المفعول أو غيرها من الوثائق المهمة؛ مما أدى بهم إلى اختيار الحجر المنزلي الذاتي خوفا من الترحيل وإعادتهم إلى سوريا[1]، ويقاس حال اللاجئين السوريين في الأردن على حال اللاجئين في لبنان، إذْ تمّ إغلاق مراكز طبية تموّلها منظمات دولية ومؤسسات إغاثية تطوعية في ظل انشغال الدول الممولة لهذه المؤسسات بأزمة كورونا.

الجدير بالإشارة أنّ الاكتظاظ في مخيمات النازحين داخليا والتي تنتشر في أغلب مدن ومناطق الشمال السوري؛ اعتُبر بؤرة لانتشار وباء كورونا في ظل انعدام إجراءات التباعد وانعدام تأمين مستلزمات الوقاية، ناهيك عن نقص انعدام الظروف الصحية وهو ما أدى إلى ارتفاع معدل الإصابات بهذا الوباء إلى جانب انتشار أوبئة أخرى، علاوة على أزمة المخيمات الصحية؛ يمثل الاكتظاظ في السجون السورية بؤرة أخرى في ارتفاع عدد الإصابات؛ نظرا إلى الصعوبات التي يواجهها نزلاء السجون في ما يتعلق بإمكانية إجراء تحليل الكشف عن الفيروس؛ مما جعلهم عرضة للإصابة بالعدوى بسبب الظروف الصحية المتدنية؛ إذْ لا تتوافر بسهولة المنتجات اللازمة للتعقيم، كما تفتقر هذه المرافق من حيث التصميم والتجهيز لتدابير "التباعُد الاجتماعي".

ثانيا: تداعيات جائحة كورونا في ظل النزاع اليمني

أدت سنوات النزاع المسلح في اليمن إلى تدهور شبه تام على جميع الأصعدة، ولا سيما على صعيد النظام الصحي؛ إنّ شدة المعاناة والاحتياجات الصحية التي يصعب تلبيتها وخاصة للمدنيين الأكثر عرضةً للضرر في سياق النزاع المسلح؛ جعلت النظام الصحي عاجزا أمام تلبية الاحتياجات اللازمة لمواجهة الإصابات المحتملة بفيروس كورونا، فإنّ هشاشة النظام الصحي وتدهور المؤشرات الصحية أدت إلى أوضاع كارثية مع ارتفاع مخاوف انتشار فيروس (كوفيد –19) في جميع محافظات

[1] – ربى محيسن، **جائحة كورونا واللاجئون السوريون في لبنان: الاعتماد على المجتمع المدني مجددا**، لبنان: مؤسسة فريدريش إيبرت/*Friedrich-Ebert*، جويلية 2020، ص 1.

اليمن؛ فمع بداية الأزمة الصحية كانت نسبة (50%) فقط من المرافق الصحية التي عملت بشكل كامل، و(35%) منها عمل بشكل جزئي، وحوالي (15%) توقف تماما بسبب الأضرار التي خلفها النزاع المسلح أو نقص في الأطر الطبية التي هاجرت إلى الخارج أو نقص في الأدوية والمواد الطبية.

كما أنّ إمكانية الوصول إلى المرافق كانت محدودة بسبب الأوضاع الأمنية؛ ما أدى إلى حالة اكتظاظ في مرافق الخدمات الصحية، وهو ما أدى بدوره إلى صعوبة تطبيق إجراءات التباعد الاجتماعي في هاته المرافق المكتظة أصلا؛ خاصة وأنّ النزاع في اليمن خلّف ما يقرب من (20 مليون) نسمة نِصفهم من الأطفال ممن هم في حاجة إلى مساعدات الرعاية الصحية الأولية[1].

بالرجوع إلى الإعلان عن جائحة كورونا في اليمن، فقد تأخر حتى 10 أبريل 2020؛ ويرجع ذلك لعدة أسباب منها انعزال اليمن عن العالم الخارجي بسبب النزاع المسلح، والسبب الأهم هو عدم توافر أجهزة الاختبار للتأكد من فيروس كورونا؛ مما أدى إلى ارتفاع عدد الإصابات، مع الإشارة أنّ الحكومة الشرعية اتخذت بعض الإجراءات الاحترازية مع بداية الأزمة منها: تخفيف العمل في المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص، ولكن سرعان ما تم الإعلان في 20 جوان 2020 من طرف سلطة حكومة الإنقاذ عن عودة الحياة إلى طبيعتها تدريجيا مع أخذ بعض الاحترازات، وذلك لعدم قدرتها على مواجهة الجائحة في ظل ضعف إمكانياتها المادية؛ مما أدى إلى زيادة تأثير هذه الجائحة على المدنيين[2].

بالمقابل؛ أفادت منظمة هيومن رايتس ووتش في جوان 2021 أنّ سلطات الحوثيين أخفت معلومات حول مخاطر وتأثير فيروس كورونا، وقوّضت الجهود الدولية لتوفير اللقاحات في المناطق الخاضعة لسيطرتها؛ مما زاد من إلحاق الضرر بنظام الرعاية الصحية في اليمن[3]، اللافت أنّ اليمن شهد الموجة الرابعة من الوباء خلال شهر يناير 2022 بعد الموجة الثالثة في أواخر 2021، ليبلغ العدد التراكمي لحالات الإصابة بفيروس كورونا المبلّغ عنها رسميا (11249) حالة منذ بداية تفشي هذا الوباء.

ثالثا: تأثير جائحة كورونا على الوضع الإنساني في العراق

إنّ الوضع الإنساني في العراق لا يختلف كثيرا عن الوضع في سوريا واليمن؛ حيث لا يزال القطاع الصحي في العراق غير قادر على معالجة الأزمة الصحية العالمية (جائحة كورونا) بشكل مناسب، نظرا لعوامل الضعف التي سببته النزاعات المسلحة لأكثر من عقدين، والعقوبات الاقتصادية

---

[1] – أنظر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، **اليمن في مجابهة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19)**، ملف المستجدات الاقتصادية والاجتماعية في اليمن، العدد (47)، قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية: اليمن، أفريل 2020.

[2] – أنظر صلاح ياسين المقطري، **اليمن: تداعيات جائحة كورونا في زمن الحرب**، مجلة حكامة، العدد (1)، الدوحة-قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سبتمبر 2020، ص 180-181.

[3] – منظمة هيومن رايتس ووتش/ *Human Rights Watch*، **اليمن: أحداث 2021**، https://bit.ly/3xuRikU، تاريخ الاطلاع: 2022/02/21.

الدولية، وضعف الاهتمام بالوضع الصحي، وهجرة الأطقم الطبية المؤهلة، وتردي الوضع الاجتماعي والاقتصادي، كل هذه العوامل جعلت النظام الصحي غير قادر لمواجهة حالة الطوارئ التي سببتها الجائحة منذ ظهور أول إصابة بفيروس (كوفيد-19) في أواخر فبراير 2020، وبحلول أواخر مارس 2021؛ ارتفع معدل الإصابات بنسبة كبيرة ليتجاوز عدد المصابين (884,000) مصاب، توفي منهم أكثر من (14,200) شخص.

لا شك أنّ هذه الأرقام الرسمية أقل من العدد الفعلي للإصابات والوفيات بسبب محدودية الاختبارات وضعف أنظمة البيانات، واللافت أنّ تدهور قطاع الصحة العامة في العراق ترك أثرا سلبيا على البنية التحتية الصحية؛ فالمراكز الصحية أصبحت تعاني من نقص حاد في الإمدادات والموارد الطبية، ولمواجهة جائحة كورونا في ظل هذا النقص؛ أطلقت الحكومة العراقية "خلية الأزمة" الخاصة بـ (كوفيد-19) لإعداد وتنفيذ تدابير تأهّب شملت حظر التجول الشامل لمدة أسبوع؛ بعد عدم فعالية حظر التجول الجزئي للمؤسسات العامة والتعليمية، إلى جانب إجراءات الدعم المالي والأمني لوزارة الصحة وتوفير المستلزمات الطبية الضرورية، ورغم هذه الجهود ارتفع عدد الإصابات أضعافا مضاعفة في جميع المحافظات العراقية في غضون أشهر قليلة[1].

رابعا: تأثير جائحة كورونا على مسار النزاعات الطائفية

في ظل انتشار جائحة كورونا؛ سعت المليشيات المسلحة والتنظيمات الإرهابية والأنظمة في الإقليم على توظيف هذه الجائحة، ففي سوريا أفضت الجائحة إلى توقف مؤقّت في القتال للسيطرة على محافظة إدلب، كما عمد الجهاديون المُحتجزون في الجيب المحمي من القوات التركية إلى خفض أنشطتهم على نحوٍ واسع[2]، من جهة أخرى، فإنّ جائحة كورونا لم تغير قواعد اللعبة في آليات النزاع السوري، فبالنسبة للقوى الدولية الفاعلة الثلاث الأكثر نفوذا في سوريا (روسيا وتركيا وإيران) كان تأثير الجائحة اقتصاديا؛ الأمر الذي جعل الإنفاق الكبير في الخارج أكثر صعوبة، ولكن نظرا للمصالح الاستراتيجية الرئيسية لهذه القوى في سوريا، ظلت هذه القوى تستثمر كثيرا في النزاع السوري[3].

في اليمن عمل الحوثيون على استغلال أزمة (كوفيد-19) المنتشرة في كل دول العالم، وكثفوا عملياتهم العسكرية دون أي اعتبار للأبعاد الإنسانية لهذه الجائحة، وفي هذا الشأن؛ دعا الأمين العام للأمم المتحدة (أنطونيو غوتيريش) في 23 مارس 2020 لوقف إطلاق النار في الصراعات العالمية

---

[1] – أنظر: منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، **تحديات القطاع الصحي العراقي في مواجهة كوفيد-19**، أفريل 2021.

[2] – ديميتري ترينين/ *Dimitri Trinin* ، **روسيا.. والحسابات الفيروسية**، بيروت-لبنان: مركز كارنيغي للسلام (الشرق الأوسط)، 20 أفريل 2020.

[3] - أندريه بانك/ *Andre Bank*، ترجمة: فريق دوكستريم، المرجع السابق، ص 4.

ليتم التركيز على مكافحة فيروس كورونا، وبالفعل استجاب التحالف العربي لهذه الدعوة الأممية، وأعلن في 08 أفريل 2020 هدنة لوقف إطلاق النار لمدة أسبوعين تم تمديدها لمدة شهر اعتبارا من 23 أفريل2020؛ لرغبة التحالف في التخفيف من معاناة اليمنيين، والعمل على مواجهة جائحة كورونا.

إلا أنّ الميليشيات الحوثية وبمجرد انتهاء الهدنة التي أعلن عنها تحالف دعم الشرعية؛ لجأت إلى تصعيد هجماتها الإرهابية مستهدفة المدنيين والتجمعات السكانية في السعودية والمحاذية لليمن؛ حيث رأى الحوثيون أنّ هذا الوباء فرصة يمكن استغلالها لإحداث اختراقات عسكرية تخدم أجندتها الانقلابية ضد تحالف دعم الشرعية، خاصة في ظل انشغال السعودية والدول الأخرى المعنية بالأزمة اليمنية في مكافحة فيروس كورونا.

من ناحية أخرى، تعرّض الحوثيون لانتقادات شديدة بسبب سوء الأوضاع الصحية في مناطق سيطرتهم باليمن، واتهامهم بالتكتم على العدد المرتفع للإصابات والوفيات بفيروس كورونا كما سلف الذكر، خاصة في ظل تفشي الوباء بصورة كبيرة في صنعاء وغيرها من المدن الخاضعة للميليشيات، ومن ثم، اعتقد الحوثيون أن تصعيدهم العسكري ضد السعودية سيؤدي إلى شغل اليمنيين، وكذلك صرف أنظار المجتمع الدولي عن سوء تعامل الميليشيات مع الوباء العالمي[1].

بالمقابل، مثلت جائحة كورونا فرصة لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق من خلال إعادة إحياء نفسه وتوسيع نفوذه عبر تلبية حاجات المجتمعات المحلية؛ بطرق لم تلبها السلطات الأخرى على غرار الحكومة العراقية، وبحدّ أدنى سمحت إخفاقات بغداد لتنظيم الدولة الإسلامية بوضع نفسه في موقع يجعله بديلا عمليا، ومع حملة التخويف والترويع والاغتيالات المستهدِفة التي انتهجها تنظيم داعش؛ قد أعطاه بنية تحتية سرية لنفوذه تشكّل منصة ينطلق منها للاستيلاء على المزيد من المدن كما فعل في عام 2014[2].

جملة القول، أنّ الأوضاع الإنسانية في مناطق النزاع العربية ساءت أكثر عام 2020 نتيجة سرعة تدهور الظروف الاقتصادية الاجتماعية؛ والتي تفاقمت أكثر أيضا نتيجة تأثير جائحة (كوفيد-19)، لعدم استطاعة عمال الإغاثة الوصول إلى المجتمعات الضعيفة بسبب تصعيد العمليات العسكرية والألغام الأرضية.

---

[1] – أحمد عاطف، **محفزات التهديد: لماذا تزايد الاستهداف الحوثي للأراضي السعودية في ظل كورونا؟** أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة: مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، 1 جويلية 2020.

[2] – علاء الدين رانج، **فيروس كورونا المستجدّ سيُطيل الصراع في الشرق الأوسط**، الدوحة-قطر: مركز بروكجز/ *Brookings*، 24 أفريل 2020.

المطلب الثاني: خطط الاستجابات الإنسانية لمناطق النزاع (سوريا–اليمن–العراق) وتحدياتها

إنّ المناطق الآمنة التي يهدف العمل الإنساني إلى توفيرها أصبحت بشكل مُتزايد أهدافا للأطراف المُنخرطة في النزاعات في سوريا واليمن والعراق؛ الأمر الذي زاد من معاناة من المدنيين؛ فحين تشتعل ساحات القتال؛ يصبح وصول العاملين في المجال الإنساني إلى هذه المناطق ضئيلا أو معدوما، علاوة على المخاطر التي تواجه العمل الإنساني لحماية المدنيين وتقديم المساعدات الإنسانية لهم؛ مما قد يهدد سلامتهم الجسدية، من جهة أخرى؛ أصبح الوصول إلى المساعدات الإنسانية يواجه تحديات متزايدة مما يستلزم إعادة تحديد دور الجهات الإنسانية العاملة وقدراتها؛ ولا سيما في ظل تزامن النزاعات والكوارث، حيث أنّ طابع النزاعات المسلحة المعاصرة العنيفة تغيّر وأصبح تسييس الوصول إلى المساعدات جزءا لا يتجزأ من النزاع نفسه، والمفروض أنّ المساعدات الإنسانية القائمة على الاحتياجات وغير المنحازة؛ تكون مستقلة عن الأهداف العسكرية والأمنية المباشرة للدول المانحة لهذه المساعدات.

الفرع الأول: خطط الاستجابات الإنسانية لمناطق النزاع (سوريا–اليمن–العراق)

في ظل الإعلان العالمي لمستوى حالة الطوارئ الشديدة وطويلة الأمد من الدرجة الثالثة في سوريا، وفي الدول الخمس المجاورة والمستضيفة للاجئين السوريين، وفي العراق واليمن؛ استدعت الحاجة إلى تكثيف الجهود الأممية والإقليمية للمنظمات الإنسانية لحماية المدنيين من آثار النزاعات المسلحة التي تشهدها هذه المناطق، وهذا بموجب اتفاقيات جنيف (المادة الثالثة المشتركة) والبروتوكول الإضافي الثاني 1977 (المادة 18)، إذ يعتبر الحق في المساعدات الإنسانية مكفولا في القانون الدولي الإنساني.

أولا: الاستجابات الإنسانية لسوريا

نتج عن استمرار النزاع المسلح في سوريا احتياجات إنسانية لا نظير لها على صعيد الحجم والشدة والتعقيد؛ في ظل تأثير الأزمة الصحية العالمية (كورونا)، فمع مطلع العام 2022 قدّر عدد الأشخاص الذين يعتمدون على المساعدات الإنسانية في سوريا بـ (14.6 مليون) شخصٍ في سوريا؛ أي (1.2 مليون) شخص أكثر من العام 2021، ما يعني أنّ غالبية السوريين تعيش حالة مزرية، مما أدى إلى اعتبار سوريا حالة طوارئ معقدة التي تصدرت قائمة التمويل الدولي. **(أنظر الملحق رقم: 14 (الجدول (1)).**

1. استجابة الأمم المتحدة:

اتخذ مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة بتاريخ 11 جويلية 2020 القرار رقم (2533) الذي يُجِيز للأمم المتحدة تقديم المساعدات الإنسانية عبر الحدود وعلى مختلف الجبهات إلى السكان المتضررين من النزاع في سوريا دون تمييز، ويسمح هذا القرار للأمم المتحدة باستخدام معبر باب الهوى

على الحدود مع تركيا لتوصيل المساعدات الإنسانية إلى داخل سوريا لمدة **عام واحد** إلى غاية جويلية عام 2021، وفي هذا القرار تم تجديد جزئي للقرارات التي صدرت قبله بشأن تقديم المساعدات عبر الحدود، بدءًا بقرار مجلس الأمن الدولي رقم (2165) الصادر بتاريخ 14 جويلية 2014، والذي كان يسمح بتقديم المساعدات عن طريق أربعة معابر حدودية مع تركيا والأردن والعراق[1].

عطفا عليه؛ تولى برنامج الأغذية العالمي تقديم المساعدات الغذائية بما يكفي نحو (4.8 ملايين) شخص في جميع المحافظات في سوريا في شهر مارس 2021، قد نُقل نحو (30%) من إجمالي هذه المساعدات إلى مختلف المحافظات دخولا إلى سوريا عن طريق معبر باب الهوى الحدودي؛ وهو ما يُؤكد ضرورة تمكين الأمم المتحدة من نقل المساعدات عبر الحدود؛ وذلك قبل نفاذ صلاحية قرار مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة رقم (2533) في شهر جويلية 2021.

كما وضعت مجموعة العمل المعنية بشؤون الإيواء والمواد غير الغذائية (SNFI) في منتصف شهر أبريل 2021؛ خطة استجابة دعت من خلالها إلى إغاثة المهجرين داخليا بإنشاء دور الإيواء العاجل، وتحسين أماكن السكنى بما يتيح لهم الحجر الصحي في ظل استمرار تفشي جائحة فيروس كورونا المستجد.

أما فيما يخص الاستجابة الإنسانية لوباء كورونا فقد وصلت في أواخر شهر أبريل 2021 نحو (256,800) جرعة من اللقاح المضاد لفيروس كورونا المستجد إلى سوريا؛ والتي تُعد أولى دفعات اللقاحات بدعم من مبادرة كوفاكس؛ والتي يقوم على إدارتها التحالف العالمي للقاحات والتحصينات ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، ومنظمة الصحة العالمية التابعة للأمم المتحدة (WHO)، وأعطيت الأولوية في تقديمها للعاملين على خطوط المواجهة في المجال الطبي في المناطق التي تهيمن عليها الحكومة السورية وقوات سوريا الديمقراطية، كما قدمت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) دعم برامج الصحة المجتمعية في سوريا، وإدارة أكثر من 90 مركزا مجتمعيا بهدف تقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي، علاوة على الدعم القانوني؛ منها خدمات التوثيق القانونية وخدمات إدارة القضايا للاجئين السوريين في الدول المجاورة.

بصفة عامة؛ فإنّ إجمالي التمويل المُقدَّم من مكتب المساعدات الإنسانية التابع للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وشركائه التنفيذيين استجابةً للوضع في سوريا للعام 2021؛ قدر بـ (205,984,385) دولارا، إلا أنّ هذه المساعدات الإنسانية لم تتمكن من استجابة كل المتضررين من آثار النزاع المسلح وتأثير جائحة كورونا، ويرجع ذلك لعدة تحديات تواجه العمل الإنساني في مناطق النزاع وسيتم التطرق إليها لاحقا.

[1] – أنظر : الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، تقرير : **سوريا – الطوارئ الكبرى**، 30 أفريل 2021.

2. استجابة الاتحاد الأوروبي لسوريا:

خلال مؤتمر بروكسل الخامس حول "دعم مستقبل سوريا والمنطقة" الذي انعقد افتراضيا في 29 و30 مارس 2021 برئاسة الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة ومشاركة أكثر من 80 دولة ومنظمة دولية، تمّ تناول الوضع الراهن في سوريا مع دعمهم للجهود التي تقودها الأمم المتحدة من أجل التوصل إلى حل سياسي شامل للنزاع، كما تعهّد المجتمع الدولي بـ (5.3 مليارات) يورو لعام 2021 وما بعده لسوريا والدول المجاورة التي تستضيف أكبر عدد من اللاجئين السوريين، كما تعهّد المشاركون بما يقارب (2 مليار) دولار لعام 2022، وإجمالا يُعد الاتحاد الأوروبي أكبر مانح؛ حيث ساهم بشكل جماعي بمبلغ (24.9) مليار يورو من المساعدات الإنسانية، والمساعدة في مجال الاستقرار والصمود منذ بداية الأزمة في عام 2011 لمعالجة تداعياتها[1].

بالإضافة إلى المساعدات الإنسانية، أكد المؤتمر على الحل السياسي المستدام للنزاع السوري والذي يمكن أن يستند إلى بيان جنيف (2012) والتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن الأممي (2254) الذي يدعو إلى عملية سياسية بقيادة السوريين والتي تهدف إلى إنهاء النزاع في سوريا، وتأسيس حكومة موثوقة وشاملة تقوم على المساواة بين الجنسين واللاطائفية؛ وإكمال عملية صياغة دستور جديد تمهيدا لانتخابات حرة وعادلة تحت إشراف الأمم المتحدة، كما شدّد المؤتمر على أهمية مشاركة النساء السوريات على نحو كامل وهادف في كافة مراحل العملية السياسية بتمثيل (30%) على الأقل في عمليات اتخاذ القرار بهدف تحقيق التكافؤ، كما أشار المشاركون إلى ضرورة ضمان جميع حقوق الأطفال ولا سيما ضحايا التجنيد، كما أعاد المشاركون التذكير بالتزام المجتمع الدولي بالحفاظ على سيادة سوريا ووحدتها واستقلالها[2].

مما يلاحظ على الاستجابة الإنسانية للاتحاد الأوروبي أنّ هذا الأخير اتبع سياسة المساعدة المشروطة[3] أو المشروطية السياسية في تقديم المساعدات الإنسانية؛ باعتباره عضو كامل العضوية ومشارك فاعل في المجموعة الدولية لدعم سوريا، وباعتباره الداعم بشكل كامل للمسلسل الذي تقوده الأمم المتحدة لا سيما جهود المبعوث الأممي الخاص إلى سوريا، وهذا يتنافى مع قواعد القانون الدولي الإنساني.

---

[1] – الاتحاد الأوروبي European External Action Service (EEAS)، **الأزمة السورية: حشد 5.3 مليار يورو من المانحين لعام 2021 وما بعده في مؤتمر بروكسل الخامس**، تاريخ النشر: 2021/03/30، https://bit.ly/3thHNSW، تاريخ الاطلاع: 2022/02/23.

[2] – أنظر: بيان الرئاسة المشتركة لمؤتمر بروكسيل الخامس، حول "**دعم مستقبل سوريا والمنطقة**"، 29–30 مارس 2021، الاتحاد الأوروبي European External Action Service (EEAS).

[3] – لمزيد من المعلومات أنظر: محمد بوسلطان، بوسماحة نصر الدين، **المساعدات الإنسانية حقوق معتوقة**، مجلة الدراسات الأكاديمية الاجتماعية والإنسانية، المجلد(1)، العدد(2)، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2009، (ص–ص:1–8).

إجمالا؛ ما يمكن قوله أنّ على الرغم من تأمين الدعم والتمويل الدولي لسوريا لحماية المدنيين، إلا أنها تلقت (46%) فقط من الأموال المطلوبة لخطة الاستجابة الإنسانية لعام 2021؛ حسب ما جاء عن المتحدث الرسمي باسم الأمم المتحدة (ستيفان دوجاريك/ *Stéphane Dujarric*) في يناير 2022، وأنّ سوريا لا تزال واحدة من أكبر الاستجابات الإنسانية في العالم؛ حيث لم يتم تسليم المساعدة إلا لـ (6.8 ملايين) شخص شهريا في 2021، ويعزو ذلك إلى مواصلة الحكومة السورية فرض قيود صارمة على إيصال المساعدات الإنسانية في المناطق التي تسيطر عليها مع استمرار الوضع العسكري.

ثانيا: الاستجابات الإنسانية لليمن

شهد اليمن ولا يزال أكبر أزمة إنسانية في العالم، إذ أصبح اليوم حوالي (20.7 مليون) شخص بحاجة إلى المساعدة الإنسانية وخاصة المساعدة في مجال الحماية، من بينهم (12.1 مليون) شخص في حاجة ماسة حسب مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. **(أنظر الملحق رقم: 14 (الجدول (2)).**

1.الجهود الأممية للاستجابة الإنسانية في اليمن:

بعد دعوات مكثفة للسلطات اليمنية؛ تمكنت الوكالات الإنسانية من الانتهاء من بعض التقييمات الرئيسية للاحتياجات والتي تأخر إجراؤها لفترة طويلة؛ أدت إلى تمكين إنشاء قاعدة أدلة لاستعراض الاحتياجات الإنسانية لعام 2021، ووُضع على أساسها خطة الاستجابة الإنسانية التي تمحورت حول ثلاثة أهداف استراتيجية: **أولا-** الوقاية من تفشي الأمراض وخفض معدلات الإصابة بالأمراض والوفيات، **ثانيا-** الحيلولة دون وقوع المجاعة وسوء التغذية واستعادة سبل كسب العيش، **ثالثا-** حماية المدنيين ومساعدتهم، ويضم الشركاء العاملون لتنفيذ هذه الاستجابة (167) شريكا؛ مع التركيز على مجتمعات النازحين والمهمشين عند تنفيذ هذه الخطة؛ وتعزيز شراكة المجتمع الإنساني مع الحكومة اليمنية وجماعة الحوثيين[1].

ضمن إطار الهدف الاستراتيجي الأول؛ سعى الشركاء إلى زيادة التخفيف من الأمراض ذات المنحى الوبائي التي يمكن الوقاية منها باللقاحات والاستجابة لها من خلال الاستجابة المتعددة القطاعات؛ والتي تستهدف (11 مليون) شخص، كما سعى الشركاء من خلال الهدف الاستراتيجي الثاني إلى خفض نسبة المدنيين الذين يواجهون ظروف المرحلة الثالثة من التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي، إذْ بلغ عدد الأشخاص المستهدفين من خلال هذا الهدف (16 مليون) شخص من بينهم الفئات المعرضة لخطر أشد أشكال انعدام الأمن الغذائي، أما فيما يخص الهدف الاستراتيجي الثالث والمتمثل في حماية المدنيين ومساعدتهم؛ استهدفت خطة الاستجابة (6.9 ملايين) من المعرضين للخطر بما في ذلك النازحين والمهمشين والأشخاص ذوي الإعاقة واللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين.

[1] – أنظر: مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "**تقرير: خطة الاستجابة الإنسانية: اليمن**"، دورة التخطيط للبرامج الإنسانية، مارس 2021.

من خلال تقرير مراقبة تنفيذ خطة الاستجابة الإنسانية في اليمن لعام 2021، اتضح أنّ من احتياجات تمويل الخطة البالغة (3.85 مليارات) دولار؛ تم استلام (45.1%) منها فقط حتى نهاية جوان 2021؛ ما دل على أنّ هناك تفاوتا كبيرا بين تمويل القطاعات؛ حيث تم تمويل خمسة قطاعات بأقل من (10%) من احتياجاتها منها: قطاع الصحة، وآلية الاستجابة السريعة، والاستجابة المتعددة القطاعات للاجئين والمهاجرين، وتنسيق وإدارة المخيمات[1].

بالمقابل، تواصل الوكالات الإغاثية في اليمن توسيع نطاق جهود الاستجابة على الرغم من محدودية الموارد التمويلية وصعوبة البيئة التشغيلية وتدهور الوضع الإنساني، إذ قامت اليونيسف – بالشراكة مع وزارة الصحة العامة والسكان والشركاء المنفذين – بتوسيع برنامج الإدارة المجتمعية المتكاملة لسوء التغذية الحاد[2]، علاوة على جهود المنظمة الدولية للهجرة في تقديم الرعاية الصحية للنازحين والمهاجرين[3]، كما قامت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)؛ بإجراء أعمال تقييم مَواطن الضعف والحاجات ذات الصلة بالحماية؛ ولا سيما المساعدة القانونية[4].

2. استجابة الاتحاد الأوروبي لليمن:

إن استجابة الاتحاد الأوروبي في اليمن طوال فترة النزاع وجهتها عدة قرارات لمجلس وزراء خارجية دول الاتحاد الأوروبي، وعالجت برامج الاتحاد الأوروبي كلا من الاحتياجات الفورية والمتوسطة والطويلة المدى مع التركيز على ثلاثة مجالات رئيسية[5]:

المجال الأول: تمثّل في الدعم السياسي؛ حيث أصبح الاتحاد الأوروبي اعتبارا من 2020 جزءا من المجموعة الدولية للاتصال (P4+4)[6] التي تسعى إلى مواكبة جهود السلام، وتركّز نشاطه الإنساني على دعم جهود الأمم المتحدة للتوصل إلى تسوية للسلام في اليمن من خلال تقديم أكثر من (15 مليون) يورو دعمًا لأنشطة الاستجابة للوضع الإنساني، وبالتنسيق مع مكتب المبعوث الخاص للأمم المتحدة؛ دعَم الاتحاد الأوروبي البناء الشامل للقدرات في مجال المفاوضات السياسية.

---

[1] – أنظر: مكتب الشؤون الإنسانية، تقرير **مراقبة تنفيذ خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2021: اليمن**، للفترة (جانفي–جوان 2021)، دورة التخطيط للبرامج الإنسانية، أكتوبر 2021.

[2] – المكتب القُطري–اليمن، **تقرير الوضع الإنساني يناير 2022**، ص 3.

[3] – المنظمة الدولية للهجرة في اليمن، **تقرير عن الوضع لشهر سبتمبر 2021**، ص 4.

[4] – تقرير: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، تقرير: **اليمن– الطوارئ الكبرى**، 17 ديسمبر 2021، ص 3.

[5] – الاتحاد الأوروبي European External Action Service (EEAS)، **استجابة الاتحاد الأوروبي للنزاع في اليمن**، بروكسيل 2021، https://bit.ly/3xtoKaR، تاريخ الاطلاع: 2022/02/25.

[6] – المجموعة الدولية للاتصال (P4+4): تشمل المجموعة الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن الدولي إضافة إلى ألمانيا والكويت والسويد والاتحاد الأوروبي.

فضلا على دعم اتفاقيات وقف إطلاق النار المحلية، ومشاركة الفاعلين المحليين في مفاوضات السلام، ودعم جهود الوساطة للمسار الثاني على مختلف المستويات (السلطات المحلية ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية والقبائل)، كما شدد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه على دعمهم لآليات المساءلة في اليمن.

المجال الثاني: تمثلت استجابة الاتحاد الأوروبي للأزمة الإنسانية في اليمن من خلال رفع مساعداته الإنسانية للعام 2021، كما قام الاتحاد الأوروبي بتمويل أنشطة الحماية، والبرامج التي من شأنها تعزيز قدرات الاستجابة السريعة في أوساط شركاء التنفيذ، والدعم اللوجيستي (بما في ذلك خدمة رحلات الأمم المتحدة الإنسانية) وبرامج التنسيق والمناصرة.

المجال الثالث: تناول المساعدات التنموية؛ حيث بلغت مخصصات اليمن للفترة (2018-2020) تحت آلية التعاون التنموي (150 مليون) يورو، ركّز الاتحاد الأوروبي هذه المساعدات على برمجة المساعدات التنموية الشاملة لمرحلة السنوات السبع القادمة؛ كونه سيتسمر شريكا قويا للتنمية والتعافي في اليمن، واستجابةً لوباء كوفيد-19، هدفت الاستجابة التنموية الفورية للاتحاد الأوروبي إلى دعم البنية التحتية والنظم الصحية.

وهنا أيضا يلاحظ أنّ الدور الذي يلعبه الاتحاد الأوروبي في اليمن من خلال تقديم المساعدات الإنسانية تركّز حول مفاوضات السلام، علاوة على دعم لآليات المساءلة في اليمن، وبذلك تكون آلية المساعدات الإنسانية خرجت من إطارها الإنساني إلى إطار سياسي.

ثالثا: الاستجابات الإنسانية للعراق

بالرغم من هزيمة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق (داعش) وانحسار سيطرتها عن معظم الأراضي العراقية، إلا أنّ السياق الإنساني في العراق لا يزال هشا، فقد أفادت الأمم المتحدة أنّ حوالي (4.1 ملايين) شخص في حاجة للمساعدات الإنسانية خلال عام 2021، ومنهم (2.4 مليون) شخص في حاجة ماسة أكثر من غيرهم حسب تقرير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) لعام 2021. **(أنظر الملحق رقم: 14 (الجدول (3)).**

1. الاستجابة الإنسانية الدولية للعراق:

أعلنت الأمم المتحدة يوم 9 مارس عن خطة الإغاثة الإنسانية في العراق لعام 2021؛ وطلبت لتنفيذها تمويلا ماليا قدره (607 ملايين) دولار بقصد دعم المتضررين من النزاع في العراق، كما أفادت أنّ عدد المحتاجين إلى المساعدات في عام 2021 لم يتغير عَمَّا كان عليه في العام 2020؛ إلا أنّ

عدد أولئك الذين هُمْ في أمسِّ الحاجة إلى تلك المساعدات قد زاد بنسبة قدرها (35%)[1]؛ ويعزو ذلك إلى التأثير المضاعف لجائحة فيروس كورونا المستجد كما سبق الذكر، وبالتوافق مع هدف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في إطار تقديم المساعدات الإنسانية للعراق؛ وخلال العام 2021 الذي يعتبر العام الثاني من الخطة الاستراتيجية القطرية للفترة (2020–2024)؛ نجح برنامج الأغذية العالمي في تقديم الدعم إلى (652.800) شخص من خلال أنشطته التي تساهم في إنقاذ الأرواح وتحسين ظروف الحياة في العراق.

تمثلت الجهات المانحة الرئيسية للخطة الاستراتيجية القطرية لعام 2021 في: ألمانيا والولايات المتحدة؛ اليابان؛ كندا؛ الاتحاد الأوروبي؛ سويسرا؛ كوريا وإيرلندا، وتندرج أنشطة برنامج الأغذية العالمي في إطار ثلاث استراتيجيات[2]:

الاستراتيجية الأولى: والتي تدخل في إطار الأزمات، فقد ركّز برنامج الأغذية العالمي على تلبية الاحتياجات الغذائية الأساسية لأكثر السكان الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي من خلال التحويلات الشهرية غير المشروطة للموارد (أي المساعدات الغذائية بشكل رئيسي عن طريق التحويلات القائمة على النقد).

الاستراتيجية الثانية: ركزت على بناء القدرة على الصمود؛ حيث سعى برنامج الأغذية العالمي إلى تقديم المساعدة إلى الأُسر التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي لتلبية احتجاجاتها الغذائية الأساسية من خلال تهيئة سبل كسب العيش، مع قيام ألمانيا بتقديم معظم التمويل لهذا الهدف.

الاستراتيجية الثالثة: تمّ في إطارها تعزيز القدرات والحماية الاجتماعية؛ حيث أطلق برنامج الأغذية العالمي في عام 2021؛ مع منظمة العمل الدولية (ILO) ومنظمة اليونيسف برنامجا جديدا مشتركا للحماية الاجتماعية مع الحكومة بدعم من ألمانيا والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، هدف هذا البرنامج إلى المساعدة في إصلاح نظام الحماية الاجتماعية وتعزيز قدرة حكومة العراق.

علاوة على هذه الاستراتيجيات ومن أجل تعزيز تعليم الأطفال؛ واصل برنامج الأغذية العالمي توسيع شراكته مع وزارة التربية ومنظمة اليونيسف، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ لتعزيز عناصر التعليم والشؤون المبنية على النوع

[1] – تقرير: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، **العراق: الطوارئ الكبرى**، 11 مارس 2021، ص 2.
وانظر: مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، تقرير: **لمحة عامة عن الاحتياجات الإنسانية في العراق**، دورة برنامج العمل الإنساني، فبراير 2021.

[2] – أنظر: برنامج الغذاء العالمي، **العراق: التقرير القطري السنوي لعام 2021**، الخطة الاستراتيجية القطرية للفترة (2020–2024)، ص 11.

الاجتماعي؛ حيث قامت مجموعة الأمن الغذائي بتنسيق تقديم المساعدة الغذائية الطارئة، والنقد مقابل العمل القائم على المدخلات الزراعية إلى (357،800) نازح داخل المخيمات، كما قام برنامج الأغذية العالمي بنشر تقارير مشتركة منتظمة حول تأثير جائحة (كوفيد-19) على الأمن الغذائي[1].

بالنظر إلى تنفيذ الخطة الاستراتيجية في العراق لعام 2021، وُجد أنه رغم توفير الموارد لهذه الخطة، بنسبة (97%) للاحتياجات القائمة؛ إلا أنّ (55%) فقط من الأموال التي قد تمّ جمعها في عام 2021، وهذا مثّل انخفاضا مقارنة مع العام 2020، (حيث تمّ الحصول على 78%)[2]، وهذا نظرا لتوقف تنفيذ برنامج الأغذية العالمي مؤقتا بسبب تفشي وباء كورونا، والاضطرابات الداخلية.

إضافة على برنامج الأغذية العالمي، يعمل شركاء الحكومة الأمريكية من المنظمات غير الحكومية والوكالات التابعة للأمم المتحدة كالمنظمة الدولية للهجرة والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الصحة العالمية على تقديم خدمات الرعاية الصحية الأولية للمُهجَّرين داخليا في المخيمات وخارجها في مختلف أنحاء المناطق المتضررة من النزاع في العراق.

كما شملت الاستجابة المجال الصحي من خلال مواجهة انتشار فيروس كورونا المستجد؛ بتدريب المهنيين الطبيين على فحص الحالات المشتبه في إصابتها بالفيروس وعلاجها، وتعزيز أنظمة رصد الأمراض، وتنفيذ أعمال التوعية بشأن الأخطار والمشاركة المجتمعية، وإتاحة والمعدات الطبية ومجمل الإمدادات، فضلا على الدعم القانوني إلى المُهجَّرين بقصد تمكينهم من تحصيل الوثائق المدنية؛ حيث تعدّ هذه الاستجابة من المحاور الأساسية التي تُركز عليها برامج الإغاثة الإنسانية، وهو ما تجلى في المساعدات القانونية التي قدمتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ إذ استطاع أكثر من (14.000) شخص الحصول على الوثائق الأساسية[3].

على ضوء الاستجابات الإنسانية للعراق، يلاحظ أنه لم تكن هناك خطة استجابة لوباء كورونا على مستوى استيراد اللقاحات المضادة، رغم إعلان وزير الصحة (حسن التميمي) في 2021 عن الاتفاق مع شركة "فايزر" (Pfizer) على استيراد (1.5 مليون) جرعة لقاح، والاتفاق على (16 مليون) جرعة مع الاتحاد العالمي للقاحات، من جهة أخرى؛ يلاحظ أنه في ظل استمرار النهج الطائفي للحكومة العراقية، وإقصاء مكونات العراق الرئيسية، والتنافس بين بغداد وأربيل الكردستانية، وعودة الهجمات الإرهابية لداعش، سيواجه العراق تحديات أكبر في معالجة الوضع الإنساني وتنفيذ الاستجابات الإنسانية.

---

[1] – المرجع نفسه، ص 9.

[2] – المرجع نفسه، ص 11.

[3] – الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، **العراق: الطوارئ الكبرى**، المرجع السابق، ص 4.

الفرع الثاني: تحديات الاستجابات الإنسانية في سوريا–اليمن–العراق

كانت الغاية من تقديم المساعدات الإنسانية في مناطق النزاع العربية بلغة الأرقام في العنصر السابق؛ هي توضيح مدى حقيقة هذه الاستجابات فيما يخص تمحيص بياناتها، ومدى الملاءمة بين التمويل المتاح والاحتياجات الإنسانية، وصعوبة وصولها إلى مستحقيها، ومدى توافقها مع مبادئ الإنسانية وعدم التحيز، واحترام قواعد القانون الدولي الإنساني، ومدى فعاليتها في التخفيف من آثار النزاعات المسلحة، فالمساعدات الإنسانية أصبحت اليوم تستخدم كأداة سياسية وورقة ضغط لكسب الحرب، وهو ما زاد من معاناة المدنيين؛ وبالتالي أصبح العمل الإنساني يواجه مجوعة من التحديات سواء في سوريا أو اليمن أو العراق، وأصبحت آلية المساعدات الإنسانية بذاتها في حاجة إلى مساعدة إنسانية لتفعيلها!

أولا: التحديات السياسية

1. تسييس المساعدات الإنسانية:

إنّ مشروعية حق المساعدات الإنسانية مكفول بنص المادة (3) المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربعة على أنه: "يجوز لهيئة إنسانية غير متحيزة، كاللجنة الدولية للصليب الأحمر، أن تعرض خدماتها على أطراف النزاع"، بالمقابل نصت المادة (10) من اتفاقية جنيف الرابعة على أنه: "لا تكون أحكام هذه الاتفاقية عقبة في سبيل الأنشطة الإنسانية التي يمكن أن تقوم بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر أو أية هيئة إنسانية أخرى غير متحيزة، بقصد حماية الأشخاص المدنيين وإغاثتهم، شريطة موافقة أطراف النزاع المعنية"، وذلل للفصل بين ما هو مساعدات إنسانية وما هو تدخل في الشؤون الداخلية للدول؛ إلا أنّ النظام السوري اتخذ شرط الموافقة واحترام مبدأ السيادة كذريعة لرفض تمرير المساعدات الإنسانية خاصة للفئات ذات توجهات سياسية ودينية، وأنّ ما يحدث في سوريا من اضطرابات هو نزاع داخلي، وهذا ما أدى إلى عرقلة حصول المنظمات الإنسانية على التراخيص.

في هذا الصدد، وجّه النظام السوري النشاط الإنساني لمنظمات الأمم المتحدة باتجاهات تتوافق مع الأجندة السياسية للنظام؛ سواء بشكل مباشر عبر عدم منح تراخيص وموافقات للمنظمات أو لبعض المناطق ذات الاحتياج الواسع؛ لتوجيه هذا الدعم والنشاط الإنساني نحو المناطق الموالية له أو المناطق التي تتواجد فيها شريحة واسعة من مؤيديه، أو بشكل غير مباشر عبر وضع عراقيل مختلفة أمام هذه المنظمات؛ مما يجعل من الصعب تنفيذ الحد الأدنى من النشاطات في المناطق التي لا يرغب النظام بتوجيه النشاطات إليها[1]، وهذا ما يعتبر خرقا لقواعد القانون الدولي الإنساني.

[1] – عبادة العبد الله، عبد الوهاب عاصي، **آلية نقل المساعدات الإنسانية إلى سورية: الواقع والتحديات السياسية**، إسطنبول–تركيا: مركز جسور للدراسات، جويلية 2021، ص 12.

2. حالات الحصار ومنع الوصول إلى المساعدات الإنسانية:

واجهت الحالة الإنسانية في سوريا خلال عام 2021 أكبر تحدّ بعد منح مجلس الأمن تفويضا لآلية المساعدات الإنسانية عبر الحدود، ففي الفترة من 24 جوان إلى منتصف سبتمبر؛ حاصرت القوات الحكومية آلاف المدنيين في مدينة درعا من أجل الضغط على قوات المعارضة المسلحة وإرغامها على الاستسلام، وطوال فترة الحصار منعت القوات الحكومية المنظمات الإنسانية من تسليم المواد الغذائية والإمدادات الطبية وغيرها من المساعدات اللازمة لإنقاذ حياة المدنيين، ولم يكن هذا المنع الأول من نوعه؛ بل منعت المساعدات الإنسانية في منطقة "الغوطة الشرقية ومناطق جنوب دمشق" منذ أواخر 2012، بالإضافة للجوء القوات الحكومية إلى إلزام وكالات الإغاثة بالدخول في نظام موافقة بيروقراطي للحصول على تصاريح قبل الوصول إلى هذه المناطق.

هذا المنع من طرف القوات الحكومية يعتبر انتهاكا لحق المساعدات الإنسانية المنصوص عليه في اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 في المواد 50 و51 و13 و147 على التوالي، والتي تعتبر هذا الانتهاك من قبيل المخالفات الجسيمة لاتفاقيات جنيف، وهو ما يُعد من جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وفق المواد 6 و7 و8 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛ ولا سيما (المادة 8 الفقرة ب/25) التي تنص على: "تعمّد تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب بحرمانهم من المواد التي لا غنى عنها لبقائهم؛ بما في ذلك تعمّد عرقلة الإمدادات الغوثية على النحو المنصوص عليه في اتفاقيات جنيف"؛ ما يستوجب المساءلة عليه قضائيا وضمان مقاضاة مرتكبيه.

3. صعوبات تمديد آلية المساعدات الإنسانية:

تبنّى مجلس الأمن الدولي القرار رقم (2165) عام 2014، والذي نص على إيصال المساعدات الإنسانية عبر الحدود السورية وإلى ما وراء خطوط التماس في سوريا لمدة عام واحد قابل للتمديد كما سلف الذكر، وذلك عقب تقارير أممية تؤكد تردي الوضع الإنساني لـ (13مليون) سوري؛ حيث تضمن القرار 2165 (2014) منح الإذن باستخدام المعابر الحدودية دون العودة إلى النظام السوري بالاستناد إلى المادة (25) من ميثاق الأمم المتحدة، باعتبار أنّ الحالة الإنسانية المتدهورة في سوريا تشكل مصدر تهديد للسلم والأمن في المنطقة، ولكن اعتُبر هذا القرار تدخلا من قِبل أعضاء مجلس الأمن فيما يتعلق بآلية إيصال المساعدات الإنسانية إلى سوريا التي تشترط موافقة أطراف النزاع[1].

في السياق ذاته؛ ظل مجلس الأمن يمدد الآلية كل سنة لتدخل عامها السابع على التوالي، في ظل مساعٍ روسية وصينية لتقويض الآلية الدولية عبر تقليص المدة إلى (6) أشهر بدلا من (12) شهرا غير قابلة للتجديد، بالإضافة إلى إدخال المساعدات عبر معبرين فقط؛ حيث كانت المساعدات عادة

[1] – عبادة العبد الله، عبد الوهاب عاصي، المرجع السابق، ص 5.

تدخل عبر أربعة معابر حدودية قبل أن تضغط روسيا في مجلس الأمن لإغلاق ثلاثة من أصل أربعة معابر؛ إذ تعتبر روسيا أنّ آليات المساعدات عبر الحدود هي انتهاك للسيادة السورية على اعتبار أنّ نظام الأسد لم يوافق على الآلية الدولية، كما تدّعي أنّ شحنات المساعدات تُوجه إلى الإرهابيين في تلك المناطق[1].

في حين تصرّ الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي على أنها ما زالت ضرورية من أجل الجهود الإنسانية، وعليه تفاقمت الأزمة الإنسانية في شمال شرقي سوريا من جراء إغلاق معبر" اليعربية" في عام 2020؛ مما عرقل دخول المساعدات من العراق وخاصة المساعدات الطبية، ونتيجة للتعقيدات الإدارية والقيود التي تفرضها الحكومة السورية على وصول هذه المساعدات؛ لم تتمكن هيئات الأمم المتحدة والهيئات المشاركة معها من إيصال ما يكفي من المساعدات الإنسانية[2].

بتاريخ 9 جولية 2021، تم توافق بين روسيا والولايات المتحدة الأمريكية على إدخال المساعدات الإنسانية من معبر "باب الهوى" لمدة (6) أشهر قابلة للتجديد إلى غاية 10 جويلية 2022، وعليه تبنّى مجلس الأمن القرار رقم 2585 (2021) دون تصويت شريطة تقديم الأمين العام للأمم المتحدة بعد (6) أشهر تقرير يتضمن إحراز تقدّم لعمليات وصول المساعدات غبر الخطوط لتلبية الاحتياجات الإنسانية[3].

4. عرقلة الحوثيين والتحالف إيصال المساعدات الإنسانية:

قامت جماعة الحوثيين بعرقلة وتقييد وصول المساعدات الإنسانية إلى المدنيين والتدخل في توزيعها في جميع المناطق الخاضعة لسيطرتها، من خلال الهيئة الوطنية التي أنشأتها عام 2017، والتي استبدلتها بالمجلس الأعلى لإدارة وتنسيق الشؤون الإنسانية والتعاون الدولي في نوفمبر 2019، وزادت المعيقات التي تحول دون تقديم المساعدات الإنسانية في عام 2020 بوضع الجماعة شروطا وقيودا لمنح تصاريح تنفيذ عمليات المساعدات الإنسانية.

كان لهذه العرقلة تأثير خطير بشكل خاص في محافظة صعدة؛ حيث فرضت جماعة الحوثيين قيودا تعسفية على قدرة المنظمات الأممية والمنظمات الدولية غير الحكومية على العمل؛ حيث استغلت قوات الحوثيين تحكّمها في وصول المساعدات إلى من يدعمها ومعاقبة من يعارضها، بهدف تجنيد مقاتلين من المجتمعات التي تعاني من الجوع في المناطق الشمالية، كما استخدم الحوثيون ولا زالو هذه المساعدات كطريقة لتمويلهم عبر بيعها في السوق، وأدّت هذه القيود إلى الحد من وصول المدنيين إلى

---

[1] – منسقو استجابة سوريا، **منظمات إنسانية سورية: التحديات تتفاقم مع زيادة المحتاجين للمساعدات**، تاريخ النشر: 2021/06/04، https://bit.ly/3xBPkyG، تاريخ الاطلاع: 2022/02/28.

[2] – تقرير: **منظمة العفو الدولية للعام 2021-2022 (حالة حقوق الإنسان في العالم)**، ص 105.

[3] – عبادة العبد الله، عبد الوهاب عاصي، المرجع السابق، ص 6.

وانظر: تقرير مركز كاتر/Carter: **أزمة يمكن تفاديها: انتهاء العمل بآلية إيصال المساعدات الإنسانية عبر الحدود إلى سوريا والحلول الممكنة**، الولايات المتحدة الأمريكية، ماي 2021.

الغذاء والماء، وغيرها من السلع الضرورية الأخرى المنقذة للحياة[1]، وبالتالي طوّق الحوثيون وكالات الأمم المتحدة ووكالات الإغاثة بإحكام، وأمست جهود الإغاثة التي بلغت كلفتها عام 2019 حوالي (4 ملايير) دولار أمريكي؛ مصدرا رئيسيا للدخل وفقا لشروط فرض الهيمنة الحوثية، ووسيلة لخدمة المجهود الحربي للجماعة.

في هذا الصدد، وثقت منظمة مواطنة (اليمن) خلال الفترة بين (مارس 2015 ومارس 2021)؛ ما لا يقل (216) واقعة عرقلة للمساعدات الإنسانية ارتكبتها جماعة الحوثيين في جميع أنحاء اليمن، منها إغلاق مكاتب منظمات إنسانية محلية وطرد مديري المكاتب، والتدخل في عملية التوظيف فيها؛ عن طريق فرض شركاء منفذين وإجبار المنظمات على تعيين موظفين، علاوة على التحكم في توزيع مواد الإغاثة وتحويل مسار المساعدات وإعادة توجيهها إلى مستفيدين موالين للجماعة؛ عن طريق رفض السماح للمنظمات الإنسانية بإجراء تقييمات مستقلة للاحتياجات؛ وإجبار المنظمات الإنسانية على استخدام المعلومات والتقييمات التي تقدمها الجماعة وغيرها من العراقيل[2].

إنّ عرقلة المرور السريع بشكل متعمد للإغاثة الإنسانية المحايدة بطبيعتها والتي يتم تقديمها دون أي تمييز سلبي؛ شكلت انتهاكا للحظر المنصوص عليه في الاتفاقيات والقانون الدولي الإنساني العرفي من خلال حرمان المدنيين من مساعدات ضرورية للحياة، وهذا يمثل ركن الفعل الجنائي في جريمة الحرب المتمثلة في تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب النزاع المسلح بموجب القانون الجنائي الدولي الذي يستوجب التحقيق والمساءلة كما سبق الذكر.

بالمقابل، عرقل التحالف العربي عمليات دخول المساعدات الإنسانية إلى اليمن، وذلك من خلال فرض التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية منذ 2015؛ حصارا جزئيا على موانئ البحر الأحمر اليمنية مدعيًّا أنه ينفّذ بذلك قرار مجلس الأمن الدولي (2216) الذي فرض بموجبه حظر على توريد الأسلحة إلى جماعة الحوثيين المسلحة والقوات الموالية للرئيس السابق صالح في 14 أفريل 2015، والذي أخذت المملكة العربية السعودية بمقتضاه بتفتيش المراكب وتأخير دخولها إلى الموانئ اليمنية على البحر كما فرضت قيودا عليها.

إلا أنّ إجراءات التفتيش التي قام بها التحالف شكلت عائقا من الناحية العملية حسب " فريق الخبراء المعنى باليمن"، الذي شُكّل بموجب قرار من مجلس الأمن الدولي؛ حيث تسببت هذه الإجراءات

---

[1] – منظمة مواطنة لحقوق الإنسان، **تقرير: صناع الجوع: استخدام الجوع من قبل أطراف النزاع في اليمن**، سبتمبر 2021، ص 248.

وانظر: مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، **الحرب على المعونات – تقرير اليمن، يناير–فبراير 2020**.

[2] – منظمة مواطنة لحقوق الإنسان، **تقرير: صناع الجوع**، المرجع السابق، ص 261.

الأمنية في تأخر عمليات رسو السفن، وبالتالي أدت إلى حالات تأخر إيصال الشحنات الإنسانية وإلى تحويل مسار السفن التي تحمل المعونات بما فيها العاملين في مجال العمل الإنساني، مما أدى إلى عرقلة إيصال المساعدات الإنسانية فعليا[1].

ثانيا: التحديات الأمنية

1. تعرض موظفي الإغاثة الإنسانية للمخاطر في مناطق النزاع:

تنص القاعدة (56) من القانون الدولي الإنساني العرفي على أنه: "يتوجّب على أطراف النزاع أن يؤمّنوا للأفراد العاملين في الإغاثة الإنسانية حرية الحركة اللازمة للقيام بوظائفهم، ويمكن تقييد حركتم مؤقتا في حالات الضرورة القهرية العسكرية فحسب"، إلا أنّ على أرض الواقع يلاحظ العكس؛ حيث يواجه موظفو الإغاثة الإنسانية أوضاعا خطيرة بشكل متزايد في كل مناطق النزاع، ولا سيما في سوريا التي صنّفت أكثر المناطق خطرا على موظفي الإغاثة بحسب "قاعدة بيانات أمن عمال الإغاثة"؛ حيث تعرّض العديد من العاملين في المجال الإنساني للقتل والخطف، كما شهد اليمن في العام 2018 تزايدا في الهجمات ضد عمال الإغاثة.

في حين استمرت المنظمات الإنسانية العاملة في العراق عام 2020 في مواجهة مجموعة من العقبات التي تعيق قدرتها على تقديم المساعدة للسكان المتضررين من النزاع، والمتمثلة في القيود المفروضة على حركة المنظمات داخل العراق، والعمليات العسكرية والأعمال العدائية الجارية، وممارسة العنف ضد هيئات الإغاثة والأصول والمنشآت؛ والتدخل في تنفيذ الأنشطة الإنسانية؛ بالإضافة إلى وجود الألغام والذخائر غير المنفجرة؛ ووجود بيئة صعبة للعمل الإنساني[2].

وهذا ما يُعد انتهاكا للقانون الدولي الإنساني؛ فلقد أصبح انعدام الأمن أكبر تحدّ للعاملين في المجال الإنساني مما يجعل العمل في هذه المناطق أشد خطورة ولا يمكن التنبؤ به، وعليه كثيرا ما يصبح العاملون في المجال الإنساني أنفسهم نازحين؛ حيث يمثّل تدهور البنية التحتية الإنسانية جراء أعمال العنف عائقا أساسيا أمام الجهات الإنسانية التي تسعى للوصول إلى المدنيين.

2. صعوبات تنفيذ آلية المساعدات الإنسانية في ظل جائحة كورونا:

لقد شكلت جهود مواجهة تداعيات جائحة كورونا على مستوى العالم تحديًّا كبيرا، استدعت زيادة الحاجة إلى المساعدات الإنسانية بنحو (40%) في عام 2020 مقارنة بعام 2019، وبينما استمرت

---

[1] – منظمة العفو الدولية، **تضييق الخناق: عراقيل التحالف والحوثيين تفاقم المعاناة الناجمة عن الأزمة الإنسانية في اليمن**، 2018، ص 12-13.

[2] – مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في العراق (OCHA)؛ **الشركاء في المجال الإنساني يحشدون الجهود لتقديم الوثائق المدنية**، ديسمبر 2020، ص 2.

الحاجة إلى المساعدات الإنسانية في زيادة مضطردة في عام 2021؛ فإنّ هذه الزيادة لم تقابلها زيادة مماثلة في تمويل المساعدات من قِبل الدول المانحة الكبرى والمؤسسات متعددة الأطراف، ومن ثم؛ طرحت مسألة المساعدات الإنسانية في ظل جائحة كورونا العديد من الإشكاليات بخصوص مدى قدرة الدول المانحة على توفير التمويل اللازم للاحتياجات الإنسانية المتزايدة في مناطق النزاع (منها سوريا واليمن) خاصة، علاوة على التغيرات التي طرأت على آليات إدارة هذه المساعدات.

في ظل القيود التي فُرضت على حرية الحركة بين الدول وداخلها بهدف الحد من انتشار فيروس (كوفيد-19)؛ واجهت المنظمات الدولية قيودا شديدة على دخول الدول، وواجه العاملون بها صعوبات تتعلق بالانتقال بحرية داخل هذه الدول؛ الأمر الذي قوّض من قدرتهم على الوصول إلى المجتمعات المستهدفة الأكثر احتياجا للمساعدات، وهذه المتغيرات دفعت إلى ضرورة الاعتماد على المنظمات الوطنية والمحلية بشكل مباشر.

إلا أنّ هذه الأخيرة لم تستطع القيام بهذا الدور في ظل النزاعات المسلحة ونقص التمويل المتاح؛ الذي أثّر على قدرة المنظمات العاملة في مجال الإغاثة الإنسانية على الوفاء بمتطلبات إدارة عملياتها، وأجبر بعض المنظمات العاملة في المجال على تعليق برامجها بالكامل مثل المنظمة الدولية للهجرة، بينما اضطرت منظمات أخرى إلى إنهاء برامجها في عدد من الدول.

كما ظهرت إشكالية التوازن في تمويل الاستجابات الإنسانية الطارئة؛ فمع الضغوط الشديدة التي واجهها العديد من الدول المانحة على إثر الركود الاقتصادي الناتج عن أزمة كورونا؛ تباينت وجهات النظر في بعض هذه الدول بين اتجاه يرى تقليص المساعدات وإعادة توجيهها للاستجابة للمتطلبات والتحديات الاقتصادية الداخلية من جراء كورونا، وأنّ الدفاع عن آلية المساعدات طويلة الأجل في الخارج ستكون من الصعب تنفيذها، واتجاه آخر يرى ضرورة الإبقاء على هذه المساعدات باعتبار أنّ التضامن الدولي هو المخرج الوحيد لمواجهة تداعيات الجائحة[1]، بمعنى اقتصار تنفيذ آلية المساعدات الإنسانية على المدى القصير والتمويل المرن.

3. صعوبة تقديم المساعدات الإنسانية في مناطق الإرهاب:

تميل المنظمات الدولية إلى البقاء بعيدا عن الأراضي التي تعتبر تحت سيطرة تنظيم الدولة الاسلامية أو جماعات أخرى ذات صلة بها خشية الوقوع تحت طائلة التشريعات المناهضة للإرهاب في الولايات المتحدة وأوروبا، ونظرا لتغيّر خطوط المواجهة يوميا تقريبا بين القوات العراقية والتحالف الدولي، يصعب معرفة الأراضي التي تقع تحت سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية، ورغم ذلك تقدّر منظمة الأمم

[1] – أنظر: رانيا حسين خفاجة، **فجوة التضامن: دروس إدارة المساعدات الإنسانية الدولية في ظل كورونا**، أبو ظبي-الإمارات العربية المتحدة: مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، 21 ديسمبر 2021.

المتحدة أنّ حوالي (3.6 ملايين) شخص يعيشون في مناطق تسيطر عليها الدولة الإسلامية والجماعات المسلحة المتصلة بها؛ هم في حاجة ماسة إلى المساعدات الإنسانية، ولكن بسبب تأزم الوضع الأمني لم تستطع إلا بضع منظمات إنسانية دولية التدخل في العراق خارج إقليم كردستان.

أمام هذا الواقع الصعب، يرى موظفو الإغاثة أنّ العمل مع تنظيم الدولة الإسلامية أمر لا مفرّ منه بهدف الوصول إلى ملايين الأشخاص المحرومين في العراق، ومع ذلك؛ فإنّ التفاعلات التي تحيط بعملية إيصال المساعدات في العراق تضع موظفي الإغاثة في وضع معقد جدا، وإن كان من واجبهم توزيع المساعدات دون تحيز؛ فإنهم يخشون أنّ هذا التعاون مع تنظيم (داعش) من شأنه أن يؤدي إلى مساعدته ماديا دون قصد، وقد يُعرّض للعقوبات القانونية أية منظمة تقدم المساعدات للأراضي الخاضعة لسيطرته أو تتفاوض معه فقط بغرض إيصال المساعدات؛ حيث أنّ وضع تنظيم الدولة الإسلامية على لائحة المنظمات الإرهابية هو ما يجعله هدفا لقوانين مكافحة الإرهاب لكثير من الدول[1]، وهذا يعتبر من أكبر تحدّ لآلية المساعدات الإنسانية وتطبيق القانون الدولي الإنساني ولا سيما في النزاعات المسلحة غير الدولية.

ثالثا: التحديات العسكرية

. تأثير الحرب الروسية–الأوكرانية على المساعدات الإنسانية في المشرق العربي:

تعتبر روسيا وأوكرانيا من أكبر منتجي القمح والحبوب على مستوى العالم، وهذا يعني أنّ مجموع القمح المصدر من الدولتين يبلغ (25%) من إنتاج القمح العالمي، وبالتالي تسببت الحرب الروسية–الأوكرانية في ارتفاع أسعار القمح والحبوب عالميا؛ وهو ما سيؤثر بشكل حاد على الأمن الغذائي العالمي، خصوصا في مناطق النزاع العربية خاصة التي ارتفعت فيها الأسعار خلال العامين الماضيين؛ نتيجة ما تشهده من نزاعات مسلحة وانهيار اقتصادي متزايد؛ وعليه من المُحتمل أن تتأثر الاستجابات الإنسانية لسوريا واليمن بشكل كبير، والعراق بشكل أقل؛ في حال استمرار الحرب الروسية–الأوكرانية:

أولا: هناك مخاوف من احتمال وقف المساعدات الإنسانية الأساسية المخصصة لسوريا واليمن والتي تعتبر شريان الحياة الأساسي لملايين السوريين واليمنيين؛ بهدف تحويلها لمعالجة تداعيات النزاع الروسي–الأوكراني، **ثانيا:** ستتأثر وكالات الإغاثة ولا سيما برنامج الغذاء العالمي الذي يعتمد على صادرات أوكرانيا وروسيا من القمح لمعالجة انعدام الأمن الغذائي في اليمن وسوريا وغيرها من مناطق الصراع، **ثالثا:** تواجه العديد من الدول الأوروبية المانحة (الرئيسية) للاستجابات الإنسانية الدولية تحديات

[1] – وكالة إيرين/IRIN، ترجمة: لمياء باباي وآخرون، **المساعدة الإنسانية والدولة الإسلامية**، قسم ماجستير التعاون الدولي والتواصل متعدد الألسن، في إطار التعاون بين جامعة استندال–غرونوبل 3/3 Stendal-Grenoble) وموقع غروسيوس انترناسيونال/Grosius International)، 05 أفريل 2016.

اقتصادية في ظل الحرب الروسية–الأوكرانية؛ حيث عمدت إلى توجيه المزيد من إنفاقها العام لاحتواء ارتفاع أسعار الغذاء والطاقة، علاوة على زيادة إنفاقها العسكري لمواجهة التهديدات الأمنية المتزايدة في شرق أوروبا، وبالتالي قد يحدث تراجع في المساعدات الإنسانية المُوجهة لمناطق النزاع لا سيما سوريا واليمن في ظل تلك التحولات الطارئة؛ مما سيؤدي إلى زيادة تدهور أوضاع المدنيين.

رابعا: التحديات الإدارية

ـ عدم دقة بيانات الاحتياجات الإنسانية:

خلال هذه الدراسة والبحث عن بيانات الاحتياجات الإنسانية في مناطق النزاع، تمّ ملاحظة تقارب البيانات إن لم يكن تكرارا لها، وهذا ذاته يُعد عائقا لدراسة الاستجابات الإنسانية، وعليه تمّ البحث عن أسباب عدم دقة هذه البيانات ليتم التوصل إلى أنه: مثلا فيما يتعلق بعملية إحصاء عدد السكان في مناطق النزاع والتي على أساسها تبرمج المساعدات الإنسانية؛ فإنها تواجه الكثير من العقبات؛ منها أنّ تلك المناطق لا زالت تعاني من حالة عدم الاستقرار.

فضلا عن غياب الجهة الحكومية المنظمة التي تتولى عادة مثل هذه العمليات، علاوة عن حركة السكان المتغيرة بين المناطق الواقعة تحت سيطرة جهات مختلفة، وحركة السكان سواء خلال عمليات التهجير أو خلال عمليات العودة، كما تبرز مشكلة فقدان الوثائق الثبوتية الرسمية كثغرة أساسية في عملية التحقق؛ وعليه يصبح التأكد من المعلومات التي تقدمها الأُسر أو حتى الجهات التي تقدم المعلومة بالغ الصعوبة.

ففي سوريا، تعتمد الكثير من الجهات على الأرقام الصادرة عن الأمم المتحدة بأنها الأكثر دقة في تقييم الواقع، نظرا أنّ جمع البيانات تخضع لمعايير وتدقيق مفترض من قبل الجهات المشرفة؛ إلا أنّ الاختلاف الكبير الملاحظ بين أرقام الحكومة التركية حول عدد السكان في المناطق الواقعة تحت إشرافها والأرقام الواردة في التقارير الأممية والتي تصل إلى فارق (مليون نسمة) يطرح الكثير من التساؤلات خاصة عن مصادر البيانات التي تعتمدها الأمم المتحدة في تقديراتها، لا سيما وأنها قد لا تملك فِرقا عاملة في بعض المناطق.

بناءً عليه؛ أصبحت الأمم المتحدة تواجه عادة هذه المشكلة عند تصميم الاستجابات الإنسانية في أيّ من مناطق النزاع، إذْ تضطر حينها إلى اعتماد التقديرات المحلية إن وجدت، والأخذ بمعدلات النمو والتضخم السكاني ومعدل الوفيات للخروج بعدد تقديري وتحديثه بشكل سنوي ومقاطعته مع مخرجات برامج مسح الأوبئة واللقاحات؛ حيث تظل الأرقام الأممية مجرد تقديرات تحمل هامشا للخطأ[1].

[1] – أنظر: الوحدة المجتمعية، **فوضى الأرقام والإحصائيات والموثوقية.. الأرقام المحلية أم الأرقام الأممية؟** سوريا: مركز الحوار السوري، فبراير 2022.

أما في اليمن: فإنه على الرغم من نشر الأمم المتحدة بشكل منتظم بيانات توضح عدد الأفراد الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي، أو يحتاجون إلى مساعدة إنسانية، فإنه من الصعب للغاية التحقق من دقة هذه الأرقام من خلال المسوح الإحصائية الميدانية، وتشير بعض التقارير إلى أنّ بعض الاحتياجات قد تمّ تضخيمها في بعض المناطق بهدف حشد المزيد من الموارد، بينما تمّ تجاهل مناطق أخرى وحرمانها من العديد من الخدمات.

ناهيك عن تحكّم جماعة الحوثيين في قوائم المستفيدين، وعليه لا يوجد بيانات حاسمة لتأكيد صحة البيانات، فبالنظر إلى الوضع الأمني السائد المتمثل في الاقتتال المسلح والضربات الجوية، والطرق المحفوفة بالمخاطر، وتنقلات المدنيين والأطراف المتحاربة؛ كان إجراء تقييم احتياجات ذات جودة عالية أمرا مستحيلا في ظل وجود عدد محدود من الموظفين المحليين في مجال العمل الإنساني خاصة في محافظة الحديدة وعدن وصنعاء؛ على سبيل المثال تمّ تقييم احتياجات عام 2015 لخطة الاستجابة الإنسانية لعام 2016 من خلال مسح للبيانات عبر الهاتف دون تقييم منهجي سليم.

اتضح ذلك في خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2016 والتي كانت المؤشرات الأساسية فيها تنص على "عدم وجود بيانات"، ومع مرور الوقت استمرت مشكلة جمع البيانات، وبسبب نقصها جرى استخدام نفس الأرقام من خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2020 في اللمحة العامة عن العمل الإنساني لعام 2021 مع بعض التحديث حسب ما هو متاح[1].

محصلة القول، أنّه على الرغم من المعاناة الإنسانية وأوضاع حقوق الإنسان الطارئة التي تسببت فيها النزاعات المسلحة في سوريا–العراق–اليمن، وعلى الرغم من مبادرات سيادة القانون التي تقدم بها بعض المانحين، وعلى الرغم من إلزامية أطراف النزاعات بعدم انتهاك القواعد القانونية وقت النزاع، وضمان حماية المدنيين، إلا أنّه يبدو حتى الآن أنّ الهدف الأساسي للمانحين هو إضفاء الاستقرار على السيطرة السياسية الهشة للأنظمة السياسية في مناطق النزاع، إذ يرى أنّ هذا الهدف غير متسق مع تحميل السلطات المسؤولية عن سلوكها في الحرب، علاوة على أنّه لم يرد في بيانات الدول المانحة أو قراراتها الصادرة ما يشير إلى انتهاكات القانون الدولي الإنساني من جميع أطراف النزاعات المسلحة الراهنة.

من جهة أخرى، فإنّ الأزمات اللامتناهية والتحديات التي تواجه القطاع الإنساني في مقابل انعدام الحلول، دلت على قلة فعالية آلية المساعدات الإنسانية، وأنّها زادت من متوسط النزاعات الداخلية في الدول المتلقية، ولا سيما من قبل أطراف النزاع غير الدولية.

---

[1] – أنظر: تقرير: **خرافات البيانات في اليمن**، اليمن: مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، 2022، وتقرير: **عندما تنحرف المساعدات عن مسارها**، مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، 2022.

ختاما لهذا الفصل؛ يلاحظ أنه نظرا إلى طول مدة النزاعات الدائرة سواء في سوريا أو اليمن؛ ونظرا لعدم الاستقرار السياسي وانعدام الأمن في العراق؛ كان من الطبيعي أن تكون التكلفة الإنسانية باهظة في ظل التدهور الاقتصادي والأوضاع الاجتماعية والبيئية الصعبة، وسرعة انتشار جائحة كورونا (كوفيد-19) التي كان لها تأثير مضاعف على وضع السكان والتي شكلت "أزمة داخل أزمة"، فمن أبرز التداعيات التي لحقت بالمدنيين هو استهدافهم وفقًا لهويتهم الدينية أو الطائفية أو العرقية؛ حيث تعرّضت الطوائف لمجازر وعمليات تهجير قسري وتدمير دور العبادة والرموز الثقافية؛ والتي نتج عنها نزوح داخلي وأزمة لاجئين في دول الجوار مع وصولها إلى أوروبا.

علاوة على تزايد عدد الوفيات في ظل صعوبة الحصول على الرعاية الطبية والوصول إلى اللقاحات، لذلك تُشكّل حماية المدنيين خلال النزاعات المسلحة حجر الأساس في القانون الدولي الإنساني، في ظل هذا الوضع المتأزم كان من المفترض أن يكون هذا الوباء سببا في التخفيف من حدة النزاعات المسلحة خاصة من طرف الجهات الفاعلة الأجنبية؛ إلا أنّ ما حدث هو العكس؛ فقد تواصلت الهجمات العسكرية رغم تأثّر هذه الفواعل اقتصاديا بجائحة كورونا.

ضمن السياق ذاته، يعتبر هذا الوباء العالمي من أكبر التحديات التي واجهت الاستجابات الإنسانية لمناطق النزاع في ظل الانهيار الاقتصادي للدول الغنية والداعمة للمنظمات الإنسانية؛ حيث أنّ مع استمرار النزاعات لفترات زمنية أطول؛ يُتوقّع أن تتسع الفجوة بين التمويل المتاح والاحتياجات الإنسانية، ناهيك عن التحديات الداخلية والضغوطات الخارجية للعمل الإنساني؛ وعلى الرغم من ذلك؛ أُعدّت خطط للاستجابات الإنسانية ساهمت ولو بالقليل في مواجهة الاحتياجات الإنسانية.

الجدير بالإشارة أنّ واقع العمل الإنساني في ظل النزاعات المسلحة الراهنة في شرق العالم العربي، لا يعكس تماما المبادئ التوجيهية بشأن الحق في المساعدة الإنسانية لعام 1993، إذ تغلبت الاعتبارات السياسية على هذه المبادئ؛ وهو ما نص عليه المبدأ الثامن منها على أنّ: "إذا اتخذت هيئات الأمم المتحدة و/أو المنظمات الإقليمية المختصة تدابير جبرية في حالة تقديم المساعدة الإنسانية؛ وجب على هذه الهيئات والمنظمات أن تسهر علي عدم تحويل هذه المساعدة لأغراض سياسية وعسكرية و/أو لأي أغراض مماثلة أخرى، وتحرص على احترام وتطبيق مبادئ الإنسانية والحيدة وعدم التحيز بلا تحفظ".

الخاتمة

الخاتمة

ختاما وعلى ضوء ما تقدمت دراسته حول موضوع النزاعات الطائفية في العالم العربي، يلاحظ أنّ العالم العربي يمر بمرحلة حرجة في تاريخه الحديث؛ إذ أصبحت النزاعات المسلحة الطويلة الأمد السمة البارزة له؛ بالنظر إلى النزاعات المسلحة في سوريا والعراق واليمن الموصوفة بالتنوع الطائفي، من جهة أخرى تظل دراسة النزاعات الطائفية من الإشكاليات المستعصية في مجال العلاقات الدولية في ظل جمود القانون الدولي الإنساني، نظرا لاختلاف طبيعة أطرافها الدولية وغير الدولية التي أصبحت تسيطر على المشهد الدولي، ورغم الإشكاليات المطروحة حول تحديد طبيعة هذه النزاعات المختلطة؛ إلا أنّ الدراسة الحالية تُعتبر محاولة لتحليل هذه النزاعات ذات الصبغة الطائفية اعتمادا على أنموذج النزاع الاجتماعي المزمن لـ"عازار إدوارد/*Azar Edward*)، وعلى قواعد القانون الدولي الإنساني السارية؛ في انتظار القانون الواجب التطبيق عليها.

بناءً عليه؛ وفي ختام هذه الدراسة تمّ اختبار صحة الفرضية الرئيسية بتأكيدها: على أنّ هناك علاقة طردية بين التدخلات الأجنبية والاستقطابات الطائفية الإقليمية والدولية وبين اتساع نطاق النزاعات الطائفية المسلحة الداخلية في العالم العربي؛ فمن خلال الدول الداعمة سواء للأنظمة السياسية أو للمعارضة المسلحة ولا سيما المملكة العربية السعودية وإيران؛ لوحظ أنّ النزاعات الداخلية المسلحة أخذت منحى النزاعات الدولية المسلحة في إطار الهيمنة الدينية، وعليه خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج حسب فصول الدراسة من خلال الإجابة على التساؤلات الفرعية وفي ذات الوقت اختبار الفرضيات الجزئية:

ففي الفصل الأول المتعلق بماهية النزاعات الطائفية بين المنظور الإسلامي والقانون الدولي الإنساني، تم استنتاج من مفهوم النزاع الطائفي بين المنظور الإسلامي والمنظور السياسي، أنه لا يوجد نزاع بين الناس على أساس الدين أو على أساس اختلاف المذاهب الفقهية أو بين الطوائف، بدليل الآية الكريمة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (سورة المائدة، الآية: 3)، فالله سبحانه وتعالى: وحّد في الآية الكريمة: "ورضيت لكم الإسلام دينا" ولم يفرّق في الآية على ذكر الإسلام سنّة أو شيعة؛ بل العباد هم ﴿الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً﴾ (سورة الأنعام، الآية: 159).

فلقد جاء الإسلام دينا واحدا جامعا مانعا وصالحا لكل زمان ومكان؛ لا تفرقة فيه، وهذا ما يؤكّد أنّ النزاع الطائفي هو نزاع سياسي وليس دينيا، حيث أصبحت العلاقات الطائفية لا يمكن فصلها عن علاقات السلطة والنفوذ والمصالح؛ من خلال تسييس الانتماء الطائفي والولاءات الفرعية، وهذه النتيجة تتفق مع ما جاء في الدراسة السابقة لمحمد الطاهر عديلة وآخرون (2021) التي أوضحت نتائجها أنّ

تسييس الطائفية ونقلها من المجتمع إلى مجال السياسية حوّل الطوائف إلى كيانات سياسية تتنافس على مقاليد السلطة، وهذا ما أشارت إليه أيضا دراسة طارق حمو(2020)، التي أشارت نتائجها إلى أنّ الطائفية السياسية هي انتقال الطائفية بمفهومها العام من تواجدها على مستوى الأفراد داخل المجتمع الواحد إلى التمثيل السياسي للطوائف والتنافس على مراكز الدولة.

من خلال الإجابة على السؤال المتعلق بتوصيف النزاع الطائفي في ظل القانون الدولي الإنساني، اتضح أنّ هناك نقصا على مستوى الدراسات الأكاديمية فيما يخص مصطلح النزاع الطائفي، وذلك لعدم وجود تعريف واضح وعام حوله من الناحية اللغوية رغم كثرة استعماله في العلوم السياسية، ما عدا تعريف (عازار إدوارد/*Azar Edward*) الذي ارتكز على مفهوم النزاع الاجتماعي المزمن بين الطوائف والنظام الذي ينشأ بسبب التمييز الطائفي والحرمان من الاحتياجات الإنسانية (المادية وغير المادية)، ما ينفك هذا النزاع حتى يتسع نطاقه إلى خارج حدود الدولة من خلال طلب الأطراف الدعم الخارجي، وهذا ما أدى إلى صعوبة توصيف هذا النوع من النزاعات وتحديد القانون الواجب تطبيقه، فبالنظر إلى النزاعات المسلحة الراهنة في المشرق العربي وبالخصوص سوريا، اليمن، العراق، يلاحظ أنّ أطرافها تعددت ما بين دولية وغير دولية (طائفية وغير طائفية)؛ وبالتالي هذا النوع لم تنظمه أحكام الاتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 ولا البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني لعام 1977 ولا حتى المادة الثالثة المشتركة بين الاتفاقيات صراحة.

وعليه؛ فإنّ النزاعات الداخلية المسلحة الراهنة أثبتت قصور هذا النظام القانوني المطبق عليها سواء من ناحية معايير تكييفها؛ رغم تلك التي جاء بها الاجتهاد القضائي الدولي في هذا المجال؛ من خلال تبنّي فكرة التصنيف المزدوج المتبعة من طرف محكمة يوغوسلافيا، والمحكمة الجنائية الدولية، أو من ناحية تطبيق القانون الدولي الإنساني عليها؛ نظرا لتغير طبيعة معظم هذه النزاعات لتصبح نزاعات مسلحة غير دولية "مدوّلة" من جهة، ونظرا لما تشهده هذه النزاعات من انتهاكات مستمرة لهذا القانون من جهة أخرى.

فمن المآخذ على القانون الدولي الإنساني أنه لم يتطور مع مستجدات النزاعات الحالية الجديدة التي عرفت تطورا في أساليب القتال، وأنّ الحكم القضائي لمحكمة يوغوسلافيا لا يمكن تعميمه على الحالات الأخرى للنزاعات "المدولة"؛ إذْ أنه اختص بنزاع محدد في يوغسلافيا سابقا، ولا يمكن أن يكون حلا جذريا للنزاعات المماثلة، وهذا ما يستدعي إعادة النظر في قواعد القانون الدولي الإنساني، وقد تم التوصل إلى هذه النتيجة من خلال اختبار صحة الفرضية الجزئية الأولى: على أنّ تسييس الطائفية وأقلمة النزاعات المسلحة الداخلية في العالم العربي؛ تزيد من صعوبة توصيف النزاعات الطائفية وتدويلها.

من جهة أخرى، فإنّ تنامي مشكلة الأقليات الدينية في ظل دول تقليدية ذات نظام طائفي/قبلي استبدادي؛ يشكل قنبلة موقوتة في ظل التدخل الخارجي لحمايتها باسم حقوق الإنسان، وهو ما يؤدي إلى نتيجة حتمية للنزاعات الطائفية والمطالبة بالانفصال، وهذا ما تصبو إليه الاستراتيجية الغربية المتمثلة في إعاقة تحقيق المشروع القومي العربي، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة عزمي بشارة، أحمد بيضون وآخرون(2017) التي ركّزت على مسألة الأقليات الدينية والمذهبية وعلاقتها بالمواطنة، والتي أشارت نتائجها إلى أنّ غياب الدولة الوطنية الحديثة تثير مسألة الانبعاث الطائفي في العالم العربي.

أما فيما يخص الفصل الثاني فقد تمت الإجابة فيه عن التساؤل الفرعي الثاني والمتعلق بالنظريات المفسرة للنزاعات الطائفية في العالم العربي، حيث تم استنتاج من دراسة هذا الفصل أنّ النزاعات الطائفية تفتقد إلى التأصيل النظري لتفسيرها بشكل مستقل؛ إلا أنّ أغلب النظريات التي استخدمت في هذه الدراسة تقاطعت حول متغير الهوية الدينية والخطاب الطائفي؛ إذ يلاحظ أنّ الهوية الدينية تلعب دورا كبيرا في النزاعات الطائفية من طرف الفواعل غير الدولاتية بشكل أكبر، إلى جانب متغير القبلية؛ حيث أنه حينما يتسع نطاق التمييز الديني/القبلي؛ ينتج عن ذلك ممارسة العنف والإرهاب بتبرير ديني مغلوط في أغلب الأحيان، وهو ما يفسر قوة وفاعلية الجماعات المسلحة والتنظيمات الإسلامية العابرة للحدود أكثر من الجيوش النظامية؛ من خلال التعبئة الطائفية وحشد المقاتلين في إطار سردية المظلومية، من الملاحظ أنّ هذه الفواعل غير الدولية أصبحت فاعلا رئيسيا في السياسات الإقليمية وهو ما يعارض التحليل الواقعي الذي يرتكز على الفاعل الدولي (الدولة فقط).

ومن خلال طرح النظريات الكلية المفسرة للانقسام السنّي/الشيعي، تمّ التوصل إلى نتيجة: أولا؛ أنّ النزاع كظاهرة اجتماعية هي أزلية الوجود؛ ولا يمكن تفاديها لاختلاف الآراء والمصالح، ولكن ظاهرة الانقسام السنّي/الشيعي ليس ظاهرة حتمية؛ حيث أنه لا يوجد ظاهرة خالصة بشكل مطلق في المجال الاجتماعي، وإنما هذا الانقسام استُثمر من طرف اللاعبين الإقليميين والدوليين في إطار القوة والمصلحة والهيمنة عبر الخطاب الطائفي لتحقيق توازن إقليمي/دولي، وهذه النتيجة تتفق مع نتائج تقرير مركز الدراسات الدولية والإقليمية (2015) التي أوضحت أنّ الخلافات الطائفية والمنافسة تشجّعها الحكومات التي تستفيد منها سياسيًّا، وبالتالي فإنّ النزاع الطائفي ليس حتميًّا، وهو ما أشارت إليه أيضا نتائج دراسة عزمي بشارة، أحمد بيضون وآخرون (2017) على أنّ الطائفية السياسية ظهرت لأسباب تاريخية موضوعية وأنها ليست حتمية ولا فطرية في العالم العربي.

أما فيما يتعلق بتفسير النزاعات الطائفية من منظور الجيوبوليتيك الشيعي الإيراني المتمثل في الهلال الشيعي؛ فيمكن القول أنه لا يمكن تحقيقه على المدى البعيد ويبقى في إطار المحاولة، أولا: إنّ الهلال الشيعي هو مفهوم غامض للغاية ويفتقد إلى نظريات علمية، ثانيا: من الناحية الموضوعية فإنّ دول الجوار غالبيتها سنّة، وهي ذات سيادة كاملة، علاوة على ذلك؛ أنه رغم مرور عقد من الزمن على

دعم إيران للشيعة في دول الجوار (حكّامًا ومعارضةً) ومحاربة السنّة منذ عام 2011؛ إلا أنّ النتيجة جاءت عكس المتوقع من خلال الاحتجاجات العراقية عام 2019؛ خاصة والتي جاءت مناهضة للتدخل الإيراني في النظام السياسي العراقي عبر ميليشيات مسلحة وسياسيين مدعومين من طهران.

وهذه النتيجة تختلف جزئيا مع نتائج دراسة فراس إلياس (2019) التي أشارت إلى سعي إيران إلى توثيق العلاقة مع حلفاء إقليميين لتنفيذ أجندتها الاستراتيجية في ظل التحديات التي تواجه مشروعها التوسعي، ويعود سبب الاختلاف إلى إمكانية تغيّر استراتيجية الحلفاء وعدم توافق مصالحهم، وتم التوصل إلى هذه النتيجة من خلال تأكيد الدراسة على عدم نفي الفرضية الجزئية الثانية كليًّا، والمتعلقة بازدياد النفوذ الإيراني والتركي في العالم العربي من خلال المد الشيعي والمواجهة السنّية؛ والذي سيستمر في التوسع في ظل ضعف الدور العربي وازدياد التدخلات الأجنبية.

وفي الفصل الثالث الذي يعدّ ركيزة هذه الدراسة؛ تمّ التطرق إلى تحليل النزاعات الطائفية في العالم العربي، بالتركيز على دراسة حالات: سوريا، والعراق، واليمن من حيث أسبابها وأطرافها ومراحل تطورها وإدارتها، ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها؛ ما يلي:

فيما يخص الأسباب كانت الاحتجاجات الشعبية للمطالبة بالتغيير السياسي عام 2011 هي الانطلاقة للنزاعات الطائفية المسلحة، والتي تشابهت في كل من الدول العربية الثلاث؛ حيث جاءت هذه الانتفاضات نتاج تراكمات داخلية، ولم تكن الطائفية بحدّ ذاتها سببًا في هذه النزاعات؛ فالخلافات التي تنشأ في ظاهرها من اعتبارات تتعلق بالهوية الطائفية، كثيرا ما تنشأ من تعثّر سبل الوصول إلى الثروة والسلطة السياسية، والحرمان من المشاركة السياسية، والفشل في إدارة التنوع الطائفي، وعدم المساواة الأفقية، وانتهاك حقوق الأقليات، واستغلال الأنظمة السياسية للولاءات الفرعية مع انتهاج سياسة التمييز الطائفي.

هذا ما أدى إلى ازدياد العنف الطائفي باطراد نتيجة إثارة الجهات الفاعلة المحلية والأجنبية للصراع الاجتماعي؛ من خلال تحريك الهوية الدينية الكامنة من أجل المصالح السياسية، كما تم استنتاج أنّ الفاعل الرقمي كان له دور حاسم في انتشار الانقسامات الطائفية.

علاوة على التراكمات الداخلية، كانت للعوامل الخارجية دور هام في نشوب هذه النزاعات؛ حيث كان لإسرائيل والغرب دور أساسي في تأجيج النزاعات الطائفية في دول شرق العالم العربي؛ فالجدير بالإشارة أنّ الصراع العربي–الإسرائيلي يعدّ أول نزاعات طائفية ما بين العرب (المسلمين والمسيحيين على مختلف طوائفهم) وبين اليهود، وهو الذي ارتكز عليه (عازار إدوارد) في تحليله للنزاع الطائفي، وحتى لا ينشغل العرب بمحاربتها، فقد فكّرت منذ زمن في وضع استراتيجية لتجزئة العالم العربي إلى دويلات، وما يحدث الآن من نزاعات مسلحة في سوريا، والعراق، واليمن ما هو إلى تنفيذ لهذه الاستراتيجية.

إنّ المخطط الأمريكي لتقسيم العراق إلى دويلات ثلاث: كردية في الشمال، وسنّية في الوسط وشيعية في الجنوب، الذي دعا إليه وزير الخارجية الأمريكية الأسبق هنري كيسنجر /*Henry Kissinger*، في مارس 2006 أي بعد الاحتلال الأمريكي للعراق؛ لا زال قائما؛ مع دعوة الرئيس الحالي (جو بايدن/ *Joe Biden*) إلى تنفيذ هذا المشروع حتى قبل أن يعتلي كرسي الرئاسة، وهدف هذا التقسيم حسب رأيهم هو التقليل من الخلاف بين السنة والشيعة والكرد؛ بحيث يكون لكل طائفة دولة مستقلة، وهم بهذا يشابهون العراق بالنموذج اليوغسلافي الذي تم تقسيمه إلى مناطق مسلمين ومسيحيين.

وما يحدث في سوريا فهو يمثل الجزء الثاني من مخطط التقسيم في ظل مشروع الأوسط الكبير المنشود، وهذه النتيجة تتفق مع نتائج تقرير مركز الدراسات الدولية والإقليمية (2015) السابق، التي أوضحت أنّ هناك تقاطعا بين العوامل الداخلية والخارجية للنزاع الطائفي، وأنّ سرعة انتشار الصحوة العربية التي انطلقت مع مطلع العام 2011 في كافة أنحاء العالم العربي قد أثارت قضية الطائفية مجددا، وأنّ سقوط نظام صدام حسين في العراق في عام 2003؛ أدى إلى تغيير كبير في التوازن الديني في دول المشرق العربي خاصة.

عطفا عليه؛ تمت في إطار هذا الفصل الإجابة عن التساؤل الفرعي الثالث (كيف أثرت استراتيجية القوى الإقليمية والقوى الكبرى على تصعيد النزاعات الطائفية في العالم العربي)؛ وذلك من خلال اختبار صحة الفرضية الجزئية الثالثة فيما يخص أطراف النزاعات الدائرة ودورها في تفاقم حدة النزاعات في الحالات قيد الدراسة؛ حيث تم التوصل إلى نتيجة أنّ عامل الطائفية كان له الأثر البارز في تحديد الخصوم بالنسبة للقوى الإقليمية؛ في حين أنّ المصلحة كانت الدافع الأساسي للقوى الدولية في تأجيج النزاعات الطائفية في إطار نظرية الفوضى الخلاقة؛ على اعتبار الاستقرار السياسي في العالم العربي يهدد مصالح الغرب؛ لا سيما الولايات المتحدة الأمريكية باعتبار العالم العربي عالما موحدا عقائديا ومصدرا للثروة النفطية.

بالرجوع للفصل الرابع المتعلق بتداعيات النزاعات الطائفية في العالم العربي واستجاباتها الإنسانية، يستنتج أنّ الآثار المترتبة مثلت كارثة إنسانية بجميع المعايير خاصة وأنّ الوباء العالمي (كوفيد-19) تزامن مع النزاعات الداخلية المسلحة ولم يكن له تأثير في وقفها؛ مما ضاعف الخسائر البشرية والاقتصادية والاجتماعية، علاوة على التداعيات الأمنية على دول الجوار؛ مما يثبت الفرضية الجزئية الرابعة التي مفادها أنّه في ظل تصعيد العمليات العسكرية في كل من سوريا واليمن؛ وتصعيد الهجمات الإرهابية لتنظيم الدولة الإسلامية "داعش" في العراق؛ وعدم توصل أطراف هذه النزاعات المسلحة إلى تسوية سياسية، وفي ظل التكلفة الإنسانية والاقتصادية الباهظة، أنّ هذا الأمر لا محالة سيؤدي إلى انهيار الأنظمة الإقليمية العربية؛ خاصة في ظل تصعيد موجة التطبيع العربي مع إسرائيل وهذا ما يمثل أكبر خطر على الأمن العربي.

كنتيجة أمنية للنزاعات الطائفية المسلحة في العالم العربي هي تعاظم تجارة السلاح؛ إذ تعتبر صفقات تجارة السلاح من أكثر الصفقات شعبية في العالم بسبب الحروب والنزاعات الداخلية والدولية، خاصة في دول المشرق العربي؛ يقدر الخبراء أن إنفاق جزء بسيط من أموالها سيكون كافيا لحل مشاكل الفقر والبطالة في العالم، اللافت أنّ منذ أكثر من خمس سنوات؛ دخلت المعاهدة الدولية لتجارة الأسلحة حيز التنفيذ، وفرضت أنظمة صارمة على عمليات نقل الأسلحة الدولية؛ إلا أنّ تجارة الأسلحة العالمية مستمرة في التوسع وتستمر في تأجيج انتهاكات حقوق الإنسان؛ وذلك لأنّ بعض أكبر الدول المصدرة للأسلحة بما في ذلك الصين وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية؛ لم تصادق بعد على هذه المعاهدة، وحتى الدول التي صادقت على هذه المعاهدة لا تلتزم بها؛ حيث تقوم بتحويل الأسلحة والذخيرة إلى أماكن يمكن استخدامها في انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك جرائم حرب محتملة.

بالمقابل عرفت الاستجابات الإنسانية في مناطق النزاع العربية (سوريا–اليمن–العراق) تحديات جمة؛ حيث أنّ إحداث التداخل بين الأهداف الإنسانية والسياسية، ومكافحة التمرد عن طريق استخدام المساعدات الإنسانية للحصول على امتثال سياسي، أو حتى جعل المساعدات مشروطة بهذا الامتثال ليست بالأمر الجديد أو المقتصر على الجيوش فقط؛ ففي بعض الحالات تدخلت هذه السلطات بنشاط في عمليات إيصال المساعدات أو قامت بابتزاز المنظمات الإنسانية كي تدفع مبالغ مالية، مقابل منح التصاريح اللازمة للمشاريع، وهذا ما يشكل انتهاكا لالتزاماتها بمقتضى القانون الدولي الإنساني، هذه الانتهاكات تستوجب التحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها وإنصاف الضحايا المدنيين، بالمقابل هناك دول مانحة ربطت العمل الإنساني بالعمل العسكري؛ ولا سيما في حالة العراق؛ إذ يلاحظ أنّه دولة غنية بالنفط؛ ومع ذلك يعتمد على المساعدات الدولية لتمويل الاستجابات الإنسانية، والسبب هو أنّ العمل الإنساني في العراق ارتبط بـ "برنامج النفط مقابل الغذاء" الذي شرع في التعامل به منذ 1996 من طرف الولايات المتحدة الأمريكية.

في الأخير ونظرا لحجم الكارثة الإنسانية التي طالت مناطق النزاع (سوريا، العراق واليمن)، تقدم هذه الدراسة بعض الاقتراحات بغية تحجيم الآثار والتداعيات الأمنية وتحضير لعملية الإعمار ما بعد النزاع، **من أهم هذه الاقتراحات** ما يلي:

1. إنّ نزع فتيل التعصب والطائفية في مجتمع متعدد الأعراق والأديان والمذاهب؛ لا يتمّ إلا عبر إرساء الديمقراطية الدستورية على أساس إعادة بناء الأحزاب الوطنية التي تشمل كل فئات الشعب من دون تمييز، لا على أساس أحزاب الطوائف والقوميات.
2. على الحكومات تنوير الإعلام والعلماء، ليقوموا بدورهم في لمّ الشمل وجمع الكلمة، ليس من خلال الإعلام وحسب أو الفتاوى وكُتب العلماء فحسب أيضا، ولكن من خلال واقع ملموس يتساوى فيه

الجميع في كافة جوانب الحياة المختلفة، السياسية منها والثقافية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والعلمية والدينية.

3. إبراز دور العلماء في قيادة الأمة في إطار العمل الإسلامي.
4. القيام بعقد اجتماعي مدني يستند إلى قيمة المواطنة؛ مما يؤدي إلى عودة الدّين من حيز التوظيف السياسي إلى حيز الترشيد القيمي الذي يعتبر أحد أبرز عناصر مواجهة الطائفية السياسية، فالدين أقوى إصلاحا من السياسة؛ إلا أنّ التوظيف السياسي للدين يعدّ أكثر ضررا من فساد السياسة.
5. تستطيع المؤسسات السياسية والدستورية كالقضاء والبرلمان؛ أن تلعب دورا مؤثرا في معالجة التوترات ذات التوجه الطائفي ومعالجتها في إطار مطالب مدنية.
6. دعوة المنظمات الدولية لجميع الدول على التوقف عن تزويد أي طرف من أطراف النزاع في اليمن بالأسلحة والمعدات العسكرية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والتوقف عن الدعم اللوجستي والمالي لأي طرف.
7. الامتناع عن دعم أي تنظيم أو جماعة أو مليشيا مسلحة داخل دولة أخرى، حتى لا يخل بالأمن والاستقرار لتلك الدولة.
8. تفعيل مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، واحترام سيادة الدول ولا سيما الدولة اليمنية، وحق شعبها في تقرير مصيره.
9. إعادة العلاقات الدبلوماسية السعودية–الإيرانية، وفتح قنوات التواصل للتقارب السنّي–الشيعي، وتشجيع التعاون الإقليمي في المجالين الأمني والاقتصادي؛ بدلا من الصراع على النفوذ.
10. على المستوى الدولي: إدراك أهمية التعاون والتنسيق بين المجموعات الأوروبية والمجموعات العربية ودور المؤتمر الإسلامي الأوروبي في مكافحة التطرف والعنف والإرهاب وتحصين الشباب.
11. تفعيل دور المساجد وتنظيم الفتوى الدينية، بقصد محاربة كل تفسير خاطئ للتراث الإسلامي؛ باستحداث مرصد وطني لمحاربة التطرف الديني، مُهمته مناقشة الظواهر ذات الصلة بتطرف الفكر العربي، إلى جانب اقتراح الحلول وتزويد صناع القرار بالتوصيات الملائمة في هذا المجال.
12. تعديل المناهج التعليمية بحيث تدعو إلى التآخي والتآلف والتبصير بأخطار الفتنة الطائفية وتعميق ثقافة الاختلاف الذي هو طبيعة الإنسان، كما ينبغي للمؤسسات التربوية أن تعمل على تكريس قيم الديمقراطية وبناء الوعي بثقافة الهوية العربية الإسلامية والمواطنة وتمجيد الهوية الإسلامية والتسامح ومفهوم الحقوق والواجبات.
13. إنشاء مراكز دراسات استراتيجية إسلامية في الدول العربية.

14. إعادة النظر في ميثاق الجامعة العربية فيما يتعلق بتعليق عضوية أي دولة عربية في إطار المادة (18) من الميثاق، كما يستوجب على هذا الأخير إعادة النظر فيما يتعلق بحل الخلافات بين الدول الأعضاء في الجامعة من خلال المادة (5) وإدراج حل النزاعات الداخلية للدولة العضو (بين النظام السياسي والشعب).

15. التكامل بين المداخل القانونية والأمنية والدينية والفكرية يسهم في محاصرة اتجاهات التطرف العنيف، وتحجيم نشاط الجماعات المتشددة.

16. استخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل متخصصين في الإعلام في توجيه رسائل إعلامية تنشر الفكر المناهض للفكر المتطرف في كل الوسائل التكنولوجية المتاحة في عصر ثورة المعلومات وتطوراتها المتلاحقة.

17. إعادة النظر في قواعد القانون الدولي فيما يتعلق بحماية المدنيين خلال تزامن النزاعات المسلحة والأوبئة العالمية.

18. إعادة النظر في سياسة المشروطية في تقديم المساعدات الإنسانية وعدم ربط العمل الإنساني بالعمل العسكري.

الملاحق

الملحق رقم:1

تقييم المادة (3) المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949

المادة 3

النزاعات التي ليس لها طابع دولي

نص المادة•

1- في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف السامية المتعاقدة، يلتزم كل طرف في النزاع بأن يطبق كحد أدنى الأحكام التالية:

(1)الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر، يعاملون في جميع الأحوال معاملة إنسانية، دون أي تمييز ضار يقوم على العنصر أو اللون، أو الدين أو المعتقد، أو الجنس، أو المولد أو الثروة أو أي معيار مماثل آخر.

ولهذا الغرض، تحظر الأفعال التالية فيما يتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه، وتبقى محظورة في جميع الأوقات والأماكن:

(أ) الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب؛

(ب) أخذ الرهائن؛

(ج)الاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة؛

(د) إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكَّلة تشكيلاً قانونيًا، وتكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة فينظر الشعوب المتمدنة.

(2)يُجمع الجرحى والمرضى ويعتنى بهم.

2- ويجوز لهيئة إنسانية غير متحيزة، كاللجنة الدولية للصليب الأحمر، أن تعرض خدماتها على أطراف النزاع.

3- وعلى أطراف النزاع أن تعمل فوق ذلك، عن طريق اتفاقات خاصة، على تنفيذ كل الأحكام الأخرى من هذه الاتفاقية أو بعضها.

4- وليس في تطبيق الأحكام المتقدمة ما يؤثر على الوضع القانوني لأطراف النزاع.

3- الفقرة 1: نطاق تطبيق المادة 3 المشتركة

3-1 المقدمة

384 لم تورد المادة 3 المشتركة تعريفًا تفصيليًا لنطاق تطبيقها، ولم تتضمن أيضًا قائمة بمعايير تحديد الحالات التي اتجه القصد إلى تطبيقها عليها، بل نصت فقط على أنه "في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف السامية المتعاقدة" فيجب على أطراف النزاع احترام أحكام بعينها.

385 البساطة الظاهرة في صياغة المادة 3 المشتركة هي نتيجة تاريخ المفاوضات بشأنها.[68] وتراوحت مواقف الدول في المؤتمر الدبلوماسي لعام 1949 بين من يعارض فرض القانون الدولي أي قيود على حق الدول في الرد على العنف المسلح في إطار سيادتها، ومن يصمم بشدة على إخضاع النزاعات المسلحة غير الدولية لأكبر قدر ممكن من اتفاقيات جنيف. وكان من اللازم التوصل إلى حل وسط. ومن بين خيارين هما حصر الحالات الخاضعة للتنظيم في مجموعة فرعية محددة من النزاعات المسلحة غير الدولية أواشتراط عدد من القواعد الملزمة في النزاعات المسلحة غير الدولية مع كفالة انطباقها على مجموعة واسعة من الحالات، اختارت الدول الأخير ،ولكنها تركت المجال مفتوحًا أمام إبرام اتفاقات خاصة تسمح بتطبيق المزيد من قواعد اتفاقيات جنيف.[69]

387 إن حالة العنف التي تبلغ الحد الذي يجعلها "نزاعًا مسلحًا ليس له طابع دولي" هي تلك المواجهة بين أطراف منظمة بعنف يبلغ درجة معينة من الشدة. وتقدير توافر هذه الحالة يرتكز على الوقائع.

388 وإذا وصلت حالة العنف إلى مرتبة النزاع المسلح غير الدولي، فإن انطباق المادة 3 المشتركة وأحكام القانون الدولي الإنساني الأخرى واجبة التطبيق على النزاع المسلح غير الدولي تضمن إخضاع أطراف النزاع لإلزام قانوني دولي يضمن أشكالًا معينة من الحمايةالأساسية لضحايا النزاع ويضمن احترام القواعد في حالة تنفيذ الأعمال

---

[68] لمزيد من التفاصيل، انظر القسم (ب).

[69] *Final Record of the Diplomatic Conference of Geneva of 1949*, Vol. II-B, pp. 122–123; see also pp. 46–50, 76–79 and 122–125.

العدائية.[71]ومن المهم أن يخضع أطراف النزاع للقانون الإنساني سواء أكانت تلك الأطراف من الدول أم من غير الدول.[72]ولقد صيغت أحكام المادة 3 المشتركة بشأن نطاق التطبيق وأحكام أخرى من القانون الدولي الإنساني لتعالج تحديدا وقائع النزاع المسلح غير الدولي الأمر الذي يحدث اختلافًا جوهريًا في الحفاظ على حياة ضحايا النزاع وفي رعايتهم وحفظ كرامتهم.

391 تقييم نطاق تطبيق المادة 3 المشتركة له غرض آخر بمعزل عن مسألة ما إذا كانت حالة العنف قد تجاوزت الحد الفاصل للنزاع المسلح غير الدولي، ألا وهوتأكيد التمايز بين النزاعات المسلحة الدولية والنزاعات المسلحة غير الدولية. ومازال هناك عناصر مهمة في القانون الدولي الإنساني تحكم النزاعات المسلحة الدولية وليس لها ما يقابلهافي القانون الدولي الإنساني واجب التطبيق على النزاعات المسلحة غير الدولية، رغم التطور الكبير الذي شهدهالقانون الدولي الإنساني العرفي واجب التطبيق على النزاعات المسلحة غير الدولية منذ عام 1949. لم ينص القانون الدولى الإنسانى الذي يحكم النزاعات

3-2 "في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي

3-2-1 أطراف النزاعات المسلحة غير الدولية

3-2-1-1 عام

393 ترتكز المادة 3 المشتركة على وصف سلبي وهو أنها واجبة التطبيق على النزاعات المسلحة التي"ليس لها طابع دولي"، والنزاعات المسلحةالتي "ليس لها طابع دولي" هي تلك النزاعات التي يكون أحد أطرافها على الأقل من غير الدول. وهذا الفهم يدعمه سياق

---

[71]وإلى جانب المادة 3 المشتركة هناك معاهدات أخرى للقانون الإنساني واجبة التطبيق على النزاع المسلح غير الدولي خاصة البروتوكول الإضافي الثاني. لمزيد من التفاصيل انظر التعليق على المادة 1 من البروتوكول الإضافي الثاني والقسم (ج)-2من نفس التعليق. علاوة على ذلك، يجب احترام قواعد القانون الدولي العرفي واجبة التطبيق على النزاعات المسلحة غير الدولية؛ للاطلاع على تقييم، انظر هنكرتس/ دوزوالد بك.

[72]لمزيد من التفاصيل حول قوة إلزامية المادة 3 انظر: قسم (د)-1.

المادة 3 المشتركة التي تأتي عقب المادة 2 المشتركة واجبة التطبيق على النزاعات المسلحة بين الدول أي النزاعات المسلحة الدولية. ويختلف المجال الذي تطبق فيه المادة 3 المشتركة عن ذلك الذي تطبق فيه المادة 2 المشتركة التي تتناول النزاعات المسلحة بين الدول.[76] ولذلك فإن النزاعات المسلحة التي ليس لها طابع دولي هي أولًا وقبل كل شيء نزاعات مسلحة بين حكومة دولة طرف وطرف أو أكثر من غير الدول.[77] وكان ذلك هو نوع النزاعات المسلحة غير الدوليةالذي تركزت عليه المناقشات أثناء مفاوضات المادة 3 المشتركة.[78]

394 بالإضافة إلى ما تقدم، من المقبول على نطاق واسع أن النزاعات المسلحة غير الدولية حسب مفهوم المادة 3 المشتركة تضم أيضا النزاعات المسلحة التي لا تنطوي على دولة طرف، بما يعني النزاعات المسلحة فيما بين مجموعات مسلحة من غير الدول فقط.[79]

---

[76] See e.g. Australia, *Manual of the Law of Armed Conflict*, 2006, para. 3.8

تنص الفقرة 3.8على ما يلي: "يختلف النزاع المسلح غير الدولي عن النزاع المسلح الدولي بسبب الوضع القانوني للكيانات المتحاربة؛ حيث لا تكون أطراف النزاع دولًا ذات سيادة إنما تكون حكومة دولة واحدة في النزاع في مواجهة مجموعة أو أكثر من القوى المسلحة داخل إقليمها." انظر أيضًا حكم المحكمة العليا في الولايات المتحدة في قضية *حمدان*، 548، الولايات المتحدة (2006)، صفحة 72. صفحة 67 وفيها ما يلي: "ويستخدم مصطلح "نزاع مسلح ليس له طابع دولي" هنالتمييزه عن ما يقابله وهو النزاع الذي تنخرط فيه دولتان. وهذا هو ما يتضح من "المنطق الرئيسي لأحكام الاتفاقية لدى تطبيقها" ولكن انظر :

[77] See e.g. ICTY, *Tadić*Decision on the Defence Motion for Interlocutory Appeal on Jurisdiction, 1995, para. 70. See also Gasser, p. 555

[78] لمزيد من التفاصيل انظر القسم (ب).

[79] See e.g. ICTY, *Tadić*Decision on the Defence Motion for Interlocutory Appeal on Jurisdiction, 1995, para. 70. See also Gasser, p. 555:

حيث ورد ما يلي: "حالة أخرى [من حالات النزاع المسلح غير الدولي] وهي انهيار سلطة الحكومة في البلاد بما يؤدي إلى دخول مجموعات أخرى في النزاع على السلطة".

المصدر: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تعليقات على المادة الثالثة: النزاعات التي ليس لها طابع دولي PDF، https://bit.ly/3lfKHT1

الملحق رقم: 2

القرار ٢٦٢١ (الدورة ٢٥)

برنامج العمل من اجل التنفيذ التـــــام
لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمـرة

ان الجمعية العامة ،

وقد قررت عقد دورة تذكارية خاصة بمناسبة الذكرى العاشرة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واذ ترى ان الاعلان ، بايقاظه الرأى العام العالمي وبتشجيعه على اتخاذ التدابير العملية لاسراع بتصفية الاستعمار بجميع اشكاله ومظاهره ، قد قام وسيظل يقوم بدور هام في مســـاعدة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية في كفاحها من اجل الحرية والاستقلال ،

واذ تدرك ان النظام الاستعمارى لا يزال قائما في كثير من مناطق العالم ، برغم نيل كـثير من البلدان والشعوب المستعمرة الحرية والاستقلال في السنوات العشر الاخيرة ،

واذ تؤكد من جديد ان لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها وفي الاستقلال وان اخضـــاع الشعوب للسيطرة الاجنبية يشكل عقبة خطيرة في سبيل صيانة السلم والامن الدوليين وتنمية العلاقات السلمية بين الامم ،

١ – تعلن ان استمرار الاستعمار بجميع اشكاله ومظاهره بعـــد الان هو جريمة تشـــكل خرقا لميثاق الامم المتحدة ولاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولمبادىء القانون الدولي ؛

٢ – وتؤكد من جديد حق الشعوب المستعمرة الاصيل في الكفاح بكل الطرق الضروريـــــة التي في متناولها ضد الدول الاستعمارية التي تقمع تطلعها الى الحرية والاستقلال ؛

٣ – وتعتمد برنامج العمل التالي للمساعدة في التنفيذ التام لاعلان منح الاســـــتقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

(١) تحمل الدول الاعضاء كل ما في وسعها للتشجيع ، في الامم المتحدة وفي المؤسسات والمنظمات الدولية الاعضاء في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، على اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة تنفيذا تاما في جميع الاقاليـــم المشمولة بالوصاية والاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والاقاليم المستعمرة الاخرى ، كبيرهـا وصغيرها ، بما في ذلك مجلس الامن تدابير فعالة ضد الحكومات والنظم الحاكمة الـــتي تزاول اى شكل من اشكال القمع للشعوب المستعمرة ، مما يعيق صيانة السلم والامن الدوليين اعاقة خطيرة .

(٢) تقدم الدول الاعضاء كل المساعدة المعنوية والمادية اللازمة الى شعوب الاقاليم المستعمرة في كفاحها لنيل الحرية والاستقلال .

(٣) (أ) تضاعف الدول الاعضاء جهودها للتشجيع على تنفيذ قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن المتعلقة بالاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية .

(ب) في هذا الصدد ، تلفت الجمعية العامة انتباه مجلس الامن الى ضـــرورة الاستمرار في ايلاء اهتمام خاص لمشاكل الجنوب الافريقي وذلك باتخاذ التدابير الـــتي تكفل التنفيذ التام لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ وتنفيذ قراراته هو ، والقيام خاصة بما يلي :

" ١ " توسيع نطاق الجزاءات المفروضة على النظام غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية باسباغ صفة الالزام على جميع التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من ميثاق الامم المتحدة ؛

" ٢ " النظر بصفة في مسألة فرض الجزاءات على افريقيا الجنوبية والبرتغال بسبب رفضهما تنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الامن في هذا الموضوع ؛

" ٣ " النظر العاجل ، بقصد المساعدة على الاسراع بالقضاء على الاستعمار ، في مسألة فرض الحظر التام غير المشروط ، تحت الرقابة الدولية ، على ارسال الاسلحة بجميع انواعها الى حكومة افريقيا الجنوبية والى النظام غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ؛

" ٤ " النظر العاجل في اتخاذ التدابير اللازمة لمنع امداد البرتغال بالاسلحة ايا كان نوعها ، اذ ان تلك الاسلحة تمكن البلد المذكور من انكار حق تقرير المصير والاستقلال على شعوب الاقاليم الواقعة تحت سيطرته ؛

(ج) كذلك ، تضاعف الدول الاعضاء جهودها من اجل مناهضة التعاون بين النظامين الحاكمين في افريقيا الجنوبية والبرتغال وبين النظام العنصري غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية للابقاء على الاستعمار في الجنوب الافريقي ، ومن اجل انهاء المعونة السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من اشكال المعونة التي تتلقاها النظم المذكورة اعلاه والتي تمكنها من المضي في سياسة السيطرة الاستعمارية التي تتبعها .

(٤) تشن الدول الاعضاء حملة متصلة قوية ضد نشاطات وممارسات المصالح الاجنبية الاقتصادية والمالية وغيرها العاملة في الاقاليم المستعمرة لمنفعة الدول الاستعمارية وعملائها ولحسابها ، اذ ان تلك النشاطات والممارسات تشكل عقبة رئيسية في سبيل تحقيق

الاهداف الواردة في القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) . وتنظر الدول الاعضاء في اتخاذ الخطوات اللازمة التي تكفل ان يكف مواطنوها والشركات الداخلة في ولايتها عن امثال تلك النشاطات والممارسات ؛ كما ينبغي ان ترمي تلك الخطوات الى منع التدفق المنتظم للمهاجرين الاجانب الى الاقاليم المستعمرة ، ذلك التدفق الذي يخل بكيان الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ووحدتها الاجتماعية والسياسية والثقافية .

(٥) تشن الدول الاعضاء حملة متصلة قوية ضد جميع النشاطات والترتيبات العسكرية للدول الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت سيطرتها ، اذ ان امثال تلك النشاطات والترتيبات تشكل تحديا دون تنفيذ القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) تنفيذا تاما ؛

(٦) (أ) يعامل جميع المناضلين الاحرار الذين هم قيد الاعتقال وفقا للاحكام المختصة من اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة اسرى الحرب والموقعة في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٩ (١) .

(ب) تضاعف الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية ذات الصلة بالامم المتحدة من نشاطاتها المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) .

---

(١) الامم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ (١٩٥٠) ، رقم ٩٧٢ .

(ج) تدعو الامم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية الاعضاء في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة مثلي حركات التحرير ، كلما كان ذلك ضروريا ، الى الاشتراك، بالصفة المناسبة فيما يتعلق ببلدانهم من اعمال تلك الهيئات .

(د) تضاعف الجهود الرامية الى زيادة الفرص التعليمية المتاحة لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي . وتقدم جميع الدول مزيدا من المساعدة في هذا الميدان ، منفردة بواسطة برامج تنفذ في البلدان المعنية ، ومجتمعة بالتبرع لهذا الغرض بواسطة تبرعات تدفع عن طريق الامم المتحدة .

(٧) تتخذ جميع الدول تدابير ترمي الى زيادة وهي الرأي العام لضرورة المساعدة الايجابية على القضاء التام على الاستعمار ، وبخاصة الى ايجاد الظروف الملائمة لقيام المنظمات غير الحكومية القومية والدولية بنشاطات مؤيدة للشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية .

(٨) تضاعف الامم المتحدة والدول جميعا جهودها الاعلامية بشأن انهاء الاستعمار ، وذلك بجميع وسائط الاعلام ، بما فيها المنشورات والاذاعة والتلفزة . وتعلق اهمية خاصة على البرامج المتعلقة بنشاطات الامم المتحدة لانهاء الاستعمار ، والحالة في الاقاليم المستعمرة ، والكفاح الذي تشنه الشعوب المستعمرة وحركات التحرر القومي .

(٩) تواصل اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة النظر في ضمان التزام جميع الدول التزاما تاما للاعلان ولغيره من القرارات المتخذة بشأن مسألة انهاء الاستعمار . ويجب ان لا تكون مسألة مساحة الاقليم او عزلته الجغرافية او موارده المحدودة سببا لتأخير تنفيذ الاعلان باية صورة من الصور . وفي كل حالة لا يكون فيها القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) قد نفذ تنفيذا تاما بالنسبة الى اقليم معين ، تظل الجمعية العامة مسئولة عن ذلك الاقليم الى ان تتاح للشعب المعني فرصة ممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال بحرية وفقا للاعلان . وتكلف اللجنة الخاصة بموجب هذا القرار بالقيام بما يلي :

(أ) الاستمرار في مساعدة الجمعية العامة في ايجاد افضل الطرق والوسائل لتصفية الاستعمار نهائيا ؛

(ب) الاستمرار في توجيه اهتمام خاص الى الآراء التي يعرب عنها ممثلو شعوب الاقاليم المستعمرة مشافهة او في رسائل خطية ؛

(ج) الاستمرار في ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم المستعمرة ، وعقد اجتماعات في الاماكن التي تتيح لها على خير وجه الحصول على معلومات مباشرة عن الحالة في الاقاليم المستعمرة ، وكذلك الاستمرار في عقد اجتماعات خارج المقر حسب الاقتضاء ؛

(د) مساعدة الجمعية العامة على ان تتخذ ، بالتعاون مع الدول القائمة بالادارة الترتيبات اللازمة لتأمين وفود للامم المتحدة في الاقاليم المستعمرة للاشتراك في وضع التدابير العملية لتنفيذ الاعلان ومراقبة المراحل الاخيرة لعملية انهاء الاستعمار في تلك الاقاليم ؛

(هـ) اعداد مشروع نظام لبعثات الزائرة لعرضه على الجمعية العامة للموافقة عليه .

الجلسة العامة ١٨٦٢
١٢ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٠

المصدر: موقع الأمم المتحدة، قرارات ودورات الجمعية العامة، https://bit.ly/3oAXxyQ

الملحق رقم: 3

٣١٠٣ (د ـ ٢٨) . المبادئ الأساسية المتعلقة بالمركز القانوني للمقاتلين الذين يكافحون السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد من جديد الايمان بكرامة الانسان وقدره ،

واذ تشير الى القرار ٢٤٤٤ (د ـ ٢٣) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، الذي اعترفت الجمعية العامة فيه ، بين جملة أمور ، بضرورة تطبيق المبادئ الانسانية الأساسية في جميع المنازعات المسلحة ،

واذ تشير كذلك الى أهمية احترام اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ (١٥)، وبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ (١٦)، واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ (١٧) وغير ذلك من قواعد القانون الدولي الحديث المعترف بها عالميا لحماية حقوق الانسان أثناء النزاعات المسلحة ،

واذ تؤكد من جديد ان استمرار الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره ، كما أشار الى ذلك قرار الجمعية العامة ٢٦٢١ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠ ، يعد جريمة وأن للشعوب المستعمرة حقا أصيلا في الكفاح بكل الوسائل اللازمة التي في متناولها ضد الدول الاستعمارية والسيطرة الأجنبية ممارسة منها لحقها في تقرير المصير المعترف به في ميثاق الأمم المتحدة وفي اعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة (١٨) ،

واذ تشدد على قيام جميع الدول والشعوب بادانة سياسة الفصل العنصري والاضطهاد العرقي وعلى الاعتراف بأن اتباع مثل تلك السياسة يعدّ جريمة دولية ،

واذ تؤكد من جديد الاعلانات الواردة في قرارى الجمعية العامة ٢٥٤٨ (د ـ ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩، و ٢٧٠٨ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ بأن الأخذ بأسلوب استخدام المرتزقة ضد حركات التحرر القومي في الأقاليم المستعمرة يشكل عملا جرميا ،

واذ تشير النداءات العديدة التي وجهتها الجمعية العامة الى الدول الاستعمارية والى الدول التي تحتل أقاليم أجنبية وكذلك الى النظم العنصرية، الواردة ، بصورة خاصة ، في القرار ٢٣٨٣ (د ـ ٢٣) المؤرخ في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٨، والقرار ٢٥٠٨ (د ـ ٢٤) المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٩ والقرار ٢٥٤٧ (د ـ ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، والقرار ٢٦٥٢ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، والقرار ٢٦٧٨ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، والقرار ٢٧٠٧ (د ـ ٢٥)

---

(١٥) صندوق كارنيجي للسلم الدولي ، " اتفاقيات واعلانات لاهاي لعام ١٨٩٩ و ١٩٠٧" (نيويورك ، مطبعة جامعة أكسفورد ، ١٩١٥) .

(١٦) عصبة الأمم ، مجموعة المعاهدات ، المجلد الرابع والتسعون، العدد ٢١٣٨، ص ٦٥ .

(١٧) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، الأعداد ٩٧٠ ـ ٩٧٣ .

(١٨) القرار ٢٦٢٥ (د ـ ٢٥) ، المرفق .

المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، والقرارين ٢٧٦٥ (د – ٢٦) و ٢٧٩٦ (د – ٢٦) المؤرخين في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، والقرار ٢٨٧١ (د – ٢٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، وذلك من أجل ضمان تطبيق أحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب والمؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (١١) ، واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين

وقت الحرب والمؤرخة في ١٢ آب/ أغسطس ١٩٤٩ (٢٠) ، على المناضلين في سبيل الحرية وتقرير المصير ،

واذ تعرب عن قلقها العميق لأنه لم يكفل حتى الآن الالتزام بأحكام الاتفاقيات المذكورة رغم النداءات العديدة التي وجهتها الجمعية العامة ،

واذ تلاحظ أن معاملة الذين يؤسرون من المقاتلين الذين يكافحون السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية لا تزال معاملة لا انسانية ،

واذ تذكر قراريها ٢٦٧٤ (د – ٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ و ٢٨٥٢ (د – ٢٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، اللذين أشارت فيهما الى ضرورة وضع وثائق وقواعد دولية اضافية ترمي ، بين جملة أمور ، الى تعزيز حماية الأشخاص المناضلين الأحرار ضد السيطرة الاستعمارية والأجنبية وضد النظم الاستعمارية ،

تعلن رسميا المبادئ الأساسية التالية المتعلقة بالمركز القانوني للمقاتلين الذين يكافحون السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية وذلك دون المساس بصياغتها في المستقبل في اطار انماء القانون الدولي الساري على حماية حقوق الانسان أثناء المنازعات المسلحة :

١ – ان كفاح الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية في سبيل اقرار حقها في تقرير المصير والاستقلال هو كفاح مشروع يتفق كل الاتفاق مع مبادئ القانون الدولي .

٢ – كل محاولة لقمع الكفاح ضد السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية تعتبر أمرا يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة ، واعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا ، والاعلان العالمي لحقوق الانسان ، واعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢١) ، وتشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين .

٣ – المنازعات المسلحة التي لها دخل بكفاح الشعوب ضد السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية تعتبر منازعات مسلحة دولية بالمعنى الوارد في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ، كما أن المركز القانوني المستهدف سريانه على المقاتلين في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وفي سائر الوثائق الدولية يعتبر ساريا على الأشخاص المضطلعين بكفاح مسلح ضد السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية .

تعلن رسميا المبادئ الأساسية التالية المتعلقة بالمركز القانوني للمقاتلين الذين يكافحون السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية وذلك دون المساس بصياغتها في المستقبل في اطار انماء القانون الدولي الساري على حماية حقوق الانسان أثناء المنازعات المسلحة :

١ – ان كفاح الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية في سبيل اقرار حقها في تقرير المصير والاستقلال هو كفاح مشروع يتفق كل الاتفاق مع مبادئ القانون الدولي .

---

(١٩) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٢ ، ص ١٣٥ .

(٢٠) المرجع نفسه ، العدد ٩٧٣ ، ص ٢٨٢ .

(٢١) القرار ١٥١٤ (د – ١٥) .

٢ – كل محاولة لقمع الكفاح ضد السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية تعتبر أمرا يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة ، واعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا ، والاعلان العالمي لحقوق الانسان ، واعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢١) ، وتشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين .

٣ – المنازعات المسلحة التي لها دخل بكفاح الشعوب ضد السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية تعتبر منازعات مسلحة دولية بالمعنى الوارد في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ، كما أن المركز القانوني المستهدف سريانه على المقاتلين في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وفي سائر الوثائق الدولية يعتبر ساريا على الأشخاص المضطلعين بكفاح مسلح ضد السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية .

٤ – يمنح الذين يؤسرون من المقاتلين الذين يكافحون السيطرة الاستعمارية والاجنبية والنظم العنصرية مركز أسرى الحرب وتكون معاملتهم متفقة مع أحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب والمؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ .

٥ – استخدام المرتزقة من قبل النظم الاستعمارية والعنصرية ضد حركات التحرر القومي التي تكافح في سبيل حريتها واستقلالها من نير الاستعمار والسيطرة الأجنبية يعتبر عملا اجراميا ويعاقب المرتزقة ، بناء على ذلك ، باعتبارهم مجرمين .

٦ – انتهاك المركز القانوني للمقاتلين الذين يكافحون السيطرة الاستعمارية والأجنبية والنظم العنصرية أثناء المنازعات المسلحة تترتب عليه مسؤولية تامة وفقا لقواعد القانون الدولي .

الجلسة العامة ٢١٩٧
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣

المصدر: موقع الأمم المتحدة، قرارات ودورات الجمعية العامة، https://bit.ly/3oAXxyQ

الملحق رقم: 4

3-2 "في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي

3-2-2-2 تنظيم أطراف النزاع ودرجة حدته

422 تقدم صياغة المادة 3 المشتركة توجيهًا أوليًا بشأن الحد الفاصل لتطبيقها: فلكي تنطبق يجب أن يكون هناك "نزاع" "مسلح" ليس له طابع دولي تنخرط فيه "أطرافه". وهذا يشير إلى أن تطبيق المادة 3 المشتركة يتطلب بالضرورة وجود حالة عنف تصل إلى مستوى معين من الحدة تلجأ فيها إلى السلاح جماعات مسلحة من غير الدول بإمكانها أن تصبح أطرافًا في نزاع مسلح.[124]

423 وقد أعربت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عن فهمها للنزاع المسلح غير الدوليفهمًا يرتكز على الممارسة وتطورات السوابق القضائية الدولية على النحو التالي:

> النزاعات المسلحة غير الدولية هي *مواجهات مسلحة متطاولة الأجل* تقع بين قوات مسلحة حكومية وقوات جماعة مسلحة أو أكثر، أو تنشأ بين جماعات مسلحة في إقليم إحدى الدول [الأطراف في اتفاقيات جنيف]. ويجب أن تصل المواجهة المسلحة إلى حد *أدنى من الحدة* وأن تظهر الأطراف المنخرطة في النزاع حدًا *أدنى من التنظيم*.[125]

424 تعريف النزاعات المسلحة غير الدولية على أنها "عنف مسلح متطاول الأجل بين سلطات حكومية وجماعات مسلحة نظامية أو بين تلك الجماعات"، بالإضافة إلى معياري التحديد المتمثلين في كل من"الحدة" و"التنظيم"، وهما من الأمور التيطالماأظهرتها على نطاق واسعممارسات مؤسسات أخرى غير اللجنة الدولية للصليب الأحمر،[126]فضلا عن

---

[124]تجدر الإشارة إلى أن مصطلح الأعمال العدائية يشير إلى اللجوء (الجماعي) من قبل أطراف النزاع إلى وسائل وأساليب إلحاق الأذى بالعدو". اللجنة الدولية للصليب الأحمر، *الدليل التفسيري*، صفحة 43.

[125]See *ICRC, How is the Term 'Armed Conflict' Law?Defined in International Humanitarian*, Opinion Paper, March 2008, p. 5.

القضية الرئيسية وراء هذا التفسير هي:

ICTY, *Tadić* Decision on the Defence Motion for Interlocutory Appeal on Jurisdiction, 1995, para. 70, andTrial Judgment, 1997, para. 562.

[126]See SCSL, Sesay Trial Judgment, 2009, para. 95, and ICC, Bemba Decision on the Confirmation of Charges, 2009, para. 231, and Trial Judgment, 2016, para. 128. For further examples, see Sivakumaran, 2012, p. 166.

تجليها أيضًافي ممارسات الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف.[127]

425 تحدد هذان المعياران مبكرًا منذ عام 1962، حين نظرت لجنة خبراء دعتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر لدراسة مسألة تقديم المعونة الإنسانية إلى ضحايا النزاعات المسلحة الداخلية مسألة الحد الفاصل لوجوب تطبيق المادة 3 المشتركة.[128] وفي عام 1979 لاحظ أحد ثقات الباحثين مؤكدًا من جديد على وجوب توافر درجة معينة من حدة الأعمال العدائية وتنظيم الأطراف بحسبانهما من العناصرالمرشدةأن:

> الممارسة هي التي أرست المعايير التالية للتمييز بين النزاعات المسلحة غير الدولية والاضطرابات الداخلية. ففي المقام الأول، يجب أن ترتكب الأعمال العدائية بقوة السلاح وأن تُظهر درجة من الحدة تضطر معها الحكومة بوصفها سلطة الحكم إلى استخدام قواتها المسلحة ضد المتمردين وليس قواتها الشرطية فحسب. وثانيًا، فيما يخص المتمردين، فإن الأعمال العدائية يجب أن تكون ذات طابع جماعي، أي يجب ألا تنفذها جماعات منفردة. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يُظهر المتمردون حدًا أدنى من التنظيم، وأن تكون قواتهم المسلحة تحت قيادة مسؤولة وأن تكون قادرة على الوفاء بالقدر الأدنى من المتطلبات الإنسانية.[129]

---

[127] Seee.g. Canada, *Use of Force for CF Operations*, 2008, para. 104.6; Colombia, *Operational Law Manual*, 2009, Chapter II; Netherlands, *MilitaryManual*, 2005, para. 1006; Peru, *IHL Manual*, 2004, Chapter 9, Glossary of Terms; and United Kingdom, *Manual of the Law of ArmedConflict*, 2004, p. 29.

[128] أشارت اللجنة التي دعيت لنظر عدة مسائل من بينها مسألة "الحالات... التي تكون فيها المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949، واجبة التطبيق من الناحية القانونية" إلى أن:

> الممارسات التي لوحظت مكنت اللجنة من تحديد الحالات التي تدخل في مجال تطبيق المادة 3. ... فالمسألة يجب أن تكون مسألة نزاع "مسلح" داخلي يفضي إلى نشوب "أعمال عدائية". ... وترى اللجنة أن وجود نزاع مسلح بالمعنى الوارد في المادة 3 هو أمر لا يمكن إنكاره حال كان العمل العدائي ذا طابع جماعي وينطوي على حد أدنى من التنظيم وموجه ضد حكومة قانونية.وفي هذا الصدد، ودون أن تجتمع هذه الظروف بالضرورة، ينبغي النظر في عوامل مثل طول النزاع، وعدد الجماعات المتمردة وإطار عملها، ومكان إقامتها أو نشاطها في جزء من الإقليم، ودرجة انعدام الأمن، وسقوط ضحايا، والأساليب التي تستخدمها الحكومة القانونية لإحلال النظام، وما إلى ذلك.

ICRC, 'Humanitarianaid to the victims of internalconflicts. Meeting of a Commission of Experts in Geneva, 25–30 October 1962, Report', *International Review of the Red Cross*, Vol. 3, No. 23, February 1963, pp. 79–91, at 82–83.

[129] See Schindler, pp. 146–147.

427 خلصت دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، في قرارها بشأن الاختصاص في قضية *تاديتش* عام 1995، إلى أن معيار النزاع المسلح غير الدولي يتحقق "كلما كان هناك ... عنف مسلح متطاول الأجل بين سلطات حكومية وجماعات مسلحة منظمة، أو بين تلك الجماعات داخل الدولة".[131] وواصلت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، في حكمها الصادر في نفس القضية عام 1997، تطوير هذا النهج حيث قضت بأن "المعيار الذي تطبقه دائرة الاستئناف ... يركز على جانبين من النزاع ... وهما حدة النزاع وتنظيم أطرافه".[132] وفيما بعد، تأكدت تلك الاستنتاجات من جديد في السوابق القضائية للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية.[133] وعلى نحو ما أشارت إليه المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، فإن "تحديد حدة النزاع وتنظيم الأطراف هما مسألتان تتمحوران حول الوقائع يتعين البت فيهما في ضوء أدلة محددة ولكل حالة على حدة".[134]

429 أولًا، فيما يتعلق بمعيار "التنظيم"، من المفترض أن تكون القوات المسلحة التابعة للدولة منظمة. ولكي تكون جماعة مسلحة من غير الدول منظمة بالشكل الكافي حتى

---

[131] See ICTY, *Tadić* Decision on the Defence Motion for Interlocutory Appeal on Jurisdiction, 1995, para. 70.

[132] See ICTY, *Tadić* Trial Judgment, 1997, para. 562:

(أ) العنف المسلح متطاول الأجل بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة المنظمة

المعيار الذي طبقته دائرة الاستئناف بشأن وجود نزاع مسلح لأغراض القواعد الواردة في المادة 3 المشتركة يركز على جانبين من جوانب النزاع وهما: حدة النزاع وتنظيم أطرافه. وفي النزاعات المسلحة ذات الطابع الداخلي أو المختلط، لا يستخدم هذان المعياران وثيقا الصلة إلا بغرض تمييز النزاعات المسلحة عن الخروج على القانون أو العصيان غير المنظم وقصير الأجل أو الأنشطة الإرهابية التي لا تخضع للقانون الإنساني الدولي، وذلك كحد أدنى. ويتناول التعليق على اتفاقية جنيف لتحسين حالة الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان، الاتفاقية الأولى، العوامل ذات الصلة بذلك التحديد، (*التعليق*، اتفاقية جنيف الأولى"). [التأكيد بوضع خط تحت العبارة مضاف من جانبنا].

[133] See e.g. ICTY, *Limaj* Trial Judgment, 2005, para. 84, and *BoškoskiandTarčulovski*Trial Judgment, 2008, para. 175. See alsoe.g. ICTR, *Akayesu* Trial Judgment, 1998, paras 619–620, and *Rutaganda* Trial Judgment, 1999, paras 91–92.

[134] See ICTY, *Limaj* Trial Judgment, 2005, para. 84. See also *Boškoskiand Tarčulovski*Trial Judgment, 2008, para. 175, and ICTR, *Rutaganda* Trial Judgment, 1999, para. 92.

تصبح طرفًا في نزاع مسلح غير دولي، يجب أن تمتلك قوات مسلحة نظامية. "ويجب أن تخضع [تلك القوات] لهيكل قيادة محدد، وأن يكون لديها القدرة على أن تحافظ على استمرار العمليات العسكرية".[135] بالإضافة إلى ذلك، "لا يقتضي الأمر أن تكون الجماعة على نفس مستوى تنظيم القوات المسلحة الحكومية، غير أنها لا بد وأن يتوافر لديها مستوى معين من التسلسل الهرمي والانضباط والقدرة على تنفيذ الالتزامات الأساسية للقانون الدولي الإنساني".[136]

431 ثانيًا، قد تتحقق الدرجة المطلوبة من الحدة "حين تكون الأعمال العدائية ذات طابع جماعي أو حين تضطر الحكومة إلى استخدام القوة العسكرية ضد المتمردين بدلًا من القوات الشرطية فحسب".[138]

432 وضعت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة عددًا من "العوامل الدلالية" التي يمكن استخدامها في تقدير حدة النزاع، وتشمل:

> خطورة الهجمات وما إذا كان هناك زيادة في الاشتباكات المسلحة، وانتشار الاشتباكات عبر الإقليم على مدى فترة زمنية، والزيادة في عدد القوات الحكومية وتعبئة الأسلحة وتوزيعها بين أطراف النزاع، وما إذا كان النزاع قد استرعى انتباه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وما إذا كانت قرارات قد صدرت بشأن هذه المسألة. وقد راعت الدوائر الابتدائية في هذا الصدد عدد المدنيين الذين أُرغموا على الفرار من مناطق القتال؛ ونوع الأسلحة المستخدمة وبخاصة الأسلحة الثقيلة وغيرها من المعدات العسكرية مثل الدبابات والمركبات الثقيلة الأخرى؛ ومحاصرة المدن أو تطويقها وقصفها قصفًا كثيفًا؛ ومدى الدمار وعدد الإصابات الناجمة

---

[135] ICRC, *How is the Term 'ArmedConflict' Defined in International Humanitarian Law?*, Opinion Paper, 2008, p. 3.

[136] SeeDroege, 2012, p. 550. See also ICRC, *International Humanitarian Law and the Challenges of Contemporary Armed Conflicts*, 2003, p. 19.

[138] See ICRC, *How is the Term 'Armed Conflict' Defined in International Humanitarian Law?*, Opinion Paper, 2008, p. 3.

عن القصف والمعارك؛ وحجم القوات والوحدات المنتشرة؛ ووجود خطوط للمواجهة بين الأطراف وتغيرها؛ واحتلال أراضٍ ومدن وقرى؛ ونشر قوات حكومية في منطقة الأزمة؛ وإغلاق الطرق؛ وأوامر واتفاقات وقف إطلاق النار، ومحاولة ممثلي المنظمات الدولية التوسط وإنفاذ اتفاقات وقف إطلاق النار.[141]

434 في جميع الأحوال، يجب أن يجتمع معيارا الحدة والتنظيم كي تبلغ حالة العنف مرتبة النزاعات المسلحة غير الدولية. ويبدو أنه من الممكن، استنادًا إلى الظروف، استخلاص بعض الاستنتاجات من أحد المعيارين تؤدي إلى استنتاج تحقق المعيار الآخر. فعلى سبيل المثال، قيام مواجهات مسلحة على درجة عالية من الحدة بين سلطات الدولة والجماعات المسلحة من غير الدول أو بين عدة جماعات مسلحة من غير الدول، هو أمر قد يستدل منه على أن تلك الجماعات قد بلغت حد التنظيم المطلوب الذي تصبح معه أطرافًا في نزاع مسلح غير دولي.

---

[141] See ICTY, *Boškoski and Tarčulovski* Trial Judgment, 2008, para. 177.

See also *Haradinaj* Trial Judgment, 2008, paras 49 and 90–99, and *Limaj* Trial Judgment, 2005, paras 90 and 135–170.

طبقت المحكمة الجنائية الدولية أيضًا بعضًا من تلك العوامل:

See *Lubanga* Trial Judgment, 2012, para. 538; *Katanga* Trial Judgment, 2014, para. 1187; and *Bemba* Trial Judgment, 2016, paras 137–141.

- هـ -

المصدر: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تعليقات على المادة الثالثة: النزاعات التي ليس لها طابع دولي، https://bit.ly/3lfKHT1

الملحق رقم: 5

الجدول رقم (1): التوزيع الديني والطائفي في العالم العربي

الدولة	مجموع عدد السكان (الوحدة: مليون)	النسبة المئوية للمسلمين بالنسبة لمجموع السكان
المملكة العربية السعودية	27	%100 (10-15 % شيعة)
الجزائر	39	% 99
تونس	11	% 99
المغرب	33	% 98,7
ليبيا	6	% 97
الأردن	8	%92 (%6 مسحيين)
مصر	87	%90 (%10 أقباط)
الإمارات العربية	8,3	%96 (16 % شيعة)
الكويت	4	%85 (%30 شيعة، 15% مسحيين وهندوس)
البحرين	1,3	%70 (%14 مسيحيين، 10% هندوس، 2,5% بوذيين وديانات أخرى)
قطر	2,3	%77 (%8,5 مسيحيين)
عُمان	3,2	%90 (%75 إباضيين)
العراق	32,5	%97 (%65شيعة، 35% سنّة)
سوريا	22	%98 (%10 علويين، 3% دروز، 2% شيعة، 5% مسيحيين)
لبنان	6	%54 (%27 سنّة، 27% شيعة، 40,5 % مسيحيين)
اليمن	26	%100 (25-40% يزيديين)
فلسطين	5	%75 (%17 اليهودية) قطاع غزة (%99)
تركيا	82	% 99,8 (%20 علويين)
إيران	81	% 98 (%89 شيعة)

Source : Revue Moyen-Orient, "Bilan géostratégique 2014", Juillet-Septembre 2014, Paris.

الملحق رقم: 6

خريطة رقم (1): التوزيع الجيوسياسي للأقلية الدينية في العالم العربي والإسلامي

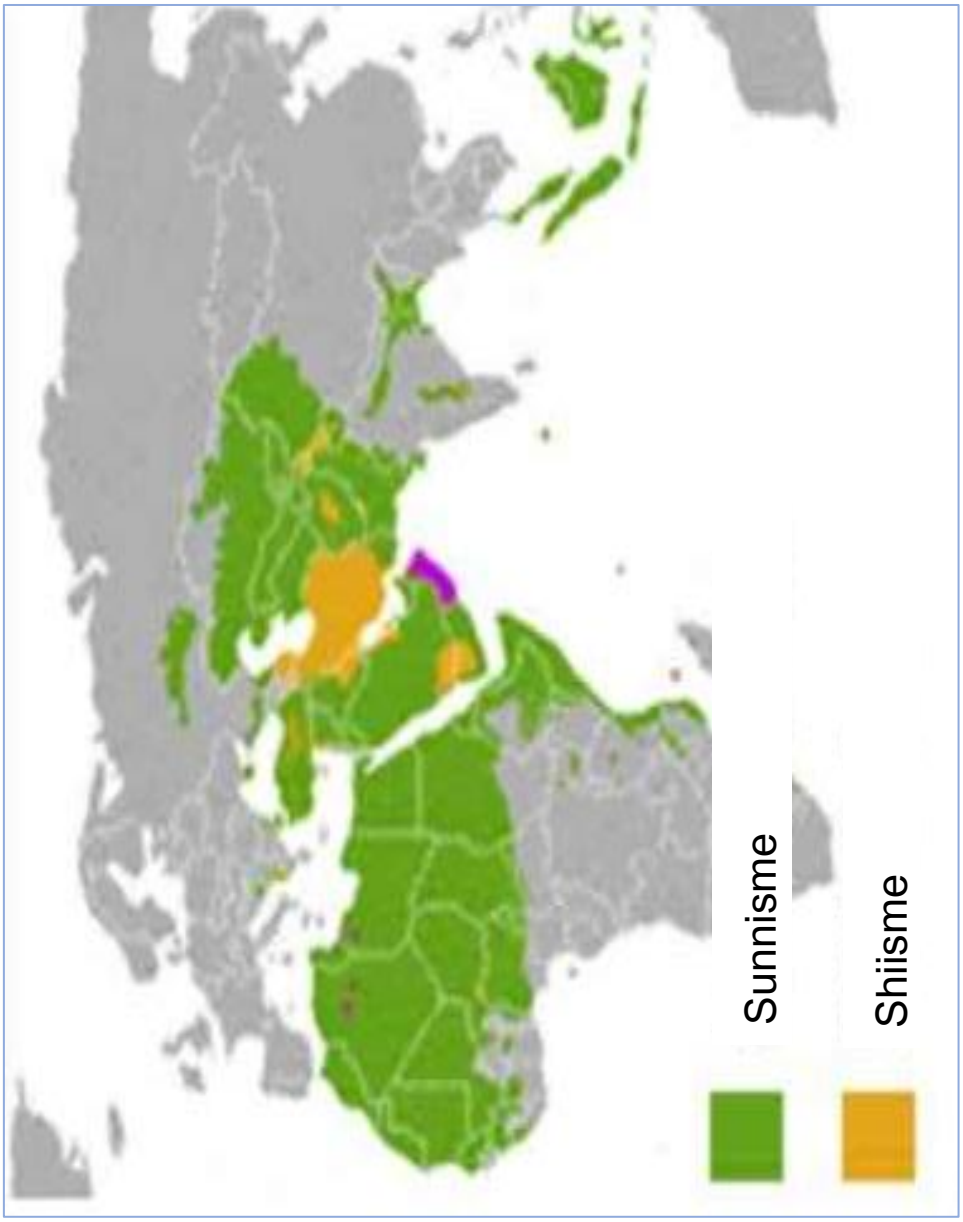

المركز السويدي للمعلومات، https://bit.ly/3WRyMOg ، تاريخ الاطلاع: 2023/06/01.

الملحق رقم: 7 (أ)

الشكل رقم (1): المجالات الجيوستراتيجية للجيوبوليتيك الشيعي

المصدر: فراس إلياس، الجيوبوليتيك الشيعي والمخيلة الجيوستراتيجية الإيرانية: مجالات التأثير وبناء النفوذ، الدوحة-قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2019، ص 5.

الملحق رقم: 7 (أ)

خريطة رقم (1): مسار الهلال الشيعي في المشرق العربي

المصدر: مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية، https://bit.ly/3dKZTEp ،
تاريخ النشر: 2020/03/09، تاريخ الاطلاع: 2021/03/07.

الملحق رقم: 8 (أ)

المليشيات المحلية الداعمة للنظام السوري

أولاً: الميليشيات المحلية، ويبين التفنيد أدناه أهم الميليشيات (شيعية – علوية – درزية – سُنية) التي تقاتل بجانب قوات النظام السوري وعددها 42ميليشا وبقدر مجموع أعدادهم بـ 65000 مقاتل:

1. قوات الامام الرضا (علوية -شيعية) ميليشيا سورية – لبنانية تنتشر في ريف حمص الشرقي عددها التقريبي 2000.
2. قوات النمر (تابعة لجيش النظام) تنتشر في حماه وحمص وحلب والرقة، عددها التقريبي 10000.
3. صقور الصحراء (علوية): ميليشيا سورية + بضعة عراقيين، تنتشر في حماه وحمص وحلب وبشكل أقل في دمشق، عددها التقريبي 6000.
4. فوج مغاوير البحر (علوية) ميليشيا سورية تنتشر في اللاذقية وحمص وبقدر عددها 1000.
5. كتائب البعث (قومية عربية) وهي ميليشيا سورية تتبع لحزب البعث وتنتشر في حلب وحمص وحماه واللاذقية وطرطوس ودمشق والسويداء والحسكة، عددها التقريبي 15000.
6. الحرس القومي العربي (عربية ناصرية) ينتشر في حلب وحمص ودمشق ودرعا والقنيطرة، عددها 1000.
7. المقاومة السورية(ماركسية) ميليشيا تركية سورية تنتشر في اللاذقية وريف إدلب الغربي عددها 600.
8. فهود حمص (علوية) وهي ميليشيا سورية تنتشر في ريف حمص الغربي والشرقي عددها التقريبي 5000.
9. نسور الزوبعة (مسيحية – علوية – سنية) وهي ميليشيا سورية لبنانية فلسطينية، تنتشر في حماه وحمص واللاذقية والقنيطرة والسويداء، عددها التقريبي 5500.
10. قوات الغضب (مسيحية) وهي ميليشيا مسيحية تنتشر في حماه عددها 500.
11. قوات درع القلمون وهي ميليشيا سوريو تنتشر في القلمون وحماه وحمص.
12. قوات درع الأمن العسكري السوري تنتشر في البادية السورية واللاذقية وحلب ودير الزور.

13. سرايا العرين 313 (علوية) وهي ميليشيا سورية تنتشر في اللاذقية وحمص ويقدر عددها بـ 600.
14. لواء أسود الحسين (علوي) وهو ميليشيا سورية تنتشر في اللاذقية وحماه وحمص ودمشق، عددها التقريبي 1000.
15. لواء درع الساحل تابع لقوات الحرس الجمهوري وينتشر في الساحل السوري ويقدر عدده بـ 3000.
16. لواء السيدة رقية (شيعي – اثني عشري) وهو ميليشيا سورية تنتشر في دمشق ويقدر عددها بـ 300.
17. لواء سيف المهدي (شيعي – اثني عشري) وهو ميليشيا سورية تنتشر في دمشق ويقدر عددها بـ 400.
18. لواء الامام المهدي (شيعي – اثني عشري) وهو ميليشيا سورية تنتشر في دمشق وحلب ودرعا والقنيطرة وعددها التقريبي 1000.
19. لواء سيف الحق وهو ميليشيا سورية تنتشر في دمشق وريفها وعددها 400.
20. لواء العقرب (خيبر) لواء سوري تابع لقوات الدفاع الوطني ينتشر في حمص وسهل الغاب يقدر عدده بـ 200.
21. فوج الامام الحجة (شيعي) وهو ميليشيا سورية لبنانية ينتشر في حلب ويقدر عدده بـ 600.
22. الغالبون (شيعي/جعفري – علوي) وهي ميليشيا سورية تنتشر في دمشق يقدر عددها بـ 300.
23. لواء الباقر (شيعي) وهو ميليشيا عشائرية سورية تنتشر في حلب يقدرها عددها بـ 500.
24. لواء الامام زين العابدين (شيعي – مسيحي) ميليشيا سورية تنتشر في دير الزور ويقدر عددها بـ 250.
25. لواء المختار الثقفي (شيعي) ميليشيا سورية تنتشر في اللاذقية وحماه يقدر عددها بـ 300.
26. المقاومة الوطنية العقائدية (شيعي) ينتشر في طرطوس وحماه وحمص ويقدر عددها بـ 1000.
27. كتيبة الجبل – قمة النبي يونس (علوية) تابعة لقوات دفاع وطني موجودة في قمة النبي يونس ويقدر عددها بـ 200.
28. كتيبة الجبلاوي (علوية) تابعة لقوات دفاع وطني تنتشر في ريف حمص الغربي، عددها 200.

- ب -

المصدر: مجموعة باحثين، التغيير الأمني في سورية، تركيا: مركز عمران للدراسات الاستراتيجية، 01 أكتوبر 2017، ص 170-172

الملحق رقم: 8 (ب)

المليشيات الفلسطينية الداعمة للنظام السوري

1. لواء القدس: ميليشيا مسلحة فلسطينية تم تشكيل لواء القدس بشهر تشرين الأول من عام 2013 في محافظة حلب من فلسطيني مخيمي النيرب وحندرات بقيادة المهندس محمد سعيد ويتلقى دعم إيران ويحمل لواء القدس شعار (فدائية الجيش العربي السوري) ويشارك في جبهات القتال الى جانب قوات النظام وترتبط قادة لواء القدس بعلاقات قوية مع الجنرال الإيراني قاسم سليماني وضابط الارتباط الرومي في مدينة حلب يبلغ عدد مقاتليه حوالي 2000 مقاتل براتب 100 $ أمريكي شهرياً، ويتألف اللواء من ثلاثة كتائب رئيسية هي:كتيبة أسود القدس، كتيبة أسود الشهباء، كتيبة الردع.

2. الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين – القيادة العامة: يقودها أحمد جبريل وتعد أكبر الميليشيات الفلسطينية التي تقاتل بجانب قوات النظام، وتتواجد في مخيم اليرموك ومناطق جنوب دمشق. (فلسطيني قومي يساري) عدد مقاتليه 500.

3. جبهة النضال الشعبي: فلسطيني قومي يساري، أمينها العام المدعو الدكتور أحمد مجدلاني وهو عضو في اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية وكذلك يعد المدعو قاسم معتوق المسؤول العسكري عن ميليشيا هذه الجبهة. تنتشر قوات هذه الجبهة في دمشق.

4. جيش التحرير الفلسطيني: يقوده اللواء محمد طارق الخضراء، ويقاتل جيش التحرير الفلسطيني بجانب النظام على عدة جبهات في دمشق وريفها وفي درعا في مناطق شمال السويداء والزبداني وفي مناطق الغوطة الشرقية والغوطة الغربية كما شارك في المعارك ضد قوات المعارضة في الزبداني ويضم ثلاثة ألوية: قوات حطين ومقرها مدينة قطنا، وقوات أجنادين ومقرها جبل الشيخ، وقوات القادسية ومقرها السويداء. لم يشارك بعدد كبير من قواته، حيث يقدر عدد المشاركين في القتال ضد الشعب السوري حوالي 300 عنصر، ورفض عدد كبير من عناصر القتال.

5. حركة فلسطين الحرة: (قومي) تقاتل بجانب قوات النظام السوري في جبهات مخيم اليرموك ومناطق جنوب دمشق يقودها ياسر قشلق وقائدها العسكري المدعو سائد عبدالعال، ينتشر في دمشق

6. قوات الجليل – حركة شباب العودة الفلسطينية: ميليشيا مسلحة فلسطينية يترعمها فادي الملاح ونائبه أبو علي بدران وتتبع لحركة شبان العودة الفلسطينية تلقى عناصرها تدريبات على يد ضباط إيرانيين ومقاتلين من حزب الله اللبناني وبدأ نشاطها بالظهور في العام 2014، خلال معارك القلمون ولاحقاً تم نقل قسم عناصرها إلى دير الزور كما شارك مقاتلو قوات الجليل في معارك تدمر (يقودهم في تدمر العقيد أبو حسن بلول) وريف حماه الشمالي

(يقودهم في ريف حماه المقدم دانيال رزوق) يبلغ عدد مقاتليه حوالي 5000 مقاتل.

7. حركة فتح الانتفاضة – حركة التحرير الوطني الفلسطيني: يقودها المدعو أبو حازم ويقود المليشيا العسكرية أبو فراس القبلاوي. ينتشر في دمشق 200.

8. الحزب الديمقراطي الفلسطيني – سرايا العودة والتحرير: يقودها المدعو مازن شقير ويرتكز تواجدها في دمشق وريفها ويقدر عددها بـ 200.

9. قوات الصاعقة – الجناح العسكري لحزب البعث الفلسطيني: يقودها المدعو فرحان أبو الهيجا ويشغل منصب الأمين القطري لحزب البعث العربي الاشتراكي الفلسطيني تنتشر في دمشق وريفها ولها مراكز في حمص وحماه واللاذقية. يبلغ عددها 250.

10. حركة العمل الوطني المقاوم: هي حركة سياسية فلسطينية مؤيدة للنظام السوري تحت مسمى المقاومة الفلسطينية ولها جناح عسكري باسم لواء الجليل يشارك في جبهات القتال الى جانب قوات النظام بالتنسيق مع الفرقة السابعة في منطقة زاكية بريف دمشق في جيش النظام السوري. يقدر عددهم بـ 200.

11. وتعتبر مخيمات عودة اللاجئين الفلسطينيين في عموم المحافظات السورية أماكن تجنيد الشباب السوري الفلسطيني للقتال ضد أبناء الشعب السوري الثائر على حكم بشار الأسد.

المصدر: مجموعة باحثين، التغيير الأمني في سورية، تركيا: مركز عمران للدراسات الاستراتيجية، 01 أكتوبر 2017، ص 170-172

الملحق رقم: 9

إعلان وتحذير صادر عن المكتب السياسي للجبهة الإسلامية السورية

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

لقد بدأت ذئاب القتل والإجرام - عصابات الأسد المجرمة - حملاتٍ مسعورةً وغير مسبوقة ضد أهلنا في سوريا عامة، وحمص الصمود بخاصة، وذلك بقصد القيام بمجازر لإبادة شعبنا المسلم الصابر.

وها هي ذات الزمرة الخبيثة تحشد جموعها حول حمص الأبية مدفوعة بشحن طائفي مقيت، ولاتزال هذه العصابة الحاقدة تلغ في دماء الأبرياء من شعبنا، حتى غدت المعركة في حمص اليوم معركة طائفية بامتياز، سعى إليها النظام ودفع باتجاهها، وجنَّد لها الطائفة العلوية وغيرها ممن باعوا ضمائرهم.. وثبت بشكل قاطع مشاركة هذه الأطراف في عدد من المجازر، وهذا يجعل ردة الفعل من الثوار عموماً على قدر هذا الإجرام لردع هذه العصابة المجرمة وردها عن بطشها وغيّها.

ومن هذا المنطلق؛ فإن الجبهة الإسلامية السورية تعلن عن استنفار كافة كتائبها وتشكيلاتها، وتدعو الكتائب والتشكيلات الإسلامية والثورية العاملة في سوريا عامة؛ لضرب كل من يشارك هؤلاء المجرمين في عدوانهم، أو يوفر لهم قواعد لانطلاقهم.

وتعلن الجبهة أن كل فرد أو جماعة أو عشيرة متعاونة مع النظام في عدوانه؛ هم أهداف عسكرية مشروعة حتى يكفُّوا عن دعمهم لهذا السفاح وعصابته المجرمة.

وكل من لا يعلن تبرؤه منهم، وينأى بنفسه عن المشاركة في القتل والعدوان على أهلنا؛ فإن مصيره مصير طغمة النظام الخائنة.

والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

الأربعاء

٥ ربيع الأول ١٤٣٤

الموافق ١٦-١-٢٠١٣

INTERNET ARCHIVE, Mithaq buy : الجبهة الإسلامية السورية : https://bit.ly/3ktMIMN ,
تاريخ النشر: 2013/01/17.

الملحق رقم: 10

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

فإن إخوانكم في الجبهة الاسلامية السورية يباركون ثورة إخوانهم في عراقنا المسلم ضد الظلم والجور الذي طالهم طيلة الفترة الماضية، وندعو أهلنا في بقية المناطق العراقية إلى التحرك نصرةً للأنبار، وثورةً ضد الحكم الطائفي الغاشم، لتجتمع الكلمة وتأتلف القلوب وتتوحّد على الحق والعدل.

وندعو الحكومة العراقية إلى أن تكف عن هذا النفس الطائفي والظلم والتعسّف لأهل السنة في العراق، وليتعظوا بما حصل في البلاد العربية والإسلامية، ولن يغنيَ عنكم ما يقدَّم لكم من إيران وروسيا من الله شيئاً، ولن ينسى السوريّون التحالف الظاهر بين الحكومة العراقية الطائفيّة وبين عصابات بشار المتهالكة والمنحدرة من سيئ إلى أسوأ

والجبهة الإسلامية السورية إذ تؤكّد تضامنها مع أهلنا السنَّة في العراق؛ نقول لهم بأن كل أذى ينال أهل السنة في العراق هو هو الذي يصيب أهل السنة في سوريا، يدمي قلوبنا كما تدمي قلوبنا جرائم الأسد في سوريا.

وإن الجبهة الإسلامية السورية تثني على المتظاهرين في العراق دعمهم للثورة السورية عبر الشعارات التي تُرفع في المظاهرات وساحات الاعتصام وتعلن تضامنها معهم في انطلاقة ثورتهم المباركة.

المكتب السياسي

الجبهة الإسلامية السورية.

الاثنين ١٨-٢-١٤٣٤

INTERNET ARCHIVE, Mithaq buy :الجبهة الإسلامية السورية : https://bit.ly/3ktMIMN ,

تاريخ النشر: 2013/01/17 الموافق لـ 1434/03/05هـ

الملحق رقم: 11 (أ)

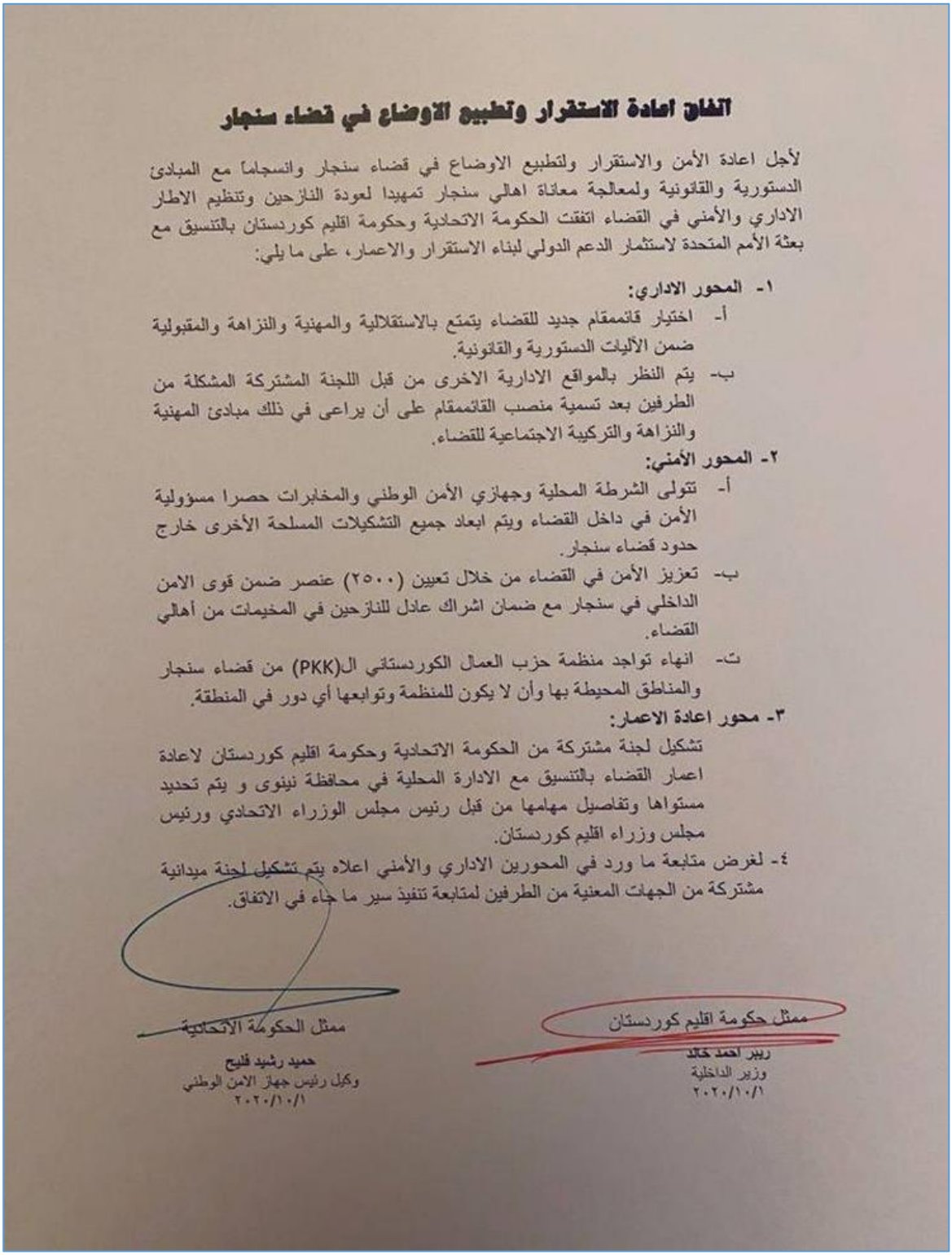

اتفاق اعادة الاستقرار وتطبيع الاوضاع في قضاء سنجار

لأجل اعادة الأمن والاستقرار ولتطبيع الاوضاع في قضاء سنجار وانسجاما مع المبادئ الدستورية والقانونية ولمعالجة معاناة اهالي سنجار تمهيدا لعودة النازحين وتنظيم الاطار الاداري والأمني في القضاء اتفقت الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كوردستان بالتنسيق مع بعثة الأمم المتحدة لاستثمار الدعم الدولي لبناء الاستقرار والاعمار، على ما يلي:

١- المحور الاداري:

أ- اختيار قائمقام جديد للقضاء يتمتع بالاستقلالية والمهنية والنزاهة والمقبولية ضمن الآليات الدستورية والقانونية.

ب- يتم النظر بالمواقع الادارية الاخرى من قبل اللجنة المشتركة المشكلة من الطرفين بعد تسمية منصب القائمقام على أن يراعى في ذلك مبادئ المهنية والنزاهة والتركيبة الاجتماعية للقضاء.

٢- المحور الأمني:

أ- تتولى الشرطة المحلية وجهازي الأمن الوطني والمخابرات حصرا مسؤولية الأمن في داخل القضاء ويتم ابعاد جميع التشكيلات المسلحة الأخرى خارج حدود قضاء سنجار.

ب- تعزيز الأمن في القضاء من خلال تعيين (٢٥٠٠) عنصر ضمن قوى الامن الداخلي في سنجار مع ضمان اشراك عادل للنازحين في المخيمات من أهالي القضاء.

ت- انهاء تواجد منظمة حزب العمال الكوردستاني ال(PKK) من قضاء سنجار والمناطق المحيطة بها وأن لا يكون للمنظمة وتوابعها أي دور في المنطقة.

٣- محور اعادة الاعمار:

تشكيل لجنة مشتركة من الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كوردستان لاعادة اعمار القضاء بالتنسيق مع الادارة المحلية في محافظة نينوى و يتم تحديد مستواها وتفاصيل مهامها من قبل رئيس مجلس الوزراء الاتحادي ورئيس مجلس وزراء اقليم كوردستان.

٤- لغرض متابعة ما ورد في المحورين الاداري والأمني اعلاه يتم تشكيل لجنة ميدانية مشتركة من الجهات المعنية من الطرفين لمتابعة تنفيذ سير ما جاء في الاتفاق.

ممثل الحكومة الاتحادية
حميد رشيد فليح
وكيل رئيس جهاز الامن الوطني
٢٠٢٠/١٠/١

ممثل حكومة اقليم كوردستان
زيير احمد خالد
وزير الداخلية
٢٠٢٠/١٠/١

المصدر: شبكة Rudwa الإعلامية، **نص اتفاق إعادة الاستقراروتطبيع الأوضاع في سنجار**، تاريخ النشر : 2020/10/10، https://bit.ly/313kJwm

الملحق رقم: 11 (ب)

ملحق الاتفاق

- جدول متابعة تنفيذ اتفاق اعادة الاستقرار وتطبيع الاوضاع في قضاء سنجار

ت	المهمة	جهات التنفيذ	الملاحظات
١	اختيار قائممقام جديد	- اللجنة المشتركة - محافظ نينوى	وفق السياقات القانونية والدستورية
٢	النظر بالمواقع الادارية الاخرى في قضاء سنجار	- اللجنة المشتركة - محافظ نينوى - القائممقام	وفق السياقات القانونية والدستورية
٣	مسؤولية الأمن داخل قضاء سنجار	- مديرية شرطة سنجار. - جهاز الأمن الوطني. - جهاز المخابرات الوطني بالتنسيق مع الاجهزة الأمنية في اقليم كوردستان	
٤	ابعاد جميع التشكيلات المسلحة والمجاميع غير القانونية خارج حدود قضاء سنجار	- قيادة العمليات المشتركة - هيئة الحشد الشعبي	
٥	تعيين ٢٥٠٠ عنصر ضمن قوى الامن الداخلي في سنجار بالتنسيق مع حكومة اقليم كوردستان.	- مكتب رئيس الوزراء الاتحادي - وزارة الداخلية الاتحادية	(١٠٠٠) عنصر من أهالي سنجار و(١٥٠٠) من النازحين في المخيمات من أهالي القضاء
٦	التدقيق الأمني للمرشحين للتعيين في الفقرة (٥).	اللجنة المشتركة	عدم شمول عناصر الـ (PKK) وتشكيلاتها
٧	انهاء تواجد منظمة حزب العمال الكوردستاني الـ (PKK) من قضاء سنجار والمناطق المحيطة بها وأن لايكون للمنظمة أو توابعها أي دور بالمنطقة.	قيادة العمليات المشتركة	
٨	تشكيل لجنة ميدانية مشتركة لغرض متابعة تنفيذ ما ورد في المحورين الاداري والأمني	اللجنة المشتركة	ممثلي الاجهزة الامنية في الحكومة الاتحادية و حكومة الاقليم.
٩	تشكيل لجنة مشتركة من الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كوردستان لاعادة اعمار قضاء سنجار بالتنسيق مع الادارة المحلية في محافظة نينوى.	- مكتب رئيس مجلس الوزراء الاتحادي - مكتب رئيس مجلس وزراء الاقليم	

ممثل الحكومة الاتحادية
حميد رشيد فليح
وكيل رئيس جهاز الامن الوطني
٢٠٢٠/١٠/١

ممثل حكومة اقليم كوردستان
وزير الداخلية
٢٠٢٠/١٠/١

المصدر: شبكة Rudwa الإعلامية، **نص اتفاق إعادة الاستقراروتطبيع الأوضاع في سنجار**، تاريخ النشر : 2020/10/10، https://bit.ly/313kJwm

الملحق رقم: 12

الجدول رقم (1): الخسائر الاقتصادية الإجمالية بمليارات الدولارات الأمريكية (بالأسعار الجارية) في سوريا

السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	المتراكم
الخسارة الاقتصادية الإجمالية (بمليارات الدولارات)	10.0	50.2	58.3	66.6	59.5	51.8	65.8	81.7	86.2	530.1
خسارة الناتج المحلي الإجمالي (بمليارات الدولارات)	5.7	22.2	40.0	49.0	47.6	44.1	58.0	74.1	80.0	420.7
مخزون رأس المال المدمر (بمليارات الدولارات)	3.3	23.0	11.8	10.3	5.9	3.6	3.0	2.0	1.6	64.5
زيادة الإنفاق العسكري الحكومي (بمليارات الدولارات)	0.9	4.2	3.9	2.9	2.6	1.8	2.4	2.7	2.5	24.0
الإنفاق العسكري للجماعات المسلحة بمليارات الدولارات)	0.0	0.7	1.4	2.3	2.4	1.7	1.8	2.0	1.5	13.8
خسارة الثروات (احتياطات النفط والغاز (بمليارات الدولارات)	0.0	0.0	1.6	2.7	1.5	0.9	0.9	1.2	1.0	9.9
عائدات النفط للقوى غير الدولاتية	0.0	0.0	0.5	0.7	0.5	0.4	0.3	0.3	0.5	3.1
الإجمالي المتراكم	10.0	6.01	118.4	185.1	244.6	296.4	362.2	443.9	530.1	

المصدر: تقديرات المركز السوري لبحوث السياسات في 2019، (تقرير آثار النزاع السوري خلال الفترة 2016-2019)، ص 59.

الشكل رقم (2): الخسارة المتراكمة للقطاعات الرئيسة في الناتج المحلي في الفترة (2011–2019) في سوريا

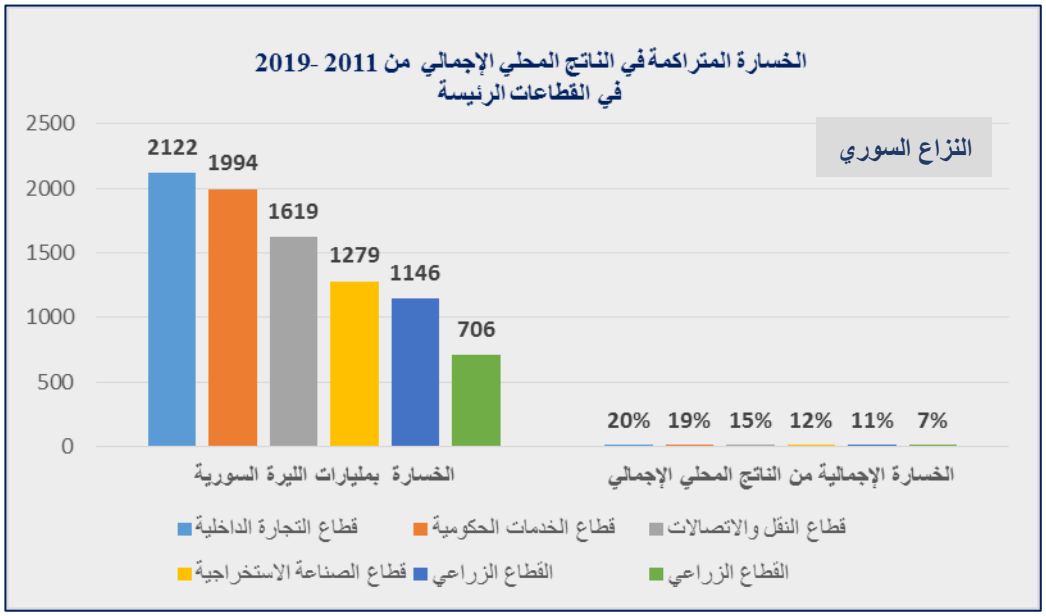

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المركز السوري لبحوث السياسات

الملحق رقم: 13

الشكل رقم (1): خسائر الاقتصاد في اليمن نتيجة الحرب في الفترة ما بين (2014-2020)

المصدر: قناة العالم: https://bit.ly/3upLkjz ، تاريخ النشر: 2021/06/15.

الملحق رقم: 14

الجدول رقم (1): لمحة عامة عن الوضع الإنساني في سوريا في الفترة (2020-2021)

2.1 مليون شخص	4.8 مليون شخص	6.8 مليون شخص	12.4 مليون شخص	13.4 مليون شخص
تصلهم مساعدات مكتب السكان واللاجئين التابع لوزارة الخارجية الأمريكية كل شهر	تصلهم مساعدات مكتب المساعدات الإنسانية التابع للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية كل شهر	فرد مهجر داخليا (نازح)	فرد يعانون من انعدام الأمن الغذائي في سوريا	فرد في حاجة إلى المساعدات الإنسانية
حسب تقديرات الأمم المتحدة – أكتوبر 2020	حسب تقديرات الأمم المتحدة – مارس 2021	حسب تقديرات الأمم المتحدة – فبراير 2021	حسب تقديرات الأمم المتحدة -ديسمبر 2020	حسب تقديرات الأمم المتحدة – أكتوبر 2020

المصدر: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، تقرير: سوريا -الطوارئ الكبرى، 30 أفريل 2021، ص 1.

الجدول رقم (2): لمحة عامة عن الوضع الإنساني في اليمن في الفترة (2020-2021)

20.7 مليون شخص	4 مليون شخص	16.2 مليون شخص	2.3 مليون طفل
في حاجة إلى المساعدات الإنسانية	مهجر داخليا (نازح) منذ مارس 2015	يواجهون من انعدام الأمن الغذائي الحاد	يواجهون مرض الهزال
حسب تقديرات الأمم المتحدة – ديسمبر2021	حسب تقديرات المنظمة الدولية للهجرة *(IOM)*- ديسمبر 2021	حسب توقعات التصنيف المتكامل لمراحل الأمن الغذائي *(IPC)*- ديسمبر 2020	التصنيف المتكامل لمراحل الأمن الغذائي *(IPC)*- فبراير 2021

المصدر: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، تقرير: اليمن- الطوارئ الكبرى، 18فبراير 2021، ص 1

الجدول رقم (3): لمحة عامة عن الوضع الإنساني في العراق للعام 2021

4.1 مليون شخص	2.4 مليون شخص	1.2 مليون شخص	243.121 شخص	4.8 مليون شخص
في حاجة إلى المساعدات الإنسانية	في أمس الحاجة إلى المساعدات الإنسانية	مهجّر داخليا (نازح)	لاجئ سوري في العراق	مهجّرا داخليا منذ عام 2014 قد عادوا إلى مواطنهم
حسب تقديرات الأمم المتحدة – فبراير 2021	حسب تقديرات الأمم المتحدة – مارس 2021	حسب منظمة الهجرة الدولية *(IOM)*– فبراير 2021	حسب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين – يناير 2021	حسب منظمة الهجرة الدولية *(IOM)*– فبراير 2021

المصدر: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، تقرير: العراق- الطوارئ الكبرى، 11 مارس 2021، ص 1.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

المصادر:

1. القرآن الكريم

2. صحيح الجامع، حديث شريف أخرجه الإمام أحمد (8274)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، رقم 7287، المؤلف/المشرف محمد ناصر الدين الألباني، المحقق/المترجم: زهير الشاوش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة الطبع: 1408هـ، تصنيف رئيس: حديث تصنيف فرعي: الصحاح الموقع: ح 6 – 7.

I. المراجع باللغة العربية:

أولا- الكتب:

1. إبراهيم فرهاد، الطائفية والسياسة في العالم العربي، نموذج الشيعة في العراق، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1996.
2. ابن خلدون عبد الرحمان بن محمد، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، مقدمة ابن خلدون، ط1، دمشق–سوريا: دار يعرب، 2004.
3. إبراهيم سعد الدين، تأملات في مسألة الأقليات، الكويت: دار سعاد الصباح، القاهرة، مصر، 1992.
4. ابن منظور جمال الدين، لسان العرب، تصحيح محمد أمين عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، طبعة منقحة، بيروت–لبنان: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي.
5. ابن منظور جمال الدين، لسان العرب، ط 3، الجزء 14، مادة (نزع)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1999.
6. ابن منظور جمال الدين، لسان العرب، ط 3، الجزء 8، مادة (طوف) بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1999.
7. أبو زايدة حاتم، الحرب الطائفية في المشرق العربي، ط 2، لندن: دار النشر "إي–كتب"، 2019.
8. أحمد إبراهيم محمود، الحروب الأهلية في إفريقيا، القاهرة: مؤسسة الأهرام، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2001.
9. أبو خزام إبراهيم، الحروب وتوازن القوى: دراسة شاملة لنظرية توازن القوى وعلاقتها الجدلية بالحرب والسلم، ط2، بيروت–لبنان: دار الكتاب الجديد المتحدة، 2009.
10. الألوسي سؤدد فؤاد، الغزو الأمريكي للعراق: حقائق وأرقام"، ط1، عمان–الأردن: دار معتز للنشر والتوزيع، 2012.
11. بسيوني رضوان عبير، أزمة الهوية والثورة على الدولة في غياب المواطنة وبروز الطائفية، ط1، القاهرة: دار السلام للطباعة النشر والتوزيع والترجمة، 2011.
12. بشارة عزمي، الطائفة، الطائفية، الطوائف المتخيلة، ط 1، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، مارس 2018.
13. بشارة عزمي، سورية: درب الآلام نحو الحرية "محاولة في التاريخ الراهن، ط1، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013.
14. البصراتي محمد نور، النظم السياسية في الوطن العربي، ط 3، القاهرة: دار الكتاب الجامعي، 2018.

15. بن عبد الله الحميدي عبد العزيز، الخلفاء الراشدون: مواقف وعبر، مصر–الإسكندرية: دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، 2005.
16. بن نوي حسان، تأثير الأقليات على استقرار النظم السياسية في المشرق العربي، ط 1، مصر–الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2015.
17. بن محمد سالم عطية، تفسير سورة الحجرات، نوع الصلح بين الطائفتين المتقاتلتين، المكتبة الشاملة الحديثة الإلكترونية، 2021.
18. الخزندار سامي إبراهيم، إدارة الصراع وفض المنازعات، بيروت–لبنان: الدار العربية للعلوم، 2014.
19. الخليفة مجيد، مفهوم الفِرقة عند العلماء المسلمين، المكتبة الشاملة الإلكترونية.
20. بوسلطان محمد، مبادئ القانون الدولي العام، الجزء الثاني، الجزائر–وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، 1999.
21. بوسماحة نصر الدين، المحكمة الجنائية الدولية شرح اتفاقية روما "مادة مادة"، الجزائر: دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، 2008.
22. بِينريت آنيا/ *Ania Benrit*، الخدمة والحماية: حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، دليل لقوات الشرطة والأمن، ط 2، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مارس 2014.
23. توفيق إبراهيم حسنين، الفصل الأول: الحركات الإسلامية والسلطة في دول "الربيع العربي" قضايا وتساؤلات، (كتاب: حركات الإسلام السياسي والسلطة في العالم العربي: الصعود والأفول)، ط 1، أبو ظبي–الإمارات: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2014.
24. توفيق إبراهيم حسنين، القرني بهجت، وآخرون، حركات الإسلام السياسي والسلطة في العالم العربي: الصعود والأفول، ط 1، أبو ظبي–الإمارات المتحدة العربية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2014.
25. ثجيل عادل عبد الحمزة، عشر سنوات بعد الربيع العربي الانعكاسات السياسية والأمنية في العراق، الأردن: عمان: مؤسسة فريدريش إيبرت/*Friedrich Ebert*، مارس 2021.
26. الجبارات محمود، الجذور التاريخية للأزمة اليمنية، ط1، عمان–الأردن: مؤسسة الآن ناشرون وموزعون، 2018.
27. جندلي عبد الناصر، التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية، الجزائر: دار الخلدونية، 2007.
28. جون ماري هنكرتس/ *Jean-Marie Henkerts*، لويز دوزالد–بك/ *Louise Doswald Beck*، ترجمة محسن الجمال، "القانون الدولي الإنساني العرفي، المجلد الأول: القواعد"، جنيف: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2007.
29. حارث حسن، العلاقات الشيعية فوق الوطنية والدولة الوطنية في العراق، من كتاب: الشيعة العرب..الهوية والمواطنة، ط 1، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، .2019.
30. حداد كمال، النزاعات الدولية: دراسة قانونية دولية في علم النزاعات، ط 1، لبنان: الدار الوطنية للطباعة والنشر والتوزيع، 1998.
31. حسين خليل، الصراعات الإقليمية والدولية في لبنان (مقاربة قانونية – سياسية للواقع اللبناني ونظام الحياد في القانوني الدولي)، ط1، بيروت، لبنان: دار المنهل اللبناني، 2008.

32. الحصري ساطع، دراسات عن مقدمة ابن خلدون، ط3، القاهرة: مكتبة الخانجي، بيروت: دار الكتاب العربي، 1967.
33. حمشي محمد، الطائفية أداة للسياسة الخارجية مقاربة من منظور العلاقات الدولية، (فصل من كتاب: المسألة الطائفية وصناعة الأقليات في الوطن العربي)، الدوحة: قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2017.
34. الحمود علي طاهر، الاحتجاجات العراقية 2019: نظرة سوسيولوجية فيما حدث ومآلاته الممكنة، (فصل من كتاب الاحتجاجات التشرينية في العراق: احتضار القديم واستعصاء الجديد)، بغداد–العراق: مؤسسة المدى للإعلام والثقافة والفنون، 2020.
35. حيدر سعيد، انتخابات النظام أم مُخرج من مخرجات تشرين: الطريق الموصلة إلى "الانتخابات المبكرة 2021 في العراق وموقف قوى تشرين منها"، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 10 أكتوبر 2021.
36. خلاف عبد الوهاب، السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، عدد الأجزاء (1)، القاهرة: دار القلم، طبعة 1988.
37. الخليفة مجيد، مفهوم الفِرقة عند العلماء المسلمين، المكتبة الشاملة الحديثة الإلكترونية، 2021.
38. خليل أحمد ثائر، الأمن القومي الأمريكي والتغيير في المشرق العربي، ط1، عمان –الأردن: دار ومكتبة حامد للنشر والتوزيع، 2016.
39. خليل حسن، الجغرافيا السياسية: دراسة الأقاليم البرية والبحرية والدول وأثر النظام العالَمي في متغيراتها، ط 1، بيروت: دار المنهل اللبناني للطباعة والنشر، 2009.
40. دورتي جيمس، بالتسغراف روبير، ترجمة وليد عبد الحي، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، ط 1، الكويت: كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، ديسمبر، 1985.
41. الدوسري نايف بن سعيد نايف، الحركة الحوثية: دراسة منهجية شاملة، ط1، القاهرة: الصحوة العالمية للنشر والتوزيع، 2011 م الموافق لـ 1432 هـ.
42. رسلان أحمد فؤاد، نظرية النزاع الدولي: دراسة في تطور الأسرة الدولية المعاصرة، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986.
43. روبرت غيلبن/ *Robert Gilpin*، ترجمة: عمر سعيد الأيوبي، الحرب والتغيير في السياسة العالمية، بيروت–لبنان: دار الكتاب العربي، 2009.
44. ريتشارد ليتل/*Richard Little* ، ترجمة: تابري هاني، توازن القوى في العلاقات الدولية: الاستعارات والأساطير والنماذج، ط1، بيروت–لبنان: دار الكتاب العربي، 2009.
45. الزيادي محمد فتح الله، الاستشراق: أهدافه ووسائله (دراسة تطبيقية حول منهج الغربيين في دراسة ابن خلدون)، ط 2، دمشق –سوريا: دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع، 2002.
46. زيد العلي، يوسف عوف، الدستور العراقي: تحليل المواد الخلافية (الحلول والمقترحات)، ط1، عمان–الأردن: مؤسسة فريدريش إيبرت، 2020.
47. سالم زرنوقة صلاح، أنماط انتقال السلطة في الوطن العربي (منذ الاستقلال وحتى بداية ربيع الثورات العربية)، ط 1، بيروت–لبنان: مركز الوحدة العربية، 2012.

48. ساير عبد الفتاح، القانون الدستوري، ط 2، مصر–القاهرة: دار الفكر العربي، 2004.
49. السرجاني راغب، الفتنة الطائفية في مصر (الجذور..الواقع ..المستقبل)، ط 1، مصر: دار أقلام للنشر والتوزيع والترجمة، 2011.
50. السعيد حبيب كمال، الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية من بداية الدولة النبوية إلى نهاية الدولة العثمانية (621م–1908م)، ط 1، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2002.
51. السيد حسين عدنان، نظرية العلاقات الدولية، دار أمواج، الجامعة اللبنانية، 2003.
52. شبيب كاظم، المسألة الطائفية–تعدد الهويات في الدولة الواحدة، بيروت، لبنان: دار التنوير للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2011.
53. شدود ماجد، النظام الإقليمي الشرق أوسطي، دمشق–سوريا: مطبعة اليازجي، 1996.
54. شلبي محمد، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، والأدوات، الجزائر: د.ن، 1997.
55. صباح الموسوي وآخرون، المشروع الإيراني في المشرق العربي الإسلامية، ط1، عمان–الأردن: دار عمار للنشر والتوزيع، 2013.
56. الصفار حسن بن موسى، الطائفية بين السياسة والدين، ط1، لبنان: المركز الثقافي العربي للنشر والتوزيع، 2009.
57. صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام، القاهرة: دار الفكر العربي، 1976.
58. عابد الجابري محمد، فكر ابن خلدون: العصبية والدولة (معالم نظرية خلدونية في التاريخ الإسلامي)، بيروت–لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة 6، أفريل 1994.
59. عامل مهدي، في الدولة الطائفية، ط 3، لبنان: دار الفارابي، 2003.
60. عبد الحفيظ عبد الرحيم محبوب، واقع جيوسياسي جديد في الشرق الأوسط يغذيه الصراع والإرهاب، ط1، جامعة دمشق الإلكترونية: دار ناشري النشر الإلكتروني، أفريل 2015.
61. عبد الغفار محمد أحمد، فض النزاعات في الفكر والممارسة الغربية (دراسة نقدية وتحليلية)، الكتاب الأول، الجزائر: دار هومة للنشر، 2003.
62. عبد الفتاح نبيل، سياسات الأديان: الصراعات وضرورات الإصلاح، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2003.
63. عبد المنعم طلعت، إدارة المستقبل: الترتيبات الآسيوية في النظام العالمي الجديد، القاهرة: الهيئة المصرية للكتب، 1988.
64. العبيدي مصطفى علي، صفحات احتلال العراق: مشاهدات صحفي من حرب العراق (2003–2007)، ط1، بيروت–لبنان: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2008.
65. عتلم شريف، عبد الواحد محمد ماهر، موسوعة القانون الدولي الإنساني–النصوص الرسمية للاتفاقيات والدول المصادقة والموقعة، ط 10، القاهرة: منشورات الصليب الأحمر،2010.
66. عطوان خضر عباس، القوى العالمية والتوازنات الإقليمية، ط 1، عمان– الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010.
67. علاء فواز أحمد القضاة، السياسة الخارجية الأمريكية في ظل إدارة المحافظين الجدد: دراسة حالة العراق، ط 1، برلين–ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، فيفري 2021.

68. العلواني عبد الله طالب فهد، حقوق الأقليات في القانون الدولي العام (دراسة مقارنة)، ط1، الإسكندرية–مصر: دار الفكر الجامعي، 2014.
69. علي محمود محمد، دور إسرائيل في إثارة النعرات الطائفية في الوطن العربي، (د.ن)، 2019.
70. العمارات فارس محمد، الإرهاب العابر للحدود وتداعياته الأمنية على الأمن السلم الدولي، الأردن: دار الخليج للنشر والتوزيع، مارس 2020.
71. عمر كمال، وآخرون، مساجد في وجه النار، بغداد: مركز الرشيد للدراسات والبحوث، 2006.
72. غازي حسين، الشرق الأوسط الكبير بين الصهيونية العالمية والإمبريالية الأمريكية، دمشق سوريا: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2005.
73. غليون برهان، المسألة الطائفية ومشكلة الأقليات، ط 3، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، يناير 2012.
74. غليون برهان، نظام الطائفية من الدولة إلى القبيلة، ط1، بيروت–لبنان: المركز الثقافي العربي، 1990.
75. فتح الله الزيادي محمد، الاستشراق: أهدافه ووسائله: دراسة تطبيقية حول منهج الغربيين في دراسة ابن خلدون، ط2، دمشق –سوريا: دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع، 2002.
76. فرانسواز بوشيه–سولنييه/ *Françoise Boucher-Saulnier*، ترجمة: محمد مسعود، القاموس العملي للقانون الدولي الإنساني، لبنان: دار العلم للملايين، 2006.
77. فهمي عبد القادر، النظام الإقليمي العربي: احتمال ومخاطر التحول نحو الشرق أوسطية، ط1، الأردن–عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 1999،
78. الكيلاني عبد الوهاب، موسوعة السياسة، الجزء الثالث، ط 2، بيروت ـ لبنان: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1985.
79. لاريجاني محمد جواد، ترجمة: عتوم نبيل، مقولات في الاستراتيجية الوطنية شرح نظرية أم القرى الشيعية، لندن: مركز العصر للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، طبعة 2013.
80. لوبيموفا غالينا/ *Lubimova Galina*، ترجمة: نزار عيون السود، سيكولوجية النزاع، دمشق: مطبعة اتحاد كتاب العرب، 2007.
81. مالكي محمد، قراءة في الدساتير الجديدة لدول "الربيع العربي"، التقرير العربي السابع للتنمية الثقافية، ط1، بيروت–لبنان: مؤسسة الفكر العربي، 2014.
82. المنوفي كمال، مقدمة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة، الكويت: وكالة المطبوعات، 1984.
83. محمد جبر السيد، المركز الدولي للأقليات في القانون الدولي العام مع المقارنة بالشريعة الإسلامية، الإسكندرية–مصر: منشأة المعارف، 1990.
84. محمد السعيد إدريس، تحليل النظم الإقليمية: دراسة في أصول العلاقات الدولية الإقليمية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2001.
85. محمد صالح، جلال الدين، الطائفية: بواعثها..واقعها..مكافحتها، الرياض، المملكة السعودية: دار جامعة نايف للنشر، 1437هـ –2016م.
86. محمد نور البصراتي، النظم السياسية في الوطن العربي، ط 3، القاهرة: دار الكتاب الجامعي، 2018.

87. المطوي محمد العروسي، الحروب الصليبية في المشرق والمغرب، طبعة منقحة، القاهرة: دار الغرب الإسلامي، 1982.
88. مقلد صبري إسماعيل، الاستراتيجية والسياسية الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية، بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1979.
89. منظمة العفو الدولية، مهما كان الثمن (الكارثة المدنية في غرب الموصل بالعراق)، ط 1، لندن: مطبوعات منظمة العفو الدولية، 2017.
90. المولى سعود، الحوثيون واليمن الجديد: صراع الدين والقبيلة والجوار، ط1، بيروت–لبنان، دار سائر المشرق للنشر والتوزيع، 2015.
91. هلال علي الدين، نيفين مسعد، النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير، بيروت–لبنان: مركز الوحدة العربية، 2010.
92. يوسف سهر عبد الله، "الربيع العربي" وصعود التيارات الإسلامية في ضوء معادلات الهيمنة وتوازن القوى الإقليمي، (كتاب: حركات الإسلام السياسي والسلطة في العالم العربي: الصعود والأفول)، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2014.

ثانيا- الدوريات:

93. أدمام شهرزاد، "الفواعل العنيفة من غير الدول: دراسة في الأطر المفاهيمية والنظرية"، مجلة سياسات عربية، العدد (8)، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أفريل 2014، (ص–ص: 69–86).
94. أحمد شمس علي، "آراء في الدستور العراقي"، مجلة أوراق، العدد (6)، مركز العراق لمعلومات الديمقراطية، العراق، أكتوبر 2005.
95. أحمد مازن الصباح، وآخرون، "سياسات البنوك المركزية في مواجهة صدمة أسعار النفط (2014): العراق والجزائر حالتان دراسيتان"، مجلة الدراسات النقدية، عدد خاص: المؤتمر السنوي الرابع، البنك المركزي العراقي دائرة الإحصاء والأبحاث، سبتمبر 2019.
96. أحمد طاهر، "اليمن والمبعوثون الدوليون... إخفاقات سابقة وطموحات واعدة"، مجلة المجلة، شؤون سياسية، الشركة السعودية للأبحاث والنشر، 21 جويلية 2021.
97. اسعيدي إبراهيم، راشد محمد عبد الله النعيمي، "العسكرة: مقاربة نظرية تأصيلية"، مجلة لُباب للدراسات الاستراتيجية والإعلامية، السنة الرابعة، العدد (13)، مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة، فبراير 2022، (ص–ص: 12–37).
98. إيلينا نيكوليتشن/*Elena Nikolchen*، وآخرون. "معيار الحدة المتراكمة: تصنيف ائتلافات الجماعات المسلحة من غير الدول"، مجلة الإنساني، مصر: المركز الإقليمي للإعلام/اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 17 ديسمبر 2020.
99. إلياس فراس، "التوازنات الاستراتيجية العالمية في القرن الحادي والعشرين"، مجلة شؤون الأوسط، السنة السادسة والعشرون العدد (153)، بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية، ربيع–صيف 2016، (ص–ص: 9–48).
100. باروت جمال، "في إعادة إنتاج الطائفية للطائفة: النظري والسوسيو–سياسي والتاريخي"، مجلة عمران، العدد (7/27)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، شتاء 2019، (ص–ص: 191–203).
101. بشارة عزمي، "الطائفة والطائفية: من اللفظ ودلالته المتبدلة إلى المصطلح السوسيولوجي التحليلي"، مجلة عمران، العدد (6/23)، شتاء 2018، (ص–ص: 7–25).

102. البصراتي محمد نور، "النزاعات الداخلية ومسارات إعادة الإعمار في الدولة العربية"، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد (4)، كلية السياسة والاقتصاد، جامعة بنى سويف، مصر، أكتوبر 2019، (ص–ص:1–32).
103. بلعدل الطيب، حمادي نور الدين، "نقد مفهوم العصبية عند ابن خلدون على ضوء نظريات الدولة الحديثة"، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد (1)، العدد (2)، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة عمار ثليجي–الأغواط، الجزائر، 2007، (ص–ص: 409–430).
104. بلقزيز عبد الإله، "آليات التفكيك وظواهره في الوطن العربي"، مجلة المستقبل العربي، المجلد(38)، العدد (443)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت–لبنان، 31 يناير 2016، (ص–ص: 59–80).
105. بن صقر السلمي محمد، عبد الرؤوف مصطفى الغنيمي، "الجيوبوليتيك الشِّيعيّ.. الواقع والمستقبل"، مجلة الدراسات الإيرانية، السنة الأولى، العدد ا(1)، مركز الخليج العربي للدراسات الإيرانية، ديسمبر 2016، (ص–ص: 32–67).
106. بن زيدان شريفة، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، "الأبعاد الاستراتيجية للصواريخ الباليستية الإيرانية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد (10)، العدد (2)، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، سبتمبر 2019، (ص–ص: 1702–1721).
107. بن عمار إبراهيم، "نظرية الصراع الحضاري في الفكر الاستراتيجي الأمريكي: تحليل ونقد لدراسة برنارد لويس "جذور الغضب الإسلامي"، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد (8)، العدد (1)، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، الجزائر، 2019، (ص–ص: 155–173).
108. بن قاسم الخضري أنور، "قراءة في مفهوم الأقلية بالقرآن الكريم"، مجلة البيان، العدد (317)، نوفمبر 2013، (ص–ص: 20–25).
109. بوتاني حسام محمد، "خطوط الصراع القادم في الشرق الأوسط (دراسة حالة العراق وسوريا)"، مجلة رؤية تركية، العدد (15)، مؤسسة سيتا، 2015، (ص–ص: 129–142).
110. بوسماحة نصر الدين، "الشركات العسكرية والأمنية الخاصة: الوجه الآخر لعودة المرتزقة"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (7)، العدد (2)، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران1–أحمد بن بلة، الجزائر، (ص–ص: 430–446).
111. بوعزة عبد القدوس، عبد الكريم باسماعيل، "طرق إدارة النزاعات الأهلية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد (13)، العدد (1)، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، الجزائر، جانفي 2021، (ص–ص: 516–533).
112. بومنجل فاتح الدين، "مشكلة تحديد مفهوم الأقليات"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (5)، العدد (10)، جوان 2004، جامعة الحاج لخضر–باتنة 1، (ص–ص: 133–158).
113. الجميلي همسة قحطان، "أهمية دور الأمم المتحدة في دعم العملية السياسية في العراق"، مجلة العلوم السياسية، المجلد (19)، العدد (36)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العراق، ماي 2008، (ص–ص: 216–218).
114. جواد شرقي نهرين، "دور جامعة الدول العربية في الأزمة السورية"، مجلة العلوم السياسية، العدد (58)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2019، (ص–ص: 209–231).
115. حارث حسن،"العلاقات الشيعية فوق الوطنية والدولة الوطنية في العراق"، مجلة سياسات عربية، العدد (34)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، سبتمبر 2018، (ص–ص: 23–38).

116. حازم حامد محمد، "الطائفية في النظام السياسي العراقي ودورها في إعاقة التعايش السلمي"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (9)، العدد (24)، جامعة كركوك، العراق، (ص–ص: 150–178).
117. حسان علي ناجي شريان، "منهج القرآن الكريم في فض النزاعات"، مجلة القلم، العدد (3)، جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية، اليمن، 30 جوان 2015، (ص–ص: 55–96).
118. حسون محمد، "دور تيار المحافظين الجدد في السياسة الخارجية الأمريكية (سورية نموذجاً)"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (34)، العدد (1)، 2018، (ص–ص: 313–345).
119. حور عبد العالي، "تحولات المؤسسة العسكرية في العالم العربي: عسكرة المجتمع ونشوء الميليشيات"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد (8)، مركز جيل البحث العلمي، لبنان، 2017، (ص–ص: 49–74).
120. دشيلة عادل، "أهداف أطراف الصراع المحلي والإقليمي في اليمن"، مجلة رؤية تركية، العدد (8/2)، ربيع 2019، (ص–ص: 129–142).
121. ربيعي سامية، "مفهوم النزاعات الدينية"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد (6)، جامعة باتنة 1، جويلية 2018، (ص–ص: 116–149).
122. الرواشدة علاء زهير عبد الجواد، "نظرية العصبية: قراءة معاصرة في مقدمة ابن خلدون"، مجلة "كان" التاريخية، مكتبة الكويت الوطنية، العدد (11)، مارس 2011، (ص–ص: 17–21).
123. زريق نفيسة، التجربة الحزبية في المنطقة العربية: قراءة في أسباب التعثر وسبل ترشيد العمل الحزبي، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد (14)، العدد (1)، جامعة تيزي وزو، 2019، ص–ص: 203–230).
124. زيادة رضوان، "لماذا تحولت الثورة السورية إلى العنف؟" مجلة سياسات عربية، العدد (18)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة–قطر، يناير 2016، (ص–ص: 52–63).
125. السعيد حبيب كمال، "قضايا الأقليات في المنظور الإسلامي: رؤية مقاصدية"، مجلة التجديد، المجلد (14)، العدد (28)، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2010، (ص–ص: 13–38).
126. جمال محمد سليم، داليا أحمد رشدي، "الطائفية والتدخل الخارجي: الاحتلال الأمريكي للعراق وصعود الطائفية السياسية في الوطن العربي"، مجلة كراسات استراتيجية، العدد (237)، السنة الثالثة والعشرون، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2013، (ص–ص:1–37).
127. سليمان أسعد، "العراق: جذور الصراعات الداخلية"، مجلة المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، ملفات إقليمية، 04 ماي 2017، (ص–ص: 1–35).
128. شاكر عالم شوق، "الاستشراق: أخطر تحدٍ للإسلام"، مجلة دراسات، المجلد (3)، الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، بنغلادش، ديسمبر 2006، (ص–ص: 63–78).
129. شريفة عباس، "المشروع الإيراني الصفوي في المشرق العربي"، مجلة مقاربات، العدد(6)، 2019، المجلس الإسلامي السوري، (ص–ص: 47–56).
130. الشلبي جمال، "تحولات الطائفية في العالم العربي من العقيدة الدينية إلى التجاذبات الدولية"، مجلة? THE. WHAT، العدد (54)، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات الأبحاث، الرباط، 2019، (ص–ص: 20–32).
131. شنوف زينب؛ "أدوات تحليل النزاعات الدولية: نموذج النزاع الاجتماعي المزمن لـ " إدوارد أزار""، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد (4)، العدد (1)، جامعة الحاج لخضر–باتنة 1، الجزائر، جانفي 2019، (ص–ص: 56–83).

132. الشوبكي بلال، "الأنظمة الهجينة في المشرق العربي ودورها في تحويل الخلافات السياسية إلى صراع هويات"، مجلة سياسات عربية، العدد (25)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، مارس 2017، (ص–ص:7–19).
133. جواد شرقي نهرين، "دور جامعة الدول العربية في الأزمة السورية"، مجلة العلوم السياسية، العدد (58)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2019.
134. طلاع معن، "دول الخليج: تطورات ومستقبل الأزمة السورية"، مجلة آراء حول الخليج، العدد (102)، تركيا: مركز عمران للدراسات الاستراتيجية، ديسمبر 2015، (ص–ص: 96–100).
135. طيبي محمد بلهاشمي الأمين، صافو محمد، "أزمة الطوارق وتداعياتها على الأمن القومي للجزائر"، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل، المجلد (2)، العدد (5)، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا–برلين، مارس 2019، (ص–ص: 251–270).
136. عامر كامل أحمد، "الموقف الفرنسي من السورية وانعكاساتها على المصالح الفرنسية في منطقة الشرق الأوسط"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد (4)، العدد (2)، جامعة ديالى، العراق،2015، (ص–ص: 139–168).
137. العامري علي محمد حسين، "الصراع الإيراني–السعودي بين الزعامة الدينية والمكانة الإقليمية"، مجلة مدارات إيرانية، المجلد (3)، العدد (12)، برلين–ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي، جوان 2021.
138. عبد القادر حسين، "الشرعية السياسية في ظل الأنظمة السياسية العربية"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد(6)، العدد (2)، جامعة زيان عاشور، الجلفة –الجزائر، 2017، (ص–ص: 163–185).
139. عبد اللطيف سامر مؤيد، خالد عليوي جياد العرداوي، "الطائفية وأثرها على بنية المجتمع المدني: مقاربة لترسيخ حالة التعايش السلمي في العراق"، مجلة أهل البيت، العدد(20)، جامعة كربلاء، مركز الدراسات الاستراتيجية، 2015، (ص–ص: 274–304).
140. عبد الملك عودة جهاد، وآخرون، "الفواعل العنيفة من غير الدول: رؤية استطلاعية"، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد (31)، العدد (3)، جامعة حلوان–مصر، 2017، (ص–ص: 559–575).
141. العبيدي أميرة إسماعيل محمد، "العلاقات السورية–الإيرانية في عهد الرئيس بشار الأسد"، مجلة التربية والعلم، المجلد (17)، العدد (3)، جامعة الموصل، العراق، 2010، (ص–ص: 1–15).
142. العبيدي شذى فيصل، "موقف جامعة الدول العربية من المتغيرات السياسية الجديدة في العراق 2003–2005"، مجلة دراسات إقليمية، المجلد (3)، العدد (6)، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل–العراق، يناير 2007، (ص–ص: 181–201).
143. عديلة الطاهر، وآخرون، "تسييس الطائفية وآثاره على أمن الدولة والمجتمع: دروس من الحالتين اللبنانية والعراقية"، دفاتر السياسة والقانون، المجلد (13)، العدد (1)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة–الجزائر، 2012، (ص–ص: 405–418).
144. عزيزة طارق، "قراءة في ظاهرة "أسلمة" الثورة السورية"، مجلة صور، مركز دراسات الجمهورية الديمقراطية، سوريا، العدد (28)، 15 أفريل 2016، (ص–ص: 1–9).
145. عزيزة طارق، "جيش الإسلام من حكم الغوطة الشرقية إلى الوصاية التركية"، مجلة صور، مركز دراسات الجمهورية الديمقراطية، سوريا، 27 جويلية 2018.

146. علي عبو عبد الله، "النزاعات المسلحة المدولة: بانتظار قانون واجب التطبيق"، مجلة الإنساني، العدد (59)، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، صيف 2015، (ص–ص: 20–22).
147. علي عصام عبد علي، "العراق والأمم المتحدة بعد عام 2003"، المجلة السياسية والدولية، العدد (20)، مؤسسة الأهرام، مصر، 2012، (ص–ص: 229–244).
148. غانم نجوى، "أثر ثورات الربيع العربي في عودة الولاءات الطائفية"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد (1)، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، أكتوبر 2017، (ص–ص: 129–158).
149. الفتلاوي أحمد عبيس نعمة، "تحديات العدالة الجنائية الدولية: الحرب بالوكالة (Proxy War) أنموذجا"، مجلة العلوم القانونية، المجلد 32، العدد (1)، كلية القانون، جامعة بغداد، العراق، 2017.
150. فرحاتي عمر، "النظم السياسية العربية بين سلبيات الثبات وإيجابيات التغيير"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (2)، العدد (2)، جامعة بسكرة، 2002، (ص–ص: 75–82).
151. قبلان مروان، "المعارضة المسلحة السورية :وضوح الهدف وغياب الرؤية"، مجلة سياسات عربية، العدد (2)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة–قطر، ماي 2013، (ص–ص: 1–39).
152. قروج مصطفى، "جريمة التهجير القسري في القانون الدولي الإنساني"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد (14)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي–الأغواط، الجزائر، جوان 2017، (ص–ص: 169–169).
153. كاظم شبيب أسعد، "نقد الطائفية في الفكر العراقي المعاصر"، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد (38)، كلية العلوم السياسية، جامعة الكوفة، 2015، (ص–ص: 171–210).
154. كعبي عائشة، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، "الدور الإقليمي الإيراني في المنطقة العربية في ظل النزاعات الطائفية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد (12)، العدد (2)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، الجزائر، جوان 2020، (ص–ص: 358–377).
155. كعبي عائشة، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، "الإرهاب الطائفي وتداعياته على أمن المنطقة العربية"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد (10)، العدد (1)، جامعة الحاج لخضر–باتنة 1، الجزائر، جانفي 2021، (ص–ص: 463–476).
156. محمد إبراهيم عبد الصمد، "تحاكم الأقليات المسلمة أمام القضاء الأجنبي (دراسة فقهية مقارنة)"، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بدمياط، (د.ع)، 2018، (ص–ص: 795–936).
157. محمد علي نصر، "أَوَدُ الدستور وَأْدُ التحوّل الديمقراطي في العراق بعد 2005: سياق المحاصصة الطائفية–العرقية"، مجلة المحقق الحلّي (Al-Hilly) للعلوم القانونية والسياسية، العدد(1)، السنة الثالثة عشرة، كلية القانون، جامعة بابل–العراق، 2021، (ص–ص: 277–312).
158. محمد فرج محمود أنور، "الفاعلون من غير الدول والدولة الفاشلة دراسة من منظور العصور الوسطى الجديدة في الشرق الأوسط"، مجلة دارسات قانونية وسياسية، السنة الخامسة، العدد (9)، الجامعة السليمانية: إقليم كردستان العراق، جوان 2017، (ص–ص: 264–294).
159. محمد فوزي حسن، "تقرير حول: تطورات الأزمة اليمنية"، مجلة آفاق عربية، العدد (01)، الهيئة العامة للاستعلامات التابعة رئاسة الجمهورية المصرية، مارس 2017، (ص–ص: 130–137).

160. محمود خليفة إبراهيم، "تفاعلات القوى الدولية والإقليمية في الأزمة السورية: دراسة استشرافية"، المجلة العلمية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية، جامعة الإسكندرية، المجلد(1)، العدد (2)، صيف 2016، (ص–ص: 177–214).
161. محمود محمد علي، "كيف أثارت إسرائيل النعرات الطائفية في الوطن العربي (3)"، مجلة المثقف، العدد (4816)، نوفمبر .2019
162. مورو محمد، "استخدام الأقليات في الصراع مع العالم الإسلامي"، مجلة المختار الإسلامي، (د.ع)، (د، ت)، القاهرة، (ص–ص: 299–325).
163. مساعد الشاعري وردة،" تسويات الأزمة اليمنية ومؤتمر السويد"، مجلة قضايا ونظرات، العدد (14)، مركز الحضارة للدراسات والبحوث، القاهرة–مصر، 2019، (ص–ص: 31–40).
164. المقطري صلاح ياسين، "اليمن: تداعيات جائحة كورونا في زمن الحرب"، مجلة حكامة، العدد (1)، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سبتمبر 2020، (ص–ص: 179–193).
165. موجكة كوتشوك كالاش/*Mujka Kuchuk Kalash* ، "سياسة الجامعة العربية تجاه سوريا"، مجلة رؤية تركية، المجلد (1)، العدد (4)، مؤسسة سيتا(SETA)، تركيا، شتاء 2012، (ص–ص: 5–22).
166. هاشم عماد، علي الصعد، وآخرون، "الأقليات وأبعادها الجيوسياسية على الأمن القومي العربي"، مجلة أوراق ثقافية (مجلة الآداب والعلوم الإنسانية)، السنة الأولى، العدد (5)، بيروت–لبنان، شتاء 2020.
167. هاني موسى، "أزمة الدولة في اليمن: المحددات"، مجلة سياسات عربية، العدد (37)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، مارس 2019، (ص–ص:49–64).
168. نهار حازم، "تداعيات جائحة كوفيد–19 على حقوق الإنسان في سوريا"، مجلة رواق عربي، مجلد (25)، عدد (4)، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مصر، 2020، (ص–ص 95–109).
169. الوريث زيد علي حسن الوريث، "تقسيم الأقاليم وعلاقتها بالحرب على اليمن"، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (8)، العدد (43)، جامعة الأندلس للعلوم التقنية، اليمن، جوان 2021، (ص–ص: 156–189).
170. وطفة علي أسعد، الأحمد عبد الرحمن، "التعصب ماهيةً وانتشارا في الوطن العربي"، دار عالم الفكر، المجلد (30)، العدد (3)، جانفي/ مارس 2002، (ص–ص: 748–797).
171. اليازجي أمل، "النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي بين الحرب الأهلية والنزاع المسلح غير الدولي–مفاهيم أساسية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (34)، العدد (1)، 2018، (ص–ص: 277–312).

ثالثا- الرسائل الجامعية المنشورة وغير المنشورة:

172. أحمد محمد أحمد رجب إيمان، "تأثير الهوية على سلوك الفاعلين من غير الدول في المنطقة العربية: دراسة حالتي حزب الله وحركة حماس"، أطروحة دكتوراه منشورة، قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة –مصر، 2014.
173. براهمي حنان، "مشروع الشرق الأوسط الكبير: بين الأهداف الاستراتيجية والتطلعات الفعلية لشعوب المنطقة"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، الجزائر، السنة الجامعية: 2022/2021.

174. بن عمار إبراهيم، "الاستشراق المعاصر ودوره في صنع السياسة الخارجية تجاه منطقة الشرق الأوسط"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران2–محمد بن أحمد، الجزائر، السنة الجامعية: 2019/2018.
175. بن عيسى زايد، "التمييز بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر–بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية: 2017/2016.
176. بن محي الدين إبراهيم، "دور هيئة الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية التي تهدد الأمن السلم الدوليين (دراسة قانونية تطبيقية)"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، الجزائر، السنة الجامعية: 2017/2016.
177. بوريش صورية، "حماية المدنيين في النزاعات المسلحة المعاصرة"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، الجزائر، السنة الجامعية: 2014/2013.
178. بوسماحة نصر الدين، "مسؤولية رؤساء الدول عن ارتكاب جرائم دولية"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة وهران، الجزائر، السنة الجامعية: 2007/2006.
179. بوعلام العباسي، "دور المحافظين الجدد في صناعة القرار الأمريكي"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية: 2013/2012.
180. بومعالي نذير، "حماية الأقليات بين الإسلام والقانون الدولي العام"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2008/2007.
181. الخفاجي حيدر عبد الجبار حسوني، "التنافس السياسي والاقتصادي التركي–الإيراني وانعكاساته الإقليمية"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية/العلاقات الاقتصادية الدولية، جامعة النهرين، العراق، 2015.
182. خياري لطفي، "توظيف الأقليات وتأثيرها على أمن واستقرار الدول: الطائفية في لبنان نموذجا"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر3، السنة الجامعية: 2017/2016.
183. طيبي محمد بلهاشمي الأمين، تجريم الإرهاب في القانون الدولي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة وهران 2، الجزائر، السنة الجامعية: 2012/2011.
184. عباسي عبد القادر، "التغير الاجتماعي وأزمة التحول الديمقراطي في الوطن العربي: مقارنة بين تونس ومصر 2010–2017"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2–محمد بن أحمد، السنة الجامعية: 2021/2020.

رابعا- الملتقيات والندوات:

185. أبو هنية حسن، مداخلة منشورة بعنوان: "السلفية الجهادية والمسألة الطائفية: صراع هويات في مشرقٍ جديد"، قدمت في المؤتمر العلمي السنوي الثالث في قضايا التحول الديمقراطي: "المسألة الطائفية وصناعة الأقليات في المشرق العربي الكبير"، المنعقد بالدوحة–قطر: المركز العربية للأبحاث والدراسات، أيام 13–15 سبتمبر 2014.
186. باروت محمّد جمال، محاضرة بعنوان: "الطائفية: الصناعة والوعي الزائف"، قدمت في الندوة العلمية: "الثورة العربية والديمقراطية: جذور النّزعات الطائفية وسبل مكافحتها"، المنعقدة بالدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، يوم السبت 2011/01/28.

187. السيف توفيق، "المسألة الطائفية: "بحثا عن تفسير خارج الصندوق المذهبي"، مداخلة (منشورة) قدمت في مؤتمر "الوحدة الإسلامية وديعة محمد (ص)"، المنعقد في مملكة البحرين: 28 إلى 30 ديسمبر 2007.
188. الشنقيطي محمد، محاضرة بعنوان: "السنّة والشيعة: صناعة القطيعة"، قدمت في الندوة العلمية: "الثورة العربية والديمقراطية: جذور النزعات الطائفية وسبل مكافحتها"، المنعقدة بالدوحة–قطر: بالمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، يوم السبت 2011/01/28.
189. طيبي بلهاشمي محمد الأمين، كعبي عائشة، "تحديات مسألة الهوية التارقية على الأمن الجزائري" مداخلة غير منشورة، قدمت في الملتقى الوطني حول: "الهوية والمواطنة في العالم العربي"، المنعقد بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2، يوم 13 ماي 2018.
190. طيبي محمد بلهاشمي الأمين، يوسف بوغرارة، "الاستراتيجية الجزائرية لتحقيق الأمن والدفاع السيبراني"، مداخلة غير منشورة، قدمت في الملتقى الوطني "الجزائر وديناميكية التهديدات السبيرانية: آليات التصدي والمواجهة"، المنعقد يومي3-4 مارس 2019، مخبر دراسات تحليل السياسات العامة في الجزائر، جامعة الجزائر 3.
191. كعبي عائشة، "التطرف الإلكتروني وتداعياته على الأمن الديني في العالم العربي"، مداخلة غير منشورة قدمت في المؤتمر العلمي الدولي السادس حول " الخطاب الديني ودوره في تثبيت الهوية الوطنية"، المنعقد بكلية الشريعة، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن، أيام 09–11 جويلية 2018.
192. كعبي عائشة، كعبي عبد المجيد، "ثالوث الصراعات (الطائفية، الإسلام السياسي، الإسلاموفوبيا)"، مداخلة منشورة قدمت في "المؤتمر العلمي الدولي للعلوم الإنسانية والاجتماعية قضايا معاصرة: التكامل أساس المعرفة"، المنعقد بالمركز الديمقراطي العربي، برلين–ألمانيا، أيام 03/02/01 نوفمبر 2019.
193. كعبي عائشة، "إشكالية الاختصاص الأمني في ظل العلاقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان"، مداخلة غير منشورة قدمت في المؤتمر العلمي السنوي الثامن عشر حول "مستقبل العلاقة بين الحكومة الفيدرالية وحكومة إقليم كردستان"، المنعقد بجامعة بغداد، العراق، يوم 23 أكتوبر 2018.
194. كعبي عائشة، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، "النزاعات الطائفية وتداعياتها على استقرار المنطقة العربية"، مداخلة غير منشورة قدمت في المؤتمر الدولي حول "التحولات الجيوسياسية الكبرى وانعكاساتها على الواقع العالمي"، المنعقد بجامعة هيتيت، أنطاليا–تركيا، أيام 27/26/25 مارس 2019.
195. كعبي عائشة، ختال سهام، "مدى توافق الدساتير العربية مع مبادئ الشريعة الإسلامية"، مداخلة غير منشورة قدمت في المؤتمر الدولي حول: " الدساتير في الدول العربية وواقع التغيّر في المجتمع"، المنعقد بجامعة سيدي بلعباس–الجزائر، يومي: 10/09 مارس 2020.
196. مجموعة باحثين، "جامعة الدول العربية في عصر التكتلات الإقليمية"، (وقائع الندوة العربية التي قام بها قسم الدراسات السياسية أيام 19–20 مارس 2001)، ط1، بغداد–العراق: بيت الحكمة.

خامسا- المحاضرات:

197. عربي لادمي محمد، محاضرات مقياس نظرية العلاقات الدولية: سنة أولى ماستر علاقات دولية وقانون دولي، قسم العلوم السياسية/المركز الجامعي تمنراست، السنة الجامعية: 2019/2018.
198. عياد محمد سمير، محاضرات في مقياس تحليل النزاعات الدولية، تخصص علاقات دولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد–تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2018/2017.

سادسا- التقارير والدراسات:

199. أبا زيد أحمد، "الحركات الإسلامية في سوريا: ديناميات التشظي والتقارب"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 05 سبتمبر 2016.

200. إبراهيم لمى، "توازن القوى الدولي والأزمة السورية"، بحث مقدم للحصول على دبلوم في الشؤون الدولية والدبلوماسية، الأكاديمية السورية الدولية، 2019.

201. أحمد عز الدين، "التداعيات السياسية والاجتماعية للحرب الدائرة في اليمن منذ خمس سنوات"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 28 أفريل 2020.

202. اسعيدي إبراهيم، النعيمي راشد محمد عبد الله، "العسكرة: مقاربة نظرية تأصيلية"، مجلة لُباب للدراسات الاستراتيجية والإعلامية، السنة الرابعة، العدد (13)، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، فبراير 2022.

203. أفشان استوار/ *Afshon Ostovar*، "المعضلات الطائفية في السياسة الخارجية الإيرانية: حين تتصادم سياسات الهوية مع الاستراتيجية"، واشنطن: مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي للشرق الأوسط، 30 نوفمبر 2016.

204. ألكسندر متر سكي/*Alexandre Miter ski*، "الحرب الأهلية في اليمن: صراع معقّد وآفاق متباينة"، قطر–الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سبتمبر 2015.

205. آل سكوتي غازي فيصل حسين، "الفشل السياسي في العراق وعلاقته باختلال البنية الدستورية"، قطر–الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 26 فبراير 2019.

206. إلياس فراس، "الجيوبوليتيك الشيعي والمخيلة الجيوستراتيجية الإيرانية: مجالات التأثير وبناء النفوذ"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 05 ديسمبر 2019.

207. إم. روبنسون هيذر/*M. Robinson Heather* ، وآخرون، "الطائفية في الشرق الأوسط: التداعيات على الولايات المتحدة"، مؤسسة RAND، سانتا مونيكا، كاليفورنيا، 2018.

208. أندريه بانك/ *Andre Bank*، ترجمة: فريق دوكستريم، "جائحة كورونا والصراع السوري: الآثار المترتبة على الجهات الفاعلة الدولية واستراتيجياتها"، لبنان: مؤسسة فريدريش إيبرت/*Friedrich-Ebert*، جوان 2020.

209. أوزكيزلجيك عمر، "الجيش الوطني السوري :الهيكلية والوظائف وثلاثة سيناريوهات لعلاقته بدمشق"، سويسرا: مركز جنيف للسياسات الأمنية، أكتوبر 2020.

210. باروت رنا، "العلاقات الإيرانية الروسية خلال الأزمة السورية: أكثر من علاقة براغماتية وأقل من تحالف استراتيجي"، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 23 سبتمبر 2021.

211. باروت محمد جمال، وآخرون، "مسألة أكراد سورية: الواقع–التاريخ–الأسطورة"، ط1، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، يناير 2013.

212. باسل حسن، "نتائج الانتخابات البرلمانية العراقية وتحولات الممارسة السياسية وإشكالاتها"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 28 جوان 2018.

213. براين مايكل جنكينز /*Brian Michael Jenkins*، "ديناميكيات الحرب الأهلية السورية"، سانتا مونيكا–كاليفورنيا: مؤسسة RAND، 2014.

214. بول د. ميلير/*Paul D. Miller*، "الوصول إلى المفاوضات في سوريا: ظل المستقبل والحرب الأهلية السورية"، سانتا مونيكا–كاليفورنيا: مؤسسة RAND، 2014.

215. التحالف اليمني لرصد انتهاكات حقوق الإنسان، "تقرير حقوقي يرصد حالات النزوح والتهجير في اليمن خلال الفترة ما بين 1 يناير–31 جويلية 2017".
216. تقرير اتحاد علماء المسلمين (لجنة تقصي الحقائق بمجلس الأمناء)، "التشيع في إفريقيا – تقرير ميداني"، ط1، بيروت–لبنان: مركز نماء للبحوث والدراسات، 2011.
217. التقرير العالمي حول النزوح الداخلي 2020 GRID.
218. تقرير "التنمية البشرية لعام "2020، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، 2020.
219. تقرير: "اليمن: لمحة عن الأمن الغذائي وسوء التغذية، مارس 2022"، التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي (IPC).
220. تيرنس كي. كيلي/ *Terrence K. Kelly*، وآخرون، "معرفة العدو: فهم الدولة الإسلامية والمبادئ اللازمة لهزيمتها"، سانتا مونيكا –كاليفورنيا: مؤسسة RAND، 2017.
221. تيم إيتون/*Tim Eaton*، وآخرون، "اقتصادات النزاع في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"، المعهد الملكي للشؤون الدولية (تشاتام هاوس/Chatham House)، جوان 2019.
222. توني جو ليبوس/*Tony Joe Lebos* ، دنيشان دوران/ *Denishan Doran* ، "قطاع الصحة في اليمن–مذكرة سياسات"، البنك الدولي، أفريل 2021.
223. ثجيل عادل عبد الحمزة، "عشر سنوات بعد الربيع العربي الانعكاسات السياسية والأمنية في العراق"، الأردن–عمان: مؤسسة فريدريش إيبرت/*Friedrich Ebert*، مارس 2021.
224. الجميل سرمد كوكب، وآخرون، "تقرير: الاقتصاد العراقي: التحديات والخيارات"، مركز صنع السياسات للدراسات الدولية والاستراتيجية، 11 جولية 2018.
225. الحاج سعيد، "محددات السياسة الخارجية التركية إزاء سوريا"، حلب–سوريا: مركز إدراك للدراسات والاستشارات، مارس 2016.
226. حارث حسن، "الأزمة الطائفية في العراق: إرث من الإقصاء"، بيروت–لبنان: مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (الشرق الأوسط)، 23 أفريل 2014.
227. الحامد رائد، "تطورات الوجود العسكري التركي في العراق وتداعياته المحتملة"، مركز الجزيرة للدراسات، ديسمبر 2015.
228. حامدي مبارك، "الطائفية في اللغة والاصطلاح: بحثٌ في الجذور والمرتكزات وآفاق التّجاوز"، سلسلة ملفات بحثية، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، الرباط، عدد 27 جويلية 2016، (ص–ص: 85–92).
229. حذامِ عبد الواحد، "البهائية هل هي فرقة أم طائفة أم عقيدة؟"، سلسلة ملفات بحثية، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، الرباط، 27 جولية 2016.
230. حمو طارق، "الطائفية السياسية والتدخلات الإقليمية"، بوخوم–ألمانيا: المركز الكردي للدراسات، 2020.
231. حنين غدار، "الشيعة في مواجهة الهلال الشيعي"، معهد واشنطن: مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 09 مارس 2020.
232. خضّور خضر، "القوة في الضعف: قدرة الجيش السوري العرَضِية على الصمود"، بيروت–لبنان: مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 16 مارس 2016.

233. الخطيب لينا، وآخرون، "سياسة الغرب اتجاه سوريا: تطبيق الدروس المستفادة"، لندن: المعهد الملكي للشؤون الدولية (Chatham House)، مارس 2017.
234. خفاجة رانيا حسين، "فجوة التضامن: دروس إدارة المساعدات الإنسانية الدولية في ظل كورونا"، أبو ظبي– الإمارات العربية المتحدة: مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، 21 ديسمبر 2021.
235. داغي شاهو القره، مصطفى شمال حسين، "أثر الفواعل العنيفة من غير الدول على الفوضى الإقليمية"، (د.م.ن)، ماي 2021.
236. دامو أسامة، الدبور سعدي، "الأقليات والأبعاد الاجتماعية للأمن القومي العربي"، بحث غير منشور مقدم لمادة الأمن العربي والقضية الفلسطينية، قسم العلوم السياسية، جامعة الأزهر بغزة –فلسطين، 2007.
237. الدوسري ندوى، "الحوكمة القبلية والاستقرار في اليمن"، بيروت–لبنان، مؤسسة كارنيغي للشرق الأوسط، 2012.
238. الدوسري ندوى، وآخرون، تقرير "عِشنا أيّامًا في الجحيم: الصراع في اليمن من منظور المدنيين"، واشنطن–الولايات المتحدة الأمريكية: مركز المدنيين في الصراعات، 2017.
239. ديرك أدريانسنز/*Dirk Adriansens*، "تقرير محكمة بروكسيل: تفكيك الدولة العراقية"، 22 أكتوبر 2010.
240. ديلوجر إلينا/*Elena DeLoger* ، "مصفوفة اليمن: الحلفاء والخصوم"، الولايات المتحدة الأمريكية: معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى، أكتوبر 2020.
241. ديميتري ترينين/ *Dimitri Trinin* ، "روسيا.. والحسابات الفيروسية"، بيروت–لبنان: مركز كارنيغي للسلام الدولي (الشرق الأوسط)، 20 أفريل 2020.
242. الرابطة السورية لكرامة المواطن، "التغيير الديموغرافي: غاية النظام السوري من سياسة التهجير القسري"، نوفمبر 2020.
243. الربيعي أحمد سلام أحمد، "جماعة الألتراس وإشكالية العلاقة بين الدولة والمجتمع"، دراسات سياسية، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، 30 أكتوبر 2016.
244. رانج علاء الدين، "فيروس كورونا المستجد سيُطيل الصراع في الشرق الأوسط"، الدوحة–قطر: مركز بروكجز/ *Brookings*، 24 أفريل 2020.
245. زكريا مرفت، "مأزق اليمن ... ومحددات الحوار السعودي الإيراني"، القاهرة–مصر: المركز العربي للبحوث والدراسات، 08 أكتوبر 2019.
246. سلطان عزة، "ثورات الربيع العربي: أحلام ومآلات التغيير السياسي والاجتماعي لأفراد مجتمع الميم عين (مصر والسودان نموذجا)"، واشنطن: معهد التحرير لسياسة الشرق الأوسط، 16 أفريل 2021.
247. سيمون مايسون/*Simon Mason*، ساندرا ريتشارد/*Sandra Rychard*، ترجمة: محمد حمشي، "أدوات تحليل النزاع"، الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون (SDC) قسم الوقاية من النزاعات وتحويلها (COPRET).
248. الشربجي نور، منصور علا، "الدور التركي في الأزمة السورية"، سوريا: مركز دمشق للأبحاث والدراسات (مداد)، 2017.
249. شبانة غسان، "عملية عاصفة الحزم: الأهداف والمخاطر"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 22 أفريل 2015.
250. شقير شفيق، "حزب الله: روايته للحرب السورية والمسألة المذهبية(1)"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 27 ديسمبر 2015.

251. صبحي جميل جونا، دلخواز إسماعيل عزيز، "تقرير عن: الحشد الشعبي في العراق إلى أين...؟" العراق: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، يناير 2016.
252. الصلاحي فؤاد، "المجتمع والنظام السياسي في اليمن"، دراسة ضمن سلسلة التقارير المعمقة 3: (الفاعلون غير الرسميين في اليمن أسباب التشكل وسبل المعالجة)، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2011.
253. طلاع معن، "الدور الإيراني في الأزمة السورية: التموضع والتحالفات والمستقبل"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 06 مارس 2019.
254. عاتق جار الله، "علاقة صالح والحوثي: تنسيق تكتيكي أم استراتيجي؟"، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ديسمبر 2016.
255. عاطف أحمد، "محفزات التهديد: لماذا تزايد الاستهداف الحوثي للأراضي السعودية في ظل كورونا؟ " أبو ظبي–الإمارات العربية المتحدة: مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة"، 19 جويلية 2020.
256. عبد الحميد حسن سعد، "الحروب بالوكالة: دراسة في الأهداف وأسلوب الإدارة"، العراق: مجلس الأمن الوطني/ مركز النهرين للدراسات الاستراتيجية، 2019.
257. عبد الله محمد خلف الجبور، "الحشد الشعبي في العراق: بين التوازنات الإقليمية والمتغيرات المحلية"، عمان–الأردن: مؤسسة فريدريش إيبرت/ *Friedrich-Ebert*، 2021.
258. العبد الله عبادة، عاصي عبد الوهاب، "آلية نقل المساعدات الإنسانية إلى سورية: الواقع والتحديات السياسية"، إسطنبول–تركيا: مركز جسور للدراسات، جويلية 2021.
259. العبسي قبول، "الكفاح بعيدًا عن الوطن: اللاجئون اليمنيون في القاهرة"، اليمن: مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، ديسمبر 2020.
260. عدنان هاشم، عبد السلام محمد، "صراع على النفوذ وحرب بالوكالة في اليمن"، اليمن: مركز أبعاد للدراسات والبحوث، يناير 2021.
261. عز الدين أحمد، "التداعيات السياسية والاجتماعية للحرب الدائرة في اليمن منذ خمس سنوات"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 28 أفريل 2020.
262. علاء عبد الحميد عبد الكريم، "دور الأمم المتحدة في تسوية الأزمة السورية"، أبو ظبي–الإمارات العربية المتحدة: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2018.
263. علاية موسى، عجلان مي، "الأمم المتحدة والمبعوث الأممي الغربي الجديد إلى اليمن: هل من الممكن أن يكون أكثر فاعلية من مبعوث عربي سابق!"، صنعاء–اليمن: مركز الحوكمة وبناء السلام، فبراير 2018.
264. العولقي وضاح، ماجد المذحجي، "بعيدا عن استمرار النهج المعتاد للعمل: الحكم المحلي في اليمن في ظل النزاع والاضطراب"، اليمن: مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، جويلية .2018
265. غريغوري غوس، "ما وراء الطائفية: الحرب الباردة الجديدة في الشرق الأوسط، الدوحة": مركز *Brookings*، جولية 2014.
266. قبلان مروان، "المسألة السورية واستقطاباتها الإقليمية والدولية: دراسة في معادلات القوة الصراع على سورية"، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015.
267. الكبيسي يحيي، "التهجير القسري: الحرب الأهلية غير المعلنة في العراق"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2013.
268. كيلة سلامة، "الطائفية والمنظور الطائفي: نقد النخب السورية"، سوريا: معهد العالم للدراسات، 2017.

269. لاري هاناور/*Larry Hanauer*، "مصالح إسرائيل وخياراتها في سوريا"، مؤسسة RAND، 2016.
270. لستر تشارلز/*Charles Lister*، الأزمة المستمرة: تحليل المشهد العسكري في سوريا، الدوحة–قطر: مركز بروكنجز الدوحة، ماي 2014.
271. لومي ماري/*Luomi Mari*، ترجمة: حسين أحمد سرحان، "الهويات: طائفية أم جيوسياسية الانقسام الشيعي/السنّي في الشرق الأوسط)"، هلنسكي–فنلندا: معهد فنش للشؤون الدولية، 2008.
272. مايكل نايتس/*Michael Knights*، "لمحة عن عصائب الحق"، معهد واشنطن لسياسات الشرق الأوسط، 27 أبريل 2021.
273. مجموعة مؤلفين، "الثورات العربية: "عسر التحول الديمقراطي ومآلاته"، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2018.
274. مجموعة الأزمات الدولية/*The International Crisis Group*، تقرير الشرق الأوسط رقم (72) حول: "الحرب الأهلية في العراق والتيار الصدري والحشد العسكري الأميركي"، بغداد /دمشق/ بروكسل، 7 فبراير 2008.
275. محمد رمضان أبو شعيشع، "ملفات معقدة: مستقبل الصراع الإقليمي في الشرق الأوسط"، القاهرة–مصر: المركز العربي للبحوث والدراسات، 12 مارس 2018.
276. المتوكل انطلاق محمد عبد الملك، "أوضاع النساء في اليمن في ظل الصراع المسلح"، الفصل الأول من التقرير السنوي الثاني لأوضاع النساء والسياسة بالمنطقة العربية، 2018.
277. المذحجي ماجد، أسيل سيد أحمد، فارع المسلمي، "أدوار الفاعلين الإقليمين في اليمن وفرص صناعة السلام"، اليمن: مركز صنعاء للدارسات الاستراتيجية، جوان 2015.
278. المذحجي ماجد، "كيف انتهت المرحلة الانتقالية في اليمن عقب 2011 إلى الحرب؟"، اليمن: مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، 19 ماي 2016.
279. محمد السبيطلي، "الأزمة الليبية بين التدخلات الدولية والوساطات الإقليمية"، دراسات، الرياض–المملكة العربية السعودية: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، جويلية 2017.
280. محمدين محمود محمد، "دراسة إحصائية عن الأقليات الإسلامية في العالم"، كلية الآداب، قسم الجغرافيا، جامعة الملك سعود، الرياض–المملكة العربية السعودية، (د، ت).
281. محيسن ربى، "جائحة كورونا واللاجئون السوريون في لبنان: الاعتماد على المجتمع المدني مجددا"، لبنان: مؤسسة فريدريش إيبرت/*Friedrich-Ebert*، جويلية 2020.
282. المودع عبد الناصر، "اتفاق الرياض: فرص النجاح وعوامل الإخفاق"، الدوحة–قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 10 نوفمبر 2019.
283. نجدي مدبولي، أشرف العيسوي، وعلي صالح، "خطر الإعلام الطائفي"، أبو ظبي–الإمارات العربية المتحدة: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 21 أكتوبر 2010.
284. النصراوي سلطان جاسم، "حصاد أزمتين: الاقتصاد العراقي في 8 بيانات"، كربلاء–العراق: مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية، 2021.

سابعا- منشورات المؤسسات:

285. الأمم المتّحدة، الجمعية العمومية/ مجلس الأمن، تقرير الأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح، رقم الوثيقة: (360/S/2016-836/A/70)، الصادرة في 20 أفريل 2016).

286. الأمم المتحدة/الجمعية العامة، "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والخمسين"، اللجنة السادسة، الدورة السادسة والخمسون، الوثيقة باللغة العربية، A/56/589. في 26 نوفمبر، 2001.
287. البنك الدولي، "تقرير عن التنمية في العالم 2011، الصراع والأمن والتنمية"، واشنطن: نشر مشترك بين البنك الدولي ومركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع.
288. برنامج الغذاء العالمي، "العراق: التقرير القطري السنوي لعام 2021، الخطة الاستراتيجية القطرية للفترة (2020–2024)".
289. برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة، "المراجعة الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي والتغذية في العراق"، أكتوبر 2018.
290. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية لعام 2020"، نيويورك، 2020.
291. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق/ مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "الحق في التعليم في العراق، الجزء الثاني :العقبات أمام تعليم الفتيات بعد داعش"، بغداد–العراق، 24 يناير 2021.
292. بيان الرئاسة المشتركة لمؤتمر بروكسيل الخامس، حول: "دعم مستقبل سوريا والمنطقة"، 29–30 مارس 2021 الاتحاد الأوروبي European External Action Service (EEAS).
293. جامعة الدول العربية /الأمانة العامة–قطاع الشؤون الاجتماعية، "عمل الأطفال في الدول العربية: دراسة نوعية وكمية"، ط1، مصر، 2019.
294. الجمعية العامة للأمم المتحدة، "نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه: كلمة اللجنة الدولية للصليب الأحمر"، اللجنة السادسة، 14 أكتوبر 2016.
295. صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2010، الفصل الثاني: "التطورات الاقتصادية والاجتماعية"، دولة الإمارات العربية المتحدة.
296. فريق التحقيقات في مؤسسة عنب بلدي،" مدنيون مسلحون.. من يضبط الانتشار العشوائي للسلاح في سوريا؟" دمشق–سوريا، 25 فبراير 2018.
297. قسم الدارسات، "آليات إعادة الاستقرار إلى سورية ومعوقاتها"، الدوحة–قطر: مركز حرمون للدراسات المعاصرة، 27 سبتمبر 2019.
298. لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا/ESCWA)، "سوريا: بعد ثماني سنوات من الحرب"، 2020.
299. لجنة حقوق الإنسان، "القرار 2000/3: استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير"، الدورة السادسة والخمسين، مكتبة حقوق الإنسان، جامعة منيسوتا، الولايات المتحدة الأمريكية.
300. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (ESCWA)، "أثر جائحة فيروس كورونا المستجد على الأمن الغذائي في الجمهورية العربية السورية"، منظمة الأمم المتحدة، 09 جوان 2020.
301. اللجنة الدولية للصليب، "النزاع والمرض... الحلقة المفرغة"، العدد (63) مجلة الإنساني، المركز الإقليمي/اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 17 ماي 2018.
302. اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "الجماعات المسلحة والقانون الدولي الإنساني (عرض كتاب)"، مجلة الإنساني، المركز الإقليمي/اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 26 يناير 2020.

303. مجلس الأمن، "التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني باليمن المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن (2140) 2014"، رقم S/2022/50، 26 جانفي 2022.
304. مجموعة البنك الدولي، "تقرير: اليمن الآفاق الاقتصادية –أكتوبر 2021".
305. مجموعة البنك الدولي للإنشاء والتعمير، تقرير: "التفاوتات والانتفاضات والصراع في العالم العربي"، المرصد الاقتصادي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا، واشنطن–الولايات المتحدة الأمريكية، والصادر في أكتوبر 2015.
306. مجموعة البنك الدولي، "النهوض من واقع الهشاشة: مذكرة اقتصادية في التنويع والنمو في العراق"، 2020.
307. مجموعة البنك الدولي، "العراق إعادة الإعمار والاستثمار: الجزء 2 (تقييم الأضرار والاحتياجات للمحافظات المتضررة)"، يناير 2018.
308. مركز تريندز/*TRENDS* للبحوث والاستشارات، "التطرف وصراع الهوية الدينية في عصر العولمة في منطقة الشرق الأوسط"، أبو ظبي–الإمارات المتحدة العربية، 2020.
309. مركز كاتر/*Carter*، "أزمة يمكن تفاديها: انتهاء العمل بآلية إيصال المساعدات الإنسانية عبر الحدود إلى سوريا والحلول الممكنة"، الولايات المتحدة الأمريكية، ماي 2021.
310. مركز توثيق الانتهاكات في سوريا، "ندوب عميقة: تقرير خاص حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في ظل النزاع السوري"، جوان 2021.
311. المركز السوري لبحوث السياسات، "سوريا: العدالة لتجاوز النزاع" (تقرير آثار النزاع السوري خلال الفترة 2016–2019)، مارس 2020.
312. مركز رصد النزوح الداخلي (IDMC)، "العراق: استمرار تركيز الاستجابة على العودة رغم تزايد مطالب النازحين بالاندماج المحلي"، 10 أكتوبر 2011.
313. مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، "خرافات البيانات في اليمن"، اليمن، 2022.
314. مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، "الحرب على المعونات – تقرير اليمن، يناير–فبراير 2020".
315. مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، "عندما تنحرف المساعدات عن مسارها"، اليمن، 2022.
316. المرصد الاستراتيجي، "التقرير الاستراتيجي السوري: عقد من الفشل (2011–2021): النظام السوري والدولة الفاشلة"، العدد (87)، سوريا، 17 مارس 2021.
317. المرصد الأورو متوسطي لحقوق الإنسان، "عسكرة الطفولة"، جنيف، 2021.
318. المعهد الإسكندنافي لحقوق الإنسان، "حركة أحرار الشام الإسلامية"، فصل من كتاب "القوى السياسية والمدنية والعسكرية في سوريا 2011–2021"، مؤسسة هيثم مناع، 2021.
319. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (ONODC)، "المقاتلون الإرهابيون الأجانب دليل لمعاهد التدريب القضائي في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا"، فيينّا–النمسا: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الإصدار الأول 2021.
320. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في العراق (OCHA)؛ "الشركاء في المجال الإنساني يحشدون الجهود لتقديم الوثائق المدنية"، ديسمبر 2020.
321. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) تقرير "لمحة عامة عن الاحتياجات الإنسانية في العراق"، دورة برنامج العمل الإنساني، فبراير 2021.

322. المكتب الإقليمي للدول العربية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير: التنمية الإنسانية العربية للعام 2009: تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية"، بيروت–لبنان: شركة كركي للنشر، 2009.
323. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "مراقبة تنفيذ خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2021: اليمن، للفترة (جانفي–جوان 2021)"، دورة التخطيط للبرامج الإنسانية، أكتوبر 2021.
324. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "خطة الاستجابة الإنسانية: اليمن، دورة التخطيط للبرامج الإنسانية"، مارس 2021.
325. المكتب القُطري–اليمن، "تقرير الوضع الإنساني يناير 2022".
326. منسقو استجابة سوريا، "منظمات إنسانية سورية: التحديات تتفاقم مع زيادة المحتاجين للمساعدات"، 04 جوان 2021.
327. مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي للشرق الأوسط، "جماعة الإخوان المسلمين في سورية"، بيروت–لبنان، 2016.
328. منظمة أطباء العالم–الشرق الأوسط، "أزمة خفية: استكشاف احتياجات الصحة النفسية في الأزمة السورية والعراقية (استجابات أطباء العالم (MdM) والتحديات التي تواجهها"، أكتوبر 2018.
329. منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، "تحديات القطاع الصحي العراقي في مواجهة كوفيد–"19، أفريل 2021.
330. المنظمة الدولية للهجرة في اليمن، "تقرير عن الوضع لشهر سبتمبر 2021".
331. منظمة حلف شمال الأطلسي (NATO)، بعثة الناتو في العراق (NMI) ، ديسمبر 2018.
332. منظمة سام للحقوق والحريات، "تقرير: عن النساء في اليمن: معاناة ممتدة وانتهاكات مروعة"، جنيف، مارس 2021.
333. منظمة الشفافية الدولية: الدفاع والأمن، "الطابور الخامس: فهم العلاقة بين الفساد والنزاع"، المملكة المتحدة، الرقم الدولي المعياري: 5–978–1–910778–71، سنة 2017.
334. منظمة العفو الدولية، "أزمة اللاجئين العراقيين: بين الكلام المعسول والواقع المر"، رقم الوثيقة: MDE 14/01/2008.
335. منظمة العفو الدولية للعام 2022/2021، "حالة حقوق الإنسان في العالم"، ط 1، 2022.
336. منظمة العفو الدولية، "تضييق الخناق: عراقيل التحالف والحوثيين تفاقم المعاناة الناجمة عن الأزمة الإنسانية في اليمن"، 2018.
337. منظمة العفو الدولية للعام 2021–2022 "حالة حقوق الإنسان في العالم".
338. منظمة العفو الدولية، "تصاعد العنف الطائفي المميت: بعد مرور عام على الهجوم الشرس لتنظيم الدولة الإسلامية على العراق"، 2015.
339. منظمة العفو الدولية، مهما كان الثمن (الكارثة المدنية في غرب الموصل بالعراق)، ط 1، لندن: مطبوعات منظمة العفو الدولية، 2017.
340. منظمة *Human Rights Watch*، "تقرير: وجه واسم: الضحايا المدنيون لحركة التمرد في العراق"، المجلد (17)، العدد (9)، نوفمبر 2005.
341. منظمة اليونيسف/UNICEF، تقرير: "عندما يتعرقل التعليم (تأثير النزاع على تعليم الأطفال في اليمن)"، جويلية 2021.

342. منظمة مواطنة لحقوق الإنسان، "تقرير: صناع الجوع: استخدام الجوع من قبل أطراف النزاع في اليمن"، سبتمبر 2021.
343. مؤسسة اليوم التالي، "عندما تنعدم خيارات البقاء أو العودة: التهجير الجماعي وتبعاته وفق "اتفاقيات المصالحة" (دراسة مسحيّة شملت 10 آلاف مهجر نحو شمال غرب سوريا)، سوريا، الفترة 2016–2018.
344. الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية، "النظرية البنائية في العلاقات الدولية"، الجزائر، 06 جوان 2019.
345. هنرييتا فور/*Henrietta Fore* ، المديرة التنفيذية لليونيسف، أمام الاجتماع الـ "8840" لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول الوضع في اليمن"، اليونيسف، 26 أغسطس/آب 2021.
346. وحدة تحليل السياسات في المركز العربي، "المظاهر العنفيّة في الثورة السورية..الدوافع والتداعيات"، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سبتمبر 2012.
347. وحدة تحليل السياسات في المركز العربي، "مقترحات دي مستورا في سورية: تسويات صغيرة تصطدم بعوائق كبيرة"، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014.
348. وحدة التحليل للدراسات السورية في المركز العربي، "مؤتمر السلام السوري "جنيف2" وتحديات البيئة المحلية والدولية، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، فبراير 2014.
349. وحدة تحليل السياسات في المركز العربي، العراق: "الطريق الدامية إلى الانتخابات"، الدوحة–قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، فبراير 2007.
350. الوحدة المجتمعية، "فوضى الأرقام والإحصائيات والموثوقية.. الأرقام المحلية أم الأرقام الأممية؟" مركز الحوار السوري، فبراير 2022.
351. وزارة التخطيط والتعاون الدولي –قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية 2019، "تقرير: المستجدات الاقتصادية والاجتماعية في اليمن"، العدد (44)، أوت 2019.
352. وزارة التخطيط والتعاون الدولي، "اليمن في مجابهة فيروس كورونا المستجد (كوفيد–19)"، ملف المستجدات الاقتصادية والاجتماعية في اليمن، العدد (47)، قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية: اليمن، أفريل 2020.
353. الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، "سوريا – الطوارئ الكبرى"، 30 أفريل 2021
354. الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، "العراق: الطوارئ الكبرى"، 11 مارس 2021.
355. الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، "اليمن– الطوارئ الكبرى"، 17 ديسمبر 2021.
356. وكالة إيرين/IRIN ، ترجمة: لمياء باباي وآخرون، "المساعدة الإنسانية والدولة الإسلامية"، قسم ماجستير التعاون الدولي والتواصل متعدد الألسن، في إطار التعاون بين جامعة استندال–غرونوبل 3/–Stendal 3 Grenoble) والموقع غروسيوس انترناسيونال/Grosius International)، 05 أفريل 2016.

ثامنا- الاتفاقيات والمواثيق الدولية والنصوص القانونية:

357. اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 المنعقدة في 12 أغسطس/ أوت 1949.
358. اتفاقية 'المبادرة الخليجية' المقدمة من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي لحل أزمة فبراير 2011 في اليمن، والموقع عليها من قبل المؤتمر الشعبي العام وأحزاب اللقاء في الرياض 23 نوفمبر 2011.
359. اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة اعتمدتها الجمعية العامة بقرارها 44/25 المؤرخ يوم 20 نوفمبر 1989.

360. الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم التي تبنَّتها الأمم المتحدة في ديسمبر 1989 بناءً على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/44/34.
361. الاتفاقية رقم (182) بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها؛ من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في 17 جوان 1999.
362. دستور إيران الصادر عام 1979 شاملا تعديلاته لغاية عام 1989.
363. دستور الجمهورية العراقية 2005.
364. القرار 1770 الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 5729، المعقودة في 10 أوت 2007، منظمة الأمم المتحدة،
365. القرار 2107 الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 6990، المعقودة في 27 جوان 2013، منظمة الأمم المتحدة.
366. اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام رقم 23 حول المادة 27 (حقوق الأقليات)، الدورة الثامنة والأربعون (1993)، مكتب حقوق الإنسان، جامعة منيسوتا.
367. المادة الأولى/ فقرة 1 من الملحق (البروتوكول) الثاني لعام 1977: الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المنعقدة في 12 أغسطس/ أوت 1949، والمتعلق المتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية.
368. المادة (2) من المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي أنجزت في عام 1998.
369. المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربعة 1949.
370. المادة الثالثة/ فقرة 2 من الملحق (البروتوكول) الثاني لعام 1977الإضافي إلى اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949.
371. المادة (4) من البروتوكول الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف 1977.
372. المادة (7) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والمعمم بوصفه الوثيقة A/CONF.183/9 المؤرخة في 17 نوفمبر 1998، ودخل النظام الأساسي حيز النفاذ في 1 جويلية 2002.
373. المادة (8) /الفقرة (2) ب(9)، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 2002.
374. المادة (35) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية الدائمة، مؤتمر فرانسيسكو بتاريخ 26 يونيو/حزيران عام 1945م، لاهاي–هولندا.
375. المادة (47) من البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949.
376. المادة (1) الاتفاقية العربية الخاصة باللاجئين الذي أصدرته جامعة الدول العربية في 27 مارس 1994، التي لم تدخل حيز التنفيذ.
377. المادة (1) الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين؛ التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية يوم 28 جويلية 1951.
378. النص الكامل: "إحاطة المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إلى اليمن السيد هانس غروندبرغ أمام مجلس الأمن 14 ديسمبر 2021"، مكتب المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة لليمن.
379. منظمة الأمم المتحدة، مجلس الأمن، السنة الثامنة والستون، الجلسة 8037، الجمعة 27 سبتمبر 2013، نيويورك.
380. منظمة الأمم المتحدة، مجلس الأمن، السنة السبعون، الجلسة 7596، الثلاثاء 2ديسمبر 2015، نيويورك.
381. ميثاق جامعة الدول العربية المصادق عليه في 22 مارس 1945.
382. ميثاق الجبهة الإسلامية السورية (مشروع أمة) الصادر في 2013/11/22.
383. مؤتمر الحوار الوطني الشامل، "وثيقة الحوار الوطني الشامل"، الجمهورية اليمنية، صنعاء 2013–2014.
384. نص الرسالة المفتوحة الخاصة بحزب الله اللبناني، الصادرة بتاريخ 16 فبراير 1985م.

385. نص "اتفاق السلم والشراكة" المؤرخ في 21 سبتمبر 2014.
386. وثيقة "عهد ميثاق" لجماعة الإخوان المسلمين في سوريا الصادر في 25 مارس 2012.

تاسعا. المقابلات الشخصية:

387. مقابلة عبر تقنية Skype أجرتها الباحثة مع د. بسام الهلول، مستشار سابق لجامعة مؤتة، وحاليا أستاذ بقسم فقه الأصول، كلية الشريعة، جامعة مؤتة، الأردن، يوم 05 جويلية 2021، على الساعة السادسة مساءً.

عاشرا. المواقع الإلكترونية:

- **المواقع الرسمية:**

1. بريش محمد، "مفهوم العالم العربي"، تاريخ النشر: 2017/01/11، شبكة الألوكة، موقع الدكتور محمد بريش، https://bit.ly/2PBj2jW ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/26.
2. بن عبد الله السبيل محمد، تفسير (وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ) (سورة الأنفال: الآية: 46)، الموقع الرسمي للشيخ العلامة محمد بن عبد الله السبيل، قسم التفسير وعلوم القرآن، رقم الفتوى 124، http://bit.ly/3dVQdsg ، تاريخ الاطلاع: 2021/02/28.
3. محمد خليل صبري، "حقوق الأقليات الدينية في المنظور الإسلامي"، تاريخ النشر: 2015/02/20، الموقع الرسمي للدكتور صبري محمد خليل، http://bit.ly/3reflxL ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/20.

- **المنظمات الدولية:**

4. الاتحاد الأوروبي (European External Action Service (EEAS، "استجابة الاتحاد الأوروبي للنزاع في اليمن"، بروكسيل 2021، https://bit.ly/3xtoKaR، تاريخ الاطلاع: 2022/02/25.
5. الاتحاد الأوروبي (European External Action Service (EEAS، "الأزمة السورية: حشد 5.3 مليار يورو من المانحين لعام 2021 وما بعده في مؤتمر بروكسل الخامس"، تاريخ النشر: 2021/03/30، https://bit.ly/3thHNSW، تاريخ الاطلاع: 2022/02/23.
6. لا فاند كاثلين/*Lavande Kathleen*، "النزاعات الداخلية أو حالات العنف الأخرى– ما الفرق بالنسبة للضحايا؟" اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تاريخ النشر: 2012/12/10، http://bit.ly/3bLcxng، تاريخ الاطلاع: 2021/03/12.
7. منظمة هيومن رايتس ووتش/ Human Rights Watch، "اليمن: أحداث 2021"، https://bit.ly/3xuRikU ، تاريخ الاطلاع: 2022/02/21.
8. اللجنة الدولية للصليب الأحمر،" تعليقات على المادة الثالثة: النزاعات التي ليس لها طابع دولي"، https://bit.ly/3lfKHT1، تاريخ الاطلاع : 2021/03/13.
9. منظمة الأمم المتحدة، "المبعوثة الأممية في العراق: الفشل في تشكيل حكومة لا يبعث على التفاؤل ويزيد من حالة عدم اليقين"، تاريخ النشر: 2020/03/03، https://bit.ly/32EFaAg ، تاريخ الاطلاع: 2021/12/26.
10. منظمة أطباء بلا حدود في العالم، "القاموس العملي للقانون الدولي الإنساني (نزاع مسلح غير دولي)"، http://bit.ly/2OCgUI2، تاريخ الاطلاع: 2021/08/11.

11. منظمة أطباء بلا حدود في العالم، القاموس العملي للقانون الدولي الإنساني (نزاع مسلح دولي)، http://bit.ly/2OCgUI2، تاريخ الاطلاع: 2021/08/10.
12. منظمة أطباء العالم، "سوريا"، 2018، https://bit.ly/3rALGla ، تاريخ الاطلاع: 2022/02/18.
13. منظمة هيومن رايتس ووتش/ *Human Rights Watch*، تقرير عن "اليمن أحداث عام 2021"، https://bit.ly/3xuRikU، تاريخ الاطلاع: 2022/02/15.
14. منظمة الأمم المتحدة، "سوريا: الأخضر الإبراهيمي يستقيل من منصبه"، تاريخ النشر:2014/05/13، https://bit.ly/3CV7Ch2 ، تاريخ الاطلاع : 2022/01/12.
15. الوحدة الدولية التابعة لهيئة الإذاعة والتلفزيون السويسرية (SBC)، "العراق: الصحوات العشائرية.. أزمة المجتمع السنّي أم نضوجه؟!" تاريخ النشر: 2008/01/27، https://bit.ly/3forTim ، تاريخ الاطلاع: 2022/01/14.

– **المقالات:**

16. بلبشير محمد، "الأقليات سيرة المصطلح ودلالة المفهوم"، تاريخ النشر: 2019/06/23، http://bit.ly/3tCjAEO ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/22.
17. عاشور مصطفى، "أثر مدرسة القضاء الشرعي في الفكر الإسلامي"، تاريخ النشر: 2018/09/10، موقع إسلام أون لاين: http://bit.ly/2QsbtMP ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/21.
18. عاشور مصطفى، "غير المسلمين في الفكر الإسلامي المعاصر"، تاريخ النشر: 2019/10/06، موقع إسلام أون لاين، http://bit.ly/2QsbtMP ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/21.
19. محمد محفوظ، "الأقليات وجدلية الوحدة والحرية"، تاريخ النشر: 2019/05/28، https://bit.ly/3c7UnvU، تاريخ الاطلاع: 2021/03/22.

II. المراجع باللغة الأجنبية:

I. Books :

1. Azar Edward, «The Menagement Of Protracted Social conflict : Theory And Cases », Dartmouth Aldershot publishing, 1990.
2. Burchill Scott and others, «Theories of International Relations », Third Edition, New York, Palgrave, 2001.
3. Burton J. W. ، « World Society »، Cambridge & New York : Cambridge University press, 1972.
4. Bush George, « President Discusses Global War on Terror » Washington D.C. 5 September 2006.
5. Dinstein Yoram, TABORY Mala, « The protection of Minority and human Rights », Martinus Nijhoff Publishers, Dordrecht, Netherlands, 1992.
6. E.Miller Christopher, « A Glosseary of Terms and Concepts in Peace and conflict Studies », University for Peace, second Edition, 2005.
7. Harling Peter and Hamid Yasin : «Iraq's Diverse Shia», Le Monde diplomatique, September 2006.
8. Kenneth M. Pollack and others, « Security and Public Order : A Report of the Middle East Strategy Task Force », Washington : Atlantic Council, February 2016.

9. Keohane. Robert .O, S. Nye Joseph, « Transnational Relation and Wold Politique », Cambridge, Mass, Harvard University Press, 1972.
10. Onuf Nicholas, «Constructivism : A User's Manual», Vendulka Kubalkova, International Relations In a Constructed World, M.E. Sharp. Inc. Armonk, New York, 1998.
11. Pierre-Caps Stéphane, «peut-on parler actuellement d'un droit européen des minorités ? », Annuaire français de droit Internationale, Edition CNRS, Paris, 1994.
12. Ramsbotham Oliver, Tom Woodhouse, Hugh Mail, « Contemporary Conflict Resolution : The prevention Management And Transformation Of Deadly Conflicts », Third Edition, Polity Press, Malden U.S.A, 2011.
13. Ramsbotham Olivier, and others, «Understang Contemporary Conflict », Third Edition, UK, Malden, MA. Policy Cambridge. 2011.
14. Reus-Smit, Christian, «Theories of International Relations », Third Edition, New York, Palgrave, 2001.
15. Rubin Michael, « Don't Blink, Don't Back Down », USA Today, American Enterprise Institute , 2 July 2007.
16. Sandole J.D. Dennis. And others, « Handbook Of Conflit Analysis And Resolution », London ;Routlege : Taylor & Francis Group, 2009, p.11.
17. Sadjadpour Karim, **«** Guidelines for Approaching Iran», Policy Outlook. Carnegie Endowment for International Peace. June 2007.
18. Seth J. Frantzman, After ISIS : America, « Iran and the Struggle for the Middle Eastm », Gefen Publishing House, 2019.
19. Spiliopoulou Akermak Athanasia, «Justifications of Minority Protection in International Law», London/ The Hague/ Boston : Kluwer Law International, 1997.
20. Tom Dyson, « Neoclassical Realism and Defense Reform in Post-Cold war Europe », New York, U.S.A : Palgrave Macmillan, 2010.
21. Vité Sylvain, «Typologie des conflits armés en droit international humanitaire : concepts juridiques et réalités », Comité international de la Croix-Rouge.

II. Articles :

22. Alesina, A., Michalopoulos, S., & Papaioannou, E. « Ethnic Inequality » Journal of Political Economy (Forthcoming), volume (124), No (2), April 2016, (pp.428-488).
23. Andreas Wimmer, Lars-Erik Cederman and Brian Min, «Ethnic Politics and Armed confliel : A Lonfigurational Analysis of a New Global Deta Set », American Sosiological Review, volume (74), April 2009,(pp .316-337) .
24. Benli Altunışık Meliha, « Turkey's Iraq Policy : The War and Beyond ». Journal of Contemporary European Studies. Volume (14), No (2), 2006 (pp. 183-196).
25. Azar Edward E, Jureidini Paul and Ronald Mclaurin, « Protracted Social Conflict : Theory and Practice in the Middle East, Journal of Palestine Studies, Volume (8), No (1), Autumn 1978, (pp. 41-60).
26. Frances Stewart, « Horizontal Inequalities : A neglected Dimension of Development », Queen Elizabeth House Working Paper Series No (81), University of Oxford, 2002, (pp. 1-40).
27. Keddie. Nikki R., «The New Religion Politics : Where, When And Why Do Fondamentalism appear ? », Comparative Studies in Society and History, volume (40), No (4), Octobre 1998, Cambridge University Press, (pp : 696-723).
28. Kenneth M. Pollack, « Securing the Gulf », Foreign Affairs., Volume (82), No (4), July/August 2003, (pp : 2-16).

29. Mehdi Khalaji, « The Last Marja : Sistani and the End of Traditional Religious Authority in Shiism », Published in the United States of America by the Washington Institute for Near East Policy, No (59), 2006, (pp : 1-36)
30. Molavi, Afshin, « L'avenir du Moyen-Orient : implications stratégiques pour les États-Unis», Revue : Politique au Moyen-Orient), Éditeur : John Wiley & Sons, Inc. Volume (14) , No (3), Automne 2007, (pp :1-24).
31. Morten Valbjorn , « Sectarian identity politics and Middle East international relations in the first post-Arab Uprisings decade: from 'whether' to 'how,' 'where' 'when' and for 'whom' », SCHOOL OF BUSINESS and SOCIAL SCIENCES,AARHUS UNIVERSITY ,The Project on Middle East Political Science, March 2020, (pp : 18-23).
32. Simon Mabon, « Introduction : Sectarianism and International Relations », POMEPS STUDIES (The Project on Middle East Political Science), No (38), Lancaster University's Richardson, United Kingdom, March 2020, (pp : 3-6).
33. Tayebi Mohammed Bel hachemí EL Amine, « La Protection des femmes et des enfants dans le droit des conflits armés », Misión Jurídica, Volume (9), No (11), Bogota-Columbia, 2016, (pp : 97-110).
34. Terhalle، Maximilien. « Les chiites se lèvent-ils ? », Revue Politique au Moyen-Orient, volume (14), No (2), Éditeur : John Wiley & Sons, Inc. U.S.A. Été 2007, (pp : 62-79).
35. Yacoub. Josef. « Genèse et évolution d'un concept » Confluences No (4), Automne 1992.

III. Doctoral Theses :

36. Melissa M. c. Baudoin, « Protracted Social conflict : A Reconceptualization and Case Analisis », Doctoral Dissertation, Scholar Commons, University of South Carolina, 2013.

IV. Treaties :

37. Pilloud .C, Depreux .J, et d'autre, « Commentaire des protocoles additionnels du 8 juin 1977 aux Conventions de Genève du 12 Août 1949 », Comité international de la Croix Rouge, Martinus Nijhoff Publishers, Genève, 1986.
38. Comité International de la Croix Rouge, « Commentaire de l'Article 3 commun aux 4 Conventions de Genève », 12 Aout 1949.
39. Annuaire Français de droit Internationale, Edition CNRS, Paris, 1994 XL.
40. Bengoa.(J.), « Minorités : existence et reconnaissance », 03/04/2000, ONU, E/CN4/Sub2/AC5/2000- WP2.
41. Hayden Michael V. « in Hearing of U.S. the Senate Select Committee on Intelligence ». Annual Threat Assessment. 11 January 2007.

V. Organizations :

42. REDRESS, « Not only the state : Torture by non-state Actors », May 2006.
43. Program On Humanitarian Policy And Conflict Research, «Transnationality, War and the Law », Report on a Roundtable on the Transformation of Warfare, International Law, and the Role of Transnational Armed Groups, Harvard University, April 2006.

VI. Judgments :

44. Affaire Duško Tadić : Jugement du 7 mai 1997, Tribunal penal international pour l'ex Yougoslavie, Document préparé par le Service de Communication.

VII. Electronic Articles :

45. Oriane Huchon, « Cartographie des religions (2) – Le Proche-Orient », Les clés du Moyen-Orient, published : 19/02/2016, https://bit.ly/3snq8XM , accessed : 24/03/2021.

46. Adrien Briand, « ISLAM : quelle différence entre chiisme et sunnisme ? » medias Institut, l'école de nouveau métier de journaliste d'Aix en Provence. published : 4 Octobre 2014, https://bit.ly/3vX6wfa , accessed : 24/03/2021.
47. Gary Sick, « The United States and Iran - Is a Military Clash Inevitable ?», Lecture Series, Reedcollege, The University of Utah, published : 2 novembre 2006, https://ihr.fm/3cQwGsD , accessed : 05/04/2021.
48. Martin Indyk, commentaire « Alors que le Moyen-Orient se réaligne, les États-Unis se tournent vers les Sunnites », The Christian Science Monitor, Volume (99), Issue 219, Par Howard LaFranchi. Washington, published : 9 octobre 2007, https://bit.ly/3fPVqCS , accessed : 05/04/2021.

فهرس الجداول

والأشكال

رقم الجدول	فهرس الجداول	الصفحة
1	إسقاط أنموذج النزاع الاجتماعي المزمن لـ"عازار إدوار" على النزاعات الطائفية في العالم العربي (حالات النزاع: السوري–العراقي–اليمني)	68
2	إسقاط المكونات الأساسية لتوصيف النزاع الطائفي المسلح عند "عازار إدوارد" على النزاعات الطائفية في العالم العربي (حالات النزاع: السوري–العراقي–اليمني)	69
3	أهم المحطات الزمنية لتطور النزاع السوري	212

رقم الشكل	فهرس الأشكال	الصفحة
1	الأطراف الخارجية (الفواعل الدولية وغير الدولية) في النزاع السوري والعراقي	200
2	الأطراف الخارجية (الفواعل الدولية وغير الدولية) في النزاع اليمني	203
3	مراحل تصعيد النزاع وأشكال التدخل المطلوبة وفق أنموذج "فريدريش غلاسل"	208
4	دليل برتلسمان/*Bertelsmann* لحالة الحكم ومكوناته في سوريا واليمن لعام 2018	244
5	نتائج استبيان مفتوح حول حالة رفض السكان مغادرة مناطقهم (النزاع السوري)	266
6	نتائج استبيان مفتوح حول من طلب من السكان المغادرة (النزاع السوري)	266

فهرس المخربات

قائمة المحتويات	الصفحة
إهـــــداء	أ
شكـــر وتقديـــر	ب
المقدمـــــــــة	1
الفصل الأول: **التأصيل المفاهيمي للنزاعات الطائفية في العالم العربي**	21
المبحث الأول: ماهية النزاعات الطائفية بين المنظور الإسلامي والقانون الدولي	23
المطلب الأول: النزاعات الطائفية وجدلية المفهوم بين الدين والسياسة	23
الفرع الأول: النزاعات الطائفية في المنظور الإسلامي	23
أولا: الجذور التاريخية للنزاعات الطائفية في العالم العربي	24
ثانيا: الدلالة اللغوية والقرآنية للطائفة	27
ثالثا: الدلالات المتقاربة للفظ الطائفة	29
رابعا: حدود العلاقة بين الطائفة والطائفية	30
خامسا: العلاقة بين الطائفية والدين	31
سادسا: النزاع الطائفي في المدلول القرآني	32
الفرع الثاني: النزاعات الطائفية في المنظور السياسي	35
أولا: الطائفية من الدين إلى السياسة	36
ثانيا: من الطائفية الاجتماعية إلى الطائفية السياسية	37
ثالثا: البناء السياسي للنزاع الطائفي	39
رابعا: مفهوم النزاع الطائفي (النزاع الاجتماعي المزمن) عند (عازار إدوارد/*Azar Edward*)	41
خامسا: مفهوم النزاع الطائفي في رؤى الباحثين	46
المطلب الثاني: توصيف النزاعات الطائفية من منظور القانون الدولي	49
الفرع الأول: تحديد النزاع المسلح الدولي وغير الدولي في إطار القانون الدولي	50

أولا: مفهوم النزاع المسلح الدولي في إطار القانون الدولي	50
ثانيا: مفهوم النزاع المسلح غير الدولي في إطار القانون الدولي	56
ثالثا: الفرق بين النزاع المسلح غير الدولي والنزاع المسلح المدوّل والحرب بالوكالة	62
الفرع الثاني: تحديد طبيعة النزاعات الطائفية في العالم العربي	64
أولا: الطائفية من منظور العلاقات الدولية	65
ثانيا: إسقاط أنموذج النزاع الاجتماعي المزمن لـ "عازار إدوارد" على النزاعات الطائفية في العالم العربي	67
ثالثا: إشكالية تدويل النزاعات الطائفية في العالم العربي	71
المبحث الثاني: الأقليات الدينية كمدخل للنزاعات الطائفية في العالم العربي	74
المطلب الأول: مفهوم الأقليات الدينية بين الفكر الإسلامي والقانون الدولي	74
الفرع الأول: مفهوم الأقليات الدينية في السياق الإسلامي	74
أولا: الدلالة اللغوية والاصطلاحية للأقلية الدينية	75
ثانيا: حقوق الأقليات الدينية في الإسلام	76
ثالثا: الإشكاليات المعاصرة حول مفهوم الأقليات الدينية في المنظور الإسلامي	78
رابعا: تجديد مفهوم الأقليات الدينية في الفكر الإسلامي المعاصر	79
الفرع الثاني: مفهوم الأقليات الدينية في القانون الدولي	81
أولا: تعريف الأقلية الدينية في الاتفاقيات الدولية والقضاء الدولي	81
ثانيا: معايير تحديد مفهوم الأقلية في القانون الدولي	83
المطلب الثاني: استخدام الأقليات الدينية في النزاعات الطائفية في العالم العربي	88
الفرع الأول: الدراسة الجيوسياسية للعالم العربي	88
أولا: التعريف السياسي للعالم العربي	88
ثانيا: الخصائص السياسية للأنظمة العربية	91
الفرع الثاني: الأقليات الدينية والاستراتيجية الغربية لتقسيم العالم العربي	93
أولا: التوزيع الجغرافي للأقليات الدينية في العالم العربي	93
ثانيا: أسباب النزاع بين الأقلية والأغلبية في العالم العربي	95
ثالثا: الاستراتيجية الأمريكية واستخدام الأقليات الدينية لتفكيك العالم العربي	96

رابعا: أبعاد مسألة الأقليات وانعكاساتها على الأمن العربي	98
الفصل الثاني: **النظريات المفسرة للنزاعات الطائفية في العالم العربي**	101
المبحث الأول: النزاعات الطائفية في العالم العربي بين المنظور الخلدوني ومقاربة الجماعات الإسلامية	103
المطلب الأول: نظرية ابن خلدون وتفسير النزاعات الطائفية	103
الفرع الأول: جدلية العلاقة بين العصبية والطائفية في الفكر الخلدوني	103
أولا: مفهوم العصبية ومرتكزاتها عند ابن خلدون	104
ثانيا: علاقة العصبية الخلدونية بالطائفية	107
الفرع الثاني: تفسير النزاع الطائفي اليمني في ظل نظرية العصبية	109
أولا: المجتمع اليمني ومتلازمة القبلية والطائفية	109
ثانيا: دور القبلية والطائفية في النزاع اليمني بعد ثورة 2011	111
المطلب الثاني: تفسير النزاعات الطائفية في العالم العربي من خلال مقاربة الجماعات الإسلامية والفواعل غير الدولاتية	114
الفرع الأول: تفسير النزاعات الطائفية في ظل مقاربة الجماعات الإسلامية	114
أولا: مفهوم اقتراب الجماعة ومرتكزاتها	114
ثانيا: معايير تصنيف الجماعات	116
ثالثا: موقع الجماعات الإسلامية في النزاعات الطائفية بعد 2011	117
الفرع الثاني: الفواعل غير الدولية كمفسّر للنزاعات الطائفية في العالم العربي	121
أولا: الفواعل العنيفة (المسلحة) غير الدولية كوحدة تحليل في العلاقات الدولية	121
ثانيا: مفهوم الفواعل العنيفة غير الدولية (اللا دولاتية)	124
ثالثا: عوامل انتشار الفواعل العنيفة غير الدولية في العالم العربي بعد 2011	127
رابعا: تأثير الفواعل غير الدولية في النزاع السوري واتساع نطاقه إلى نزاعات طائفية إقليمية	129
المبحث الثاني: الانقسام السني/الشيعي ومقاربات تفسير النزاعات الطائفية في العالم العربي	131
المطلب الأول: النظريات الكلية لتفسير النزاعات الطائفية في العالم العربي	131

الفرع الأول: النزاعات الطائفية في العالم العربي بين التفسير الواقعي والمنظور الأمريكي	132
أولا: الواقعية الجديدة ونظرية المصلحة المشتركة لتحليل النزاعات الطائفية	132
ثانيا: تحليل النزاعات الطائفية من المنظور الأمريكي	136
الفرع الثاني: التفسير البنائي للنزاعات الطائفية في العالم العربي	140
أولا: النظرية البنائية ومرتكزاتها في تفسير النزاعات	140
ثانيا: دور متغير الهوية الشيعية في النزاعات الطائفية من المنظور البنائي	142
المطلب الثاني: النزاعات الطائفية بين التفسير الجيوبوليتيكي الشيعي ونظرية توازن القوى	146
الفرع الأول: تفسير النزاعات الطائفية في العالم العربي من منظور الجيوبوليتيك الشيعي	146
أولا: مدخل نظري لفهم الجيوبوليتيك الشيعي	147
ثانيا: مراحل تطور الجيوبوليتيك الشيعي	148
ثالثا: ركائز الجيوبوليتيك الشيعي	149
رابعا: الأساس النظري للجيوبوليتيك الشيعي الإيراني	152
الفرع الثاني: النزاعات الطائفية في العالم العربي في ظل نظرية توازن القوى	153
أولا: المفاهيم النظرية لتوازن القوى	153
ثانيا: توازن القوى الإقليمي وتأثيره على توازن القوى الدولي	154
ثالثا: كيف تحوّل النزاع السوري الداخلي إلى نزاعات إقليمية مركّبة في ظل توازن القوى؟	155
رابعا: النزاع اليمني المسلح وتوازن القوى الإقليمية والدولية	159
الفصل الثالث: تحليل النزاعات الطائفية في العالم العربي: دراسة حالات (سوريا-العراق-اليمن)	162
المبحث الأول: أسباب وأطراف النزاعات الطائفية في العالم العربي: دراسة حالات (سوريا-العراق-اليمن)	164
المطلب الأول: أسباب النزاعات الطائفية في سوريا-العراق-اليمن	164
الفرع الأول: الأسباب الداخلية للنزاعات الطائفية	165
أولا: الأسباب السياسية	165
ثانيا: الأسباب الأيديولوجية	170

ثالثا: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية	172
الفرع الثاني: الأسباب الخارجية للنزاعات الطائفية	174
أولا: الدور السلبي للاستشراق والموروث الاستعماري في العالم العربي	174
ثانيا: الدور الأمريكي/الإسرائيلي في تصعيد النزاعات الطائفية ومشروع الشرق الأوسط الكبير	176
ثالثا: المشروع الإيراني الطائفي في شرق العالم العربي	179
رابعا: النزاع السوري والاصطفافات الطائفية الإقليمية	180
خامسا: الإرهاب الطائفي والأيديولوجيات المتطرفة العابرة للحدود	181
سادسا: خطورة الإعلام الطائفي	182
سابعا: التطرف الإلكتروني	183
المطلب الثاني: أطراف النزاعات الطائفية في سوريا–العراق–اليمن	184
الفرع الأول: الأطراف المباشرة في النزاعات الطائفية في سوريا–العراق–اليمن	184
أولا: أطراف النزاع السوري المباشرة (الفاعلون المحلّيون)	184
ثانيا: الأطراف المباشرة في النزاع العراقي (اللاعبون المحلّيون)	191
ثالثا: أطراف النزاع اليمني المباشرة (الأطراف المحلّية)	193
الفرع الثاني: الأطراف غير المباشرة في النزاعات الطائفية في سوريا–العراق–اليمن	194
أولا: الأطراف الخارجية في النزاع السوري (الفواعل الدولية)	194
ثانيا: الأطراف الخارجية في النزاع العراقي (الفواعل الدولية)	197
ثالثا: الأطراف الخارجية في النزاع اليمني (الفواعل الدولية)	201
رابعا: الأطراف غير المباشرة في النزاعات الطائفية (الفواعل غير الدولية)	204
المبحث الثاني: مراحل تطور النزاعات الطائفية في العالم العربي وإدارتها	206
المطلب الأول: مراحل تطور النزاعات الطائفية في سوريا–العراق–اليمن وفق أنموذج "فريديريتش غلاسل"	206
الفرع الأول: مراحل تطور النزاع السوري وفق أنموذج "فريدريتش غلاسل"	206
أولا: الإطار النظري لأنموذج تصعيد النزاع لـ "فريدريتش غلاسل"	207

ثانيا: مراحل تطور النزاع السوري واتساع نطاقه وفق أنموذج "غلاسل"	209
الفرع الثاني: مراحل تطور النزاع العراقي والنزاع اليمني وفق أنموذج "فريدريتش غلاسل"	213
أولا: مراحل تطور النزاع العراقي وفق أنموذج "غلاسل"	213
ثانيا: مراحل تطور النزاع اليمني وفق أنموذج "غلاسل"	218
المطلب الثاني: إدراة النزاعات الطائفية في سوريا–العراق–اليمن	222
الفرع الأول: إدراة النزاع الطائفي السوري ومسار المفاوضات	222
أولا: الجهود العربية لتسوية النزاع السوري بالطرق السلمية	223
ثانيا: الجهود الأممية وآلياتها في تسوية النزاع السوري	224
ثالثا: مسارات التفاوض الدبلوماسي حول النزاع السوري	226
الفرع الثاني: إدراة النزاعات الطائفية في العراق بعد 2003	228
أولا: الجهود العربية في خفض العنف الطائفي في العراق	229
ثانيا: الآليات القانونية لتسوية الخلافات السياسية وانعكاساتها على أمن العراق	229
ثالثا: دور الأمم المتحدة في دعم العملية السياسية في العراق	231
الفرع الثالث: إدارة النزاع الطائفي اليمني وطرق تسويته	233
أولا: العملية التفاوضية المحلّية في النزاع اليمني	233
ثانيا: المبادرات العربية لحل النزاع اليمني	235
ثالثا: دور الأمم المتحدة التفاوضي في إدارة النزاع اليمني	236
الفصل الرابع: النزاعات الطائفية في العالم العربي: التداعيات والاستجابات الإنسانية	240
المبحث الأول: تداعيات النزاعات الطائفية في (سوريا–العراق–اليمن)	242
المطلب الأول: التداعيات السياسية والقانونية والأمنية للنزاعات الطائفية	242
الفرع: الأول: التداعيات السياسية للنزاعات الطائفية	242
أولا: انهيار الدولة (أزمة الدولة الهشة)	243
ثانيا: الحوكمة المجزّأة وعدم الاستقرار السياسي	243
ثالثا: تداعيات النزاعات الطائفية على بناء الدولة الوطنية	246
رابعا: فشل التحول الديمقراطي وتنامي الوعي الجمعي	247

الفرع الثاني: الآثار القانونية المترتبة على النزاعات الطائفية	248
أولا: إشكالية الوضع القانوني للفواعل غير الدولية	248
ثانيا: المسؤولية الجنائية الدولية (سوريا–العراق–اليمن)	250
ثالثا: المسؤولية الجنائية الدولية في ظل الحرب بالوكالة (السعودية وإيران)	251
الفرع الثالث: التداعيات الأمنية للنزاعات الطائفية	252
أولا: تزايد ظاهرة انتشار السلاح والانفلات الأمني في المجتمع	252
ثانيا: تجنيد الأطفال	254
ثالثا: تداعيات النزاعات الطائفية على الأمن الإقليمي العربي	257
المطلب الثاني: التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للنزاعات الطائفية	259
الفرع الأول: التداعيات الاقتصادية للنزاعات الطائفية	259
أولا: سوريا من الاقتصاد الطبيعي إلى اقتصاد الحرب	260
ثانيا: الآثار الاقتصادية للنزاع اليمني	261
ثالثا: أثر النزاعات المسلحة المتكررة على الوضع الاقتصادي في العراق	262
الفرع الثاني: التداعيات الاجتماعية للنزاعات الطائفية	264
أولا: التهجير القصري الطائفي للسكان والنزوح الجماعي	264
ثانيا: أزمة اللاجئين	268
ثالثا: ارتفاع معدل الفقر	271
رابعا: عمالة الأطفال	273
خامسا: تدهور قطاع التعليم	273
المبحث الثاني: الاستجابات الإنسانية في مناطق النزاع (سوريا–العراق–اليمن) في ظل الأزمة الصحية	276
المطلب الأول: التأثير المزدوج للنزاعات الطائفية وجائحة كورونا على الوضع الإنساني	276
الفرع الأول: تأثير النزاعات الطائفية على الوضع الإنساني في سوريا–اليمن–العراق	276
أولا: تأثير النزاعات الطائفية على المدنيين في سوريا–اليمن–العراق	277
ثانيا: تقييم الوضع الإنساني في مناطق النزاع (سوريا–اليمن–العراق)	281

الفرع الثاني: تأثير جائحة كورونا على الوضع الإنساني في سوريا–اليمن–العراق	284
أولا: التأثير المضاعف لجائحة كورونا في سياق النزاع السوري	284
ثانيا: تداعيات جائحة كورونا في ظل النزاع اليمني	286
ثالثا: تأثير جائحة كورونا على الوضع الإنساني في العراق	287
رابعا: تأثير جائحة كورونا على مسار النزاعات الطائفية	288
المطلب الثاني: خطط الاستجابات الإنسانية لمناطق النزاع (سوريا–اليمن–العراق) وتحدياتها	290
الفرع الأول: خطط الاستجابات الإنسانية لمناطق النزاع (سوريا–اليمن–العراق)	290
أولا: الاستجابات الإنسانية لسوريا	290
ثانيا: الاستجابات الإنسانية لليمن	293
ثالثا: الاستجابات الإنسانية للعراق	295
الفرع الثاني: تحديات الاستجابات الإنسانية في سوريا–اليمن–العراق	298
أولا: التحديات السياسية	298
ثانيا: التحديات الأمنية	302
ثالثا: التحديات العسكرية	304
رابعا: التحديات الإدارية	305
الخاتمة	308
الملاحق	317
قائمة المصادر والمراجع	347
فهرس الجداول والأشكال	376
فهرس المحتويات	378

الملخص:

يرتبط موضوع النزاعات الطائفية في العالم العربي بالدراسات الخاصة بالنزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية التي نظمتها أحكام اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949، والبروتوكولين الإضافيين لعام 1977، وعليه تهدف الدراسة إلى تحديد الطبيعة القانونية للنزاعات الحالية في سوريا، والعراق، واليمن، والتي اتخذت البعد الطائفي/القبلي في صيرورتها في الفترة ما بين (2003-2022)؛ مع اتخاذها أبعادا إقليمية ودولية؛ انطلاقا من الإشكالية المطروحة حول تفسير اتساع نطاق النزاعات الطائفية المسلحة الداخلية في العالم العربي إلى نزاعات إقليمية مركّبة في ظل التحولات الجيوسياسية الراهنة، وترجع أهمية هذه الدراسة إلى تزايد التدخل الخارجي المسلح في النزاعات الداخلية العربية مع تزايد تأثير الجماعات المسلحة ذات الهوية الطائفية العابرة للحدود على مسارها، من أهم المناهج التي اعتمدت في هذه الدراسة منهج دراسة حالة، ومنهجية تحليل النزاع وفق أنموذج (فريدريش غلاسل) مع استخدام أداة خريطة النزاع، لتخلص الدراسة إلى أنّ النزاعات الطائفية في العالم العربي هي نزاعات سياسية وليست دينية، وأنّ تعدد أطرافها ما بين الفواعل الدولية وغير الدولية المدعومة خارجيا في ظل الاستقطابات الطائفية، وتقاطع المصالح الاستراتيجية؛ أدى إلى صعوبة توصيفها وتدويلها في ظل قصور القانون الدولي الإنساني؛ مما أدى بدوره إلى طول أمدها وصعوبة تسويتها.

الكلمات المفتاحية: النزاعات الطائفية؛ العالم العربي؛ التدخل الخارجي؛ تدويل؛ القانون الدولي الإنساني؛

Abstract :

The subject of sectarian conflicts in the Arab world is linked to studies of international and non-international armed conflicts; regulated by the provisions of the four Geneva Conventions of 1949 and the two Additional Protocols of 1977. Accordingly, the study aims at determining the legal nature of the current conflicts in Syria, Iraq, and Yemen; which took on the sectarian/tribal dimension in their evolution between (2003-2022); with regional and international dimensions. From the problematic issue of explaining the extent of internal sectarian armed conflicts in the Arab world ; to the complex regional conflicts in light of current geopolitical shifts. The importance of this study is attributed to the increasing armed external intervention in internal Arab conflicts; with the increasing influence of armed groups with transnational sectarian identity on its trajectory. Among the most important methods adopted in this study is approach of case study, and methodology of conflict analysis based on the Friedrich Glasl's Model of conflict ; with the conflict map tool. The study concludes that the sectarian conflicts in the Arab world are political, not religious, and it should multiply the international and non-international actors supported externally in light of sectarian polarization and the intersection of strategic interests ; this has made it difficult to characterize and internationalize them in the light of the inadequacy of international humanitarian law; this has led to its long duration and difficulty in resolving it.

Keywords : Sectarian conflicts ; the Arab world ; external interference ; internationalization ; international humanitarian law ;

Résumé :

Le sujet des conflits sectaires dans le monde arabe est lié aux études sur les conflits armés internation aux et non internationaux organisées par les dispositions des quatre Conventions de Genève de 1949 et des deux Protocoles additionnels de 1977, L'étude vise à déterminer la nature juridique des conflits actuels en: Syrie, en Irak, et au Yémen, qui ont pris la dimension sectaire/tribale entre (2003-2022); en plus les dimensions régionales et internationales ; à partir de la problématique posée sur l'ampleur des conflits internes sectaires armés dans le monde arabe; qui ont dégénéré en conflits régionaux complexes dans le contexte des changements géopolitiques actuels. L'importance de cette étude est due aux multiples interventions armées extérieures dans les conflits internes arabes et à l'influence croissante des groupes armés d'identité sectaire transfrontalière. Parmi les approches les plus importantes retenues dans cette étude figurent est l'approche de l'étude de cas et la méthodologie de l'analyse des conflits basée sur le modèle de conflit de Friedrich Glasl ; à l'aide de l'outil carte des conflits. L'étude conclut que les conflits sectaires dans le monde arabe sont politiques et non religieux, et que leur multiplicité entre les acteurs internationaux et non internationaux soutenus par des forces extérieures sous la polarisation sectaire et l'intersection des intérêts stratégiques, ce qui a rendu difficile la description et l'internationalisation des conflits en vertu du droit international humanitaire ; ce qui résulté la prolongation des conflits et la difficulté de les régler.

Mots-clés : conflits. Sectaires ; Monde Arabe ; intervention extérieure ; internationalisation ; droit international humanitaire;